

المجلد العاشر من كتاب

جامع أحاديث الشيعة

الذي أُلّف تحت إشراف
سيدنا و مولانا فقيده الإسلام
المحقّق العلامة الإمام آية الله العظمى
الحاج آقا حسين الطباطبائي البروجردي
أعلى الله مقامه الشريف

هُوَ الْمَعِينُ

المجلد العاشر

مكتاب



جَامِعُ إِجَارِيَةِ الشَّيْخَةِ
الَّذِي فَتَحَتْ أَشْرَفَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدًا
فَتِيدَ الْأَسْلَامِ الْحَقُّوq الْعَلَامِيَّةَ الْأَمَامِيَّةَ وَالْقَدِيمَةَ الْعِظَمَاءُ
الْحَاجُّ آقَا جَسِيرِ الطَّبَّاطِبَاءِ الْبُرُجُورِيِّ

إِعْلَى اللَّهِ مَعْنَا الْيَتِيمَ

حقوق الطبع محفوظة لمؤلفه

معزى ملايرى، اسماعيل جامع احاديث الشيعة اليرى الف تحت اشراف سيدنا و مولانا فيه الاسلام المحقق العلامة الامام ابيه الله الصطفى الحاج افا حسين الطباطبائى البروجردى/ تاليف اسماعيل المعزى الملايرى. قر: واصف لاهيجى، ١٣٣٣ ق. = ١٣٩١ ج.	سرشناسه عنوان و نام بديداور مشخصات نشر مشخصات ظاهرى شابك
١٣٩١ ج. : ٣. 978-600-5349-46-7 : ٢. 978-600-5349-45-0 : ١. 978-600-5349-44-3 : دوره : 978-600-5349-43-6 : ٤. 978-600-5349-47-4 : ٢. 978-600-5349-48-1 : ٥. 978-600-5349-49-8 : ٦. 978-600-5349-50-4 : ٧. 978-600-5349-51-1 : ٨. 978-600-5349-52-8 : ٩. 978-600-5349-53-5 : ١٠. 978-600-5349-54-2 : ١١. 978-600-5349-55-9 : ١٢. 978-600-5349-56-6 : ١٣. 978-600-5349-57-3 : ١٤. 978-600-5349-58-0 : ١٥. 978-600-5349-59-7 : ١٦. 978-600-5349-60-3 : ١٧. 978-600-5349-61-0 : ١٨. 978-600-5349-62-7 : ١٩. 978-600-5349-63-4 : ٢٠. 978-600-5349-64-1 : ٢١. 978-600-5349-65-8 : ٢٢. 978-600-5349-66-5 : ٢٣. 978-600-5349-67-2 : ٢٤. 978-600-5349-68-9 : ٢٥. 978-600-5349-69-6 : ٢٦. 978-600-5349-70-2 : ٢٧. 978-600-5349-71-9 : ٢٨. 978-600-5349-72-6 : ٢٩. 978-600-5349-73-3 : ٣٠. 978-600-5349-74-0 : ٣١. 978-600-5349-75-7	وصفیت فهرست نویسی باداشت باداشت باداشت باداشت عنوان دیگر موضوع شناسه افزوده رده بندی کنگره رده بندی دیوبی شماره کتابشناسی ملی
عربی. ج. ٣ - ٢١ (چاپ اول: ١٣٩١) (فیا). چاپ قبلی: اسماعیل معزى ملايرى، ١٣٩١ ق. = ١٣٠٠. عنوان دیگر: جامع احاديث الشيعة فى احكام التشريع. جامع احاديث الشيعة فى احكام التشريع. احاديث شيعه -- قرن ١٢ بروجردى، حسين، ١٣٥٢ - ١٣٣٠. وراستار BP1٢/٩/٩٥٧ ج٢ ١٣٩١ ٢٩٧/٢١٢ ٢٧٥٠١٥٠	

هوية الكتاب:

المجلد العاشر	الكتاب:
الحاج الشيخ إسماعيل المعزى الملايرى	المؤلف:
انتشارات واصف لاهيجى-قم	الناشر:
٢٥١-٦٦٤٤٨٢٨-٢٥١. واصف - قم	المطبعة:
١٣٩١ هـ ش - ١٤٣٣ هـ ق	تاريخ الطبع:
ألف	التعداد:
٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٤٣-٦	الشابك الدورة:
٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٣-٥	الشابك:

جميع الحقوق محفوظة و مسجلة لناشر

بِسْمِ تَعَالَى وَهُوَ الْحَمْدُ وَعَلَى النَّبِيِّ وَالْأَنْمَةِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ

تتمتاز هذه الطبعة بمزايا مستكملة وفوائد مستتمة:

منها تكثير رواياتها وإشاراتها فإنه مضافاً على ضبط مانقل في الطبعة الأولى أضفنا إليها زهاء ألف حديث مما عثرنا عليه من الروايات التي لم تذكر في الوسائل والمستدرک. ومنها ضبط معان لغاتها وتفسيرها وبيان المراد منها في الهامش تسهلاً للطلاب. ومنها إيراد تعليقات وبيانات مفيدة من الاعاظم في الدليل. ومنها تعيين مواضع الإشارات الآتية تفصيلاً بذكر رقم الحديث ورقم الباب مشخّصاً فإن هذا في الطبعة الأولى غير ميسور.

ومنها تبديل أرقام صفحات الكتب المنقولة عنها الحديث بأرقام صفحات الكتب المطبوعة الحديثة فإن أرقام الصفحات في الطبعة الأولى كانت من الكتب المطبوعة القديمة ولم توجد فعلاً إلا عند بعض العلماء فبدّلناها بأرقام الصفحات المطبوعة الحديثة كي يتمكن الجميع من الرجوع إليها.

ومنها تصحيح اغلاط الطبعة الأولى والسعى البليغ والنظر العميق في تصحيح الكامل والمقابلة مع المصادر المصححة حتى الوسع والاستطاعة.

ومنها مزايا أخر تظهر عند المراجعة للمحققين واهل النظر وتركت ذكرها اختصاراً فيكون هذا الجامع بحمد الله ومثّه كافٍ وافٍ للفقهاء البارِع المستنبط للأحكام، وأحسن الوسائل له الى التّيل بمعرفة الحلال والحرام ويفنيه عن سائر مجامع الجِدثان طرّاً ويستغنى به القائسون عن العمل بالأراء والمقاييس والاستحسان كلاً فشكراً لله المّان وأسأله ان يجعله مرجعاً للعلماء العاملين المخلصين وللفقهاء العدول المتبحرين ولطلاب علوم الدين المبين والمتمسكين بحبل الله المتين وبأطائب عترة خير المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين وارجو من المراجعين الكرام والاساتذة العظام ان لا ينسونى من الدّعاء ويتبهونى بما فيه من التّسهو والخطاء ويعفونى عفا الله تعالى عنهم وجزاهم أحسن الجزاء وأعطى مقام سيّدنا الاستاذ الأعظم آية الله العظمى البروجردى فى الجنان وحشره مع التّبين والصّدّيقين وأجداده الكرام فإنّه هدايتنا لهذا والسّلام عليكم ورحمة الله.

أقلّ خدمة أهل العلم إسماعيل بن قاسم المعزى الملايرى عفا الله تعالى عنه وعن أبويه

وعن المؤمنین.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خيرته من خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين
والفضة الدائمة على أعدائهم أجمعين . وبعد فلما كان كتاب (جامع أحاديث الشيعة)
الذي ألفه باقر ساحة آية الله العظمى سيّد الطائفة الحاج السيّد حسين الطاهري
الروجردي قد منّ الله نفسه الطاهرة فردياً في نوعه وعملته في أسلوبه وقد نال مستغنى
لهذا التشريح المحوي الديني برحابة صدره وعلو قلبه . فتخط الله رحمة . وزاد في علو درجاته
وخراه خير جزاء المحبين . كما أتى الله تعالى أن يوفق العلماء العاقلين الذين سألوا
تحت إشراف ساحة في تاليف لهذا السفر الديني الجليل وبذلوا جهودهم فيه حتى أخرجوه إلى
حق الوجود ومنّ عليهم بالبر والخير والثناء الجليل . ومن بذل جهوده فيه العاقبة المحقق
حجة الاسلام الحاج شيخنا ساجد المعزى الملايري دامت بركته وجموده فانه آية الله تعالى .
تله أئمة نفسه في تاليف هذا الكتاب وترتيبه حتى أخرج به بأحسن أسلوب وأجمل نظام فقرأ
له على استمرار جهوده بهذه الخدمة الدينية الجليلة ونسأله تعالى أن يجزيه عن الجزاء .
ويوفق لإخراج بقية الأجزاء وكان قد طبع منه كتاب المهاراة وشطر من كتاب الأصول
و . ولما كان الكتاب موضع تقدير وإلهام أحببت من من طبع بقية أجزاءه ونشرها
خدمة للدين ودعماً للذهب . والحمد لله على تحقيق الأمال فقد خرجت عدداً من أجزاء
الباقية من الطبع ونسأله التوفيق لإخراج بقية أجزاءه . وأمام لهذا التشريح الديني
وإنجازها فانه ولي التوفيق والسداد والحمد لله رب العالمين



كتاب الخمس والفيء والانفال

و الصّوم

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله ربّ العالمين و الصلوة والسلام على خير خلقه محمّد وآله الطيّبين لاسيما خاتم الوصيّين واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين

ابواب فرضه و فضله و علته و بيان من يجب عليه و ما يجب فيه و ما لا يجب فيه

١- باب فرض الخمس و فضله و علته و الحثّ على أدائه و الإخافة

من تسويفه و حرمة منعه و عقوبة من بخل به

قال الله تبارك و تعالى في سورة الانفال (٨) وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤١).

الإسراء (١٧) وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبْدُزْ تُبْدِرًا (٢٦)

الحشر (٥٩) وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٦) وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كُنْ

لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٧)

المدثر (٧٤) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ (٤٤)

الفجر (٨٩) وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ (١٨)

١٤٢٠١ (١) فقيهه ٢١ ج ٢ قال الصادق عليه السلام ان الله (الذى - خصال) لا اله

الاهو لما حرّم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا فريضة والكرامة^(١) لنا حلال الخصال ٢٩١ - حدّثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال: حدّثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن الحسين ابن يزيد النوفلى عن اليعقوبى عن عيسى بن عبد الله العلوى عن ابيه عن جدّه عن جعفر بن محمد بن على عليه السلام مثله - تفسير العياشى ٦٤ ج ٢ - عن عيسى بن عبد الله العلوى عن ابيه عن جعفر بن محمد عليه السلام مثله الا ان فيه (والكرامة امر لنا حلال) ذكر الوسائل هذه الرواية عن العياشى فى باب تحريم الزكوة الواجبة على بنى هاشم

١٤٢٠٢ (٢) مستدرک: ٢٨٠ ج ٧ - احمد بن محمد السيارى فى كتاب

التنزيل والتحرير عن محمد بن أورمة عن الربيع بن زكريّا عن رجل

١ - قال فى الوافى - لعل المراد بالكرامة الهدايا والصلوات. أقول ان الظاهر من قوله عليه السلام ان الله الذى لا اله الا هو لما حرّم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام الخ ان نفس هذا العمل (اي تحريم الصدقة وانزال الخمس) كرامة لهم من جانب الله تعالى كما يظهر هنا من بعض الروايات مثل رواية حمّاد (١٥) من باب (١) ان الخمس لله وللرسول فان فيها قوله عليه السلام واما جعل الله هذا الخمس خاصة لهم لقربتهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكرامة ونزاهة من الله لهم عن أوساخ الناس الخ وفى رواية سليم بن قيس^(١) قوله عليه السلام اكرم الله نبيّه واکرمنّا ان يطعمنا اوساخ ما فى ايدى الناس - م.ى.

عن **يونس بن ظبيان** عن **ابى عبد الله عليه السلام** فى حديث قال من اعطى الخمس واتقى ولاية الطواغيت «وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى» بالولاية «فَسَيُسِّرُهُ لِيُسْرَى» قال لا يريد شيئاً من الخير الاّ تيسر له «وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ» بالخمس «وَأَسْتَعْنَى» برأيه عن اولياء الله «وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى» الولاية فلا يريد شيئاً من اليسر الاّ تعسر له - الخبر.

١٤٢٠٣ (٣) فقيهه ٢٢ ج ٢ - روى عن **ابى بصير** قال: قلت ل**ابى جعفر عليه السلام** اصلحك الله ما يسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال اليتيم درهماً ونحن اليتيم اكمال الدين ٥٢١ - حدّثنا **ابى** و**محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد** قالوا حدّثنا **سعد بن عبد الله** عن **احمد بن محمد بن عيسى** عن **محمد بن ابى عمير** عن **على بن ابى حمزة** عن **ابى بصير** عن **ابى جعفر عليه السلام** مثله، **تفسير العياشى** ٢٢٥ ج ١ - عن **ابى بصير** مثله **فقه الرضا عليه السلام** ٢٩٣ - وقيل للعالم **عليه السلام** ما يسر ما يدخل به العبد النار قال ان يأكل وذكر مثله.

١٤٢٠٤ (٤) **فقه الرضا عليه السلام** ٢٩٤ - روى ان الخمس على الخياط من ابرته والصانع من صناعته، فعلى كل من غنم من هذه الوجوه مالاّ فعليه الخمس فان اخرجه فقد ادى حق الله عليه و تعرض للمزيد وحل له الباقي من ماله و طاب و كان الله اقدر على انجاز ما وعده العباد من المزيد والتطهير من البخل على ان يغنى نفسه ممّا فى يديه عن الحرام الذى يحل فيه بل قد خسر الدنيا والآخرة وذلك هو الخسران المبين فاتقوا الله واخرجوا حق الله ممّا فى ايديكم ببارك الله لكم فى باقيه و تزكّوا فان الله عز وجل الغنى ونحن الفقراء و قد قال الله تعالى «لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَائُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ» فلا تدعوا التقرب الى الله عز وجل بالقليل والكثير على حسب الامكان و بادروا بذلك

الحوادث واحذروا عواقب التسوييف فيها فانما هلك من هلك من الامم السالفة بذلك و بالله الاعتصام.

١٤٢٠٥ (٥) مستدرک: ٢٧٨ ج ٧ - الشيخ شرف الدين النجفي في تأويل

الآيات عن تفسير محمد بن العباس الماهيار عن احمد بن ابراهيم عن عباد باسناده الى عبد الله بن بكير يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام في قوله عزوجل «وَيَلِّ لِّلْمُطَفِّفِينَ» يعنى الناقصين لخمسك يا محمد «الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ» اى اذا صاروا الى حقوقهم من الغنائم يستوفون «وَإِذَا كَالُوا هُمْ أَوْوَرُّوهُمْ يُخْسِرُونَ» اى اذا سئلوهم خمس آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم نقصوهم.

و تقدم فى رواية حريز (٣٦) نقلاً عن تفسير على بن ابراهيم من باب

(١) فرض الزكوة من ابواب فرضها و فضلها ج ٩ قوله عليه السلام ما من ذى مال ذهب و لافضة يمنع زكوة ماله (او خمسه - خ) الا حبسه الله عزوجل بقاء قرقر و سلط عليه شجاعاً أقرع الخ.

و يأتى فى أكثر احاديث الابواب الآتية ما يدل على فرض الخمس

وفى رواية ابي بصير (١) من الباب التالى قوله عليه السلام و لا يحل لأحدان يشتري من الخمس شيئاً حتى يصل الينا حقنا.

وفى رواية يزيد (٤) من باب (١٢) وجوب الخمس فى ما يفضل عن

المؤنة فى كل ما أفاده الناس من ابواب فرض الخمس و فضله ج ١٠ قوله ما الفائدة و ما حدها رأيك ابقاك الله تعالى أن تمنى على ببيان ذلك لكيلا أكون مقيماً على حرام لا صلوة لى و لا صوم فكتب عليه السلام الفائدة مما يفيد اليك.

وفى رواية ابن سنان (٥) قوله عليه السلام على كل امرء غنم او اكتسب الخمس

مما اصاب لفاطمة عليها السلام (الى ان قال عليه السلام) الا من احلناه من شيعتنا لتطيب لهم به الولادة انه ليس من شىء عند الله يوم القيامة أعظم

من الزنا أنه ليقوم صاحب الخمس فيقول يا رب سل هؤلاء بما ابيحوا (نكحوا - خ).

وفي رواية تحف العقول (٦) قوله ﷺ والخمس من جميع المال مرة واحدة وفي رواية ابن مهزيار (١٢) قوله ﷺ ان موالى اسئل الله صلاحهم او بعضهم قصرّوا فيما يجب عليهم فعلمت ذلك فأحببت ان اطهرهم وازكيهم بما فعلت في عامي هذا من امر الخمس الخ.

وفي رواية سليم بن قيس (١) من باب (١) ان الخمس لله وللرسول من ابواب من يستحقّ الخمس ما يدلّ على ان الله تبارك وتعالى فرض الخمس اكراماً للرسول واهل بيته ﷺ وفي رواية ابي حمزة (١٤) قوله ﷺ لقد يسرّ الله على المؤمنين ارزاقهم بخمسة دراهم جعلوا الربهم واحداً وأكلوا أربعة احلّاء، ثمّ قال هذا من حديثنا صعب مستصعب لا يعمل به ولا يصبر عليه الاّ ممتحن قلبه للإيمان.

وفي رواية حمّاد (١٥) قوله ﷺ وأما جعل الله هذا الخمس خاصّة لهم دون مساكين الناس و ابناء سبيلهم عوضاً لهم من صدقات الناس تنزيهاً - من الله لهم لقربتهم من رسول الله ﷺ وكرامة من الله لهم عن اوساخ الناس فجعل لهم خاصّة من عنده ما يغنيهم به عن ان يصيّرهم في موضع الذلّ والمسكنة (الى ان قال) و جعل لفقراء قرابات النبيّ ﷺ نصف الخمس فأغناهم بعن صدقات الناس و صدقات النبيّ و وليّ الأمر.

وفي رواية الريّان (١٦) قوله ﷺ فقرن (الله) سهم ذى القربى بسهمه و بسهم رسول الله ﷺ و هذا فصل ايضاً بين الآل و الامّة لانّ الله تعالى جعلهم في حيّز و جعل الناس في حيّز دون ذلك ورضى لهم ما رضى لنفسه واصطفاهم فيه فبدء بنفسه ثمّ برسوله ثمّ بذى القربى (الى

ان قال) فقال وقوله الحقّ (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ) الآية فهذا تأكيد مؤكّد واثر قائم لهم الى يوم القيامة في كتاب الله الناطق - الخ - ولاحظ ساير احاديث الباب.

وفي رواية محمد بن زيد (١) من باب (٢) وجوب ايصال الخمس الى اهله قوله عليه السلام انّ الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالاتنا وعلى موالينا وعلى ما نبذله ونشترى من اعراضنا ممّن نخاف سطوته فلا تزووه عتاً ولا تحرموا انفسكم دعائنا ما قدرتم عليه فان اخراجه مفتاح رزقكم و تمحيص ذنوبكم و ما تمهدون لانفسكم ليوم فاقتكم **وفي** رواية ابراهيم بن هاشم (٣) قوله عليه السلام ثمّ يجيء فيقول اجعلني في حلّ اتراه ظنّ أنّي اقول لا افعل والله ليسألنهم الله يوم القيامة عن ذلك سؤالاً حثيثاً وفي رواية أبي بصير (٤) قوله عليه السلام من اشترى شيئاً من الخمس لم يعذره الله اشترى ما لا يحلّ له.

وفي رواية محمد بن جعفر (٦) قوله عليه السلام واما ما سألت عنه من امر من يستحلّ ما في يده من اموالنا و يتصرّف فيه تصرّفه في ماله من غير امرنا فمن فعل ذلك فهو ملعون و نحن خصمائه يوم القيامة فقد قال النبي صلى الله عليه وآله المستحلّ من عترتي ما حرّم الله ملعون على لساني و لسان كلّ نبىّ مجاب فمن ظلمنا كان من جملة الظالمين و كان لعنة الله عليه لقوله تعالى (أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ) (الى ان قال) و من اكل من اموالنا شيئاً فإنما يأكل في بطنه ناراً و سيصلى سعيراً.

وفي رواية ابى الحسين (٧) قوله عليه السلام في التوقيع: لعنة الله و الملائكة و الناس اجمعين على من استحلّ من مالنا درهماً (الى ان قال عليه السلام) لعنة الله و الملائكة و الناس اجمعين على من اكل من مالنا درهماً حراماً.

وفي رواية الحسين بن محمد (١) من باب (٥) انّ من زعم انّ الامام

يحتاج الى ما في ايدي الناس فهو كافر قوله عليه السلام أما الناس يحتاجون ان يقبل منهم الامام قال الله تعالى (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا).

وفي رواية ابن بكير (٢) قوله عليه السلام اني لا اخذ من احدكم الدرهم واتي لمن اكثر اهل المدينة ما لا ما يريد بذلك الا ان تطهروا.

وفي رواية ابن مسلم (٢) من باب (٧) ماورد في اباحة حصّة الامام للشيعّة قوله عليه السلام ان اشد ما فيه الناس يوم القيامة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا ربّ خمسى و قد طيبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكوا اولادهم وفي رواية فيض ابن ابى شيبة (٣) نحوه.

وفي رواية ضريس (٤) قوله عليه السلام أتدرى من اين دخل على الناس الزنا فقلت لا ادري جعلت فداك فقال عليه السلام من قبل خمسنا اهل البيت.

وفي رواية الحرث بن المغيرة (٨) قوله عليه السلام وان الناس ليتقبلون في حرام الى يوم القيامة بظلمنا اهل البيت فقال نجية انا لله وانا اليه راجعون ثلاث مرّات هلكننا وربّ الكعبة قال: فرجع فحذه عن الوسادة فاستقبل القبلة فدعا بدعاء لم أفهم منه شيئاً الا انا سمعناه في آخر دعائه وهو يقول اللهمّ انا قد احللنا ذلك لشيعتنا.

وفي رواية اسحق بن يعقوب (٩) قوله عليه السلام وأما المتلبسون بأموالنا فمن استحلّ منها شيئاً فأكله فانما يأكل النيران، ولاحظ سائر احاديث الباب فان لها مناسبة بالمقام.

٢ - باب وجوب الخمس في غنائم دار الحرب وان اصيب بها مع المخالف بعد اخراج المؤمن وما يختص بالامام عليه السلام وبعدهما

جعله عليه السلام لمصلحة من المصالح

قال الله تبارك وتعالى في سورة الانفال (٨) وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ

شئىء الآية (٤١).

١٤٢٠٦ (١) كافي: ٥٤٥ ج ١ - (عدة من اصحابنا - معلق) عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كل شئ قوتل عليه على شهادة أن لا إله الا الله وأن محمداً رسول الله فان لنا خمسه ولا يحل لأحد ان يشتري من الخمس شيئاً حتى يصل الينا حقنا المقنعة ٤٥ - روى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام مثله الا أن فيه حتى يصل الينا نصيبنا.

١٤٢٠٧ (٢) تهذيب: ١٢٤ ج ١ استبصار: ٥٦ - ج ٢ فقيه ٢١ ج ٢ - روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس الخمس الا فى الغنائم خاصة - قال الشيخ فى الاستبصار و هذا الخبر الوجه فيه احد الشئيين احدهما ان يكون المعنى فيه أنه ليس الخمس الا فى الغنائم خاصة بظاهر القرآن لان ما عدا الغنائم انما علم وجوب الخمس فيه فى السنة ولم يعن أنه ليس فى ذلك خمس اصلا والوجه الثانى ان تكون هذه المكاسب والفوائد التى تحصل للانسان هى من جملة الغنائم التى ذكرها الله تعالى فى القرآن وقديين عليه السلام ذلك فى الرواية التى ذكرناها فى اول الباب (و مراده رواية حكيم مؤذن بنى عبس^(١) فان فيها قال عليه السلام فى معنى الغنيمة هى والله الافادة يوماً بيوم).

١٤٢٠٨ (٣) تفسير العياشى ٦٢ ج ٢ - عن سماعة عن ابي عبد الله و ابي الحسن عليه السلام قال سألت احدهما عن الخمس، فقال: ليس الخمس الا فى الغنائم.

١٤٢٠٩ (٤) وسائل: ٤٨٩ ج ٩ - علي بن الحسين المرتضى فى رسالة المحكم و المتشابه نقلًا من تفسير النعمانى باسناده الآتى عن علي عليه السلام (١) تأتى فى باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة.

قال و أما ما جاء في القرآن من ذكر معاش الخلق و اسبابها فقد اعلمنا سبحانه ذلك من خمسة اوجه: وجه الأمانة و وجه العمارة و وجه الإجارة و وجه التجارة و وجه الصدقات فأما وجه الأمانة ف قوله تعالى **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ** فجعل لله خمس الغنائم و الخمس يخرج من اربعة و جوه من الغنائم التي يصيبها المسلمون من المشركين و من المعادن و من الكنوز و من الغوص.

١٤٢١٠ (٥) تهذيب: ١٢٤ ج ٤ سعد بن عبد الله عن علي بن اسمعيل عن

صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل من اصحابنا يكون في لوائهم فيكون معهم فيصيب غنيمة قال: يؤدّي خمسها^(١) و يطيب له تفسير العياشي ٦٤ ج ٢ - عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله (وفيه يؤدّي خمسنا).

١٤٢١١ (٦) كافي: ٤٥ ج ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى

عن منصور بن حازم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال: سئلته عن الغنيمة فقال يخرج منها خمس لله وللرسول و ما بقى قسم بين من قاتل عليه وولى ذلك.

١٤٢١٢ (٧) تهذيب: ١٣٢ ج ٤ علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن

سالم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في الغنيمة قال يخرج منها الخمس و يقسم ما بقى بين من قاتل عليه وولى ذلك و اما الفىء و الأنفال فهو خالص لرسول الله صلى الله عليه وآله تفسير العياشي ٦١ ج ٢ عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول في الغنيمة يخرج منها

الخمس و ذكر مثله.

١٤٢١٣ (٨) **الجعفریات** ٢٤٢ باسناده عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جدّه عليّ بن الحسين عن ابيه عن عليّ بن ابي طالب عليه السلام أنّه كان يستحبّ الوصيّة بالخمس و يقول انّ الله تبارك و تعاليّ رضى لنفسه من الغنيمة بالخمس.

١٤٢١٤ (٩) **تفسير العياشي** ٦٢ ج ٢ - عن ابن الطيّار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يخرج خمس الغنيمة ثم يقسم اربعة اقسام على من قاتل على ذلك او وليه.

و تقدّم في مرسله الفقيه (٣) من باب (٢٧) جواز احتساب ما يأخذه السلطان من الزكوة من ابواب من يستحقّ الزكوة قوله الرجل الذي يأخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته أيحسب ذلك له في زكواته و خمسه فقال: نعم.

و يأتي في رواية عمّار بن مروان (٤) من باب (٤) وجوب الخمس في جميع المعادن من ابواب فرض الخمس و فضله قوله عليه السلام فيما يخرج من المعادن و البحر و الغنيمة، الخمس.

وفي رواية ابن ابي عمير (٣) من باب (٧) وجوب الخمس في الكنز قوله عليه السلام الخمس على خمسة اشياء على الكنوز و المعادن و الغوص و الغنيمة

وفي احاديث باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة ما يدلّ على ذلك بالعموم و الإطلاق خصوصاً رواية ابن سنان (٥) و تحف العقول (٦) و الرضوى (٨) و ابن مهزيار (١٢) **وفي** رواية ربيعي بن عبد الله (١٣) من باب (١) انّ الخمس لله وللرسول من ابواب من يستحقّ الخمس قوله عليه السلام كان صلى الله عليه و آله و رسوله اذا اتاه المغنم اخذ صفوه و كان

ذلك له ثم يقسم ما بقى خمسة اخماس و يأخذ خمسة - الخ .
 وفى رواية حمّاد بن عيسى (١٥) قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الغنائم الخ فلاحظ وفى رواية العسكري (١٠) من باب (٧) ماورد فى اباحة الخمس للشيعه قول عليه السلام كل مال يغتنم من يومنا هذا الى يوم القيامة فلى خمسة بعد وفاتك يا رسول الله (الى ان قال عليه السلام) ان نبوتك هذه سيكون بعدها ملك عضوض وجبرية فيستولى عليه السلام على خمسى من السبى (الفىء - خ) والغنائم فيبيعونه فلايحل لمشتريه لان نصيبى فيه (الى ان قال عليه السلام) و قد تبعدك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى فعلك احل لشيعته كل ما كان فيه من غنيمته وبيع من نصيبه عليه السلام واحد من شيعته .

وفى رواية احمد بن محمد (٢٤) من باب (١) ان الانفال لله وللرسول من ابواب الانفال قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الكنوز والمعادن والغوص والمغنم الذى يقاتل عليه .
 ولاحظ باب (٣) ان صفو المال من الغنيمه و قطايع الملوك للامام فانه يدل على حكم ذيل الباب .

وفى رواية الورّاق (١) من باب (٤) ان الغزوان كان بغير اذن الامام ، فالغنيمه كلها له قوله عليه السلام واذا غزوا بأمر الإمام فغنموا كان الخمس للامام . وفى رواية ابن وهب (٣) قوله عليه السلام ان قاتلوا عليها مع امير أمره الإمام عليهم اخرج منها الخمس لله وللرسول و قسم بينهم اربعة اخماس .

وفى رواية عبدالكريم بن عتبة (٢) من باب (١٧) من يجوز له جمع العساكر والخروج الى الجهاد من ابواب الجهاد قوله عليه السلام لعمر وبن عبيد كيف تصنع بالغنيمه قال اخرج الخمس واقسم اربعة اقسام بين من قاتل عليه الخ .

ولاحظ باب (٦٦) كيفية قسمة الغنائم فانّ في رواية حمّاد (٢) وغيرها ما يناسب الباب.

٣- باب وجوب الخمس فيما اخذ من مال الناصب و اهل البغي و بيان من هو الناصب

١٤٢١٥ (١) تهذيب: ١٢٢ ج ٤ - احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال خذ مال الناصب ^(١) حيثما وجدته وادفع اليها الخمس السرائر ٤٨٤ - (نقلا من كتاب محمد بن عليّ بن محبوب) احمد بن الحسن ^(٢) عن ابيه عن ابن ابي عمير مثله سنداً و متناً تهذيب: ٣٨٧ ج ٦ - احمد بن محمد عن عليّ بن الحكم عن فضالة عن سيف، عن ابي بكر عن المعلى بن خنيس قال: قال ابو عبد الله عليه السلام و ذكر مثله.

١٤٢١٦ (٢) تهذيب: ١٢٣ ج ٤ - الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن المعلى قال: خذ مال الناصب حيثما وجدته ^(٣) وابعث اليها بالخمس السرائر ٤٨٤ - (نقلا من كتاب محمد بن عليّ بن محبوب) احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن المعلى بن خنيس مثله قال محمد بن ادريس (ره) الناصب المعنى في هذين الخبرين اهل الحرب لانّهم ينصبون الحرب للمسلمين و الاّ فلا يجوز اخذ مال مسلم و لا ذمّي على وجه من الوجوه.

١ - النواصب قوم يتديّنون ببغضة عليّ عليه السلام - اللسان. و اهل النصب المتديّنون ببغض عليّ عليه السلام لانّهم نصبوا له اى عادوه - مجمع البحرين. و في الحديث ولكنّ الناصب من نصب لكم و هو يعلم انكم تتولّوننا و انكم من شيعتنا. ٢ - الحسين - خ ل. ٣ - وجدت - خ.

١٤٢١٧ (٣) الثواب ٢٤٧ - ابي ره قال حدّثني احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن اسحاق عن عبدالله بن حمّاد عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ليس النّاصب من نصب لنا اهل البيت لِأَنَّكَ لا^(١) تجد رجلاً يقول انا ابغض محمّداً و آل محمد ولكنّ الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنّكم تتولّوننا وأنكم من شيعتنا **العلل** ٦٠١ - حدّثنا محمد بن الحسن (ره) قال حدّثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن احمد مثله سنداً و متنّاً **وسائل**: ٤٨٦ ج ٩ محمد بن عليّ بن الحسين في صفات الشيعة عن محمد بن عليّ ماجيلويه عن عمّه عن محمد بن عليّ عن **المعلّي** ابن خنيس عن ابي عبدالله عليه السلام مثله (قال في الوسائل بعد ذكر هذه الرواية) اقول و في معناه احاديث كثيرة في تفسير الناصب.

و تقدّم نحوه عن المعاني في باب (٤٤) اطعام الطعام من ابواب ما يتأكّد استحبابه من الحقوق في المال ج ٩.

١٤٢١٨ (٤) **السرائر** ٤٧٩ (نقلا من كتاب مسائل الرجال مسائل محمد بن عليّ بن عيسى) احمد بن محمد بن زياد و موسى بن محمد بن عليّ بن عيسى قال: كتبت الى الشيخ موسى الكاظم اعزّه الله و ايده اسأله عن الناصب هل احتاج في امتحانه الى اكثر من تقديمه الجبت و الطاغوت و اعتقاد امامتهما فرجع الجواب من كان على هذا فهو الناصب.

و يأتي في باب (٢٢) حكم قتال البغاة و باب (٢٣) حكم من كان له فئة من اهل البغي من ابواب جهاد العدو ما يناسب ذلك.
و في رواية اسحاق بن عمّار (١) من باب (٢٤) حكم مال الناصب قوله عليه السلام مال الناصب و كلّ شيء يملكه حلال الا امرأته.

٢ - باب وجوب الخمس في جميع المعادن من الذهب والفضة

والصفر والحديد والرصاص وغيرها اذا بلغت نصابها

قال الله تعالى في سورة الانفال (٨) **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ الْآيَةَ (٤١).**

١٤٢١٩ (١) تهذيب: ١٢١ ج ٤ علي بن مهزيار عن فضالة وابن ابي عمير عن جميل عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن معادن الذهب و الفضة والصفر^(١) والحديد والرصاص فقال عليها الخمس جميعاً، كافي: ٥٤٤ ج ١ علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام أنه سئل عن معادن الذهب و ذكر مثله الى قوله الخمس دعائم الاسلام ٢٥٠ ج ١ عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام مثله الا ان فيه عليها^(٢) جميعاً الخمس.

١٤٢٢٠ (٢) تهذيب: ١٢٢ ج ٤ - احمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب

عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال: سئلت ابا جعفر عليه السلام فقيه ٢١ ج ٢ - سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الملاحه فقال **وهي الملاحه** فقال ارض سبخة مالهة يجتمع فيه الماء فيصير ملحاً فقال هذا (مثل - فقيه) المعدن فيه الخمس فقلت والكبريت^(٣) والنفط يخرج من الارض (قال - يب) فقال هذا واشباهه فيه الخمس المقنع ٥٣ - سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الملاحه و ذكر مثل ما في الفقيه.

١٤٢٢١ (٣) تهذيب: ١٢٢ ج ٤ محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن

١ - الصفر: النحاس. ٢ - عليهم - خ. ٣ - فالكبريت - فقيه.

معروف عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن المعادن ما فيها فقال كلّما كان ركازاً^(١) ففيه الخمس و قال ما عالجته بمالك ففيه ممّا اخرج الله منه من حجارته مصفى الخمس.

١٤٢٢٢ (٤) الخصال ٢٩٠ حدّثنا ابي رضى الله عنه عن ابيه عن محمد ابن يحيى العطار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عمّار بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول فيما يخرج من المعادن والبحر والغنيمة والحلال المختلط بالحرام اذا لم يعرف صاحبه والكنوز، الخمس.

١٤٢٢٣ (٥) كافي: ٥٤٦ ج ١ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حمّاد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الكنز كم فيه قال الخمس و عن المعادن كم فيها؟ قال الخمس و كذلك الرصاص والصفّر والحديد و (كلّ - كا) ما كان من المعادن (كم فيها فقال - فقيه) يؤخذ منها ما^(٣) يؤخذ من (معادن - فقيه) الذهب والفضّة ويأتى نحو ذلك عن الشيخ باسناده عن الحلبي في باب وجوب الخمس في العنبر و ما يخرج من البحر فقيه ٢١ ج ٢ - سئل عبيد الله بن عليّ الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الكنز و ذكر مثله.

١ - والركاز قطع ذهب و فضّة تخرج من الارض او المعدن، وفي الحديث و في الركاز الخمس قال ابو عبيد اخترف اهل الحجاز والعراق: فقال اهل العراق في الركاز المعادن كلّها فما استخرج منها من شيء فلمستخرجه اربعة اخماسه و لبيت المال الخمس قالوا: وكذلك المال العاديّ يوجد مدفوناً هو مثل المعدن سواء، قالوا و أنّما اصل الركاز المعدن و المال العاديّ الذي قدملكه الناس مشبه بالمعدن. و قال اهل الحجاز أنّما الركاز كنوز الجاهليّة - اللسان. ٢ - وعن - فقيه. ٣ - كما - فقيه.

١٤٢٢٤ (٦) دعائم الاسلام ٢٥٠ ج ١ عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال في الرِّكاز^(١) من المعدن والكنز القديم يؤخذ الخمس في كل واحد منهما و باقى ذلك لمن وجد فى ارضه أو فى داره وإذا كان الكنز من مال محدث وادّعاه اهل الدار فهو لهم.

١٤٢٢٥ (٧) عوالي اللئالى ١٢٥ ج ٣ عن النبى ﷺ أنه قال كلما لم يكن فى طريق ماتى^(٢) او قرية عامرة فيه وفى الرِّكاز الخمس.

و تقدّم فى رواية قاسم بن سلام (٥) من باب (٣) نصب الغنم من ابواب زكوة الأنعام قوله عليه السلام و فى السيوب الخمس (قال فى المنجد السيب مص، المطر الجارى، المال، العطاء، النافلة، و قال فى معانى الاخبار - والسيوب الرِّكاز ولاأراه اخذ الا من السيب وهو العطيّة يقول من سيب الله وعطائه).

١ - قال فى مجمع البحرين - و فى الحديث فى الرِّكاز الخمس الرِّكاز ككتاب بمعنى المركز اى المدفون و اختلف اهل العراق والحجاز فى معناه فقال اهل العراق الرِّكاز المعادن كلّها و قال اهل الحجاز الرِّكاز المال المدفون خاصّة ممّا كنزه بنو آدم قبل الاسلام والقولان يحتملها اهل اللغة لانّ كلّاً منهما مركزوز فى الارض اى ثابت يقال ركزه ركزاً اذا دفنه و أنّما كان فيه الخمس لكثرة نفعه و سهولة اخذه و فى الخبر عن رسول الله ﷺ و قد سئل و ما الرِّكاز فقال الذهب و الفضة الذى خلقه الله فى الارض يوم خلقه.

و فى المنجد - قال - الرِّكاز ما ركزه الله اى احدثه و دفنه فى المعادن من ذهب او فضة او غيرهما. و يظهر ايضاً ممّا نقلناه عن الدعائم أنّ الرِّكاز يطلق على ما فى المعدن من الذهب و الفضة و يطلق على غيره.

وكذا يظهر من رواية زرارة - فانّ قوله عليه السلام كلما كان رِكازاً ففيه الخمس فى جواب من سأله عن خمس المعادن ظاهر فى أنّ الرِّكاز قسم من المعدن.

و يظهر ايضاً من رواية الازدى الآتية فى الباب الآتى أنّ الرِّكاز هو المعدن فراجع.

وفي رسالة الفقيه (٣) من باب (٢٧) جواز احتساب ما يأخذه السلطان من الزكاة من ابواب من يستحقّ الزكاة قوله الرجل الذي يأخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له من المعادن أيحسب ذلك له في زكوته و خمسه قال نعم. وفي رواية ابن سنان (٢) من باب (٢) وجوب الخمس في الغنائم من ابواب فرض الخمس- ج ١٠ قوله عليه السلام ليس الخمس الا في الغنائم خاصة وفي رواية سماعة (٣) قوله ليس الخمس الا في الغنائم وفي رواية النعماني (٤) قوله عليه السلام والخمس يخرج من اربعة وجوه (الى ان قال عليه السلام) ومن المعادن.

ويأتي في رواية ابن ابي نصر (١) من الباب التالي ما يدلّ على ذلك وكذا في رواية الأزدي (١) من باب (٦) حكم من استخرج معدناً او وجد ركازاً ما يناسب الباب لو كان المراد بالركاز المعدن.

وفي رواية ابن ابي عمير (٣) من باب (٧) وجوب الخمس في الكنز قوله عليه السلام الخمس على خمسة اشياء على الكنوز والمعادن وفي رواية الحلبي (٢) من باب (٨) وجوب الخمس في العنبر قوله و سألته عن المعادن كم فيها؟ قال عليه السلام يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب و الفضة.

وفي رواية محمد بن عليّ (٤) قوله سألته عن معادن الذهب و الفضة ما فيه؟ فقال عليه السلام اذا بلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس وفي احاديث باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة ما يدلّ على ذلك بالعموم والاطلاق خصوصاً رواية الرضوى (٨) فان فيها قوله عليه السلام وكلّ ما افاده الناس فهو غنيمة لافرق بين الكنوز والمعادن والغوص.

وفي رواية حماد بن عيسى (١٥) من باب (١) انّ الخمس لله وللرسول من ابواب من يستحقّ الخمس قوله عليه السلام الخمس من خمسة

اشياء (الى ان قال) ومن المعادن والملاحة (وفي رواية يونس والعنبر اصبتها في بعض كتبه هذا الحرف وحده العنبر ولم اسمعه - يب).

وفي رواية احمد بن محمد (٢٤) من باب (١) ان الانتقال لله ورسوله من ابوابها قوله ج ١٠ عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الكنوز والمعادن وفي رواية زيد بن علي (٢) من باب (٢) ان البئر والعجماء والمعدن جبار من ابواب ما يوجب الضمان وما لا يوجب قوله ج ٣١ عليه السلام وفي الركاز الخمس.

٥- باب ماورد في نصاب المعدن

١٤٢٢٦ (١) تهذيب: ١٣٨ ج ٤ - محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن احمد بن محمد بن محمد ابن ابي نصر قال: سألت ابا الحسن عليه السلام عما اخرج المعدن من قليل او كثير هل فيه شيء قال ليس فيه شيء حتى يبلغ ما يكون في مثله الزكوة عشرين ديناراً.

وتقدم في رواية الحلبي (٥) من الباب المتقدم ما يمكن ان يستدل به على ذلك - فان فيه وكل ما كان من المعدن يؤخذ منها ما يؤخذ من الذهب والفضة (فتأمل).

ويأتي في رواية محمد بن علي (٤) من باب (٨) وجوب الخمس في العنبر قوله عليه السلام اذا بلغ قيمته (اي الذهب والفضة) ديناراً ففيه الخمس.

٦- باب ان من استخرج معدناً او وجد ركازاً فباعه فعليه خمسة

دون من اشتراه

١٤٢٢٧ (١) كافي: ٣١٥ ج ٥ عدة من اصحابنا عن تهذيب: ٢٢٥ ج ٧ - احمد ابن ابي عبدالله عن ابيه عمّن حدّثه عن عمرو ابن ابي المقدم

عَمَّن حَدَّثَهُ - يَب) عن (الحارث بن حضيرة) (١) الأزدي قال: وجد رجل ركازاً على عهد امير المؤمنين عليه السلام فابتاعه أبي منه بمائة شاة (٢) متبع (٣) فلامته امي وقالت اخذت هذه بثلثمائة شاة اولادها مائة وانفسها مائة وما في بطونها مائة قال فندم (٤) ابي فانطلق ليستقبله فأبى عليه الرجل فقال (له - يب) خذ مني عشر شياة خذ مني عشرين شاة فأعياه عليه السلام الركا ز (منه - خ) واخرج منه قيمة الف شاة فأتاه الآخر فقال (له - يب) خذ غنمك و أتنى (٥) ماشئت فأبى فعالجه (٦) فأعياه (٧) فقال لأضرن (٨) بك فاستعدى (٩) الى امير المؤمنين عليه السلام (على أبي - كا) فلما قصّ ابي على امير المؤمنين عليه السلام أمره قال لصاحب الركا ز أدخمس ما اخذت فانّ الخمس عليك فانك انت الذي وجدت الركا ز وليس على الآخر شيء لانه انما اخذ ثمن غنمه.

وتقدّم في جميع احاديث الباب المتقدم ما يدلّ على ذلك بالعموم و الاطلاق وكذا في احاديث الباب التالي.

٧ - باب وجوب الخمس في الكنز اذا بلغ النصاب و ماورد في تقديره

قال الله تبارك و تعالى في سورة الانفال (٨) **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ الْآيَةُ (٤١).**

١٤٢٢٨ (١) فقيه ٢٦٤ ج ٤ - روى حماد بن عمرو و انس بن محمد عن ابيه جميعاً عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جدّه عن عليّ بن ابي

١ - الحرث بن الحرث - يب. ٢ - بثلثمائة درهم و مائة شاة - كا

٣ - متبع: اى يتبعها اولادها. ٤ - فبدر - يب. ٥ - ايتنى - يب.

٦ - فعالجه - خ ل يب. ٧ - واعياه - يب. ٨ - لأضرنّ - خ ل يب.

٩ - استعداه: استعانته.

طالب عليه السلام عن النبي ﷺ انه قال في وصيته له يا علي ان عبدالمطلب سن في الجاهلية خمس سنن اجراها الله عزوجل - في الاسلام حرم نساء الآباء على الأبناء فأنزل الله عزوجل (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ) و وجد كنزاً فأخرج منه الخمس و تصدق به فأنزل الله عزوجل وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ الْآيَةَ وَلَمَّا حَفَرَ بئر زمزم سماها سقاية الحاج فأنزل الله تعالى (أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ الْآيَةَ وَ سَنِّ فِي الْقَتْلِ مائة من الابل فأجرى الله ذلك في الاسلام ولم يكن للطواف عدد عند قريش فسن لهم عبدالمطلب سبعة اشواط فأجرى الله عزوجل ذلك في الاسلام **الخصال** ٣١٢ حدثنا محمد بن علي بن الشاه قال: حدثنا ابوحامد قال: حدثنا ابويزيد قال حدثنا محمد بن احمد ابن صالح التميمي عن ابيه قال حدثنا انس بن محمد ابومالك عن ابيه عن جعفر بن محمد عن جدّه عن علي بن ابي طالب عليه السلام عن النبي ﷺ مثله.

١٤٢٢٩ (٢) **العيون** ٢١٠ ج ١ - حدثنا احمد بن الحسين ^(١) القطان قال اخبرنا احمد بن محمد بن سعيد الكوفي قال حدثنا علي بن الحسين بن علي بن فضال عن ابيه قال سئلت ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن معنى قول النبي ﷺ انا ابن الذبيحين (الي ان قال) فكانت لعبدالمطلب خمس من السنن اجراها الله عزوجل في الاسلام حرم نساء الآباء على الأبناء و سنّ الدية في القتل مائة من الابل وكان يطوف بالبيت سبعة اشواط و وجد كنزاً فأخرج منه الخمس و سمى زمزم حين حفرها سقاية الحاج الخ.

١٤٢٣٠ (٣) الخصال ٢٩١ - حدثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمداني (ره)

قال حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن غير واحد عن ابي عبد الله عليه السلام قال الخمس على خمسة اشياء على الكنوز و المعادن و الفوص و الغنيمة و نسي ابن ابي عمير الخامس **المقنع** ٥٣ - روى محمد بن ابي عمير ان الخمس على خمسة اشياء و ذكر مثله - و في **الخصال** بعد ذكر هذا الخبر هكذا قال مصنف هذا الكتاب (رض) اظنّ الخامس الذي نسيه ابن ابي عمير مالا يرثه الرجل و هو يعلم ان فيه من الحلال و الحرام و لا يعرف اصحاب الحرام فيؤدّيه اليهم و لا يعرف الحرام بعينه فيجتنبه فيخرج منه الخمس.

١٤٢٣١ (٤) دعائم الاسلام ٣٩٤ ج ٢ - عن امير المؤمنين عليه السلام ان رجلا

دفع اليه مالا اصابه من دفن الأولين فقال عليه السلام لنا فيه الخمس و هو عليك ردّ، فهذا لانه عليه السلام رآه أهلاً لذلك .

١٤٢٣٢ (٥) فقيه ٢١ ج ٢ - روى احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي

الحسن الرضا عليه السلام قال: سألته عمّا يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما تجب الزكوة في مثله ففيه الخمس.

١٤٢٣٣ (٦) المقنعة ٤٦ - سئل الرضا عليه السلام عن مقدار الكنز الذي يجب فيه

الخمس فقال ما تجب فيه الزكوة من ذلك ففيه الخمس و مالم يبلغ حدّ ما تجب فيه الزكوة فلا خمس فيه.

و تقدّم في رواية هارون (٤) من باب (٤) عدم وجوب الزكوة في

الجواهر من ابواب ما تجب فيه الزكوة قوله في المال يوجد كنزاً يؤدّي زكوته قال لا قلت وان كثر قال وان كثر.

و في رواية ابي عمير قاسم بن سلام (٥) من باب (٣) نصب الغنم من

ابواب زكاة الأنعام قوله عليه السلام و في السيوب الخمس (الي ان قال)

السيوب الرِّكاز.

وفي رواية ابن سنان (٢) من باب (٢) وجوب الخمس في الغنائم من ابواب فضله و فرضه قوله عليه السلام ليس الخمس الا في الغنائم خاصة وفي رواية سماعة (٣) قوله عليه السلام ليس الخمس الا في الغنائم وفي رواية النعماني (٤) قوله عليه السلام والخمس يخرج من اربعة (الى ان قال عليه السلام) ومن الكنوز.

وفي رواية زرارة (٣) من باب (٤) وجوب الخمس في المعادن قوله عليه السلام كلما كان رِكازاً ففيه الخمس (انما اشرنا الى هذه وامثالها لاحتمال كون المراد من الرِّكاز الكنز).

وفي رواية عمار بن مروان (٤) قوله عليه السلام فيما يخرج من المعادن والكنوز الخمس وفي رواية الحلبي (٥) قوله سألته عن الكنز كم فيه؟ قال عليه السلام الخمس

وفي رواية الدعائم (٦) قوله - عليه السلام - في الرِّكاز من المعدن والكنز القديم يؤخذ الخمس وقوله وان كان الكنز من مال محدث وادعاه اهل الدار فهو لهم وفي رواية العوالي (٧) قوله عليه السلام كل ما لم يكن في طريق مأتى او قرية عامرة ففيه وفي الرِّكاز الخمس.

وفي رواية الأزدي (١) من باب (٦) ان من استخراج معدنا او وجد رِكازاً فباعه فعليه خمسه قوله قال عليه السلام لصاحب الرِّكاز ادّ خمس ما اخذت فان الخمس عليك فأنك انت الذي وجدت الرِّكاز.

ويأتى في رواية الحلبي (٢) من الباب التالي قوله وسألته عن الكنز كم فيه قال عليه السلام الخمس.

وفي احاديث باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة مايناسب الباب بالعموم والاطلاق خصوصاً رواية الرضوى (٨) و

رواية ابن مهزيار (١٢).

وفي رواية حمّاد (١٥) من باب (١) أنّ الخمس لله ورسوله من ابواب من يستحقّ الخمس^{١٠} قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الغنائم والغوص والكنوز وفي رواية احمد بن محمد (٢٤) من باب (١) أنّ الأنفال لله وللرسول من ابواب الانفال^{١٠} قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الكنوز.

وفي رواية زيد بن عليّ (٢) من باب (٢) ماورد في انّ البئر والعجماء والمعدن جبار من ابواب ما يوجب الضمان وما لا يوجب في كتاب الديّات قوله عليه السلام^{٣١} وفي الرّكاز الخمس.

٨- باب وجوب الخمس في العنبر وفيما يخرج من البحر

اذا بلغ النصاب

قال الله تعالى في سورة الانفال (٨) **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ الْآيَةَ. (٤١)**

١٤٢٣٤ (١) المقنعة ٤٦ قال الصادق عليه السلام في العنبر الخمس.

١٤٢٣٥ (٢) كافي: ٥٤٨ ج ١ عليّ عن ابيه عن ابن ابي عمير تهذيب:

١٢١ ج ٤ عليّ ابن مهزيار عن ابن ابي عمير عن حمّاد عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن العنبر وغوص اللؤلؤ فقال عليه السلام الخمس تهذيب: قال وسئلته عن الكنزكم فيه قال: الخمس وعن المعادن كم فيها قال الخمس وعن الرصاص والصُّفْر والحديد وما كان بالمعادن كم فيها قال يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضّة.

١٤٢٣٦ (٣) دعائم الاسلام ٢٥٠ ج ١ عن جعفر بن محمد عليه السلام أنّه قال في

اللؤلؤ يخرج من البحر والعنبر يؤخذ من كلّ واحد منهما الخمس ثمّ هما كسائر الأموال.

مستدرک: ٢٨٣ ج ٧ - حسين بن عثمان بن شريك في كتابه عن ابي عبد الله عليه السلام في الغوص قال فيه الخمس.

١٤٢٣٧ (٤) كافي: ٥٤٧ ج ١ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين تهذيب: ١٢٤ ج ٤ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين ابن ابي الخطاب تهذيب: ١٣٩ ج ٤ - محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين ابن ابي الخطاب عن احمد بن محمد بن محمد ابن ابي نصر عن محمد بن علي (بن ابي عبدالله - يب) عن فقيه ٢١ ج ٢ - ابي الحسن عليه السلام (١) قال سألته عما يخرج من البحر من اللؤلؤ و الياقوت و الزبرجد و عن معادن الذهب و الفضة ما فيه (٢) فقال عليه السلام: اذا بلغ قيمته (٣) ديناراً ففيه الخمس.

المقنعة ٤٦ - سئل الصادق عليه السلام عن مقدار ما يجب فيه الخمس مما يخرج من البحر كاللؤلؤ و الياقوت و الزبرجد و عن معادن الذهب و الفضة فقال عليه السلام اذا بلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس المقنعة ٥٣ - سئل ابوالحسن الرضا عليه السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ و الياقوت و الزبرجد فقال - عليه السلام - اذا بلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس.

وتقدم في رواية ابن سنان (٢) من باب (٢) وجوب الخمس في الغنائم من ابواب فضله و فرضه قوله عليه السلام ليس الخمس الا في الغنائم خاصة وفي رواية سماعة (٣) قوله عليه السلام ليس الخمس الا في الغنائم وفي رواية النعماني (٤) قوله عليه السلام و الخمس يخرج من اربعة (الى ان قال) و من الغوص.

١ - سئل ابوالحسن موسى بن جعفر عليه السلام فقيه.

٢ - هل فيها زكاة - يب ١٣٩ - خ فقيه - هل عليه زكوتها - يب ١٢٤ (٣) ثمنه - كا.

وفي رواية عمّار بن مروان (٤) من باب (٤) وجوب الخمس في جميع المعادن قوله عليه السلام فيما يخرج من المعادن والبحر الخمس وفي رواية ابن ابي عمير (٣) من الباب المتقدم قوله عليه السلام الخمس على خمسة اشياء على الكنوز والمعادن والغوص.

ويأتي في احاديث باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة ما يدلّ على ذلك بالعموم والاطلاق خصوصاً رواية الرضوى (٨) وابن مهزيار (١٢) وفي رواية حمّاد بن عيسى (١٥) من باب (١) انّ الخمس لله وللرسول من ابواب من يستحقّ الخمس^ج قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الغنائم والغوص.

وفي رواية عمر بن يزيد (١٨) من باب (٧) ماورد في اباحة حصّة الامام من الخمس للشيعّة قوله انّي كنت وليت البحرين الغوص فأصبحت اربعمائة الف درهم وقد جئتك بخمسها ثمانين الف درهم وكرهت ان احبسها عنك — وان اعرض لها (فيها - خ) وهي حقك الذي جعله الله تبارك وتعالى لك في اموالنا فقال عليه السلام أو مالنا من الارض وما اخرج الله منها الا الخمس.

وفي رواية احمد بن محمد (٢٤) من باب (١) انّ الأنفال لله وللرسول^ج من ابوابها قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الكنوز والمعادن والغوص.

٩- باب انّ الذمّي اذا اشترى من المسلم ارضاً فعليه الخمس

١٤٢٣٨ (١) تهذيب: ١٢٣ - ١٣٩ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد (١) — عن الحسن بن محبوب المعتبر ٢٩٣ -

روى الحسن بن محبوب عن ابي أيوب ابراهيم بن عثمان عن ابي عبيدة الحذاء قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول أيما ذمّي اشترى من مسلم

ارضاً فانّ عليه (فيها - المعبر) الخمس فقيه ٢٢ ج ٢ - روى ابو عبيدة
الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ايما ذمّي اشترى من مسلم ارضاً فعليه
الخمس المقنعة ٤٦ قال الصادق عليه السلام الذمّي اذا اشترى من المسلم
الأرض فعليه فيها الخمس.

١٠ - باب انّ من اصاب مالا فلا يعرف حلاله من حرامه فعليه
الخمس ان لم يعرف صاحبه

١٤٢٣٩ (١) تهذيب: ١٢٤ - ١٣٨ ج ٤ سعد (بن عبد الله - يب ١٢٤) عن
يعقوب ابن يزيد، عن عليّ بن جعفر عن الحكم بن بهلول عن ابي همام
عن الحسن ^(١) بن زياد عن ابي عبد الله عليه السلام قال: انّ رجلاً أتى
امير المؤمنين عليه السلام فقال يا امير المؤمنين أتى اصبت مالا لا أعرف حلاله
من حرامه فقال له أخرج الخمس من ذلك المال فانّ الله تعالى قد رضى
من المال بالخمس و اجتنب ما كان صاحبه يعلم. ^(٢)

١٤٢٤٠ (٢) فقيه ٢٢ ج ٢ - جاء رجل الى امير المؤمنين عليه السلام فقال يا
امير المؤمنين اصبت مالا اغمضت فيه أفلى توبة فقال عليه السلام اثنتى بخمسه
فأتاه بخمسه فقال هو لك انّ الرجل اذا تاب تاب ماله معه.

١٤٢٤١ (٣) تهذيب: ٣٦٨ ج ٦ - محمد بن يعقوب عن كافي: ١٢٥ ج ٥ -
عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلى عن السكونى عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اتى رجل (الى - خ يب) امير المؤمنين عليه السلام فقال أتى اکتسبت ^(٣) مالا
اغمضت فى مطالبه حلالاً و حراماً ^(٤) و قد اردت التوبة و لا ادرى
الحلال منه و الحرام ^(٥) و قد اختلط عليّ فقال امير المؤمنين عليه السلام

١ - الحسين - خ ل. ٢ - يعمل - خ ٣ - كسبت - كا.

٤ - اى ما راعيت فى طلبه الحلال و الحرام. ٥ - من الحرام خ يب، محاسن.

تصدّق^(١) بخمس مالك فانّ الله عزّ وجلّ رضى من الاشياء^(٢) بالخمس و ساير المال^(٣) (كلّه - فقيه) لك (حلال - كا - فقيه - محاسن) المحاسن ٣٢٠ - البرقى عن ابيه عن النوفلى عن السكونى عن ابى عبد الله عليه السلام عن آبائه عن على عليه السلام - انه اتاه رجل فقال انى كسبت مالا و ذكر مثله .
فقيه ١١٧ - ج ٣ - روى السكونى عن ابى عبد الله عن ابيه عن آبائه عليه السلام قال اتى رجل علياً عليه السلام فقال انى كسبت مالا اغمضت فى طلبه حلالاً و حراماً و ذكر مثله .

١٤٢٤ (٤) المقنعة ٤٦ - سئل الصادق عليه السلام عن رجل اكتسب مالا من حلال و حرام، ثمّ اراد التوبة من ذلك ولم يتميّز له الحلال بعينه من الحرام، فقال يخرج منه الخمس و قد طاب انّ الله تعالى طهّر الاموال بالخمس .

و تقدّم فى رواية سماعة (١١) من باب (٣٠) استحباب الصدقة بأحبّ الاشياء من ابواب ما يتأكّد استحبابه من الحقوق فى المال قوله سأل ابا عبد الله عليه السلام رجل من اهل الجبال عن رجل اصاب مالا من اعمال السلطان فهو يتصدّق منه و يصل قرابته و يحجّ ليغفر له ما اكتسب و هو يقول انّ الحسنات يذهبن السيئات فقال عليه السلام انّ الخطيئة لا تكفّر الخطيئة ولكنّ الحسنه تكفّر الخطيئة ثمّ قال عليه السلام ان كان خلط الحلال حراماً فاختلطا جميعاً فلم يعرف الحلال من الحرام فلا بأس و فى رواية عمّار بن مروان (٤) من باب (٤) و جوب الخمس فى المعادن قوله عليه السلام فيما يخرج من المعادن و البحر و الغنيمه و الحلال المختلط بالحرام اذا لم يعرف صاحبه الخمس و لاحظ الباب التالى و ذيل رواية ابن

مهزيار (١٢) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة
وباب (١٩) وجوب ردّ المظالم من ابواب جهاد النفس - ج ١٦ - .

وفي روايه ابن ابى حمزة (٣١) من باب (٣٩) تحريم اعانة الظالمين
من ابواب ما يكتسب به قوله عليه السلام: فأخرج من جميع ما اكتسبت من
ديوانهم فمن عرفت منهم رددت عليه ماله و من لم تعرف تصدّقت به .

١١ - باب ماورد في خمس ما تحصل من عمل السلطان

١٤٢٤٣ (١) تهذيب: ٣٣٠ ج ٦ - الحسن ^(١) بن محبوب عن احمد بن

الحسن ابن عليّ عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار عن
ابى عبد الله عليه السلام سئل عن عمل السلطان يخرج فيه الرجل قال: لا إلا ان
لا يقدر على شىء ولا يأكل ولا يشرب ولا يقدر على حيلة فان فعل
فصار فى يده شىء فليبعث بخمسه الى اهل البيت .

ويأتى فى رواية المسترقّ (١٣) من الباب التالى قوله عليه السلام اذا مضيت الى
الموضع الذى انت متوجه اليه فدخلته عفواً وكسبت ما كسبته فيه تحمل
خمسه الى مستحقّه . وفى رواية عمر بن يزيد (١٨) من باب (٧) ماورد فى
اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة من ابواب من يستحقّ الخمس - ج ١٠ -

قوله ائى كنت وليت (البحرين) الغوص فأصبت

اربعمأة الف درهم وقد جئتك بخمسة ثمانين الف درهم وكرهت ان
احبسها عنك وان اعرض لها وهى حقك الذى جعله الله تبارك وتعالى
لك فى اموالنا فقال أو ما لنا من الأرض وما أخرج الله منها الا الخمس

١ - والظاهر أنّ الصحيح هكذا محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن عليّ عن
عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار، لأنّ الضمير فى التهذيب يرجع الى محمد بن
احمد بن يحيى لالى الحسن بن محبوب .

يا ابا سيار ان الأرض كلها لنا الخ.

وفى رواية ابي بصير (١٩) قوله انّ علباء الاسدى ولىّ البحرين فأفاد سبعمائة الف دينار ودوابّ ورقيقاً قال فحمل ذلك كله حتى وضعه بين يدي ابي عبدالله عليه السلام ثمّ قال اتى ولىّت البحرين لبني امية وأفدت كذا وكذا وقد حملته كله اليك و علمت انّ الله تعالى لم يجعل لهم من ذلك شيئاً و أنّه كله لك (الى ان قال عليه السلام) قد قبلنا منك و وهبناه لك و احللناك منه.

وفى باب (٣٩) تحريم اعانة الظالمين و باب (٤٠) تحريم الولاية من قبل الجائر و باب (٤٢) حكم جوائز عمّال السلطان من ابواب ما يكتسب به فى كتاب التجارة ما يناسب ذلك.

وفى رواية المفضل من باب (٤٢) حكم جوائز عمّال السلطان قوله اى المفضل لأبى عبدالله عليه السلام جعلت فداك قد ترى مكانى من هؤلاء القوم فقال لى انظر الى ما اصببت به فعد على اصحابك ، فانّ الله يقول : ان الحسنات يذهبن السيئات.

١٢ - باب وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة بعد خراج السلطان فى كلّ ما يستفيدة الناس من ارباح التجارات و الاجارات و الزراعات و الصناعات و حيازة المباحات و غيرها من التكتسبات مرّة واحدة و حكمه فى الارث و الهبة

قال الله تعالى (فى سورة الانفال) (٨) **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ الْآيَةِ (٤١).**

١٤٢٤٤ (١) طرف ابن طاووس ره ١١- عن عيسى بن المستفاد عن موسى بن جعفر عن ابيه عليه السلام قال دعا رسول الله صلى الله عليه وآله اباذرّ و سلمان و مقداد، فقال لهم تعرفون شرايع الاسلام و شروطه قالوا نعرف ما عرفنا

اللَّهُ ورسوله قال: هي والله أكثر من أن تحصى! اشهدوا على انفسكم و كفى بالله شهيداً و ملائكته عليكم بشهادة ان لا اله الا الله مخلصاً لا شريك له في سلطانه و لانظير له في ملكه و انى رسول الله بعثنى بالحق و ان القرآن امام من الله و حَكَمَ عدل و ان قبلى شطر المسجد الحرام لكم قبلة و ان على بن ابي طالب عليه السلام وصى محمد و امير المؤمنين وولى المؤمنين و مولا هم و ان حقه من الله مفروض واجب و طاعته طاعة الله و رسوله و الائمة من ولده و ان مودة اهل بيته مفروضة واجبة على كل مؤمن (و مؤمنة - ثل) مع اقامة الصلوة لوقتها و اخراج الزكوة من حلها و وضعها فى اهلها و اخراج الخمس من كل ما يملكه احد من الناس حتى يدفعه الى ولى المؤمنين و اميرهم و من بعده من الأئمة من ولده و من لم يقدر الا على اليسير من المال فليدفع ذلك الى الضعفاء من اهل بيتى من ولد الائمة عليهم السلام فان لم يقدر (على ذلك فليشيعتهم - ثل) ممن لا يأكل بهم الناس و لا يريد بهم الا الله و ماوجب عليهم من حقى و العدل فى الرعية الحديث (وقد تقدم الحديث فى باب دعائم الاسلام من ابواب المقدمات).

١٤٢٤٥ (٢) كافي: ٥٤٥ ج ١ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين ^(١) بن عثمان عن سماعة قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الخمس فقال عليه السلام (هو - خ) فى كل ما افاد الناس من قليل او كثير.

١٤٢٤٦ (٣) تهذيب: ١٢٣ ج ٤ استبصار: ٥٥ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن ابي جعفر عن على بن مهزيار عن محمد بن الحسن الأشعري، قال كتب بعض اصحابنا الى ابي جعفر الثانى عليه السلام اخبرنى عن الخمس اعلی

جميع ما يستفيد (هـ - صا) الرجل من قليل وكثير من جميع الضروب و
على الصنّاع^(١) وكيف ذلك فكتب بخطه الخمس بعد المؤنة.

١٤٢٤٧ (٤) كافي: ٥٤٥ ج ١ - عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن
عيسى بن^(٢) يزيد قال كتبت جعلت لك الفداء تعلمنى ما الفائدة
وما حدّها رأيك ابقاك الله تعالى ان تمنّ علىّ بيان ذلك لكيلا اكون
مقيماً على حرام لاصلوة لى ولاصوم فكتب الفائدة ممّا يفيد اليك فى
تجارة من ربحها و حرث بعد الغرام او جائزة.

١٤٢٤٨ (٥) تهذيب: ١٢٢ ج ٤ استبصار: ٥٥ - ج ٢ - محمد بن علىّ بن
محبوب عن محمد بن الحسين عن عبد الله^(٣) بن القاسم الحضرمى عن
عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام على كل امرء غنم او اكتسب
الخمس ممّا^(٤) اصاب لفاطمة عليها السلام ولمن يلى امرها من بعدها من
ذريّتها^(٥) الحجج على الناس فذاك^(٦) لهم خاصّة يضعونه حيث شاؤوا و
حرّم^(٧) عليهم الصدقة حتّى الخياط ليخيط قميصا بخمسة دوانيق فلنا
منها دائق الا من احللتناه من شيعتنا لتطيب لهم به الولادة أنّه ليس من
شئ عند الله يوم القيامة اعظم من الزنا أنّه ليقوم صاحب الخمس فيقول
يا ربّ سل هؤلاء بما^(٨) ابيحوا^(٩)

١٤٢٤٩ (٦) تحف العقول ١٨٤ - عن الرضا عليه السلام فى كتابه الى المأمون
قال و الخمس من جميع المال مرّة واحدة.

١٤٣٥ (٧) تهذيب: ١٣٩ ج ٤ - روى الريّان بن الصلت قال: كتبت الى ابى
محمد عليه السلام ما الذى يجب علىّ يا مولاي فى غلّة رحى فى ارض قطيعة

١ - الضياع.خ. ٢ - عن يزيد.خ. ٣ - عبيد الله - صا. ٤ - بما.خ.

٥ - ورثتها.خ.ل. ٦ - اذذاك.خ. ٧ - اذ حرم.خ. ٨ - بم.خ. ٩ - نكحوا.خ.

لى و فى ثمن سمك و بردى^(١) و قصب ابيعه من اجمة هذه القطيعة فكتب يجب عليك فيه الخمس انشاء الله تعالى.

١٤٢٥٠ (٨) فقه الرضا عليه السلام ٢٩٣ - وقال جلّ وعلا: **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ**

مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ الْآيَةَ فَتَطَوَّلْ عَلَيْنَا بذلك امتناناً منه ورحمة اذ (١-خ) كان المالك للنفوس و الأموال و ساير الأشياء الملك الحقيقى و كان ما فى ايدى الناس عوارى و أنّهم مالكون مجازاً لاحقيقة له و كلّ ما افاده الناس فهو غنيمة لافرق بين الكنوز و المعادن و الغوص و مال الفىء الذى لم يختلف فيه و (هو - خ) ما ادعى فيه الرخصة و هو ربح التجارة و غلّة الضيعة و سائر الفوائد من المكاسب و الصناعات و الموارىث و غيرها لانّ الجميع غنيمة و فائدة (و - خ) من رزق الله تعالى فانه روى انّ الخمس على الخياط من ابرته و الصانع من صناعته فعلى كلّ من غنم من هذه الوجوه ما لافعليه الخمس.

١٤٢٥١ (٩) تهذيب: ١٢٣ ج ٤ استبصار: ٥٥ ج ٢ - على بن مهزيار قال

قال لى ابو على ابن راشد قلت له امرتنى بالقيام بأمرك و اخذ حقك فأعلمت مواليك ذلك فقال لى بعضهم و اىّ شىء حقه فلم ادر ما اجيبه (به - خ صا) فقال يجب عليهم الخمس فقلت ففى اىّ شىء فقال فى امتعتهم و ضياعهم^(٢) (قال - يب) و التاجر عليه و الصانع^(٣) بيده (فقال - يب) (و - صا) اذا امكنهم بعد مؤنتهم.

١ - البردى بفتح الباء: نبات مائى كالقصب من فصيلة السعديات كانوا فى القديم يستعملون قشره للكتابة، و بضمّ الباء نوع من اجود التمر، المنجد. ٢ - صناعهم - خ يب.

٣ - والصنّاع - خ صا.

١٤٢٥٢ (١٠) السرائر ٤٨٤ - (نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب)

احمد بن هلال عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال: كتبت اليه في الرجل يهدى له مولاة المنقطع اليه ^(١) هدية تبلغ الفى درهم (او - خ) اقل او اكثر هل عليه فيها الخمس، فكتب عليه السلام الخمس فى ذلك و عن الرجل يكون فى داره البستان فيه الفاكهة يأكلها العيال و إنما يبيع منه الشيء بمائة درهم او خمسين درهماً هل عليه الخمس فكتب اما ما اكل فلا واما البيع فنعم هو كسائر الضياع.

١٤٢٥٣ (١١) كافي: ٥٤٤ ج ١ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

محمد بن سنان عن عبد الصمد بن بشير عن حكيم مؤذن ابن عيسى قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ) فقال ابو عبد الله عليه السلام بمرفقيه على ركبتيه ثم اشار بيده ثم قال هي والله الإفادة يوماً بيوم الآ ان ابي جعل شيعته فى حل ليزكوا ^(٢) استبصار: ٥٤ - ج ٢ - اخبرنى احمد بن عبدون عن ابي الحسن على بن محمد بن الزبير (القرشى - خ) عن تهذيب: ١٢١ ج ٤ على بن الحسن بن فضال عن الحسن ^(٣) بن على بن يوسف عن محمد بن سنان عن عبد الصمد بن بشير عن حكيم مؤذن بنى عبس ^(٤) عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له (قوله تعالى - صا) وَاَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ قال هي والله (وذكر مثله) الآ ان فيه جعل شيعتنا من ذلك فى حل ليزكوا.

١٤٢٥٤ (١٢) تهذيب: ١٤١ - ج ٤ استبصار: ٦٠ ج ٢ - محمد بن الحسن

١ - المنقطع اليه اى صديقه الذى انقطع عن غيره واستأنس به. ٢ - ليزكهم - خ.

٣ - الحسين خ ل صا. ٤ - عيس - خ ل.

الصقار عن احمد ابن محمد و عبد الله بن محمد عن علي بن مهزيار قال: كتب اليه ابو جعفر عليه السلام و قرأت انا كتابه اليه في طريق مكة قال (ان الذي اوجبت في سنتي هذه و هذه سنة عشرين و مأتين فقط لمعنى من المعانى اكره تفسير المعنى كله خوفاً من الانتشار و سافسرك لك بعضه^(١) انشاء الله تعالى ان موالى اسئل الله صلاحهم او بعضهم قصروا فيما يجب عليهم فعلت ذلك (فأحببت ان)^(٢) اطهرهم و ازكيتهم بما^(٣) فعلت في عامي هذا من (امر - يب) الخمس قال الله تعالى «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» و لم اوجب ذلك عليهم في كل عام و لا اوجب عليهم الا الزكوة التي فرضها الله عليهم و انما اوجبت^(٤) عليهم الخمس في سنتي هذه في الذهب و الفضة التي قد حال عليها^(٥) الحول و لم اوجب ذلك عليهم في متاع و لا آنية و لا ادواب و لا خدم و لا ربح ربحه في تجارة و لا ضيعة الا ضيعة سافسرك امرها تخفيفاً منى عن موالى و مناً منى عليهم لما يغتال السلطان^(٦) من اموالهم و لما ينوبهم في ذاتهم.^(٧)

فاما الغنائم و الفوائد فهي واجبة عليهم في كل عام قال الله تعالى «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي

١ - بقيته - صا. ٢ - ولما اردت ان - خ صا. ٣ - مما - خ ل صا. ٤ - اوجب - صا.

٥ - عليه - خ ل يب. ٦ - أى يأخذ من اموالهم ظلماً. ٧ - دأبهم - خ صا.

الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ
وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ» والغنائم والفوائد يرحمك الله فهي الغنيمة (التي - خ يب)
يغنيها المرء والفائدة^(١) يفيدها والجائزة من الانسان للانسان التي لها
خطر (عظيم - يب -) والميراث الذي لا يحتسب من غيراب ولا ابن و
مثل عدوٍ يظلم^(٢) فيؤخذ ماله و مثل مال يؤخذ لا يعرف له صاحبه^(٣)
و (مِنْ ضَرْبٍ - يب) ما صار الى (قوم من - يب -) موالى من اموال
الْخُرْمِيَّةِ الْفَسَقَةِ^(٤) فقد علمت ان اموالاً عظماً صارت الى قوم من موالى
فمن كان عنده شيء من ذلك فليوصل الى وكيلى و من كان نائياً بعيد
الشقة فليتعهد لا يصاله ولو بعد حين فان نية المؤمن خير من عمله.
فاما الذى اوجب من الغلات والضياع فى كل عام فهو نصف السدس
ممن كانت ضيعته تقوم بمؤنته و من كانت ضيعته لا تقوم بمؤنته فليس
عليه نصف سدس ولا غير ذلك.

١٤٢٥٥ (١٣) الخرائج والجرائح ٤٧٣ - ج ١ (باب معجزات الحجّة
عليه السلام) روى عن ابي الحسن المسترق الضيرير (قال) كنت يوماً فى مجلس
الحسن بن عبد الله بن حمدان ناصر الدولة فتذاكرنا امر الناحية^(٥) قال
(و - خ) كنت ازرى^(٦) عليها الى ان حضرت مجلس عمى الحسين يوماً
فأخذت أتكلّم فى ذلك، فقال يا بنى قد كنت اقول بمقاتلتك هذه الى ان

١ - الفوائد - خ. ٢ - أى يستأصل. ٣ - ولا يعرف له صاحب - صا.

٤ - الخُرْمِيَّة: اصحاب بابك المزدكى - اصحاب التناسخ و الإباحة يقولون انّ الناس كلهم
شركاء فى الاموال والحرم. ٥ - الجماعة - خ.

٦ - زرى عليه: عابه و عاتبه - اللسان.

ندبت^(١) لولاية قم حين استصعبت^(٢) على السلطان و كان كل من ورد اليها من جهة السلطان يحاربه اهلها فسلم الي جيشا و خرجت نحوها فلما بلغت الي ناحية طزر^(٣) خرجت الي الصيد ففاتتني طريدة فاتبعتها و أوغلت^(٤) في اثرها حتى بلغت الي نهر فسرت فيه فكلما اسير يتسع النهر فبينما انا كذلك اذ طلع (عليّ - خ) فارس تحته شهباء^(٥) وهو متعمم بعمامة (خزّ - خ) خضراء لا أرى منه سوى^(٦) عينيه و في رجليه خفان احمران فقال لي يا حسين (ولا احترمني - خ) فلا هو أمرني ولا كناني فقلت ماذا تريد قال لم تزرى علي الناحية و لم تمنع اصحابي (عن) خمس مالك و كنت الرجل الوقور الذي لا يخاف شيئاً فأرعدت [منه] و تهيّبتة و قلت له افعل يا سيدي ما تأمر به فقال اذا مضيت الي الموضوع الذي انت متوجه اليه فدخلته عفواً و كسبت ما كسبته (فيه - خ) تحمل خمسه الي مستحقه فقلت السمع و الطاعة.

فقال امض راشداً و لوى عنان دابته و انصرف و لم ادراى طريق سلك فطلبته يميناً و شمالاً فخفي علي امره و ازدددت رعباً و انكفأت^(٧) راجعاً الي عسكري و تناسيت الحديث فلما بلغت قم و عندي انى اريد محاربة القوم خرج الي اهلها و قالوا كنا نحارب من يجيئنا بخلافهم لنا فأما اذا و افيته^(٨) انت فلاخلاف بيننا و بينك ادخل البلدة و دبرها كما ترى فأقمت فيها زماناً و كسبت اموالا زائدة علي ما كنت احسبه.^(٩)

١ - ندب القوم الي الأمر: دعاهم و حثهم - اللسان. ٢ - استصعبت - خ.

٣ - طرز - خ. ٤ - اوغلت اي اسرعت.

٥ - شهباء: اي الفرس الابيض الذي غلب لونه علي السواد. ٦ - الآ - خ.

٧ - اي انصرفت. ٨ - و افيت - خ. ٩ - اقدر - خ.

ثمّ وشى^(١) القوّاد بي الى السلطان و حسدت على طول مقامى و
كثرة ما اكتسبت فعزلت و رجعت الى بغداد فابتدئت بدار السلطان و
سلمت عليه و اتيت الى منزلى و جائنى فيمن جائنى محمد بن عثمان
العمر (و-خ) يفتخطى الناس حتى اتكئ على تكائى فاغتظت^(٢) من
ذلك و لم يزل قاعداً ما يبرح و الناس داخلون و خارجون و انا ازداد
غيظاً فلما تصرّم^(٣) الناس و خلى المجلس دنى الى و قال بينى و بينك
سرّ فاسمعه فقلت قل. فقال صاحب الشهباء و النهري يقول قد وينا بما
وعدناك فذكرت الحديث و ارتعدت من ذلك وقلت السمع و الطاعة
فقلت فأخذت بيده ففتحت الخزائن فلم يزل يخمسها الى ان خمّس
شيئاً كنت قد أنسيته ممّا كنت قد جمعته و انصرف و لم اشكّ بعد ذلك
(ابدأ) و تحققت الأمر فأنا منذ سمعت هذا من عمى ابى عبد الله زال ما
كان اعترضنى من شكّ.

١٤٢٥٦ (١٤) كافي: ٥٤٥ ج ١ - عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد،

عن ابن ابى نصر، قال: كتبت الى ابى جعفر عليه السلام الخمس اخرجته قبل
المؤنة او بعد المؤنة فكتب عليه السلام بعد المؤنة.

١٤٢٥٧ (١٥) تهذيب: ١٦ ج ٤ - استبصار: ١٧ ج ٢ - روى سعد بن

عبد الله عن احمد ابن محمد، عن على بن مهزيار قال حدّثنى محمد بن
على بن شجاع النيسابورى أنّه سئل ابا الحسن الثالث عليه السلام عن رجل
اصاب من ضيعته من الحنطة مائة كراً (ما يزكى - يب) فأخذ منه العشر
عشرة اكرار و ذهب منه بسبب عمارة الضيعة ثلاثون كراً و بقى فى يده
ستون كراً ما الذى يجب لك من ذلك و هل يجب لأصحابه من ذلك

١ - و شى به: نمّ به و سعى. ٢ - فاغضب - خ. ٣ - تصرّم: ذهب.

عليه شيء فوق عليه السلام لي منه الخمس مما يفضل من مؤنته.

١٤٢٥٨ (١٦) تهذيب: ١٢٣ ج ٤ - استبصار: ٥٥ ج ٢ - علي بن مهزيار قال كتب اليه ابراهيم بن محمد الهمداني أقرأني علي كتاب اييك فيما اوجبه علي اصحاب الضياع أنه اوجب عليهم نصف السدس بعد المؤنة وأنه ليس علي من لم يقيم ضيعته بمؤنته نصف السدس ولا غير ذلك فاختلف من قبلنا في ذلك فقالوا: — يجب علي الضياع الخمس بعد المؤنة مؤنة الضيعة وخراجها لا مؤنة الرجل وعياله فكتب وقرأه علي بن مهزيار: عليه الخمس بعد مؤنته و مؤنة عياله و بعد خراج السلطان.

١٤٢٥٩ (١٧) كافي: ٥٤٧ ج ١ (محمد بن الحسين و علي بن محمد، معلق) عن سهل عن ابراهيم بن محمد الهمداني قال كتبت الي ابي الحسن عليه السلام اقرأني علي بن مهزيار كتاب اييك عليه السلام فيما اوجبه علي اصحاب الضياع نصف السدس بعد المؤنة وأنه ليس علي من لم تقيم ضيعته بمؤنته نصف السدس ولا غير ذلك فاختلف من قبلنا في ذلك فقالوا يجب علي الضياع الخمس بعد المؤنة مؤنة الضيعة و خراجها لا مؤنة الرجل و عياله فكتب عليه السلام بعد مؤنته و مؤنة عياله و بعد خراج السلطان.

١٤٢٦٠ (١٨) فقيه ٢٢ ج ٢ - في توقيعات الرضا عليه السلام الي ابراهيم بن محمد الهمداني أن الخمس بعد المؤنة.

١٤٢٦١ (١٩) تفسير العياشي ٦٣ ج ٢ - عن ابراهيم بن محمد، قال: كتبت الي ابي الحسن الثالث عليه السلام أسأله عما يجب في الضياع فكتب الخمس بعد المؤنة قال فناظرت اصحابنا فقالوا المؤنة بعد ما يأخذ السلطان و بعد مؤنة الرجل فكتبت اليه أنك قلت الخمس بعد المؤنة و ان اصحابنا (١) يوجب - صا.

اختلفوا في المؤنة فكتب الخمس بعد ما يأخذ السلطان و بعد مؤنة الرجل و عياله.

و تقدّم في رواية المفضل (١٣) من باب (٦) ماورد من الصلوة في طلب الرزق من ابواب صلوة الحوائج^ج قوله: و كنّا في دارابي عبد الله^ع اذ دخل علينا داود فأخرج من كتمه كيساً فقال جعلت فداك هذه خمسمائة دينار وجبت عليّ ببركتك و بما علّمتني من الخير.

وفي رواية قاسم بن سلام (٥) من باب (٣) نصب الغنم من ابواب زكوة الانعام^ج قوله^ع وفي السيوب الخمس (قال في المنجد: السيب، مص، المطر الجارى، العطاء، المال، النافلة، السيوب: الرّكاز لانسيابها في الارض، و قال في معانى الاخبار و السيوب الرّكاز ولا أراه أخذ الآ من السيب و هو العطيّة يقول من سيب الله و عطائه).

وفي رواية الحسن بن زياد (١) من باب (١٠) أنّ من اصاب مالا فلا يعرف حلاله من حرامه فعليه الخمس من ابواب فضله و فرضه^ج قوله^ع اخرج الخمس من ذلك المال (اي المختلط بالحرام) فإنّ الله تعالى قد رضى من المال بالخمس **وفي** رواية السكوني (٣) قوله و قد اختلط (المال) عليّ فقال امير المؤمنين^ع تصدّق بـخمس مالك فإنّ الله عزّوجلّ رضى من الأشياء (عن الانسان - خ) بالخمس **وفي** المقنعة (٤) قوله^ع يخرج منه الخمس و قد طاب انّ الله طهر الأموال بالخمس.

ويأتي في رواية ابن مهزيار (١) من باب (١٣) انّ من دفع اليه مال ليحجّ به فلاخمس عليه و— رواية عليّ بن الحسين (١) من باب (١٤) انّ من سرّح اليه بصلة من صاحب الخمس فلاخمس عليه ما يظهر منه انّ وجوب الخمس في كلّ ما يستفيده المرء كان مرتكزاً في أذهان الأصحاب.

وفي رواية الهداية (٨) من باب (١) انّ الخمس لله و لرسوله من ابواب من يستحقّ الخمس^{١٧٢} قوله عليه السلام كلّ شيء يبلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس لله و لرسوله.

وفي رواية ابى حمزة (١٤) قوله عليه السلام يسرّ الله على المؤمنين أنّه رزقهم خمسة دراهم و جعلوا لرّبهم واحداً و اكلوا اربعة حلالاً وفي رواية الرقى (٥) من باب (٧) ماورد في اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعّة قوله عليه السلام الناس كلّهم يعيشون في فضل مظلمتنا الاّ انا احللنا شيعتنا من ذلك.

وفي رواية ابن المغيرة (٧) قوله قلت له انّ لنا اموالا من غلات و تجارات و نحو ذلك و قد علمت انّ لك فيها حقّاً قال فلم احللنا اذا لشيعتنا الاّ لتطيب ولادتهم و كلّ من والى آبائى فهم في حلّ ممّا في ايديهم من حقنا فليبلغ الشاهد الغايب.

وفي رواية العسكري عليه السلام (١٠) قوله عليه السلام ما تصدّق احد افضل من صدقتك و قد تبعك رسول الله في فعلك احلّ لشيعته كلّ ما كان فيه من غنيمة و بيع من نصيبه على واحد من شيعته ولا احلّه انا ولا انت لغيرهم.

وفي رواية العوالى (١٢) قوله ما حال شيعتكم فيما خصّكم الله تعالى به اذا غاب غائبكم و استترقائكم فقال عليه السلام ما انصفناهم انّ واخذناهم (الى ان قال) و نبيح لهم المتاجر ليزكوا اموالهم وفي رواية

ابن مهزيار (١٣) قوله قرأت في كتاب لأبي جعفر عليه السلام من رجل يسئله ان يجعله في حلّ من مأكله ومشربه من الخمس فكتب عليه السلام بخطّه من اعوزه شيء من حقّي فهو في حلّ وفي رواية ابي حمزة (١٤) قوله عليه السلام والله لا يضرب على شيء من السهام في شرق الأرض ولا غربها الا كان حراماً سحتاً على من نال منه شيئاً ما خلانا وشيعتنا.

وفي رواية ابي سيار (١٨) قوله اني كنت وليت البحرين الغوص فأصبت اربعمائة الف درهم وقد جئتك بخمسها ثمانين الف درهم وكرهت ان احبسها عنك الخ فلاحظ.

وفي رواية ابي بصير (١٩) قوله انّ علباء الاسدي وليّ البحرين فأفاد سبعمائة الف دينار ودوابّ ورقيقا قال فحمل ذلك كلّه حتّى وضعه بين يدي ابي عبد الله عليه السلام ثمّ قال اني وليت البحرين لبني اميّة وأفدت كذا وكذا وقد حملته كلّه اليك وعلّمت انّ الله عزّ وجلّ لم يجعل لهم من ذلك شيئاً وانه كلّه لك فقال له ابو عبد الله عليه السلام هاته فوضع بين يديه فقال له قد قبلنا منك وهبناه لك وفي رواية الحكم بن العلباء الاسدي (٢٠) نحوه.

وفي رواية يونس بن يعقوب (٢٤) قوله جعلت فداك تقع في ايدينا الأرباح والأموال وتجارات نعلم (نعرف - خ) انّ حقك فيها ثابت وانا عن ذلك مقصرون فقال عليه السلام ما انصفناكم ان كلّناكم ذلك اليوم.

١٣- باب انّ من دفع اليه مال ليحجّ به فلا خمس عليه

١٤٢٦٢ (١) كافي: ٥٤٧ ج ١ محمد بن الحسين^(١) وعلّي بن محمد عن سهل بن زياد عن عليّ بن مهزيار قال: كتبت اليه يا سيدي رجل دفع

اليه مال يحجّ به هل عليه في ذلك المال حين يصير اليه الخمس او على ما فضل في يده بعد الحجّ، فكتب عليه السلام ليس عليه (فيه - خ ل) الخمس.

١٤ - باب انّ من سرح اليه بصلة من صاحب الخمس

فلا خمس عليه

١٤٢٦٣ (١) كافي: ٥٤٧ هـ ج ١ محمد بن الحسين وعلي بن محمد عن سهل

ابن زياد عن محمد بن عيسى عن علي بن الحسين بن عبدربه قال: سرح ^(١) الرضا عليه السلام بصلة الى أبي فكتب اليه أبي هل علي فيما سرحت اليّ خمس فكتب اليه لا خمس عليك فيما سرح به صاحب الخمس.

ابواب من يستحقّ الخمس و من لا يستحقّ

وكيفية القسمة وما يتعلق بها

١ - باب انّ الخمس لله و للرّسول و لذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل و يقسم بينهم على ستة أسهم و انّ المراد بذى القربى هو الامام عليه السلام و باليتامى و المساكين و ابن السبيل هم

قراة الرسول صلى الله عليه وآله

قال الله تعالى (في سورة الانفال) (٨) **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** (٤١).

الإسراء (١٧) **وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا**. (٢٦)

الحشر (٥٩) وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْ جَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٦) مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ. (٧)

المدثر (٧٤) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمِ الْمِسْكِينَ (٤٤) الفجر (٨٩) وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ (١٨) الماعون (١٠٧) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (٧).

١٤٢٦٤ (١) كافي: ٥٣٩ ج ١ على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابان ابن ابي عيثاش عن سليم بن قيس قال سمعت امير المؤمنين عليه السلام يقول نحن والله الذين عنى الله بذي القربى الذين قرنهم الله بنفسه ونيبه صلى الله عليه وآله فقال: مَا أَفَاءَ اللَّهُ ^(١) عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَىٰ وَ الْيَتَامَىٰ وَ الْمَسَاكِينِ مَنَّا خَاصَّةٌ وَ لَمْ يَجْعَلْ لَنَا سَهْمًا فِي الصَّدَقَةِ اِكْرَمَ اللَّهُ نَبِيَّهٖ وَ اِكْرَمَنَا اِنْ يَطْعَمُنَا أَوْ سَاخَ مَا فِي اَيْدِي النَّاسِ.

١٤٢٦٥ (٢) كافي: ٥٨ ج ٨ على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عثمان ^(٢) عن سليم بن قيس الهلالي قال: خطب

١ - افاء الله: أرجع الله.

٢ - والظاهر أنه ابراهيم بن عمر كما في الرواية المتقدمة عن اصول الكافي فلعل عثمان جدّه نسبه اليه و على أنّ تقدير روايته عن سليم مرسله ولا يبعد ان يكون الوساطة ابان ابن ابي عيثاش كما في الرواية المتقدمة.

امير المؤمنين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فحمد الله و اثنى عليه ثم صلى على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ألا ان اخوف ما اخاف عليكم خلّتان ^(١) اتباع الهوى و طول الأمل (الى ان قال) قد عملت الولاة قبلى اعمالاً خالفوا فيها رسول الله صلى الله عليه و آله متعمدين لخلافه ناقضين لعهد مغيرين لسنته ولو حملت الناس على تركها و حوّلتها الى مواضعها و الى ما كانت فى عهد رسول الله صلى الله عليه و آله لتفرّق عنى جندى (الى ان قال ٦٣) و اعطيت من ذلك سهم ذى القربى الذى قال الله عزوجل **إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقِيهِ الْجَمْعَانِ** فَنَحْنُ وَاللَّهُ عَنِ بَدَى الْقُرْبَى الَّذِي قَرْنَا اللَّهُ بِنَفْسِهِ وَ بِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فقال تعالى **فَلِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ** (فيها خاصة - خ) **كَيْلًا يَكُونُ ذُوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَ مَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَ اتَّقُوا اللَّهَ فِي ظُلْمِ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ** لمن ظلمهم رحمة منه لنا و غنى اغنانا الله به و وصى به نبيّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و لم يجعل لنا فى سهم الصدقة نصيباً اكرم الله رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و اكرمنا اهل البيت ان يطعمنا من اوساخ الناس فكذبوا الله و كذبوا رسوله و جحدوا كتاب الله الناطق بحقنا و منعونا فرضاً فرضه الله

لنا ما لقي اهل بيت نبى من امته ما لقينا بعد نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والله المستعان على من ظلمنا ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. (قال المجلسى فى البحار ٢٠٣ ج ٩٦ - وروى الطبرسى فى الاحتجاج مثله عن مسعدة بن صدقة عنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ).

تهذيب: ١٢٦ ج ٤ - على بن الحسن بن فضال عن محمد بن اسمعيل الزعفرانى عن حماد بن عيسى عن عمر بن اذينة عن ابان ابن ابي عياش عن سليمان بن قيس الهلالى عن امير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَام قال: سمعته يقول كلاماً كثيراً ثم قال و أعطهم من ذلك كله سهم ذى القربى الذين قال الله تعالى (إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانِ نَحْنُ وَاللَّهُ عَنِ بَدَى الْقُرْبَى وَ هُم الَّذِينَ قَرَنَهُمُ اللَّهُ بِنَفْسِهِ وَ بِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ مِمَّا خَاصَّةٌ وَ لَمْ يَجْعَلْ لَنَا فِي سَهْمِ (ذَى - خ) الصَّدَقَةِ نَصِيباً أَكْرَمَ اللَّهُ نَبِيَّهِ وَ أَكْرَمَنَا إِنْ يَطْعَمْنَا أَوْ سَاخَ أَيْدِي النَّاسِ.

مستدرک: ٢٨٩ ج ٧ - سليمان بن قيس الهلالى فى كتابه قال قال امير

المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَام قد عملت الولاة قبلى اعمالا خالفوا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متعمدين لخلافه و لو حملت الناس على تركها لتفرقوا على الى ان قال و لم اعط سهم ذى القربى الا من امر الله باعطائه الذين قال الله عزوجل
إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانِ فنحن الذين عنى الله بذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن

السييل فينا خاصّة لآته لم يجعل لنا في سهم الصدقة نصيباً اكرم الله نبيه ﷺ واكرمنا ان يطعمنا او ساخ الناس

٤٢٦٦ (٣) تفسير العياشي ج ٦١ ج ٢ عن محمد بن مسلم عن —
 اجدهما عليه السلام قال: سألته عن قول الله **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ** قال: هم اهل قرابة رسول الله ﷺ فستلته :
 منهم اليتامى و المساكين و ابن السبيل قال: نعم.

وفيه ج ٦٢ ج ٢ **وعن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ** وذكر مثله الى قوله رسول الله ﷺ**
 ١٤٢٦٦ (٣) كافي: ج ٥٣٩ ج ١ - الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ** قال هم قرابة رسول الله ﷺ والخمس لله وللرسول ﷺ و لنا.

١٤٢٦٧ (٤) تفسير العياشي ج ٦٢ ج ٢ - عن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال: سألته عن قول الله **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ** قال: الخمس لله و للرسول و هولنا.

١٤٢٦٨ (٥) تفسير فرات بن ابراهيم الكوفي ج ٤٩ - عن جعفر بن محمد بن هشام معنعناً عن **ديلم بن عمرو** قال: انا لقيام بالشام اذ جىء بسبى آل محمد عليه السلام حتى اقيموا على الدرج اذ جاء شيخ من اهل الشام فقال انصت اليّ ^(١) الحمد لله الذى قتلكم و قطع قرن الفتنة فقال له على بن

الحسين عليه السلام ايها الشيخ فقد نصت^(١) لك حتى أبديت لى عما فى نفسك من العداوة هل قرأت القرآن قال نعم قال هل وجدت لنا فيه حقاً خاصة دون المسلمين قال: لا قال ما قرأت القرآن قال بلى! قد قرأت القرآن قال فما قرأت الأنفال (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى) أتدرون من هم قال لا قال فانا نحن هم قال انكم لأنتم هم قال نعم قال فرفع الشيخ يده الى السماء ثم قال اللهم انى أتوب اليك من قتل آل محمد عليهم السلام و من عداوة آل محمد عليهم السلام.

١٤٢٦٩ (٦) تهذيب: ١٢٥ ج ٤ - سعد بن عبدالله عن احمد بن الحسن بن على بن فضال عن ابيه عن عبدالله بن بكير عن بعض اصحابه عن احدهما عليه السلام فى قول الله تعالى (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ) قال خمس الله عزوجلّ و خمس الرسول للامام عليه السلام و خمس ذى القربى لقراة الرسول و الامام، و اليتامى يتامى آل الرسول و المساكين منهم و ابناء السبيل منهم فلا يخرج منهم الى غيرهم.

١٤٢٧٠ (٧) تهذيب: ١٢٥ ج ٤ - سعد بن عبدالله عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبدالله بن مسكان قال: حدثنا^(٢) زكريّا بن مالك الجعفى عن ابى عبدالله عليه السلام انه سئله عن قول الله عزوجلّ (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ).

فقال اما خمس الله عزوجلّ فللرسول يرضه فى سبيل الله^(٣) و اما خمس الرسول عليه السلام فلا قار به و خمس ذوى القربى فهم اقرباؤه

واليتامى يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة اربعة اسهم فيهم و اما
المساكين و ابن السبيل فقد عرفت^(١) انا لانأكل الصدقة و لاتحلّ لنا
فهي للمساكين و ابناء السبيل فقيه ٢٢ ج ٢ - **المقنع** ٥٣ - سأل زكريّا
بن مالك الجعفي ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى و ذكر مثله.

الخصال ٣٢٤ - حدّثنا محمد بن عليّ ماجيلويه (ره) قال حدّثنا
محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن عليّ بن اسماعيل عن
صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن ابي العباس عن زكريّا بن
مالك الجعفي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئله عن قول الله تعالى و ذكر
مثله **تفسير العياشي** ٦٣ ج ٢ عن زكريّا بن مالك الجعفي عن ابي
عبد الله عليه السلام مثله الا انّ فيه و لنا خمس الرسول و لأقاربه.

١٤٢٧١ (٨) **الهداية** ٤٣ كلّ شيء يبلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس لله و
لرسوله ولذو القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل فأما الذي لله
فهو لرسوله و ما لرسوله فهو لذو القربى^(٢) فهم اقرباءه و اليتامى يتامى
اهل بيته و المساكين مساكينهم و ابن السبيل ابن سبيلهم و امر ذلك الى
الامام يفرّقه فيهم كيف شاء حضر كلّهم او بعضهم.

١٤٢٧٢ (٩) **مناقب** ابن شهر آشوب ٢٥٦ ج ١ عن ابي هاشم باسناده
عن الباقر عليه السلام قال: قال الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وآله انّى اصطفيتك و انتجت
عليّاً عليه السلام و جعلت منكما ذرّيّة طيِّبة جعلت لهم الخمس.

١٤٢٧٣ (١٠) **طرف ابن طاووس** ١٢٤ - نقلا عن كتاب ابي بكر احمد
ابن موسى بن مردويه^(٣) (في حديث طعن عليّ عليه السلام على من تقدّم عليه

١ - علمت - خصال - عياشي. ٢ - و ما لرسوله فهو له و ذوى القربى - خ.

٣ - هو من اعيان ائمة العامة.

فی الخلافة) قال عليه السلام أفیکم احد يأخذ الخمس غیرى و غیر فاطمة قالوا لا.

١٤٢٧٤ (١١) کافی: ٥٤٤ ج ١ - (عدة من اصحابنا - معلق) عن احمد عن احمد بن محمد بن محمد ابن ابى نصر عن الرضا عليه السلام قل سئل عن قول الله عزوجلّ وَاَعْلَمُوا اَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبٰى فَقيل له فما كان لله فلمن هو؟ فقال: لرسول الله صلى الله عليه وآله و ما كان لرسول الله صلى الله عليه وآله فهو للامام فقيل له: افرأيت ان كان صنف من الاصناف أكثر و صنف أقلّ ما يصنع به قال ذاك الى الامام ارايت رسول الله صلى الله عليه وآله كيف يصنع أليس انما كان يعطى على ما يرى كذلك الامام تهذيب: ١٢٦ ج ٤ على بن الحسن عن احمد بن الحسن عن احمد بن محمد ابن ابى نصر عن ابى الحسن عليه السلام قال قال له ابراهيم ابن ابى البلاد و جبت عليك زكوة؟ فقال لا ولكن فضل و نعطي هكذا و سئل عليه السلام عن قول الله تعالى وَاَعْلَمُوا اَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبٰى (وَالْيَتَامٰى وَاَلْمَسٰكِيْنَ - خ) فقيل له: فما (١) كان لله فلمن هو؟ قال للرسول صلى الله عليه وآله و ما كان للرسول فهو للامام فقيل له افرأيت ان كان صنف أكثر من صنف و صنف أقلّ من صنف فكيف تصنع (٢) به؟ فقال ذاك الى الامام ارايت رسول الله صلى الله عليه وآله كيف صنع انما كان يعطى على ما يرى هو كذلك الامام.

١٤٢٧٥ (١٢) قرب الاسناد ٣٨٣ - احمد بن محمد بن عيسى (٣) عن

١ - وما - خ. ٢ - نصنع - خ.

٣ - قبل هذه الرواية فى قرب الاسناد محمد بن حسين ابن ابى الخطاب و قبل ذا احمد بن محمد بن عيسى والظاهر ان يكون صدر السند ابن ابى الخطاب ولكن فى ثل نقله عن ابن عيسى.

احمد ابن محمد بن ابي نصر قال: سئلت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله تبارك و تعالی وَاَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ الْآيَةَ فَقِيلَ لَهُ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ صِنْفٌ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ أَكْثَرَ وَصِنْفٌ أَقَلٌّ مِنْ صِنْفٍ كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ قَالَ: ذَلِكَ إِلَى الْإِمَامِ أ (ما - خ) رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ صَنَعَ أَلَيْسَ أَنَّمَا كَانَ يَفْعَلُ مَا يَرَى هُوَ وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ وَذَكَرَ لَهُ الْخِرَاجُ وَمَا ^(١) سَارِبُهُ أَهْلَ بَيْتِهِ فَقَالَ الْعَشْرُ وَنِصْفُ الْعَشْرِ عَلَى مَنْ اسْلَمَ طَوْعاً تَرَكَتْ أَرْضَهُ بِيَدِهِ يَأْخُذُ أَيُّ الْإِمَامِ مِنْهُ الْعَشْرُ وَنِصْفُ الْعَشْرِ فِيمَا عَمَرَ مِنْهَا وَمَالٌ يَعْمُرُ مِنْهَا إِخْذُهُ الْوَالِي فَقَبَّلَهُ الْوَالِي مِمَّنْ يَعْمُرُهُ وَكَانَ لِلْمُسْلِمِينَ وَلَيْسَ فِيمَا كَانَ أَقَلٌّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ، وَمَا أَخْذَ بِالسَّيْفِ فَذَلِكَ لِلْإِمَامِ يَقْبَلُهُ بِالَّذِي يَرَى كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْبَرَ قَبْلَ أَرْضِهَا وَنَخْلِهَا وَالنَّاسُ يَقُولُونَ لَا تَصْلُحُ قِبَالَةَ الْأَرْضِ وَالنَّخْلَ إِذَا كَانَ الْبَيَاضُ أَكْثَرَ مِنَ السَّوَادِ وَقَدْ قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ وَعَلَيْهِمْ فِي حَصَّتِهِمُ الْعَشْرُ وَنِصْفُ الْعَشْرِ.

١٤٢٧٦ (١٣) تهذيب: ١٢٨ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد

عن استبصار: ٥٦ ج ٢ الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن ربي بن عبد الله بن الجارود عن ابي عبد الله عليه السلام قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اتَاهُ الْمَغْنَمُ أَخَذَ صَفْوَهُ وَكَانَ ذَلِكَ لَهُ ثُمَّ يُقَسِّمُ مَا بَقِيَ خَمْسَةَ أَخْمَاسٍ وَيَأْخُذُ خَمْسَهُ ثُمَّ يُقَسِّمُ أَرْبَعَةَ أَخْمَاسٍ بَيْنَ النَّاسِ (الَّذِينَ قَاتَلُوا عَلَيْهِ - يَب) ثُمَّ قَسَّمَ الْخَمْسَ الَّذِي أَخْذَهُ خَمْسَةَ أَخْمَاسٍ يَأْخُذُ خَمْسَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ ثُمَّ يُقَسِّمُ الْأَرْبَعَةَ الْأَخْمَاسَ بَيْنَ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ يُعْطَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جَمِيعاً ^(٢) وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ يَأْخُذُ كَمَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال الشيخ ره فلا ينافى الخبر الأوّل من أنّ الخمس يقسّم سنّة اسهم لانه أنّما تضمّن حكاية فعل الرسول ﷺ وأنه عليه السلام إنّما كان يأخذ من الخمس سهم الله وسهم نفسه وهما سهمان من سنّة فيجوز ان يكون قد قنع من ذلك بالخمس حتّى يتوفّر الباقي على المستحقين الباقين.

١٤٢٧٧ (١٤) بصائر الدرجات ٢٩ - حدّثنا ابو محمد عن عمران بن

موسى عن موسى بن جعفر عن عليّ بن اسباط عن محمد بن الفضيل (١) عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال: قرأت عليه آية الخمس فقال ما كان لله فهو لرسوله وما كان لرسوله فهو لنا ثمّ قال: (والله - خ) لقد يسّر الله على المؤمنين أنّه رزقهم خمسة (٢) دراهم وجعلوا لرّبهم واحداً واكلوا اربعة حلالاً (٣) ثمّ قال هذا من حديثنا صعب مستصعب لا يعمل به ولا يصبر عليه الاّ ممتحن قلبه للايمان.

١٤٢٧٨ (١٥) تهذيب: ١٢٨ ج ٤ - عليّ بن الحسن بن فضال قال: حدّثني

عليّ بن يعقوب، عن ابي الحسن البغدادي عن الحسن بن اسماعيل بن صالح الصيمريّ قال: حدّثني الحسن بن راشد قال: حدّثني حماد بن عيسى قال: رواه لي بعض اصحابنا ذكره عن العبد الصالح ابي الحسن الأوّل كافي: ٥٣٩ ج ١ - عليّ بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابنا عن العبد الصالح عليه السلام قال الخمس من خمسة اشياء: من الغنائم (٤) و (من - يب) الغوص و (من - كا) الكنوز و من المعادن و الملاحّة (وفي رواية يونس والعنبر اصبتها في بعض كتبه

١ - الفضل - خ. ٢ - على المؤمنين ارزاقهم بخمسة دراهم - خ. ٣ - احلاء - خ.

٤ - الغنائم ما حوته المسكر من دار الحرب - و الملاحّة بتشديد اللام منبت الملح.

هذا الحرف وحده العنبر ولم اسمعه - يب) يؤخذ من كل هذه الصنوف الخمس فيجعل لمن جعله الله تعالى له و يقسم اربعة اخماس بين من قاتل عليه و ولى ذلك و يقسم بينهم الخمس على ستة اسهم سهم لله عزوجل و سهم لرسول الله ﷺ و سهم لذى القربى و سهم لليتامى و سهم للمساكين و سهم لأبناء السبيل فسهم الله و سهم رسول الله صلى الله عليه و آله (لرسول الله ﷺ و سهم الله و سهم رسوله - يب) لأولى الامر^(١) من بعد رسول الله ﷺ و راثه فله ثلثة اسهم سهمان و راثه و سهم مقسوم له من الله فله نصف الخمس كملا و نصف الخمس الباقي بين اهل بيته فسهم لیتاما هم^(٢) و سهم لمساكينهم و سهم لأبناء سبيلهم تقسم بينهم (على الكفاف و السعة)^(٣) ما يستغنون به^(٤) فى سنتهم.

فان فضل عنهم شىء (يستغنون عنه - يب) فهو للوالى و ان عجز او نقص عن استغنائهم كان على الوالى ان ينفق من عنده بقدر ما يستغنون به و انما صار عليه ان يموئهم لأن له ما فضل عنهم و انما جعل الله هذا الخمس خاصة لهم دون مساكين الناس و ابناء سبيلهم عوضاً لهم من صدقات الناس تنزيهاً من الله لهم لقربتهم من رسول الله ﷺ^(٥) و كرامة (من الله - كا) لهم عن اوساخ الناس فجعل لهم خاصة من عنده ما يغنيهم به عن ان يصيرهم فى موضع الذلّ و المسكنة و لا بأس بصدقات بعضهم على بعض و هؤلاء الذين جعل الله لهم الخمس هم قرابة النبى ﷺ الذين ذكرهم الله عزوجل فقال (الله تعالى - يب) (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) و هم بنو عبدالمطلب انفسهم الذكر (منهم - كا)

١ - لولى الامر - يب. ٢ - لايتامهم - يب. ٣ - على الكتاب و السنة - كاخ.

٤ - عنه - يب. ٥ - برسول الله - كا.

والانثى (منهم - يب) (و - خ) ليس فيهم من اهل بيوتات قريش ولا من العرب احد ولا فيهم ولا منهم في هذا الخمس (من - كا) مواليهم.

وقد تحلّ صدقات الناس لمواليهم (و - كا) هم والناس سواء و من كانت امه من بنى هاشم و ابوه من ساير قريش فان الصدقة^(١) تحلّ له و ليس له من الخمس شيء لانّ الله تعالى يقول (أُدْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ) وللإمام صفو المال ان يأخذ من هذه الأموال صفوها الجارية الفارهة^(٢) والدابة الفارهة^(٣) و^(٤) الثوب و^(٥) المتاع ممّا^(٦) يحبّ او يشتهى فذلك له قبل القسمة و قبل اخراج الخمس وله ان يسدّ بذلك المال جميع ما ينوبه من مثل^(٧) اعطاء المؤلفة قلوبهم و غير ذلك من (صنوف - يب) ما ينوبه فان بقى بعد ذلك شيء اخرج الخمس منه فقسمه في اهله و قسم الباقي على من ولى ذلك و ان لم يبق بعد سدّ النوائب شيء فلا شيء لهم و ليس لمن قاتل شيء من الأرضين و (لا - كا) ما غلبوا عليه الا ما احتوى (عليه - كا) العسكر.

وليس^(٨) للاعراب من القسمة شيء و ان قاتلوا مع الوالى لأنّ رسول الله ﷺ صالح الاعراب بان^(٩) يدعهم في ديارهم ولا يهاجروا على انه ان دهم^(١٠) رسول الله ﷺ من عدوه دهم ان يستفزههم^(١١) فيقاتل بهم و ليس لهم في الغنيمة نصيب و سنة^(١٢) جارية فيهم و في غيرهم و الأرضون التي اخذت عنوة بخيل و ركاب^(١٣) فهي موقوفة متروكة في يد^(١٤) من يعمرها و يحييها و يقوم عليها على (صلح - يب)

١ - الصدقات - كا. ٢ - اى المليحة. ٣ - اى السريعة. ٤ - او - يب.

٥ - او - يب. ٦ - بما - كا. ٧ - قبل - يب. ٨ - ولا - يب. ٩ - ان - كا.

١٠ - دهمه: فجأه. ١١ - يستفزههم - خ كا يستفزههم اى يخرجهم. ١٢ - و سنته - خ كا.

١٣ - و رجال - كا. ١٤ - فى ايد - خ يب.

ما^(١) يصلحهم الوالى على قدر طاقتهم من الحق^(٢) النصف او الثلث او الثلثين و على قدر ما يكون لهم صلاحا^(٣) ولا يضرهم^(٤).
 فاذا اخرج منها (ما اخرج - كا) بدء^(٥) فأخرج منه العشر من الجميع ممّا سقت السماء او سقى سيحا و نصف العشر ممّا سقى بالدوالى و النواضح فأخذه الوالى فوجهه (فى الوجه الذى وجهه الله تعالى به)^(٦) على ثمانية اسهم للفقراء و المساكين و العاملين عليها و المؤلفة قلوبهم و فى الرقاب و الغارمين و فى سبيل الله و ابن السبيل ثمانية اسهم يقسم^(٧) بينهم فى مواضعهم بقدر ما يستغنون^(٨) (به) فى سنتهم بلاضيق و لا تقتير فان فضل من ذلك شىء ردّ الى الوالى و ان نقص من ذلك شىء و لم يكتفوا به كان على الوالى ان يموّنه من عنده بقدر سعتهم^(٨) حتى يستغنوا و يؤخذ بعد ما بقى من العشر فيقسم بين الوالى و بين شركائه الذين هم عمّال الأرض و أكرّتها فيدفع اليهم انصائبهم^(٩) على (قدر - يب) ما صالحهم عليه و يؤخذ الباقي فيكون (بعد - كا) ذلك ارزاق اعوانه على دين الله و فى مصلحة ما ينوبه من تقوية الاسلام و تقوية الدين فى وجوه^(١٠) الجهاد و غير ذلك ممّا فيه مصلحة العامة ليس لنفسه من ذلك قليل و لا كثير.

وله بعد الخمس الأنفال و الأنفال كلّ ارض خربة قباد اهلها و كلّ ارض لم يوجف^(١١) عليها بخيل و لاركاب و لكن صولحوا عليها^(١٢) و اعطوا بأيديهم على غير قتال و له رؤس الجبال و بطون الأودية

١ - ممّا - خ يب. ٢ - من الخراج - يب. ٣ - صالحاً - يب. ٤ - ولا يضرهم - يب.

٥ - فابتداء - خ يب - فابتداء - خ يب. ٦ - فى الجهة التى وجهها الله تعالى - كا.

٧ - يقسمها - يب. ٨ - شبعهم - يب. ٩ - اى نصيبهم. ١٠ - وجه - يب.

١١ - لم يوجف: لم يسرع. ١٢ - صالحوا صلحاً - كا.

والآجام^(١) وكلّ ارض ميتة لاربّ لها وله صوا في الملوك^(٢) ممّا^(٣) كان في ايديهم من غير وجه الغصب لأنّ المغصوب^(٤) كلّه مردود و هو وارث من لا وارث له (يعول من لاحيلة له وقال - كا)^(٥) انّ الله لم يترك شيئاً من صنوف الاموال الا وقد قسمه وأعطى كلّ ذي حقّ حقه الخاصّة والعامة والفقراء والمساكين وكلّ صنف^(٧) من صنوف الناس فقال لو عدل بين^(٨) الناس لاستغنوا.

ثمّ قال: انّ العدل أحلى من العسل ولا يعدل الاّ من يحسن العدل (و - يب) قال (و - كا) كان رسول الله ﷺ يقسم (صدقات البوادي في البوادي و - كا) صدقات (اهل - كا) الحضرة في اهل الحضرة ولا يقسم بينهم بالسوية على ثمانية (اسهم - يب) حتّى يعطى اهل كلّ سهم ثمناً ولكن يقسمها على قدر من يحضره من اصناف الثمانية (و - يب) على قدر ما يغنى^(٩) كلّ صنف منهم يقدر^(١٠) لسنته^(١١) ليس في ذلك شيء موقت^(١٢) ولا مسمّى ولا مؤلف^(١٣) (و - يب) انما يصنع^(١٤) ذلك على قدر ما يرى وما يحضره حتّى يسدّ فاقة كلّ قوم منهم فان فضل من ذلك فضل (عرضوا المال جملة الى غيرهم)^(١٥) والأنفال الى الوالى (و - كا) كلّ ارض فتحت في زمن^(١٦) النبيّ ﷺ الى آخر الأبد (و - كا) ما كان افتتاحاً^(١٧) بدعوة النبيّ ﷺ من - يب) اهل الجور و اهل العدل لأنّ ذمّة رسول الله ﷺ في الاولين والآخرين ذمّة واحدة لانّ

١ - الشجر الكثير الملتفّ. ٢ - أى ما اصطفاه ملك الكفّار لنفسه. ٣ - ما - كا.

٤ - الغصب - كا. ٥ - و عليه ينزل كلّ من لاحيلة له وقد قال الفقيه عليه السلام - يب. ٦ - لا - يب.

٧ - ضرب - يب. ٨ - فى - كا. ٩ - يقيم - كا. ١٠ - بقدره - يب. ١١ - لسنة - يب. خ.

١٢ - موقت - كا. ١٣ - مؤلف: معهود. ١٤ - يضع - كا. خ.

١٥ - عن فقراء اهل المال حمله الى غيرهم - يب. ١٦ - ايام - كا. ١٧ - افتتح - يب.

* يسدّ كلّ فاقة كلّ قوم - خ كا.

رسول الله ﷺ قال المسلمون اخوة تتكافى دمائهم (و - كا) يسعى بذمتهم ادناهم و ليس فى مال الخمس زكوة لانّ فقراء الناس جعل ارزاقهم فى اموال الناس على ثمانية (اسهم - كا) فلم يبق منهم احد و جعل لفقراء قرابات النبي ﷺ (١) نصف الخمس فأغناهم به عن صدقات الناس و صدقات النبي ﷺ و وليّ الامر، فلم يبق فقير من فقراء الناس ولم يبق فقير من فقراء قرابة (٢) الرسول ﷺ الاّ وقد استغنى فلا فقير و لذلك (٣) لم يكن على مال النبي ﷺ و الوالى زكوة لانه لم يبق فقير محتاج ولكن عليهم نوايب (٤) تنوبهم (٥) من وجوه (كثيرة - يب) ولهم من تلك الوجوه كما عليهم استبصار: ٥٦ ج ٢ - اخبرنى احمد بن عبدون عن على بن محمد بن الزبير عن على بن الحسن بن فضال قال: حدّثنى على بن يعقوب ابوالحسن البغدادي عن الحسن بن اسمعيل بن صالح الصيمرى قال حدّثنى الحسن بن راشد قال: حدّثنى حمّاد بن عيسى قال: رواه بعض اصحابنا ذكره عن العبد الصالح ابى الحسن الاول عليه السلام قال: الخمس فى خمسة اشياء و يقسم على ستة اسهم و ذكر تفصيل ذلك فى خبر طويل اوردناه فى كتابنا الكبير الى آخره فمن اراده وقف (٦) عليه من هناك. (٧)

و يأتى عن كافي: ٤٤ ج ٥ - فى باب كيفية قسمة الغنائم من ابواب

جهاد العدو. قطعة من هذا الحديث.

١ - لفقراء قرابة الرسول - كا. ٢ - قرابات - يب. ٣ - وكذلك - يب.

٤ - عليهم اشياء - كا. ٥ - اى تصيهم. ٦ - من اراد الوقوف - خ.

٧ - و مراده (من كتابه الكبير) هو التهذيب (و من خبر طويل) ما نقلناه عن التهذيب و هو

١٤٢٧٩ (١٦) امالی الصدوق ٤٢١ - حدّثنا الشيخ الفقيه ابو جعفر محمد

بن علی بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي قال: العيون ٢٢٨ ج ١ -
 حدّثنا علی بن الحسين ابن شاذويه المؤدّب و جعفر بن محمد بن
 مسرور (رض) قالوا حدّثنا محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري عن ابيه
 عن الريان بن صلت قال حضر الرضا عليه السلام مجلس المأمون بمر و قد
 اجتمع في مجلسه جماعة من علماء اهل العراق و خراسان فقال
 المأمون اخبروني عن معنى هذه الآية «ثُمَّ أَوْزَنَّا الْكِتَابَ الَّذِينَ
 اضْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا» فقالت العلماء اراد الله عزّوجلّ بذلك الأمة كلّها
 فقال المأمون ماتقول يا ابا الحسن فقال الرضا عليه السلام لا أقول كما قالوا
 ولكنّي اقول اراد الله عزّوجلّ (بذلك - عيون) العترة الطاهرة (ثمّ ذكر
 آيات عديدة في فضائل العترة الطيبة و اصطفائهم عن غيرهم الى ان
 قال) و اما الثامنة (٢٣٧ عيون - ٤٢٧ - امالی) (من موارد الاصطفاء)
 فقول الله عزّوجلّ «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ
 وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ» فقرن سهم ذی القربى بسهمه ^(١) و بسهم
 رسول الله صلى الله عليه وآله و هذا فصل ايضاً بين الآل و الأمة لانّ الله تعالى
 جعلهم في حيّز و جعل الناس في حيّز دون ذلك و رضی لهم ما رضی
 لنفسه و اصطفاهم فيه فبدء بنفسه ثمّ (ثنى - عيون) برسوله ثمّ بذی
 القربى في كلّ ما ^(٢) كان من الفیء و الغنيمة و غير ذلك ممّا رضیه
 عزّوجلّ لنفسه و رضیه لهم فقال: و قوله الحقّ «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ
 شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ» فهذا تأكيد مؤكّد و أثر
 قائم لهم الى يوم القيامة في كتاب الله الناطق الذي لا يأتيه الباطل من

بين يديه ولامن خلفه تنزيل من حكيم حميد.

و اما قوله «وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ» فانّ اليتيم اذا انقطع يتمه خرج من الغنائم ولم يكن له فيها نصيب وكذلك المسكين اذا انقطع مسكنته لم يكن له نصيب من المغنم ولا يحلّ له اخذه وسهم ذى القربى الى يوم القيامة قائم فيهم^(١) للغنى والفقر منهم لانه لأحد أغنى من الله عزوجل ولامن رسول الله ﷺ فجعل منها لنفسه سهماً^(٢) و لرسوله سهماً فما رضيه لنفسه و لرسوله ﷺ رضيه لهم وكذلك الفىء ما رضيه منه لنفسه و لنيته رضيه لذى القربى كما اجراهم فى الغنيمة فبدء بنفسه جلّ جلاله ثم برسوله ﷺ ثم بهم و قرن سهمهم بسهم الله و سهم رسوله ﷺ وكذلك فى الطاعة.

قال «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» فبدء بنفسه ثم برسوله ثم بأهل بيته (و-امالى) كذلك آية الولاية «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ» (فجعل طاعتهم مع طاعة الرسول مقرونة بطاعته كذلك ولايتهم مع ولاية الرسول مقرونة بولايته)^(٣) كما جعل سهمهم مع سهم الرسول مقروناً بسهمه من^(٤) الغنيمة والفىء فتبارك الله و تعالى ما اعظم نعمته على اهل هذا البيت فلما جاءت قصّة الصدقة نزه نفسه و (نزه-امالى) رسوله و نزه اهل بيته.

فقال «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَّاتِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ

١- لهم-امالى. ٢- فجعل لنفسه معهما سهماً-الامالى.

٣- فجعل ولايتهم مع طاعة الرسول مقرونة بطاعته-امالى. ٤- فى-امالى.

السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ» فهل تجد في شيء من ذلك أنه عزوجل سمى^(١) نفسه او لرسوله او لذی القربى لانه لما نزه نفسه عن الصدقة و نزه رسوله (و- عيون) نزه اهل بيته لابل حرّم عليهم لأن الصدقة محرّمة على محمد و آل محمد و هي او ساخ ايدي الناس لاتحلّ لهم لانهم طهروا من كل دنس و وسخ فلما طهرهم الله واصطفاهم رضى (الله - -خ) لهم مارضى لنفسه و كرهه لهم ما كرهه لنفسه عزوجل فهذه الثامنة الخبر.

١٤٢٨٠ (١٧) مستدرک: ٢٨٩ ج ٧- كتاب عاصم بن حميد الحنّاط عن ابى بصير قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الخمس قال عليه السلام هو لنا هو لأيتامنا و لمساكيننا و لابن السبيل منّا و قد يكون ليس فينا يتيم و لا ابن السبيل و هو لنا الخبر.

١٤٢٨١ (١٨) دعائم الاسلام ٣٨٦ ج ١- عن جعفر بن محمد صلوات الله عليهما انه قال: و الخمس لنا اهل البيت فى اليتيم منّا و المسكين و ابن السبيل و ليس فينا مسكين و لا ابن سبيل اليوم بنعمة الله فالخمس لنا موقرّ و نحن شركاء الناس فيما حضرناه فى الاربعة الاخماس.

١٤٢٨٢ (١٩) البحار ١٨٨ ج ٩٦- كتاب الاستدراك عن التلعكبرى باسناده عن الكاظم عليه السلام قال قال لى هارون أتقولون انّ الخمس لكم قلت نعم قال انه لكثير قال: قلت انّ الذى اعطانا علم انه لنا غير كثير.

١٤٢٨٣ (٢٠) تفسير العياشى ٦١ ج ٢- عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال سمعت أن نجدة الحرورى^(٣) كتب الى ابن عباس يسئله عن موضع الخمس لمن هو فكتب اليه اما الخمس فانّا نزع من انه

لنا و يزعم قومنا أنّه ليس لنا فصبرنا **الخصال** ٢٣٥ حدّثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رض قال حدّثنا محمد ابن الحسن الصقار عن احمد و عبدالله ابني محمد بن عيسى عن محمد ابن ابى عمير عن حمّاد بن عثمان الناب عن **عبيد الله بن عليّ الحلبى** عن ابى عبدالله عليه السلام قال انّ نجدة الحرورى كتب الى ابن عباس (الى ان قال) و اما الخمس فانّا نزعم أنّه لنا و زعم قوم أنّه ليس لنا فصبرنا.

١٤٢٨٤ (٢١) **تفسير العيّاشى** ٦٣ ج ٢ - عن اسحاق عن رجل قال سألت

ابا عبدالله عليه السلام عن سهم الصفوة فقال كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و اربعة اخماس للمجاهدين و القوّم و خمس يقسم بين مقسم^(١) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و نحن نقول هو لنا و الناس يقولون ليس لكم و سهم لذى القربى و هو لنا و ثلاثة اسهم لليتامى و المساكين و ابناء السبيل يقسمه الامام بينهم فان اصابهم درهم درهم لكلّ فرقة منهم نظر الامام بعد فجعها فى ذى القربى قال يردّها^(٢) الينا.

١٤٢٨٥ (٢٢) **تفسير العيّاشى** ٦٣ ج ٢ عن المنهال بن عمرو عن عليّ بن

الحسين عليه السلام قال قال ليتامانا و مساكيننا و ابناء سبيلنا.

١٤٢٨٦ (٢٣) **تفسير العيّاشى** ١٧٦ ج ١ - عن ابى جعفر **الأحول** قال:

قال ابو عبدالله عليه السلام ما تقول قريش فى الخمس قال قلت تزعم أنّه لها قال ما انصفونا والله لو كان مباحلة لتباهلنّ بنا و لئن كان مبارزة لتبارزنّ بنا ثمّ نكون و هم علىّ سواء.^(٣) وفيه ١٧٦ ج ١ - عن الأحول عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له شيئاً ممّا انكره الناس فقال قل لهم انّ قريشاً

١ - و خمس يقسم فمناه سهم رسول الله - خ صح. ٢ - يردّها - خ.

٣ - ثمّ يكونون هم و علىّ سواء - خ.

قالوا نحن او لولا القربى الذين هم لهم الغنيمة فقل^(١) لهم كان رسول الله ﷺ لم يدع للبراز يوم بدر غير اهل بيته و عند المباهلة جاء بعليّ و الحسن و الحسين و الفاطمة عليها السلام أفيكون لهم المرّ و لهم الحلو.

١٤٢٨٧ (٢٤) وسائل ٥١٧ ج ٩ محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن ابي جميلة عن بعض اصحابه عن احدهما عليهما السلام قال قد فرض الله في الخمس نصيباً لآل محمد عليهم السلام فأبى أبو بكر أن يعطيهم نصيبهم ... الحديث. رواه في المستدرک ٢٧٧ مع زيادة في ذيله فراجع.

١٤٢٨٨ (٢٥) مستدرک: ٢٩٠ ج ٧ - السيد حيدر الأملی في الكشكول عن المفضل بن عمر قال: قال مولاى الصادق عليه السلام لما ولى ابو بكر قال له عمر انّ الناس عبيد هذه الدنيا لا يريدون غيرها فامنع عن عليّ عليه السلام الخمس و الفىء و فداكاً فانّ شيعة اذا علموا ذلك تركوا علياً عليه السلام رغبة في الدنيا و ايثاراً و محاباة^(٢) عليها ففعل ذلك و صرف عنهم جميع ذلك الى ان قال قال عليّ عليه السلام لفاطمة عليها السلام سيري الى ابي بكر و ذكره فداكاً مع الخمس و الفىء فصارت فاطمة عليها السلام اليه و ذكرت فداكاً مع الخمس و الفىء فقال لها هاتى بيتى يا بنت رسول الله فقالت له اما فداك فانّ الله عزّ و جلّ انزل على نبيّه ﷺ قرآنا يأمره فيه بأن يؤتيني و ولدى حقى قال الله تعالى «فَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ» فكنت انا و ولدى اقرب الخلاق الى رسول الله ﷺ فنحلني^(٣) و ولدى فداكاً فلما تلا عليه جبرئيل المسكين و ابن السبيل قال رسول الله ﷺ ما حقّ المسكين و ابن السبيل فانزل الله و اعلموا انما غنمتم من شىء فانّ لله خُمسه و للرسول و لذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل» فقسّم

الخمس خمسة اقسام. فقال «وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ» فما كان لله فهو لرسوله و ما كان لرسوله فهو لذي القربى و نحن ذوى القربى قال الله تعالى «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ» فنظر ابوبكر الى عمر فقال ما تقول فقال عمر (مَنْ ذِي الْقُرْبَىٰ - خ) و مَنْ اليتامى و المساكين و ابن السبيل فقالت فاطمة عليها السلام اليتامى الذين يأتّمون بالله و برسوله و بذي القربى، و المساكين الذين اسكنوا معهم فى الدنيا و الآخرة و ابن السبيل الذين يسلك مسلّكهم فقال عمر فاذا الفىء و الخمس كلّها لكم و لمواليكم و لأشياعكم فقالت فاطمة عليها السلام أمّا فذك فأوجبها الله لى و لولدى دون موالينا و شيعتنا.

و أمّا الخمس فقسّمه الله لنا و لموالينا و اشياعنا كما ترى فى كتاب الله قال عمر فما لساير المهاجرين و الأنصار و التابعين لهم باحسان قالت فاطمة عليها السلام ان كانوا موالينا و اشياعنا فلهم الصدقات التى قسّمها و اوجبها فى كتابه فقال عزّوجلّ «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ» الى آخر القصة.

قال عمر فذك لك خاصّة و الفىء لكم و لأوليائكم ^(١) ما احسب أنّ اصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يرضون بهذا قالت فاطمة عليها السلام فانّ الله رضى بذلك و رسوله رضى له و قسّم على الموالاة و المتابعة لاعلى المعاداة و المخالفة، الخبر .

١٤٢٨٩ (٢٦) تحف العقول ٣٣٩ - رسالته (اى الصادق) عليه السلام فى الغنائم

و وجوب الخمس فهمت ما ذكرت أنّك اهتممت به من العلم بوجوه مواضع ما لله فيه رضى وكيف أمسك سهم ذى القربى منه و ما سئلتنى من اعلامك ذلك كلّه فاسمع بقلبك و انظر بعقلك ثمّ أعط في جنبك النصف من نفسك فانه أسلم لك غداً عند ربك المتقدّم أمره و نهيته اليك و قفنا الله و اياك، اعلم انّ الله ربّى و ربك ما غاب عن شىء و ما كان ربك نسيّاً و ما فرط في الكتاب من شىء و كل شىء فصله تفصيلاً و انه ليس ما وضح الله تبارك و تعالى من اخذ ماله بأوضح مما اوضح الله من قسمته اياه في سبله لانه لم يفرض (١) من ذلك شىء (٢) في شىء من القرآن الا و قد اتبعه بسبله اياه غير مفرّق بينه و بينه، يوجه لمن فرض له ما لا يزول عنه من القسم كما يزول ما بقى سواه عمّن سمى له لانه يزول عن الشيخ بكبره و المسكين بغناه و ابن السبيل بلحوقه ببلده و مع توكيد الحجّ مع ذلك بالأمر به تعليماً و بالنهى عمّا ركب ممّن منعه تحرّجاً.

فقال الله عزّوجلّ في الصدقات و كانت اول ما افترض الله سبله «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ» فالله اعلم نبيّه ﷺ موضع الصدقات و انها ليست لغير هؤلاء يضعها حيث يشاء منهم على ما يشاء و يكفّ الله جلّ جلاله نبيّه و اقربائه عن صدقات الناس و اوساخهم فهذا سبيل الصدقات و اما المغانم فانه لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ من قتل قتيلاً فله كذا و كذا و من اسر اسيراً فله من غنائم القوم كذا و كذا فانّ الله قد وعدنى ان يفتح علىّ و

انعمنى عسكريهم فلما هزم الله المشركين و جمعت غنائمهم قام رجل من الانصار.

فقال يا رسول الله انك امرتنا بقتال المشركين و حثتنا عليه و قلت من اسر اسيراً فله كذا و كذا من غنائم القوم و من قتل قتيلاً فله كذا و كذا (و) انى قتلت قتيلين لى بذلك البيئنة و اسرت اسيراً فأعطنا ما اوجبت على نفسك يا رسول الله ثم جلس فقام سعد بن عبادة فقال يا رسول الله ما منعنا ان نصيب مثل ما اصابوا جبن عن العدو و لازهادة فى الآخرة و المغنم ولكننا تخوفنا ان بعد مكاننا منك فيميل اليك من جند المشركين او يصيبوا منك ضيعة^(١) فيميلوا اليك فيصيبوك بمصيبة و انك ان تعط هؤلاء القوم ما طلبوا يرجع سائر المسلمين ليس لهم من الغنيمة شىء ثم جلس فقام الانصارى فقال مثل مقالته الأولى ثم جلس يقول ذلك كل واحد منهما ثلاث مرّات فصد^(٢) النبى ﷺ بوجهه فأنزل الله عزّ وجلّ (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ) و الانفال اسم جامع لما اصابوا يومئذ مثل قوله (مَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ) و مثل قوله (أَمَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ) ثم قال (قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ) فاختلجها^(٣) الله من ايديهم فجعلها لله و لرسوله ثم قال «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة انزل الله عليه «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَإِنَّ السَّبِيلَ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ» فأما قوله لله فكما

١ - الضيعة: بالكسر التلّف و الهلاك و ايضاً: الفقد - و بالفتح: المّرة من ضاع.

٢ - فصد: فأعرض. ٣ - اختلجها: انترعها.

يقول الانسان هو لله و لك و لا يقسم لله منه شيء فخمّس رسول الله ﷺ الغنيمة التي قبض بخمسة اسهم فقبض سهم الله لنفسه ويحيى به ذكره و يورث بعده و سهماً لقرباته من بنى عبدالمطلب فأنفذ سهماً لأيتام المسلمين و سهماً لمساكينهم و سهماً لابن السبيل من المسلمين في غير تجارة فهذا يوم بدر و هذا سبيل الغنائم التي اخذت بالسيف.

و اما ما لم يوجف^(١) عليه بخيل و لاركاب: فان كان المهاجرون حين قدموا المدينة أعطتهم الأنصار نصف دورهم و نصف اموالهم و المهاجرون يومئذ نحو مائة رجل فلما ظهر رسول الله ﷺ على بنى قريظة و النضير و قبض اموالهم قال النبي ﷺ: «لأنصار ان شئتم اخرجتم المهاجرين من دوركم و اموالكم و اقسمت لهم هذه الأموال دونكم و ان شئتم تركتم اموالكم و دوركم و اقسمت لكم معهم قالت الأنصار بل اقسام لهم دوننا و اتركهم معناني دورنا و اموالنا فأنزل الله تبارك و تعالی ما أفاء الله على رسوله منهم يعنى يهود قريظة فما أوجفتهم عليه من خيل و لاركاب لانهم كانوا معهم بالمدينة اقرب من ان يوجف عليهم بخيل و لاركاب ثم قال «للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم و اموالهم يبتغون فضلاً من الله و رضواناً و ينصرون الله و رسوله أولئك هم الصادقون» فجعلها الله لمن هاجر من قريش مع النبي ﷺ و صدق، و اخرج ايضاً عنهم المهاجرين مع رسول الله ﷺ من العرب لقوله الذين اخرجوا من ديارهم و اموالهم لأن قريشاً كانت تأخذ ديار من هاجر منها و اموالهم و لم تكن العرب تفعل ذلك بمن هاجر منها ثم أتتني على المهاجرين الذين جعل لهم

الخمس و برّتهم من النفاق بتصديقهم اياه حين قال فَأَوْلِيكَ هُم
الصادقون لا الكاذبون ثم اثنى على الأنصار و ذكر ما صنعوا و حبّهم
للمهاجرين و ايثارهم اياهم و أنّهم لم يجدوا في انفسهم حاجة يقول
حزاة^(١) ممّا اتوا يعنى المهاجرين دونهم فأحسن الشناء عليهم.

فقال «وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ
إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى
أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ^(٢) وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأَوْلِيكَ هُمْ
الْمُفْلِحُونَ» و قد كان رجال اتبعوا النبي ﷺ قد وترهم المسلمون فيما
اخذوا من اموالهم فكانت قلوبهم قد امتلئت عليهم فلما حسن اسلامهم
استغفروا لأنفسهم ممّا كانوا عليه من الشرك و سئلوا الله ان يذهب بما
فى قلوبهم من الغلّ لمن سبقهم الى الايمان و استغفروا لهم حتى يحلّل
ما فى قلوبهم و صاروا اخوانا لهم فأتى الله على الذين قالوا ذلك
خاصة فقال «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا
الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا
إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ» فأعطى رسول الله ﷺ المهاجرين عامّة من
قريش على قدر حاجتهم فيما يرى لآنها لم تخمس فتقسم بالسوية و لم
يعط احداً منهم شيئاً إلا المهاجرين من قريش غير رجلين من الانصار
يقال لأحدهما سهل بن حنيف وللآخر سَمَّاك بن خرشة - ابودجّانة فإنه
اعطاهما لشدة حاجة كان بهما من حقّه و امسك النبي ﷺ من اموال
بنى قريظة و النضير مالم يوجف عليه خيل و لاركاب سبع حوائط^(٣)

١ - الحزاة: التعسف فى الكلام - وجع فى القلب من غيظ و نحوه. ٢ - الخصاصة: الفقر.

٣ - الحائط: البستان من التخل اذا كان عليه حائط.

لنفسه لانه لم يوجف على فذك خيل ايضاً و لاركاب و اما خير فانها كانت مسيرة ثلاثة ايام من المدينة و هي اموال اليهود ولكنه اوجف عليها خيل وركاب و كانت فيها حرب فقسمها على قسمة بدر فقال الله عزوجل «ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فليله وللرسول ولذی القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كئلاً يكون دولة بين الاغنياء منكم وما آتيكم الرسول فخذوه وما نهىكم عنه فانتهوا» فهذا سبيل ما افاء الله على رسوله مما اوجف عليه خيل و ركاب و قد قال علي بن ابي طالب صلوات الله عليه مازلنا نقبض سهمنا بهذه الآية التي اولها تعليم و آخرها (تخرج) (١) حتى جاء خمس السوس (٢) و جندی سابور الى عمر وانا و المسلمون و العباس عنده فقال عمر لنا انه قد تابعت لكم من الخمس اموال فقبضتموها حتى لا حاجة بكم اليوم و بالمسلمين حاجة و خلل فاسلفونا (٣) حاكم من هذا المال حتى ياتي الله بقضائه من اول شيء ياتي المسلمين فكففت عنه لاني لم آمن حين جعله سلفاً لو الحنا عليه فيه ان يقول في خمسينا مثل قوله في اعظم منه اعني (٤) ميراث نبينا ﷺ حين الحنا عليه فيه فقال له العباس لا تغمز (٥) في الذي لنا يا عمر فان الله قد اثبت لنا بأثبت مما اثبت به الموارث بيننا فقال عمر و انتم احق من ارفق المسلمين و شقني فقبضه عمر ثم قال لا والله ما آتيهم ما يقبضنا (٦) حتى لحق بالله ثم ما قدرنا عليه بعده. ثم قال علي عليه السلام ان الله حرم على

١ - في بعض النسخ - تخرج . ٢ - السوس: الشوش بلدة بخوزستان.

٣ - اسلفونا: سلمونا. ٤ - عنى - خ. ٥ - بعض النسخ لا يعتمر اى لا يقصد.

٦ - يقبضنا - خ.

رسول الله ﷺ الصدقة فعوّضه منها سهماً من الخمس و حرّمها على اهل بيته خاصّة دون قومهم و أسهم لصغيرهم و كبيرهم و ذكرهم و أنثاهم و فقيرهم و شاهدهم و غائبهم و لأنّهم أنّما اعطوا سهمهم لأنّهم قرابة نبيّهم و التي لا تزول عنهم الحمد لله الذي جعله منّا و جعلنا منه فلم يعط رسول الله ﷺ احداً من الخمس غيرنا و غير حلفائنا و موالينا لأنّهم منّا و اعطى من سهمه ناساً لحرم كانت بينه و بينهم معونة في الذي كان بينهم فقد اعلمتكم ما اوضح الله من سبيل هذه الأنفال الأربعة و ما وعد من امره فيهم و نورّه بشفاء من البيان و ضياء من البرهان جاء به الوحي المنزل و عمل به النبيّ (المرسل) ﷺ فمن حرّف كلام الله او بدّله بعد ما سمعه و عقله فانّما اثم عليه والله حجيجه فيه و السلام عليكم و رحمة الله و بركاته.

١٤٢٩٠ (٢٧) تفسير القمّيّ ٤٢٠ ج ٢ - في قوله تعالى (وَلَا تَخَاضُونَ

عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ) اي لا تدعوهم و هم الذين غصبوا آل محمد ﷺ حقّهم و اكلوا اموال اليتامى و فقرائهم و ابناء سبيلهم.

١٤٢٩١ (٢٨) و فيه ٣٩٥ ج ٢ و في قوله تعالى (وَلَمْ نَكُ نُطْعِمِ الْمَسْكِينِ)

قال حقوق آل محمد ﷺ من الخمس لذوى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل و هم آل محمد ﷺ

١٤٢٩٢ (٢٩) و فيه ٢٧٨ ج ١ قوله «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ

لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ» و هو الامام «وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ» فهم أيتام آل محمد ﷺ خاصّة و مساكينهم و ابناء سبيلهم خاصّة، فمن الغنيمة يخرج الخمس و يقسّم على ستة اسهم سهم لله و سهم لرسول الله و سهم للامام فسهم الله و سهم الرسول

يرثه الامام عليه السلام فيكون للامام ثلاثة اسهم من ستة و ثلاثة اسهم لأيتام آل الرسول و مساكينهم و ابناء سبيلهم، انما صارت للامام وحده من الخمس ثلاثة اسهم لأن الله قد الزمه ما الزم النبي صلى الله عليه وآله من تربية الأيتام و مؤن المسلمين و قضاء ديونهم و حملهم في الحجّ و الجهاد و ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله لَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ « النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ » وهو اب لهم فلما جعله الله اباً للمؤمنين لزمه ما يلزم الوالد للولد فقال عند ذلك من ترك ما لا فلورثته و من ترك ديناً او ضياعاً فعلى والي^(١) فلزم الامام ما لزم الرسول صلى الله عليه وآله فلذلك صار له من الخمس ثلثة اسهم.

١٤٢٩٣ (٣٠) تفسير القمي ١٨ ج ٢، و قوله (وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ) يعنى قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله و انزلت فى فاطمة عليها السلام فجعل لها فذك و المسكين من ولد فاطمة و ابن السبيل من آل محمد و ولد فاطمة.

١٤٢٩٤ (٣١) امالى ابن الطوسى ٢٦٢ عن ابيه قال اخبرنا ابو عمر قال حدّثنا احمد قال حدّثنا احمد بن يحيى قال حدّثنا عبد الرحمن قال حدّثنا ابي عن اشعب بن سوار عن الحسن البصرى انه قال الخمس لله و للرسول و لذى قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله ليس كله و قد كان يقسم لمن سمى الله عزّ و جلّ فأعطته الخلفاء بعد، قرابتهم قلت كلهم قال نعم كلهم. ١٤٢٩٥ (٣٢) مستدرک: ٣٠٤ ج ٧ - الشيخ شرف الدين فى تأويل الآيات الباهرة عن تفسير الجليل محمد بن العباس بن الماهيار عن محمد ابن ابى بكر عن محمد بن اسمعيل عن عيسى بن داود عن ابي

الحسن موسى عن ابيه ان رجلا سأل اباه محمد بن عليّ عليه السلام عن قول الله عزوجل «**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**» فقال ابي احفظ يا هذا وانظر كيف تروى عنى ان السائل والمحرور شأنهما عظيم اما السائل فهو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسئلته الله حقه والمحرور (و-خ) هو من حرم الخمس امير المؤمنين عليّ بن ابي طالب و ذريته الأئمة عليهم السلام هل سمعت و فهمت ليس هو كما يقول الناس **البحار** ١٨٨ ج ٩٦ - كتاب تأويل الآيات الظاهرة نقلًا من كتاب محمد بن العباس بن ماهيار مثله سنداً و متنأ.

١٤٢٩٦ (٣٣) **البحار** ١٨٩ ج ٩٦ - و منه عن احمد بن ابراهيم بن عباد باسناده الى **عبدالله** بن بكير رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام فى قوله عزوجل «**وَيْبُلُ لِّلْمُطَفِّفِينَ**» يعنى لخمسك «**الَّذِينَ إِذَا كَانُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ**» اى اذا ساروا الى حقوقهم من الغنائم يستوفون «**وَإِذَا كَانُوا لَهُمْ أَوْ وَرَثُوهُمْ يُخْسِرُونَ**» اى اذا سلّوهم خمس آل محمد نقصوهم.

١٤٢٩٧ (٣٤) **تفسير العياشى** ٦٢ ج ٢ - عن سدّير عن ابي جعفر عليه السلام

قال قال يا ابا الفضل لنا حقّ فى كتاب الله فى الخمس فلو محوه فقالوا ليس من الله او لم يعلموا (يعملوا - ظ) به لكان سواء.

١٤٢٩٨ (٣٥) **رسالة المحكم و المشابه** ٤٦ - ثمّ جزء هذه الخمس

على ستة أجزاء فيأخذ الأمام عنها سهم الله تعالى و سهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم و سهم ذى القربى عليهم السلام ثمّ يقسم الثلاثة سهام الباقية بين يتامى آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم الله عليهم و مساكينهم و أبناء سبيلهم.

و تقدّم فى غير واحد من احاديث باب (٢٢) حرمة الزكوة على من

انتسب الى هاشم من ابواب من يستحقّ الزكوة ج ٩ ما يدلّ بظاهره على أنّ الزكوة تحرم على من انتسب الى هاشم بأبيه لآبأمه فيمكن ان يستدلّ بها على أنّ الخمس لا يحلّ على من انتسب الى هاشم بأمه بل يختصّ بمن انتسب اليه بأبيه.

وفي مرسله الفقيه و رواية عيسى بن عبدالله (١) من باب (١) فرض الخمس من ابواب فضله و فرضه ج ١٠ قوله عليه السلام أنّ الله لا اله الا هو لمّا حرّم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام و الخمس لنا فريضة.

وفي رواية ابي بصير (٣) قوله اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد النار قال: من اكل من مال اليتيم درهما و نحن اليتيم **وفي** رواية ابي بصير (١) من باب (٢) وجوب الخمس في الغنائم قوله عليه السلام كلّ شيء قوتل عليه على شهادة ان لا اله الا الله و أنّ محمداً صلى الله عليه وآله وسلم رسول الله فانّ لنا خمسه الخ.

وفي رواية الحلبي (٥) قوله الرجل من اصحابنا يكون في لوائهم فيكون معهم فيصيب غنيمة قال عليه السلام يؤدّي خمسنا (خمسها - خ) و يطيب له **وفي** رواية حفص (١) و المعلق (٢) من باب (٣) وجوب الخمس فيما اخذ من مال الناصب قوله عليه السلام خذ مال الناصب حيثما وجدته و ادفع (وابعث - خ) اليها الخمس.

وفي رواية الدعائم (٤) من باب (٧) وجوب الخمس في الكنز قول عليه السلام لنا فيه الخمس و هو عليك ردّ **وفي** مرسله الفقيه (٢) من باب (١٠) أنّ من أصاب مالاً فلا يعرف حلاله من حرامه فعليه الخمس قول عليه السلام ائنتي بخمسه فأناه بخمسه.

وفي رواية عيسى بن المستفاد (١) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة في كلّ ما يستفیده الناس قوله صلى الله عليه وآله وسلم و اخراج الخمس من كلّ ما يملكه احد من الناس حتّى يدفعه الى وليّ المؤمن

واميرهم ومن بعده من الائمة من ولده ومن لم يقدر الا على اليسير من المال فليدفع ذلك الى الضعفاء من اهل بيتي من ولد الائمة.

وفي رواية ابن سنان (٥) قوله عليه السلام على كل امرء غنم او اكتسب الخمس مما اصاب لفاطمة عليها السلام ولمن يلي امرها من بعدها من ذريتها الحجج على الناس فذاك (اذ ذاك - خ ل) لهم خاصة يضعونه حيث شاؤوا **وفي** رواية ابي علي (٩) قوله امرتني بالقيام بأمرك واخذ حَقِّكَ فأعلمت مواليك بذلك فقال لي بعضهم وائى شىء حقه فلم ادر ما اجيبه فقال عليه السلام يجب عليهم الخمس.

وفي رواية حكيم (١١) قوله عليه السلام هي والله الافادة يوماً بيوم الا ان ابى جعل شيعته فى حلّ ليزكوا **وفي** رواية ابن مهزيار (١٢) قوله عليه السلام و انما اوجب عليهم الخمس فى سنتى هذه فى الذهب والفضة (الى ان قال عليه السلام) فمن كان عنده شىء من ذلك فليوصل الى وكيلى ومن كان نائياً بعيد الشقة فليتعهد لايصاله ولو بعد حين.

وفي رواية ابي الحسن (١٣) قوله عليه السلام لم تزرى على الناحية ولم تمنع اصحابى عن خمس مالك و كنت الرجل الوقور الذى لا يخاف شيئاً فارعدت منه و تهيبته و قلت له افعل يا سيدى ما تأمر به فقال اذا مضيت الى الموضع الذى انت متوجه اليه فدخلته عفواً و كسبت ما كسبته فيه تحمل خمسه الى مستحقه فقلت السمع والطاعة (الى ان قال) فقامت فأخذت بيده (اي محمد بن عثمان العمري) ففتحت الخزان فلم يزل يخمسها الى ان خمّس شيئاً كنت قد أنسيته مما كنت قد جمعته و انصرف ولم اشك بعد ذلك ابداً و تحققت الامر.

ويأتى فى احاديث الباب التالى ما يدلّ على ان الخمس للامام عليه السلام وكذا فى احاديث باب (٧) ماورد فى اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة

فلاحظ.

وفي رواية ابن ابي شيبة (٣) من هذا الباب قوله عليه السلام انّ اشدّ ما يكون الناس حالاً يوم القيامة إذا قام صاحب الخمس فيقول ياربّ خمسى و فى رواية ابي حمزة (١٥) قوله عليه السلام انّ الله تبارك و تعالى جعل لنا اهل البيت سهماً ثلاثة فى جميع الفىء ثمّ قال عزّوجلّ «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ» الآية فنحن اصحاب الخمس و الفىء. وفي رواية الفضيل (١٦) قوله عليه السلام لفاطمة عليها السلام أحلّى نصيبك من الفىء لآباء شيعتنا ليطيبوا الخ.

وفي رواية الدعائم (٣) من باب (١) انّ الانفال لله وللرسول ﷺ من ابواب الانفال قوله عليه السلام ولنا فى الفىء سهمان سهم ذى القربى ثمّ نحن شركاء الناس فيما بقى وفي رواية ابن اسباط (١٨) قوله عليه السلام فأنزل الله تعالى على نبيّه «وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ» فلم يدر رسول الله ﷺ من هم فراجع فى ذلك الى جبرئيل عليه السلام و راجع جبرئيل ربّه فسئل الله عزّوجلّ عن ذلك فأوحى الله تبارك و تعالى اليه ان ادفع فذك الى فاطمة عليها السلام.

وفي رواية الفضلاء (٢٠) قولهم ماحقّ الامام فى اموال الناس قال عليه السلام الفىء و الانفال و الخمس وكلّ ما دخل منه فىء او انفال او خمس او غنيمة فانّ لهم خمسه فانّ الله تعالى يقول (وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ الْآيَة الخ) فلاحظ .

وفي رواية الأنماطى (٢٣) قول زيد بن على عليه السلام الخمس لنا ما احتجنا اليه فاذا استغنيانا عنه فليس لنا ان نبني الدور والقصور قال عليه السلام فهو كما قال زيد وفي رواية احمد بن محمد (٢٤) قوله عليه السلام فأما الخمس فيقسّم على ستة اسهم سهم لله و سهم للرسول و سهم لذى

القريبى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لأبناء السبيل فالذى لله
 فرسول الله ﷺ فرسول الله ﷺ احقّ به فهو له خاصّة والذى
 للرسول هو لذى القريبى والحجّة فى زمانه فالنصف له خاصّة والنصف
 لليتامى والمساكين وابناء السبيل من آل محمد ﷺ الذين لا تحلّ لهم
 الصدقة ولا الزكوة عوضهم الله تعالى مكان ذلك بالخمس.

ولاحظ باب (٥) انّ الدنيا وما فيها لله تبارك وتعالى من ابواب
 الانفال^{١٠} فانه مناسب لذلك.

وفى احاديث باب (٦٦) كيفية قسمة الغنائم من ابواب الجهاد ما
 يدلّ على ذلك فراجع.

**٢- باب وجوب ايصال الخمس الى اهله وعدم جواز التصرف فى
 شىء منه بغير اذنه**

١٤٢٩٨ (١) كافي: ٥٤٧- ج ١- (محمد بن الحسين^(١) وعلی بن محمد-
 معلق) عن سهل (بن زياد - خ) عن احمد بن المشنى قال: حدّثنى
 تهذيب: ١٣٩ ج ٤- استبصار: ٥٩ ج ٢- محمد بن يزيد^(٢) الطبرى قال
 كتب (اليه - صا-) رجل من تجّار فارس من^(٣) بعض موالى ابى الحسن
 الرضا^(٤) يسئله^(٤) الاذن فى الخمس فكتب اليه بسم الله الرحمن
 الرحيم انّ الله واسع كريم ضمن على العمل الثواب (وعلى الضيق الهمّ
 كا^(٥)) لا^(٦) يحلّ مال الآ من وجه احله الله (و- خ) انّ الخمس عوننا
 على ديننا و على عيالاتنا و على موالينا و (على- خ كا) ما نبذله و
 نشترى^(٧) من اعراضنا ممّن نخاف^(٨) سطوته فلا تزووه^(٩) عنا

١- الحسن - خ ل. ٢- زيد - كا. ٣- الى - يب. ٤- فسئله - صا خ.

٥- و على الخلاف العقاب - يب صا. ٦- لم - صا ط.

٧- و ما نفكّ و نشترى - صا - و ما نبذل و نشترى - يب - المقنعة. ٨- تخاف - يب.

٩- زويه: اى نجاه.

ولا تحرموا أنفسكم دعائنا ما قدرتم عليه فإنَّ اخراجه مفتاح رزقكم و
 تمحيص^(١) ذنوبكم و ماتمهّدون لأنفسكم ليوم فاقتكم و المسلم من
 يفى لله بما عهد^(٢) إليه^(٣) و ليس المسلم من اجاب باللسان و خالف
 بالقلب و السّلام المقنعة ٤٦ روى محمد بن يزيد الطبري قال كتب
 رجل و ذكر مثله.

١٤٢٩٩ (٢) كافي: ٥٤٨ ج ١ - وبهذا الاسناد عن تهذيب: ١٤٠ ج ٤ -
 استبصار: ٦٠ ج ٢ - محمد بن زيد^(٤) قال قدم قوم من خراسان على
 ابي الحسن الرضا عليه السلام فسئلوه ان يجعلهم في حلّ من الخمس فقال ما
 أمحل هذا تمحضونا^(٥) المودة بالسنتكم و تزوون عنّا حقّاً جعله الله لنا
 و جعلنا له وهو الخمس لانجعل^(٦) (لانجعل لانجعل - كا - المقنعة)
 احداً^(٧) منكم في حلّ المقنعة ٤٦ - محمد بن يزيد مثله.

١٤٣٠٠ (٣) كافي: ٥٤٨ ج ١ - على بن ابراهيم عن ابيه - تهذيب: ١٤٠
 ج ٤ - استبصار ٦٠ ج ٢ - روى ابراهيم بن هاشم قال كنت عند ابي
 جعفر الثاني عليه السلام اذ دخل عليه صالح بن محمد بن سهل و كان يتولّى له
 الوقف بقم فقال (له - كاخ المقنعة) يا سيّدی اجعلني من عشرة آلاف
 (درهم - المقنعة - يب صا) في حلّ فأتى انفقتها فقال له انت في حلّ فلما
 خرج صالح قال ابو جعفر عليه السلام احدهم يثب على اموال^(٨) آل محمد و
 ايتامهم و مساكينهم و فقرائهم و ابناء سبيلهم فيأخذها ثمّ يجيء فيقول
 اجعلني في حلّ أترأه ظنّ أنّي أقول لا فعل والله ليسألنّهم الله تعالى يوم

١ - التمحيص: التطهير. ٢ - عاهد - يب صا. ٣ - عليه - يب صا. ٤ - يزيد - صايب.

٥ - أمحضه: اخلصه. ٦ - لاجعل الله احداً منكم - خ يب. ٧ - لاحد - كا.

٨ - على اموال حقّ آل محمد - كا.

القيامة عن ذلك سؤالاً حثيثاً^(١) المقنعة ٤٦ - روى ابراهيم بن هاشم قال كنت عند ابي جعفر الثاني عليه السلام وذكر مثله.

الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة ٢١٣ - روى علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه قال كنت عند ابي جعفر الثاني عليه السلام وذكر نحوه.

١٤٣٠١ (٤) تهذيب: ١٣٦ ج ٤ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن الحسين عن القاسم عن ابان تهذيب: ١٣٣ ج ٧ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول من اشترى شيئاً من الخمس لم يعذره الله تعالى اشترى ما لا يحلّ له.

١٤٣٠٢ (٥) تفسير العياشي ٦٣ ج ٢ - عن اسحاق بن عمّار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا يعذر عبد اشترى من الخمس شيئاً ان يقول يارب اشتريته بمالي حتى يأذن له اهل الخمس.

١٤٣٠٣ (٦) اكمال الدين ٥٢٠ - حدثنا محمد بن احمد الشيباني وعلي بن احمد بن محمد الدقاق و الحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المؤدّب و علي بن عبد الله الوراق (رضى الله عنهم) قالوا حدثنا ابو الحسين محمد بن جعفر الاسدي احتجاج الطبرسي ٥٥٨ ج ٢ - عن ابي الحسن محمد بن جعفر الاسدي (رض) قال كان فيما ورد علي من الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان (العمري - الاحتجاج) قدّس الله روحه في جواب مسألي الى صاحب الزمان عليه السلام (الي ان قال) و أمّا ما سئلت عنه من امر من يستحلّ ما في يده من اموالنا و يتصرّف فيه تصرّفه في ماله من غير أمرنا فمن فعل ذلك فهو ملعون و نحن خصماؤه

يوم القيامة فقد قال النبي ﷺ المستحلّ من عترتي ما حرّم الله ملعون على لسانى و لسان كلّ نبىّ (مجاب - احتجاج) فمن ظلمنا كان من (١) جملة الظالمين و كان لعنة الله عليه لقوله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين (الى ان قال) و اما ما سئلت عنه من امر الضياع التى لنا حيتنا هل يجوز القيام بعمارتها و اداء الخراج منها و صرف ما يفضل من دخلها الى الناحية احتساباً للأجر (و - خ) تقرّباً لنا (٢) فلا يحلّ لأحد ان يتصرّف فى مال غيره بغير اذنه فكيف يجوز (٣) ذلك فى مالنا من فعل (شيئا من - كمال الدين) ذلك من غير (٤) امرنا فقد استحلّ منا ما حرّم عليه و من اكل من اموالنا شيئاً فأنما يأكل فى بطنه ناراً و سيصلى سعيراً - الحديث.

١٤٣٠٤ (٧) كمال الدين ٥٢٢ حدّثنا ابو جعفر محمد بن محمد الخزاعى

(ره) قال حدّثنا ابو علىّ ابن ابى الحسين الاسدى عن ابيه رضى الله عنه قال الاحتجاج ٥٦٠ ج ٢ - و عن ابى الحسين الاسدى ايضا قال: ورد علىّ توقيع من الشيخ ابى جعفر محمد بن عثمان العمرى قدّس الله روحه ابتداء لم يتقدّمه سؤال (عنه - احتجاج) بسم الله الرحمن الرحيم لعنة الله و الملائكة و الناس اجمعين على من استحلّ من مالنا (٥) درهما قال ابو الحسين الاسدى (رض) فوقع فى نفسى (٦) انّ ذلك فيمن استحلّ من مال الناحية درهما دون من اكل منه غير مستحلّ (له - كمال الدين) و قلت فى نفسى انّ ذلك فى جميع من استحلّ محرّماً فأى فضل (٧) فى ذلك للحجّة على غيره قال فوالذى بعث محمد ﷺ بالحقّ بشيراً

١ - فى - الاحتجاج. ٢ - اليكم - الاحتجاج. ٣ - يحلّ - الاحتجاج.

٤ - بغير - احتجاج. ٥ - اموالنا - احتجاج. ٦ - قلبى - الاحتجاج. ٧ - فضيلة - نل.

لقد نظرت بعد ذلك في التوقيع فوجدته قد انقلب الى ما وقع^(١) في نفسى
بسم الله الرحمن الرحيم لعنة الله والملائكة و الناس اجمعين على من
اكل من مالنا درهماً حراماً. **كمال الدين** قال ابو جعفر محمد ابن محمد
الخزاعي اخرج الينا ابو عليّ ابن ابى الحسين الاسدى هذا التوقيع حتّى
نظرنا اليه و قرأناه.

و تقدّم في جميع احاديث باب (١) فرض الخمس من ابواب فرضه
وفضله ما يدلّ على ذلك وكذا في جميع احاديث ابواب ما يجب فيه
الخمس من الغنائم والمعادن والكنز والغوص وغيرها وفي رواية ابى
بصير (١) من باب (٢) وجوب الخمس في غنائم دار الحرب قوله عليه السلام
ولا يحلّ لأحد ان يشتري من الخمس شيئاً حتّى يصل الينا حقنا (نصيبتنا
- خ) وفي رواية حكيم (١١) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما
يفضل عن المؤنة قوله عليه السلام هي (اي قوله تعالى واعلموا أنّما غنمتم من الخ)
والله الافادة يوماً يوماً الآن ابى جعل شيعته في حلّ ليزكوا.

وفي رواية ابن مهزيار (١٢) قوله عليه السلام انّ موالى اسأل الله صلاحهم
او بعضهم قصرّوا فيما يجب عليهم فعلت ذلك فأحببت ان اطهرهم و
ازكيهم بما فعلت في عامى هذا (الى ان قال عليه السلام) و أنّما اوجبت عليهم
الخمس في سنتى هذه في الذهب والفضة التي قد حال عليه الحول (الى
ان قال) فمن كان عنده شيء من ذلك فليوصل الى وكيلى و من كان
نائباً بعيد الشقة فليتعمد لا يصاله ولو بعد حين فانّ نية المؤمن خير من
عمله.

وفي رواية المسترقّ (١٣) قوله عليه السلام ما كسبته فيه تحمل خمسه الى

مستحقّه فقلت السمع والطاعة وفي احاديث باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة ما يمكن ان يستفاد منه جواز تأخير الخمس الى ان يعلم مقدار المؤنة كي يخرج من الربح.

وفي رواية حمّاد (١٥) من باب (١) انّ الخمس لله وللرسول من ابواب من يستحقّ الخمس^ج قوله عليه السلام وسهم ليتاماهم وسهم لمساكينهم وسهم لابناء سبيلهم تقسم بينهم على الكفاف والسعة وما يستغنون به في سنتهم وقوله عليه السلام ثمانية اسهم تقسم بينهم في مواضعهم بقدر ما يستغنون به في سنتهم بلاضيق ولا تقثير.

ويأتي في احاديث باب (٧) ما ورد في اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة ما يدلّ على ذلك خصوصاً رواية اسحاق بن يعقوب (٩) فانّ فيها قوله عليه السلام واما المتلبّسون بأموالنا فمن استحلّ منها شيئاً فأكله فانّما يأكل النيران.

وفي رواية العسكري عليه السلام (١٠) قوله عليه السلام فيستولى على خمسى من السبى (الفىء - خ) والغنائم فيبيعونه فلا يحلّ لمشتريه لانّ نصيبى فيه وفي رواية ابي حمزة (١٤) قوله عليه السلام والله لا يضرب على شىء من السهام — فى شرق الارض ولا غربها الا كان حراماً سحتاً على من نال منه شيئاً ما خلانا وشيعتنا.

وفي رواية ابي حمزة (١٥) قوله ما من ارض تفتح ولا خمس يخمس فيضرب على شىء منه الا كان حراماً على من يصيبه فرجاً كان او مالاً.

٣- باب انّ الخمس اذا اخذه الجائر من المالك

هل يحسب له ام لا

١٤٣٠٥ (١) فقيهه ٢٣ ج ٢ - سئل ابو الحسن عليه السلام ^(١) عن الرجل يأخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له من المعادن ايحسب ذلك له في زكوته و خمسه فقال نعم.

و تقدّم في احاديث باب (٢٧) جواز احتساب ما يأخذه السلطان من الزكاة من ابواب من يستحقّ الزكاة ^٩ ما يناسب ذلك فلاحظ.

وفي رواية ابن مهزيار (١٢) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة من ابواب فرض الخمس وفضله قوله عليه السلام ^{١٠} ولم اوجب ذلك عليهم في متاع ولا آنية ولا دواب ولا خدم ولا ربح ربحه في تجارة ولا ضيعة الا ضيعة سافسرك امرها تخفيفاً منى عن موالى و مناً منى عليهم لما يغتال السلطان من اموالهم و لما ينوبهم في ذاتهم ولاحظ سائر احاديث الباب.

٤- باب عدم وجوب البسط على الاصناف وعدم وجوب استيعاب افراد كل صنف بل للامام او من يقوم مقامه ان يعطى على ما يرى فان فضل منهم شىء او لا يكون فيهم يتيم ولا ابن سبيل فهو له عليه السلام و ان نقص عنهم فعليه ان يتمه لهم من عنده

١٤٣٠٦ (١) تهذيب: ١٤٨ ج ٤ - على بن الحسن بن فضال عن يعقوب

بن يزيد عن محمد بن ابى عمير عن الحكم بن ايمن عن ابى خالد الكابلى قال قال ان رأيت صاحب هذا الامر يعطى كل ما فى بيت المال رجلاً واحداً فلا يدخلنّ فى قلبك شىء فانه انما يعمل بأمر الله.

وتقدّم في احاديث باب (٢٥) ماورد في كيفية تقسيم الزكوة و جواز تفضيل بعض على بعض من ابواب من يستحقّ الزكوة^ج لما يناسب ذلك وفي رواية ابن سنان (٥) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة من ابواب فرض الخمس و فضله قوله عليه السلام^ج فذاك (اي الخمس) لهم (اي للأئمة) خاصّة يضعونه حيث شاؤا.

وفي رواية ابن ابي نصر (١١) من باب (١) انّ الخمس لله وللرسول من ابواب من يستحقّ الخمس^ج قوله فقيل له افرأيت ان كان صنف من الاصناف اكثر و صنف اقلّ ما يصنع به قال ذاك الى الامام اُرأيت رسول الله ﷺ كيف يصنع اليس انما كان يعطى على ما يرى كذلك الامام وفي رواية ابن ابي نصر (١٢) نحوه.

وفي رواية الربعي (١٣) قوله عليه السلام^ج ثم يقسم ﷺ الاربعة الاخماس من بين ذوى القربى واليتامى والمساكين و ابناء السبيل يعطى كل واحد منهم جميعاً (حقاً - خ) و كذلك الامام يأخذ كما اخذ رسول الله ﷺ.

وفي رواية حمّاد (١٥) قوله عليه السلام^ج فله (اي الامام عليه السلام) نصف الخمس كمالاً و نصف الخمس الباقي بين اهل بيته فسهم ليتاماهم و سهم لمساكينهم و سهم لأبناء سبيلهم تقسم بينهم على الكفاف والسعة (الكتاب والسنة - خ كا) ما يستغنون به في سنتهم فان فضل عنهم شيء فهو للوالى وان عجز او نقص عن استغنائهم كان على الوالى ان ينفق من عنده بقدر ما يستغنون به وانما صار عليه ان يمونهم لان له ما فضل عنهم وقوله عليه السلام^ج (في هذه الرواية) ولكن عليهم نواب تنوبهم من وجوه كثيرة ولهم من تلك الوجوه كما عليهم وقوله عليه السلام^ج ثمانية اسهم تقسم بينهم في مواضعهم بقدر ما يستغنون به في سنتهم بلاضيّق ولا تقتير فان فضل من ذلك شيء ردّ الى الوالى و ان نقص من ذلك شيء و لم يكتفوا به كان

على الوالى ان يموّنه من عنده بقدر سَعَتِهِمْ (شعبهم - خ) حتّى يستغنوا.
 وفى رواية ابى بصير (١٧) قوله عليه السلام وقد يكون ليس فينا يتيم ولا ابن
 السبيل و هو لنا وفى رواية الدعائم (١٨) قوله عليه السلام وليس فينا مسكين
 ولا ابن سبيل اليوم بنعمة الله فالخمس لنا موّقر وفى رواية اسحاق
 (٢١) قوله عليه السلام وثلاثة اسهم لليتامى' و المساكين و ابناء السبيل يقسّمه
 الامام بينهم فان اصابهم درهم درهم لكلّ فرقة منهم نظر الامام بعد
 فجعلها فى ذى القربى.

وفى رواية تحف العقول (٢٦) قوله عليه السلام فأعطى رسول الله صلى الله عليه وآله
 المهاجرين عامّة من قريش على قدر حاجتهم فيما يرى لانّها لم
 تخمس فتقسم بالسويّة وفى غير واحد من احاديث هذا الباب ما يدلّ
 بظايره على التقسيم بالسويّة بين المستحقّين.

ويأتى فى رواية احمد بن محمد (٢٤) من باب (١) انّ الانفال لله و
 للرسول من ابوابها قوله عليه السلام والنصف لليتامى' و المساكين و ابناء السبيل
 من آل محمد عليه السلام الذين لا تحلّ لهم الصدقة و لا الزكوة عوضهم الله
 عزّوجلّ مكان ذلك بالخمس فهو يعطيهم على قدر كفايتهم فان فضل
 منهم شىء فهو له و ان نقص عنهم ولم يكفهم أتمّه لهم من عنده كما صار
 له الفضل كذلك يلزمه النقصان.

٥ - باب انّ من زعم انّ الله تعالى او الرسول او الامام
 عليهما السلام يحتاجون الى ما فى ايدى الناس فهو كافر بل هم
 يحتاجون ان يقبلوا منهم حتّى يتطهروا ويدخلوا الجنّة انشاء الله
 قال الله تعالى (فى سورة التوبة) (٩) خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً
 تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ
 عَلِيمٌ. (١٠٣)

١٤٣٠٦ (١) كافي: ٥٣٧ ج ١- الحسين بن محمد بن عامر باسناده رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلام من زعم انّ الامام يحتاج الى ما في ايدي الناس فهو كافر انما الناس يحتاجون ان يقبل منهم الامام قال الله عزّ وجلّ خُذْ مِنْ اَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا.

١٤٣٠٧ (٢) كافي: ٥٣٨ ج ١- محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير العليل ٣٧٨- ابي ره قال حدّثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن عليّ بن فضال عن (عبد الله - العليل) ابن بكير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول انّي لاخذ من احدكم الدرهم و انّي لمن اكثر اهل المدينة ما لاً ما اريد بذلك الا ان تطهروا فقيهه ٢٣ ج ٢ روى عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال انّي و ذكر مثله.

و تقدّم في رواية الريان (١٦) من باب (١) انّ الخمس لله و للرسول من ابواب من يستحقّ الخمس^{١٠} قوله و سهم ذى القربى الى يوم القيامة قائم فيهم للغنى و الفقير منهم لانه لا احد اغنى من الله عزّ وجلّ و لا من رسول الله ﷺ الخ.

١١ و يأتى في رواية معاذ (١) من باب (٦) انّ ما كان لله تبارك و تعالى من حقّ فهو لرسوله قوله عليه السلام انّ الله تعالى لم يسئل خلقه ما في ايديهم قرضاً من حاجة به الى ذلك و ما كان لله من حقّ فانما هولوليته.

٦- باب انّ ما كان لله تبارك و تعالى من حقّ فهو لرسوله و ما كان للرسول فهو للامام وهم شركاء الناس فيما بقى و ما كان للامام بسبب الامامة فهو لمن بعده من الأئمة.

١٤٣٠٨ (١) كافي: ٥٣٧ ج ١- اعدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن حماد ابن ابي طلحة عن معاذ صاحب الاكسية قال

سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول انّ الله لم يسئل خلقه ما فى ايديهم قرصاً من حاجة به الى ذلك و ما كان لله من حقّ فانّما هو لوليّه.

١٤٣١٠ (٢) كافي: ٥٩ ج ٧ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن

محمد بن عيسى عن ابى على بن راشد تهذيب: ٢٣٤ ج ٩ - احمد بن

محمد بن عيسى عن ابى على بن راشد عن صاحب العسكر (ى -

خ) عليه السلام قال قلت له جعلت فداك نوتى بالشىء فيقال هذا (ما - كا) كان

لأبى جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع فقال عليه السلام ما كان لأبى جعفر عليه السلام

بسبب الامامة فهو لى و ما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله و

سنّة نبيّه صلى الله عليه وآله فقيهه ٢٣ ج ٢ روى عن ابى على بن راشد قال قلت لأبى

الحسن الثالث عليه السلام انا نوتى بالشىء فيقال هذا كان لأبى جعفر عليه السلام عندنا

فكيف نصنع فقال ما كان لأبى عليه السلام بسبب الامامة و ذكر مثله.

و تقدّم فى رواية ابى الحسن (١٣) من باب (١٢) وجوب الخمس

فيما يفضل عن المؤنة فى كلّ ما يستفيدة الناس من ابواب فرض

الخمس و فضله ما يناسب الباب فراجع وفى رواية محمد بن الفضيل

(٤) من باب (١) انّ الخمس لله و للرسول من ابواب من يستحقّ

الخمس قوله عليه السلام الخمس لله و للرسول و هولنا وفى رواية ابن بكير (٦)

قوله عليه السلام خمس الله عزّوجلّ و خمس الرسول للامام.

وفى رواية زكريّا (٧) قوله عليه السلام امّا خمس الله عزّوجلّ فللرسول

يضعه فى سبيل الله و امّا خمس الرسول فلاقاربه وفى رواية ابن ابى

نصر (١١) قوله فقيل له فما كان لله فلمن هو فقال لرسول الله صلى الله عليه وآله و ما

كان لرسول الله صلى الله عليه وآله فهو للامام.

وفى رواية ربعى (١٣) قوله عليه السلام ثمّ قسم صلى الله عليه وآله الخمس الذى اخذه

خمسة اخماس يأخذ خمس الله لنفسه (الى ان قال) و كذلك الامام

يأخذ كما اخذ رسول الله ﷺ وفي رواية الثمالي (١٤) قوله ﷺ ما كان لله فهو لرسوله و ما كان لرسوله فهو لنا.

وفي رواية حمّاد بن عيسى (١٥) قوله ﷺ فسهم الله تعالى وسهم رسول الله ﷺ لأولى الامر (لولى الامر - خ) من بعد رسول الله ﷺ وراثة فله ثلثة اسهم سهمان وراثة وسهم مقسوم له من الله فله نصف الخمس كملا .

وفي رواية الدعائم (١٨) قوله ﷺ فالخمس لنا موقر و نحن شركاء الناس فيما حضرناه فى الاربعة الاخماس وفي رواية اسحاق (٢١) قوله ﷺ كان سهم الصفوة لرسول الله ﷺ واربعة اخماس للمجاهدين والقوّام و خمس يقسم منه سهم رسول الله ﷺ و نحن نقول هولنا و الناس يقولون ليس لكم و سهم لذى القربى و هولنا.

وفي رواية المفضل (٢٥) قولها ﷺ فما كان لله فهو لرسوله و ما كان لرسوله فهو لذى القربى و نحن ذوى القربى الخ وفي مرسله تحف العقول (٢٦) قوله ﷺ فأما قوله لله فكما يقول الانسان هو لله ولك ولا يقسم لله منه شىء فخمس رسول الله ﷺ الغنيمة التى قبض بخمسة اسهم فقبض سهم الله لنفسه يحيى به ذكره و يورث بعده.

ويأتى فى رواية العسكرى ﷺ (١٠) من الباب التالى قوله ﷺ كلّ مال يغنم من يومنا هذا الى يوم القيامة فلى خمسة بعد وفاتك يا رسول الله و حكمى على الذى منه لك فى حيواتك جائز فأتى نفسك و انت نفسى فقال رسول الله ﷺ كذلك يا علىّ وفي رواية ابى حمزة (١٤) قوله ﷺ فما كان للرسول فهو لنا ولشيعتنا حللنا لهم.

وفي رواية الحفص (١) من باب (١) انّ الأنفال لله و للرسول من ابوابها قوله فهو (اي كلّ ارض خربة) لرسول الله ﷺ و هو للامام من

بعده يَضَعُه حيث يشاء.

وفى رواية ابن مسلم (٢) قوله عليه السلام فما كان لله فهو لرسوله يَضَعُه حيث شاء و هو للامام بعد الرسول (الى ان قال عليه السلام) فهذا (اي ما افاء الله تعالى) بمنزلة المغنم كان ابي يقول ذلك وليس لنا فيه غير سهمين سهم الرسول و سهم القربى ثم نحن شركاء الناس فيما بقى **وفى** رواية الدعائم (٣) قوله عليه السلام و هو بعد رسول الله صلى الله عليه وآله للامام و قوله عليه السلام و لنا فى الفىء (سهمان - خ) سهم ذى القربى ثم نحن شركاء الناس فيما بقى **وفى** رواية ابن مسلم (١٥) قوله عليه السلام فما كان لرسول الله صلى الله عليه وآله فهو للامام **وفى** رواية على بن الحسين (٢٢) قوله عليه السلام فما كان لله و لرسوله فهو للامام.

وفى رواية احمد بن محمد (٢٤) قوله عليه السلام فالذى لله تعالى فلرسول الله صلى الله عليه وآله فرسول الله احقّ به فهو له خاصّة و الذى للرسول هو لذى القربى و الحجّة عليه السلام فى زمانه.

وفى رواية ابي مريم (٢٦) قوله قلت فلمن سهم الله فقال للمسلمين **وفى** احاديث باب (٢) انّ فى سورة الانفال جدع الانف ما يناسب ذلك **وفى** رواية جابر (١) من باب (٥) انّ الدنيا و ما فيها لله قوله عليه السلام خلق الله آدم عليه السلام و اقطعه الدنيا قطيعة فما كان لآدم عليه السلام فلرسول الله صلى الله عليه وآله و ما كان لرسول الله فهو للأئمة من آل محمد صلى الله عليه وآله **ولاحظ** سائر احاديث الباب فانّها مناسبة بالمقام.

وفى رواية عمّار ابن ابي الاحوص (٢٤) من باب (٦٤) حكم مال من مات و لا وارث له من ابواب الميراث قوله عليه السلام فما كان ولاؤه لله فهو لرسول الله صلى الله عليه وآله و ما كان ولاؤه لرسول الله صلى الله عليه وآله فانّ ولاؤه للامام و جنائته على الامام و ميراثه له.

٧ - باب ماورد في اباحة حصّة الامام عليه السلام من الخمس و الانفال

و الفىء و الصفو للشيعة دون غيرهم

١٤٣١١ (١) تهذيب: ١٣٧ ج ٤ استبصار: ٥٨ - ج ٢ - سعد بن عبد الله عن ابي جعفر عن العباس بن معروف العلل ٣٧٧ - حدّثنا محمد بن الحسن رضى الله عنه (قال - خ) حدّثنا محمد بن الحسن الصقّار عن العباس بن معروف عن حمّاد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة و محمد بن مسلم و ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين (عليه السلام) ابن ابي طالب - يب) عليه السلام هلك الناس في بطونهم و فروجهم لانّهم لم يؤدّوا^(١) الينا حقنا الأ و انّ شيعتنا من ذلك و آباؤهم^(٢) في حلّ.

المقنعة ٤٦ روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام و ذكر مثل ما في - يب صا.

١٤٣١٢ (٢) كافي: ٥٤٦ ج ١ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان استبصار: ٥٧ - ج ٢ - اخبرني الشيخ (رض) عن ابي القاسم جعفر بن محمد عن ابيه عن تهذيب: ١٣٦ - ج ٤ - سعد بن عبد الله عن ابي جعفر عن محمد بن سنان عن صباح الأزرق عن فقيهه ٢٢ ج ٢ - محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام قال انّ اشدّ ما فيه الناس يوم القيامة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا ربّ خمسى و قد طيّبنا ذلك لشيعتنا لتطيب و لادتهم و لتزكوا اولادهم^(٣).

المقنعة ٤٥ - روى محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام مثله. (الى قوله لتطيب و لادتهم).

١٤٣١٣ (٣) تفسير العياشى ٦٢ ج ٢ عن فيض ابن ابي شيبه عن رجل

١ - لا يؤدّون - علل. ٢ - وابنائهم - علل. ٣ - ولادتهم - كاخ.

عن ابي عبد الله عليه السلام قال انّ اشدّ ما يكون الناس حالاً يوم القيامة اذا قام صاحب الخمس فيقول يا ربّ خمسى وانّ شيعتنا من ذلك لفي حلّ.

١٤٣١٤ (٤) كافي: ٥٤٦ ج ١ - عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب

عن ضريس الكناسي تهذيب: ١٣٦ ج ٤ استبصار: ٥٧ ج ٢ سعد بن

عبد الله عن ابي جعفر عن الحسين ابن سعيد عن فضالة بن ايوب عن

عمر بن ابان الكلبى (عن الحلبي - صا) عن ضريس الكناسي قال قال

ابو عبد الله عليه السلام (أتدرى - يب صا) من اين دخل على الناس الزنا فقلت

لا ادري (جعلت فداك - كا) فقال من قبل خمسنا اهل البيت الاّ

لشيعتنا^(١) الأطيبين فانه محلّل لهم (و - يب صا) لميلادهم المقنعة ٤٥ -

روى ضريس الكناسي قال قال ابو عبد الله عليه السلام و ذكر مثل ما فى كا.

١٤٣١٥ (٥) تهذيب: ١٣٨ ج ٤ استبصار: ٥٩ ج ٢ - سعد عن الهيثم ابن

ابى مسروق عن السندي بن محمد عن يحيى بن عمرو^(٢) الزيات عن

فقيه ٢٤ ج ٢ - داود بن كثير الرقىّ عن ابي عبد الله عليه السلام^(٣) قال سمعته

يقول الناس كلّهم يعيشون فى فضل مظلمتنا الاّ انا احللنا شيعتنا من

ذلك العلل ٣٧٧ - حدّثنا احمد بن محمد (رضى الله عنه) عن ابيه عن

محمد بن احمد عن الهيثم النهدي عن السندي بن محمد^خ (بن احمد) عن

يحيى بن عمران الزيات عن داود الرقىّ مثله.

١٤٣١٦ (٦) العلل ٣٧٧ - حدّثنا محمد بن الحسن (رض) قال: حدّثنا

محمد بن الحسن الصقار عن العباس بن معروف عن حماد بن عيسى

عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال انّ امير المؤمنين عليه السلام

١ - شيعتنا - خ. ٢ - عمر - صا.

٣ - روى عن ابي عبد الله عليه السلام داود بن كثير الرقىّ انه قال - فقيه.

حلّهم من الخمس يعنى الشيعة ليطيب مولدهم.

١٤٣١٦ (٧) تهذيب: ١٤٣ ج ٤ - سعد بن عبدالله (عن احمد بن محمد -
 ثل) عن احمد بن محمد ابن ابى نصر عن ابى عماره عن الحُرث بن
 المغيرة النصرى عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له ان لنا اموالا من غلّات
 و تجارات و نحو ذلك و قد علمت ان لك فيها حقّاً قال فلم اخلّنا اذا
 لشيعتنا الا لتطيب ولادتهم وكلّ من والى آبائى فهم فى حلّ ممّا فى
 ايديهم من حقنا فليبلغ الشاهد الغائب.

١٤٣١٧ (٨) تهذيب: ١٤٥ ج ٤ - على بن الحسن بن فضال عن جعفر بن
 محمد بن حكيم عن عبدالكريم بن عمرو الخثعمى عن الحُرث بن
 المغيرة النصرى قال دخلت على ابى جعفر عليه السلام فجلست عنده فاذا نجية
 قد استأذن عليه فاذن له فدخل فجئى ^(١) على ركبته ثم قال جعلت
 فداك انى اريد ان اسألك عن مسئلة والله ما اريد بها الا فكاك رقبتي
 من النار فكأنه رقّ له فاستوى جالساً فقال له يا نجية سلنى فلا تسئلنى
 اليوم عن شىء الا اخبرتك به قال جعلت فداك ما تقول فى فلان و فلان
 قال يا نجية ان لنا الخمس فى كتاب الله ولنا الانفال ولنا صفو الاموال و
 هما والله اوّل من ظلمنا حقنا فى كتاب الله واوّل من حمل الناس على
 رقابنا و دمائنا فى اعناقهما الى يوم القيامة (بظلمنا اهل البيت) ^(٢) وانّ
 الناس ليتقلبون فى حرام الى يوم القيامة بظلمنا اهل البيت فقال نجية انا
 لله وانا اليه راجعون ثلاث مرّات هلكننا وربّ الكعبة قال فرفع فخذ ^(٣)
 عن الوسادة فاستقبل القبلة فدعا بدعاء لم افهم منه شيئاً الا انا سمعناه

١ - جئى: اى جلس. ٢ - ليس فى نسخة الوافى قوله (بظلمنا اهل البيت)

٣ - جسده - خ.

في آخر دعائه وهو يقول اللهمّ انا قد احللنا ذلك لشييعتنا قال ثمّ اقبل علينا^(١) بوجهه وقال يا نجية ما على فطرة ابراهيم عليه السلام غيرنا و غير شييعتنا.

١٤٣١٩ (٩) **كمال الدين ٤٨٣** - حدّثنا محمد بن محمد بن عصام الكليني (رض) قال حدّثنا **احتجاج الطبرسي ٥٤٢** ج ٢ - محمد بن يعقوب الكليني عن اسحاق بن يعقوب قال سألت محمد بن عثمان العمري (ره) ان يوصل لي كتاباً قد سئلت فيه عن مسائل اشكلت عليّ فورد التوقيع بخطّ مولانا صاحب الزمان عليه السلام اما ما سألت عنه (الي ان قال) و اما المتلبّسون بأموالنا فمن استحلّ منها شيئاً فأكله فانّما يأكل النيران و اما الخمس فقد ابيح لشييعتنا و جعلوا منه في حلّ الى وقت ظهور امرنا لتطيب ولادتهم و لاتخبث - الخبر.

١٤٣٢٠ (١٠) **تفسير العسكري عليه السلام ٨٦** (في ضمن حديث طويل) ثمّ قال رسول الله صلى الله عليه وآله فأَيُّكم ادّى زكوته اليوم قال عليّ عليه السلام انا يا رسول الله فاسرّ المنافقون في اخريات^(٢) المجلس بعضهم الى بعض يقولون و اىّ مال لعلّي حتّى يؤدّي منه الزكاة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا عليّ أتدرى ما يسرّه هؤلاء المنافقون في اخريات (٢) المجلس قال عليّ عليه السلام بلى قد اوصل الله تعالى اليّ اذنى مقالتهم يقولون و اىّ مال لعلّي حتّى يؤدّي زكوته كلّ مال يفتنم من يومنا هذا الى يوم القيامة فلي خمسه بعد وفاتك يا رسول الله و حكمى على الذى منه لك فى حيوتك جائز فانى نفسك و انت نفسى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: كذلك (هو - خ) يا عليّ ولكن كيف ادّيت زكوة ذلك فقال عليّ عليه السلام يا رسول الله علمت بتعريف

اللّٰهُ اَيّٰى عَلٰى لِسَانِكَ اَنْ نَّبُوْتِكَ هَذِهِ سَيَكُوْنُ بَعْدَهَا مَلِكٌ عَضُوْضٌ ^(١) وَ جَبْرِیَّةٌ فَيَسْتُوْلٰى عَلٰى خَمْسِیْ مِنَ السَّبْیِ ^(٢) وَ الْغَنَائِمِ فَيَبِیْعُوْنَهُ فَلَا يَحِلُّ لِمَشْتَرِيْهِ لِاَنَّ نَصِيْبِيْ فِيْهِ فَقَدْ وَهَبْتُ نَصِيْبِيْ فِيْهِ ^(٣) لِكُلِّ مَنْ مَلِكٌ شَيْئًا مِنْ ذٰلِكَ مِنْ شِيعَتِيْ لِتَحَلُّ لِهِمْ (مِنْ - خ) مَنَافِعِهِمْ مِنْ مَّأْكُلٍ وَ مَشْرَبٍ وَ لِتَطِيْبِ مَوَالِيْدِهِمْ وَ لَا تَكُوْنُ اَوْلَادُهُمْ اَوْلَادَهُمْ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مَا تَصَدَّقَ اَحَدٌ اَفْضَلَ مِنْ صَدَقَتِكَ وَ قَدْ تَبِعَكَ رَسُوْلُ اللّٰهِ ^(ص) فِيْ فِعْلِكَ اَحَلَّ لِشِيعَتِهِ كُلِّ مَا كَانَ فِيْهِ مِنْ غَنِيْمَتِهِ وَ يَبِيعُ مِنْ نَصِيْبِهِ عَلٰى وَاحِدٍ مِنْ شِيعَتِهِ وَ لَا اَحَلَّهُ اَنَا وَ لَا اَنْتَ لِغَيْرِهِمْ - الْحَدِيْثُ .

١٤٣٢٠ (١١) تفسیر علی بن ابراهیم ٢٥٤ ج ٢ - فی قوله تعالى «حَتَّىٰ اِذَا جَاؤُهَا وَفَتِحَتْ اَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ» اى طابت مواليدكم لانه لا يدخل الجنة الا طيب المولد فادخلوها خالد بن قال امير المؤمنين عليه السلام ان فلانا و فلانا غصبونا حقنا و اشتروا به الاماء و تزوجوا به النساء الا و انا قد جعلنا شيعتنا من ذلك فى حل لتطيب مواليدهم .

١٤٣٢١ (١٢) مستدرک: ٣٠٣ ج ٧ عوالى اللئالى سئل الصادق عليه السلام فقيل له يا ابن رسول الله ما حال شيعتكم فيما خصكم الله به اذا غاب غائبكم و استتر قائمكم فقال عليه السلام ما انصفناهم ان واخذناهم ولا احببناهم ان عاقبناهم بل نبيح لهم المساكن لتصح عبادتهم و نبيح لهم المناكح لتطيب و لادتهم و نبيح لهم المتاجر ليزكوا اموالهم. ^(٤)

١٤٣٢٢ (١٣) تهذيب: ١٤٣ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن ابي جعفر (عن -

١ - غضوض - خ، العضوض: الشديد. ٢ - الفىء - خ ٣ - منه - خ.

٤ - و فى كتاب العوالى ٢٤٦ ج ٢ هكذا قال الصادق عليه السلام ما انصفناهم ان واخذناهم.

خ ي ب - ئل) فقيه ٢٣ ج ٢ - علي بن مهزيار (أنه - فقيه) قال قرأت في كتاب لأبي جعفر عليه السلام من رجل يسئله ان يجعله في حل من مأكله و مشربه من الخمس فكتب عليه السلام بخطه من اعوزه ^(١) شيء من حقي فهو في حل.

١٤٣٢٤ (١٤) تفسير فوات بن ابراهيم الكوفي ١٥٨ - عن جعفر بن محمد الفزاري قال حدثني محمد يعني ابن مروان عن محمد بن علي عن علي بن عبد الله عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال قال الله تبارك و تعالى «وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى» فما كان للرسول فهو لنا و لشيعتنا و حللناه لهم و طيبناه لهم، يا ابا حمزة والله لا يضرب على شيء من السهام في شرق الارض ولا غربها الا كان حراما سحتنا على من نال منه شيئاً ما خلانا و شيعتنا و انا طيبناه لكم و جعلناه لكم والله يا ابا حمزة لقد غصبنا و شيعتنا حقنا الخبر (و في نسخة المستدرك لقد غصبونا و منعونا حقنا).

١٤٣٢٥ (١٥) كافي: ٢٨٥ ج ٨ - علي بن محمد عن علي بن العباس عن الحسن بن عبد الرحمن عن عاصم بن حميد عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له ان بعض اصحابنا يفترون و يقذفون من خالفهم فقال لي الكف عنهم اجمل ثم قال: والله يا ابا حمزة ان الناس كلهم اولاد بغايا ما خلا شيعتنا قلت كيف لي بالمرحج من هذا فقال (لي - خ) يا ابا حمزة كتاب الله المنزل يدل عليه ان الله تبارك و تعالى جعل لنا اهل البيت سهاماً ثلاثة في جميع الفىء ثم قال عز وجل: «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ

وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ» فنحن اصحاب الخمس و الفىء و قد حرّمناه على جميع الناس ما خلا شيعتنا و الله يا اباحمزة ما من ارض تفتح و لا خمس يخمس فيضرب على شىء منه الا كان حراماً على من يصيبه فزجاً كان او مالا و لو قد ظهر الحق لقد بيع الرجل الكريمة عليه نفسه فيمن لا يزيد^(١) حتى ان الرجل منهم ليفتدى بجميع ماله و يطلب النجاة لنفسه فلا يصل الى شىء من ذلك و قد اخرجونا و شيعتنا من حقنا ذلك بلا عذر و لاحق و لاحق قلته عزوجل هل تتربصون بنا الا اخدى الحسنيين قال اما موت فى طاعة الله او ادرك^(٢) ظهور امام و نحن نتربص بهم مع مانحن فيه من الشدة ان يصيبهم الله بعذاب من عنده قال هو المسخ او بايدينا و هو القتل قال الله عزوجل لنبيه صلى الله عليه و آله و سلم قُلْ تَرَبَّصُوا فَإِنَّا مَعَكُمْ الْمُتَرَبِّصُونَ^(٣) و التربص انتظار وقوع البلاء بأعدائهم.

١٤٣٥ (١٦) تهذيب: ١٤٣ ج ٤ - محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب

بن يزيد عن الحسن بن على الوشاء عن القاسم بن بريد عن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام قال من وجد بردحبتنا فى^(٤) كبده فليحمد الله على اول النعم قال قلت جعلت فداك ما اول النعم قال طيب الولادة ثم قال ابو عبد الله عليه السلام قال امير المؤمنين عليه السلام لفاطمة عليها السلام احلى نصيبك من الفىء لآباء شيعتنا ليطيبوا ثم قال ابو عبد الله عليه السلام انا احللتنا امهات شيعتنا لآبائهم ليطيبوا.

١٤٣٦ (١٧) كافي: ٦١ ج ٤ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

١ - بريد - خ ل. ٢ - الظاهر: ادراك - درك - خ ل.

٣ - الاية هكذا قل تربصوا فاني معكم من المتربصين. ٤ - على - خ.

محمد بن سنان عن معاذ بن كثير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول موسّع على شيعتنا ان ينفقوا ممّا في ايديهم بالمعروف فاذا قام قائمنا حرم على كلّ ذى كنز كزّه حتّى يأتيه به فيستعين به على عدوّه و هو قول الله عزّ وجلّ «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ» تهذيب: ١٤٣ ج ٤ محمد بن الحسن الصقار عن الحسن بن الحسن ^(١) و محمد بن عليّ بن محبوب و حسن بن عليّ و محسن ^(٢) بن عليّ بن يوسف جميعا عن محمد بن سنان عن حماد بن طلحة صاحب السابري عن معاذ بن كثير يتّاع الأكسيّة عن ابي عبد الله عليه السلام قال موسّع على شيعتنا ان ينفقوا ممّا في ايديهم بالمعروف فاذا قام قائمنا حرم على كلّ ذى كنز كزّه حتّى يأتوه به يستعين به.

١٤٣٢٨ (١٨) كافي: ٤٠٨ - ج ١ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

ابن محبوب تهذيب: ١٤٤ ج ٤ سعد بن عبد الله عن ابي جعفر عن الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال رأيت ابا سيّار مسمع بن عبد الملك ^(٣) بالمدينة و قد كان حمل الى ابي عبد الله عليه السلام تلك السنة مالا ^(٤) فردّه ابو عبد الله عليه السلام (عليه - يب) فقلت له لم ردّ عليك ابو عبد الله عليه السلام المال الذى حملته اليه (قال - كا) فقال (لى - كا) انّى (قد - خ) قلت له حين حملت اليه المال انّى كنت وليت (البحرين - كا) الغوص فأصبت اربعمائة الف درهم و قد جئتك ^(٥) بخمسها ثمانين الف درهم و كرهت ان احبسها عنك وان ^(٦) اعرض لها ^(٧) و هى حقك الذى

١ - الحسين - خ. ٢ - حسن - خ ل. ٣ - رأيت مسمعا بالمدينة - كا.

٤ - مالا فى تلك السنة - يب. ٥ - جنت - يب. ٦ - او - يب.

٧ - اعترض فيها - خ ل يب.

جعلهُ الله تبارك و تعالى (لك - يب) فى اموالنا فقال أَوْ مألنا من الأرض و ما^(١) اخرج الله منها الآ الخمس يا أباسيَّار (ان - كا) الارض كلّها لنا فما اخرج الله منها من شىء فهو لنا فقلت^(٢) له (و - كا) انا احمل اليك المال كلّهُ فقال (لى - يب) يا اباسيَّار قد طيّبناه لك و احللناك منه^(٣) فضمّ اليك مالك و كلّ ما (كان - يب) فى ايدي شيعتنا من الارض فهم فيه^(٤) محلّون^(٥) (كافى) - حتّى يقوم قائمنا عليه السلام فيجيبهم طسق^(٦) ما كان فى ايديهم و يترك الارض فى ايديهم و اما ما كان فى ايدي غيرهم فانّ كسبهم من الارض حرام عليهم حتّى يقوم قائمنا فياخذ الارض من ايديهم و يخرجهم (عنها - يب) صغرة^(٧) (كا - قال عمر بن يزيد فقال لى ابوسيّار ما ارى احداً من اصحاب الضياع و لامنّ يلى الاعمال يأكل حلالاً غيرى الا من طيّبوا له ذلك).

١٤٣٢٨ (١٩) رجال الكشي ٢٠٠ محمد بن مسعود قال حدّثنى ابراهيم

بن محمد بن فارس عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابى عمير عن شهاب بن عبدربه عن ابى بصير قال انّ علياء الاسدى ولى البحرين فأفاد سبعمأة الف^(٨) دينار و دوابّ و رقيقاً قال فحمل ذلك كلّهُ حتّى وضعه بين يدي ابى عبد الله عليه السلام ثمّ قال انّى و لّيت البحرين لبني اميّة و أفدت كذا و كذا و قد حملته كلّهُ اليك و علمت انّ الله عزّ و جلّ لم يجعل لهم من ذلك شيئاً و أنّه كلّهُ لك فقال له ابو عبد الله عليه السلام ها ته فوضع بين يديه فقال

١ - و مالنا فى الارض و ممّا اخرج الله - خ يب . ٢ - قال قلت - يب .

٣ - حللناك (لك - خ ل) - يب - ٤ - فيها - خ ل .

٥ - محلّون و يحلّ لهم ذلك الى ان يقوم قائمنا فيجيبهم طسق ما كان فى ايدي سواهم - يب .

٦ - الطسق ؛ ما يؤخذ بعنوان الخراج . ٧ - اى حقيراً و ذليلاً - صغرة - خ كا .

٨ - سبعين الف دينار - خ .

له قد قبلنا منك و وهبناه لك و احللناك منه و ضمنا لك على الله الجنة .
(و في دلالة هذا و امثاله على الباب نظر)

١٤٣٣٠ (٢٠) تهذيب: ١٣٧ ج ٤ استبصار: ٥٨ ج ٢ - الحسين بن سعيد

عن محمد ابن ابى عمير عن الحكم بن علباء الاسدى^(١) قال و لّيت
البحرين فأصبت بها مالاً كثيراً فأنفقت و اشتريت ضياعاً كثيراً و
اشتريت رقيقاً و أمهات الاولاد و ولدن لى^(٢) ثم خرجت الى مكة
فحملت عيالى و أمهات اولادى و نسائى و حملت خمس ذلك المال
فدخلت على ابى جعفر^(عليه السلام) فقلت له انى و لّيت البحرين فأصبت بها مالاً
كثيراً و اشتريت متاعاً^(٣) و اشتريت رقيقاً و اشتريت أمهات اولاد و
ولدن لى و انفقت و هذا خمس ذلك المال و هؤلاء أمهات اولادى و
نسائى و قد اتيتك به فقال (له - صا) أما انه كلّه لنا و قد قبلت ما جئت به
و قد حللتك من أمهات اولادك و نسائك و ما انفقت و ضمنت لك على و
على ابى الجنة المقنعة ٤٥ - روى محمد ابن ابى عمير عن الحكم بن
علباء الاسدى و ذكر نحوه .

١٤٣٣١ (٢١) كافي: ٥٤٥ ج ١ (عدة من اصحابنا - معلق) عن احمد بن

محمد عن محمد بن سنان عن يونس بن يعقوب عن عبد العزيز بن نافع
قال طلبنا الإذن على ابى عبد الله^(عليه السلام) و ارسلنا اليه فأرسل الينا ادخلوا
اثنين فدخلت انا و رجل معى فقلت للرجل احبّ ان تستأذن^(٤)
بالمسألة فقال نعم فقال له جعلت فداك انّ ابى كان ممّن سباه بنو امية و
قد علمت انّ بنى امية لم يكن لهم ان يحرموا و لا يحلّلوا و لم يكن لهم

١ - العلباء الاسدى - صا . ٢ - و ولد لى - يب - المقنعة . ٣ - ضياعاً - صا - المقنعة .

٤ - ان تحلّ - خ .

مما في ايديهم قليل ولا كثير وانما ذلك لكم فاذا ذكرت (ردّ - خ) الذي كنت فيه دخلني من ذلك ما يكاد يفسد^(١) على عقلي (و - خ) ما انا فيه فقال له انت في حلّ مما كان من ذلك وكلّ من كان في مثل حالك من ورائي فهو في حلّ من ذلك قال فقمنا وخرجنا فسبقنا معتب الى نفر القعود الذين ينتظرون اذن ابي عبد الله عليه السلام فقال لهم قد ظفر عبدالعزيز بن نافع بشيء ما ظفر بمثله احد قطّ قد قيل له وما ذاك ففسره لهم فقام اثنان فدخلا على ابي عبد الله عليه السلام فقال احدهما جعلت فداك ان ابي كان من سبايا بني امية وقد علمت ان بني امية لم يكن لهم من ذلك قليل ولا كثير وانا احب ان تجعلني من ذلك في حلّ فقال (ما ذلك الينا ما ذلك الينا)^(٢) مالنا ان نحلّ و لآن نحرم فخرج الرجلان و غضب ابو عبد الله عليه السلام فلم يدخل عليه احد في تلك الليلة الا بدئه ابو عبد الله عليه السلام فقال ألا تعجبون من فلان يجيئني فيستحلني مما صنعت بنوامية كأنه يرى ان ذلك الينا^(٣) ولم ينتفع احد في تلك الليلة بقليل ولا كثير الا الاولين فاتهما غنيا^(٤) بحاجتهما.

١٤٣٣١ (٢٢) تهذيب: ١٣٧ ج ٤ - استبصار: ٥٨ ج ٢ - سعد بن عبد الله

عن ابي جعفر عن الحسن بن عليّ الوشاء عن احمد بن عائد عن ابي سلمة سالم بن مكرم (وهو ابو خديجة - يب) عن ابي عبد الله عليه السلام قال: قال له رجل وانا حاضر حلل لي الفروج ففزع ابو عبد الله عليه السلام فقال له رجل ليس يسألك ان يعترض الطريق انما يسألك خادماً يشتريها او امرأة يتزوّجها او ميراثاً يصيبه او تجارة او شيئاً اعطاه^(٥) فقال هذا

١ - من ذلك و يفسد - خ كا. ٢ - و ذاك الينا ما ذاك الينا - كا خ. ٣ - لنا - خ.

٤ - عنيا - خ كا. ٥ - اعطيته - خ ل يب.

لشيعتنا حلال الشاهد منهم والغائب والميت منهم والحيّ وما يولد^(١) منهم الى يوم القيامة فهو لهم حلال اما والله لا يحلّ الا لمن احللنا له ولا والله ما اعطينا احداً ذمّةً وما عندنا^(٢) لأحد عهد^(٣) ولا لأحد عندنا ميثاق المقنعة ٤٥ - روى سالم بن مكرم عن ابي عبد الله عليه السلام وذكر نحوه الاّ أنّه اسقط قوله او شيئاً اعطاه.

١٤٣٣٣ (٢٣) المقنعة ٤٦ - قال ابو عبد الله عليه السلام الناس كلّهم يعيشون في فضل مظلمتنا الاّ انا احللنا شيعتنا من ذلك.

١٤٣٣٤ (٢٤) تهذيب: ١٣٨ ج ٤ استبصار: ٥٩ ج ٢ - سعد عن ابي جعفر عن محمد بن سنان^(٤) عن فقيهه ٢٣ ج ٢ - يونس بن يعقوب قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من القمّاطين^(٥) فقال جعلت فداك تقع في ايدينا الارباح والاموال و تجارات نعرف^(٦) انّ حقك فيها ثابت و انا عن ذلك مقصرون فقال (ابو عبد الله عليه السلام - يب صا) ما انصفاكم ان كلّفناكم ذلك اليوم المقنعة ٤٦ - روى يونس بن يعقوب قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام وذكر مثله.

وتقدّم في رواية ابن طاوس (٤٥) من باب (٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدّمات - ج: ١ - قوله ﷺ (الأبى ذرّ و سلمان و مقداد) و اخراج الخمس من كلّ ما يملكه احد من الناس حتّى يدفعه الى وليّ المؤمنين و اميرهم و من بعده من الأئمّة من ولده و من لم يقدر الاّ على اليسير من المال فليدفع ذلك الى الضعفاء من اهل بيتي من ولد الأئمّة (فان لم يقدر على ذلك فليشيعتهم - ثل) ممّن لا يأكل بهم الناس

١ - من تولّد - صا. ٢ - بيننا - صا. ٣ - هوادة - خ صا. ٤ - سالم - خ يب.

٥ - القمّاط : جبل يقمط به - القمّاط : صانع القمط. ٦ - نعلم - خ.

ولا يريد بهم إلا الله.

وفي احاديث باب (١) فرض الخمس من ابواب فرضه وفضله ما بظاهر اطلاقه ينافي ذلك وفي رواية ابن سنان (٥) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة في كلّ ما يستفيده الناس قوله عليه السلام على كلّ امرء غنم او اكتسب الخمس ممّا اصاب لفاطمة عليها السلام (الى ان قال) الا من احللناه من شيعتنا لتطيب لهم به الولادة.

وفي رواية حكيم (١١) قوله عليه السلام هي والله الافادة يوماً بيوم الا ان ابي جعل شيعته في حلّ ليزكوا.

وفي رواية ابن مهزيار (١٢) قوله عليه السلام ولم اوجب ذلك عليهم في متاع ولا آنية ولا دواب ولا خدم ولا ربح و لا ربحه في تجارة ولا ضيعة الا ضيعة سافسرك امرها تخفيفاً منّي عن موالىّ و منّا منّي عليهم لما يغتال السلطان من اموالهم ولما ينوبهم في ذاتهم الخ (فلاحظ صدره و ذيله فإنه طويل).

وفي احاديث باب (٢) وجوب ايصال الخمس الى اهله من ابواب من يستحقّ الخمس ما يناسب ذلك و ما ينافيه فراجع.

ويأتي في رواية عمر بن يزيد (٢٥) من باب (١) انّ الأنفال لله و للرسول من ابوابها قوله عليه السلام من احبني ارضاً من المؤمنين فهي له فعليه طسقتها يؤدّيه الى الامام في حال الهدنة فاذا ظهر القائم فليوطن نفسه على ان يؤخذ منه.

وفي رواية عبد الجبار (٢) من باب (٤) انّ الغزو، ان كان بغير اذن الامام فله الغنيمة كلّها قوله جعلت فداك فإنه اتوا بي من بعض الفتوح

التي فتحت على الضلال و قد تخلّصت من الذين ملكوني بسبب من الاسباب (الى ان قال) فقال ﷺ لى انصرف الى بلادك وانت من حجك و تزويجك و كسبك فى حلّ الخ.

وفى رواية ابن ظبيان او ابن خنيس (٧) من باب (٥) ان الدنيا و ما فيها لله تعالى قوله ﷺ و ما كان لنا فهو لشيعتنا و ليس لعدونا منه شىء الا ما غصب عليه و ان و لينا لى اوسع فيما بين ذه الى ذه يعنى بين السماء و الارض ثم تلا هذه الآية «قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» (المغصوبين عليها) «خَالِصَةً لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» بلاغصب.

ابواب الانفال و ما يتعلق بها و ما يختص بالامام ﷺ

١- باب ان الانفال و الفيء لله و لرسوله و للامام من بعده و بيان ما هو المراد منهما

قال الله تبارك و تعالى (فى سورة الانفال) (٨) يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١)

الاسراء (١٧) وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٢٦)

الاحزاب (٣٣) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ (٥٠)

الحشر (٥٩) وَمَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْ جَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٦) مَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ

وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَنَىٰ لَا يَكُونُ دَوْلَةً
بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٧).

١٤٣٣٤ (١) كافي: ٥٣٩ ج ١ - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال: الانفال مالهم يوجف
عليه بغيل ولاركاب أو قوم صالحوا أو قوم أعطوا بأيديهم وكل أرض
خربة و بطون الأودية فهو لرسول الله ﷺ وهو للامام من بعده يضعه
حيث يشاء.

١٤٣٣٥ (٢) تهذيب: ١٣٤ ج ٤ - علي بن الحسن عن سندی بن محمد
عن علا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول الفيء
والانفال ما كان من ارض لم يكن فيها هراقة الدماء ^(١) وقوم صلحوا و
اعطوا بأيديهم وما كان من ارض خربة او بطون اودية فهو كله من الفيء
فهذا لله ولرسوله ﷺ فما كان لله فهو لرسوله ﷺ يضعه حيث شاء
وهو للامام عليه السلام بعد الرسول ﷺ وقوله وَمَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ
مِنْهُمْ فَمَا أَوْ جَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ قَالَ الْأَتْرَىٰ هُوَ هَذَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ مَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فهذا بمنزلة المغنم
كان ابي عليه السلام يقول ذلك وليس لنا فيه غير سهمين سهم الرسول و سهم
القربى ثم نحن شركاء الناس فيما بقي تفسير العياشي ٤٧ ج ٢ - عن
محمد ابن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام نحوه الى قوله بعد الرسول تهذيب:
١٣٣ ج ٤ - ١٤٩ ج ٤ - علي بن الحسن بن فضال عن ابراهيم بن هاشم
عن حماد بن عيسى عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه سمعه

يقول انّ الأنفال ما كان من ارض لم يكن فيها هراقة دم او قوم صولحوا واعطوا بأيديهم فما كان من ارض خربة او بطون اودية فهذا كله من الفىء و الانفال لله و للرسول ﷺ فما كان لله فهو للرسول (و - يب ١٤٩) يضعه حيث يحب.

١٤٣٣٧ (٣) دعائم الاسلام ٣٨٥ ج ١ - عن ابي جعفر محمد بن عليّ عليه السلام انه قال ما كان من ارض لم يوجف عليها المسلمون و لم يكن فيها قتال او قوم صالحوا او اعطوا بأيديهم و ما كان من ارض خراب او بطون اودية فذلك كله كان لرسول الله ﷺ يضعه حيث احبّ و هو بعد رسول الله للامام و قوله لله تعظيماً له و الارض و ما فيها لله جلّ ذكره و لنا فى الفىء سهمان سهم ذى القربى ثم نحن شركاء الناس فيما بقى.

١٤٣٣٨ (٤) و عن جعفر بن محمد عليه السلام انه قال فى قول الله عزّ وجلّ (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ) قال هى كلّ قرية او ارض لم يوجف عليها المسلمون و مالم يقاتل عليه المسلمون فهو للامام يضعه حيث احبّ.

١٤٣٣٩ (٥) تفسير العياشى ٤٧ ج ٢ - عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الانفال مالم يوجف عليه بخيل و لاركاب.

١٤٣٤٠ (٦) وفيه ٤٩ ج ٢ - عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله عليه السلام (فى حديث) قال قلت و ما الأنفال قال بطون الأودية و رؤس الجبال و الآجام و المعادن و كلّ ارض لم يوجف عليها بخيل و لاركاب و كلّ ارض ميتة قد جلا^(١) اهلها و قطاع الملوك.

١٤٣٤١ (٧) وفيه ٤٨ ج ٢ - عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول:

لنا الأنفال. قلت وما الأنفال؟ قال عليه السلام منها المعادن والآجام وكلّ أرض لاربّ لها وكلّ أرض باد اهلها فهو لنا.

١٤٣٤٢ (٨) تفسير القميّ ٢٥٤ ج ١ حدّثني ابي عن فضالة بن أيّوب عن أبان بن عثمان عن اسحاق بن عمّار قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الأنفال فقال هي القرى التي قد خربت وانجلى اهلها فهي لله وللرسول وما كان للملوك فهو للامام وما كان من الارض الخربة ^(١) لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب وكلّ أرض لاربّ لها والمعادن منها ومن مات وليس له مولى فماله من الانفال. وقال نزلت يوم بدر لما انهزم الناس كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله على ثلاث فرق فصنف كانوا عند خيمة النبي صلى الله عليه وآله وصنف اغاروا ^(٢) على النهب وفرقة طلبت العدو واسروا وغنموا فلما جمعوا الغنائم والأسارى (الى ان قال) فاختلفوا فيما بينهم حتّى سألوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا لمن هذه الغنائم فأنزل الله (يسألونك عن الأنفال الآية).

١٤٣٤٣ (٩) تهذيب: ١٣٢ ج ٤ - عليّ بن الحسن بن فضال عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ما يقول الله **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ** قال الأنفال لله وللرسول صلى الله عليه وآله وهي كلّ أرض جلا اهلها من غير ان يحمل عليها بخيل ولا رجال ولا ركاب فهي نفل لله وللرسول صلى الله عليه وآله تفسير العياشي ٤٨ ج ٢ - وفي رواية زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال هي (اي الانفال) كلّ أرض جلا اهلها من غير ان يحمل عليها خيل ولا رجال ولا ركاب فهي نفل لله وللرسول صلى الله عليه وآله.

١ - بغربة نل خ - وفي المصدر: من أرض الجزية والظاهر أنّه سهو.

٢ - اغاروا على النهب اي دفعوا الخيل على الغنيمة.

١٤٣٤٤ (١٠) تهذيب: ١٣٣ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن ابي جعفر عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال: سألته عن الأنفال فقال كلّ ارض خربة او شىء كان (يكون - خ) للملوك فهو خالص للامام ليس للناس فيها سهم وقال ومنها البحرين لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب تفسير العياشى ٤٨ ج ٢ عن سماعة بن مهران نحوه.

١٤٣٤٥ (١١) المقنعة ٤٧ - روى محمد بن مسلم قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن الانفال فقال عليه السلام كلّ ارض خربة او شىء كان يكون للملوك و بطون الأودية و رؤس الجبال و مالم يوجف عليه بخيل و ركاب فكلّ ذلك للامام خالصاً.

١٤٣٤٦ (١٢) تهذيب: ١٣٣ ج ٤ - على بن الحسن بن فضال عن محمد بن على عن ابي جميلة قال و حدّثنى محمد بن الحسن عن ابيه عن ابي جميلة عن محمد بن على الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الأنفال فقال ما كان من الارضين باد اهلها و فى غير ذلك الانفال هو لنا و قال سورة الانفال فيها جدع الانف^(١) و قال وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْ جَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ قَالَ الْفِىءُ مَا كَانَ مِنْ اموال لم يكن فيها هراقة دم او قتل و الانفال مثل ذلك هو بمنزله.

١٤٣٤٧ (١٣) تفسير العياشى ٤٧ ج ٢ - عن ابي اسامة زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الأنفال فقال هو كلّ ارض خربة و كلّ ارض لم يوجف عليها خيل و لاركاب.

١ - الجدع قطع الأنف ... و لعلّ المراد ارغامات انوف المناققين و المخالفين لما فى اختصاص النبى صلى الله عليه و آله و سلم و اولى القربى بأشياء لا توجد فى غيرها من السور - مجمع البحرين. - وقال - خ

١٤٣٤٧ (١٤) وعن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال: سئلته عن الانفال قال هي القرى التي قد جلا اهلها و هلكوا فخربت فهي لله و للرسول.

١٤٣٤٨ (١٥) تهذيب: ١٣٣ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن ابي جعفر عن محمد بن خالد البرقي عن اسماعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول و سئل عن الانفال فقال كل قرية يهلك اهلها او يجلون عنها فهي نفل لله عزوجل نصفها يقسم بين الناس و نصفها لرسول الله ﷺ فما كان لرسول الله ﷺ فهو للامام.

تفسير العياشي ٤٧ ج ٢ - عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال: سألته او سئل عن الانفال و ذكر نحوه الى قوله لرسول الله ﷺ الا انه اسقط قوله لله عزوجل.

١٤٣٤٩ (١٦) وفيه عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن الأنفال فقال ما كان من ارض باد اهلها فذلك الانفال فهو لنا.

١٤٣٥٠ (١٧) تفسير العياشي ٤٨ ج ٢ - عن الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول في الملوك الذين يقطعون الناس قال هو من النبي و الانفال و اشباه ذلك.

١٤٣٥١ (١٨) كافي: ٥٤٣ ج ١ - علي بن محمد بن عبد الله عن بعض أصحابنا أظنه السيارى تهذيب: ١٤٨ ج ٤ - السيارى عن علي بن اسباط قال لما ورد ابو الحسن موسى عليه السلام على المهدي رآه ^(١) يردّ المظالم فقال (له - يب) يا امير المؤمنين ما بال مظلمتنا لا تردّ فقال له و

ما ذاك^(١) يا ابا الحسن قال ان الله تبارك وتعالى لما فتح على نبيه ﷺ فذك و ماوالاها (و - يب خ) لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب فأنزل الله تعالى على نبيه ﷺ وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ فلم يدر رسول الله ﷺ من هم فراجع في ذلك (الي - يب) جبرئيل عليه السلام (و راجع جبرئيل عليه السلام ربه - كا)^(٢) فأوحى الله تبارك وتعالى اليه أن ادفع فذك الي فاطمة عليها السلام فدعاها رسول الله ﷺ فقال لها — يا فاطمة ان الله تعالى أمرني أن أدفع اليك فذك فقالت قد قبلت يا رسول الله من الله و منك فلم يزل وكلائها فيها حيوة رسول الله ﷺ فلما ولى ابوبكر اخرج عنها وكلائها فأتته فسألته ان يردها عليها فقال لها ايتيني بأسود او أحمر يشهد لك بذلك فجاءت بأمير المؤمنين عليه السلام^(٣) والحسن و الحسين عليهم السلام وأم ايمن فشهدوا لها بذلك فكتب لها بترك التعرض فخرجت و الكتاب معها فلقبها عمر فقال (لها - يب) ما هذا معك يا بنت محمد ﷺ قالت كتاب كتبه لي ابن ابي قحافة فقال (لها - يب) أرينيه فأبت فانتزعه من يدها فنظر فيه ثم^(٤) تفل^(٥) فيه و محاه و خرّقه (كا - فقال لها هذا لم يوجف عليه ابوك بخيل ولا ركاب فضعى الجبال^(٦)) في رقابنا فقال له: المهدي يا

١ - و ماهى - يب . ٢ - فسأل الله عزوجل عن ذلك - يب . ٣ - ليشهد - خ .

٤ - فجاءت بامير المؤمنين عليه السلام وأم ايمن فشهدا لها فكتب لها - كا . ٥ - و - يب .

٦ - تفل: بصق .

٧ - الجبال - خ - يحتمل ان يكون المراد ان اباك لم يوجف على فذك بخيل ولا ركاب حتى يكون ملكا له فيعطيك فان ظننت ان ما لم يوجف عليه ابوك بخيل ولا ركاب كان ملكاً لأبيك فضعى الجبال في رقابنا و خذينا عبيداً لانا ايضاً اسلمنا و اطعنا اباك من دون حرب و جبر هذا بناء على كون النسخة بالحاء المهملة و بناء على كون النسخة بالجيم المعجمة فيحتمل ان يكون

اباالحسن حُدّها لى فقال حُدّ منها جبل احد و حُدّ منها عريش مصر (١)
 و حُدّ منها سيف البحر (٢) و حُدّ منها دومة الجندل (٣) فقال له كلّ هذا قال
 نعم يا امير المؤمنين هذا كلّه انّ هذا كلّه ممّا لم يوجف على اهله رسول
 الله ﷺ بخيل ولا ركاب فقال كثير وأنظر فيه. (٤)

١٤٣٥٢ (١٩) البحار ٢١٢ ج ٩٦ مصباح الانوار روى ابن بابويه مرفوعاً
 الى أبى سعيد الخدرى قال لما نزلت «وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ» قال
 رسول الله ﷺ لك فذك وفي رواية اخرى عنه عليه السلام ايضاً مثله و عن
 عطية قال لما نزلت «وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ» دعا رسول الله ﷺ فاطمة
 فأعطها فذك و عن على بن الحسين عليه السلام قال اقطع رسول الله ﷺ
 فاطمة فذك و عن ابان بن تغلب عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت أكان
 رسول الله ﷺ اعطى فاطمة فذك قال كان رسول الله ﷺ وقفها
 فأنزل الله «وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ» فأعطها رسول الله ﷺ حقها قلت
 رسول الله ﷺ اعطاها قال بل الله تبارك و تعالى اعطاها.

١٤٣٥٣ (٢٠) تفسير العياشى ٦١ ج ٢ عن زرارة و محمد بن مسلم و ابى
 بصير أنّهم قالوا لأبى عبد الله عليه السلام ما حقّ الامام فى اموال الناس قال
 الفىء و الانفال و الخمس و كلّ ما دخل منه فىء او انفال او خمس او
 غنيمة فانّ لهم خمسها فانّ الله تعالى يقول (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ

→ المراد اعطائك مالم يوجف عليه ابوك بخيل و لاركاب ثقيل علينا جداً و هو بمنزلة وضع
 الجبال على رقابنا: ولا يخفى انّ مفاد آيات الانفال و الفىء اوضح من أن يخفى على أحد فكيف
 به. ١ - عريش: ما يستظلّ به. ٢ - سيف البحر: ساحله.

٣ - دومة الجندل: اسم حصن بين المدينة و الشام و هى الفصل بين الشام و العراق احد حدود
 فذك - مجمع.

٤ - و على نقل يب بعد قوله و خرقة هكذا (و قال هذا لأنّ اباك لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب
 و تركها و مضى فقال له المهدي حُدّها لى فحُدّها فقال هذا كثير فأنظر فيه).

لِلَّهِ خُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ) وكلّ شيء في الدنيا فانّ لهم فيه نصيبا فمن وصلهم بشيء مما يدعون له اكثر مما يأخذون منه. (قال في الوسائل بعد ذكر هذا الخبر) اقول و - روى العياشي ايضا احاديث كثيرة في مضمون هذا الباب.

١٤٣٥٥ (٢١) تهذيب: ١٣٢ ج ٤ على بن الحسن بن فضال عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير كافي: ١٨٦ ج ١ - (عدة من اصحابنا - معلق) عن احمد بن محمد بن محمد عن محمد بن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن ابي الصباح (الكناني - كا) قال: قال (لى - يب) ابو عبد الله عليه السلام نحن قوم فرض الله عزوجل طاعتنا لنا الانفال و لنا صفو المال (٢) و نحن الراسخون في العلم و نحن المحسودون الذين قال الله تعالى (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) تفسير العياشي ٢٤٧ ج ١ عن ابي الصباح الكناني مثله كافي: ٥٤٦ ج ١ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن شعيب عن ابي الصباح قال قال لى ابو عبد الله عليه السلام يا ابا الصباح نحن و ذكر مثله الى قوله صفو المال.

١٤٣٥٦ (٢٢) وسائل: ٥٣٠ ج ٩ على بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم و المتشابه نقلا من تفسير النعماني باسناده الآتي عن على عليه السلام بعد ما ذكر الخمس و ان نصفه للامام عليه السلام قال ان للقاءم بأمر المسلمين بعد ذلك الانفال التي كانت لرسول الله ﷺ قال الله عزوجل (يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْإِنْفَالِ قُلِ الْإِنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ) وَأَمَّا سئلو الانفال ليأخذوها لأنفسهم فأجابهم الله بما تقدّم ذكره و الدليل على ذلك قوله

١- فما - فمما - خ.

٢ - الاموال - يب صفو المال اى جيده و أحسنه كالجارية الفارهة و السيف و الدرّ قبل أن تقسم الغنيمة - مجمع البحرين.

تعالى «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» اي الزموا طاعة الله في ان لا تطلبوا ما لا تستحقونه فما كان لله ولرسوله فهو للامام وله نصيب آخر من الفيء والفيء يقسم قسامين فمنه ما هو خاص للامام وهو قول الله عزوجل في سورة الحشر (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ) وهي البلاد التي لا يوجد عليها بخيل ولا ركاب ولا ضرب الآخر مارجع اليهم مما غضبوا عليه في الاصل قال الله تعالى (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) فكانت الارض بأسرها لآدم ثم هي للمصطفين الذين اصطفاهم الله وعصمهم فكانوا هم الخلفاء في الارض فلما غضبهم الظلمة على الحق الذي جعله الله ورسوله لهم وحصل ذلك في ايدي الكفار وصار في ايديهم على سبيل الغضب حتى بعث الله رسوله محمداً ﷺ فرجع له ولأوصيائه فما كانوا غضبوا عليه اخذوه منهم بالسيف فصار ذلك مما أفاء الله به اي مما ارجعه الله اليهم مستدرک: ٢٩٩ ج ٧ - ابو عبد الله محمد بن ابراهيم النعماني في تفسيره عن احمد بن محمد بن عقدة عن جعفر بن احمد بن يوسف عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن ابن حمزة عن ابيه عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال بعد كلام له في الخمس ثم ان للقائم بأمور المسلمين بعد ذلك الانفال التي كانت لرسول الله ﷺ قال الله تبارك و تعالى «يَسْئَلُونَكَ — الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ» فحرّفوها و قالوا يسئلونك عن الانفال و إنما سئلوا و ذكر مثله الى قوله من الفيء (ثم قال الخبر).

معنعناً عن زيد بن الحسن الأنماطى قال سمعت ابان بن تغلب يسئل جعفر بن محمد عليه السلام عن قول الله «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ» فيمن نزلت قال والله فينا نزلت خاصة ما اشركنا فيها احد قلت فان ابا الجارود روى عن زيد بن علي عليه السلام انه قال الخمس لنا ما احتجنا اليه فاذا استغنيينا عنه فليس لنا ان نبني الدور والقصور قال فهو كما قال زيد انما سئلت عن الانفال فهي لنا خاصة.

١٤٣٥٨ (٢٤) تهذيب: ١٢٦ ج ٤ - محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد قال حدثنا بعض اصحابنا رفع الحديث قال الخمس من خمسة اشياء من الكنوز والمعادن والغوص والمغنم الذي يقاتل عليه و لم يحفظ الخامس و ما كان من فتح لم يقاتل عليه و لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب الا ان اصحابنا يأتونه فيعاملون عليه فكيف ما عاملهم عليه النصف او الثلث او الربع او ما كان يسهم له خاصة و ليس لأحد فيه شيء الا ما اعطاه هو منه و بطون الأودية و رؤس الجبال و الموات كلها هي له و هو قوله تعالى «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ» ان تعطيم منه قال «قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ» و ليس هو يسئلونك عن الانفال و ما كان من القرى و (من - خ) ميراث من لا وارث له فهو له خاصة و هو قول الله عز وجل «وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى» فأما الخمس فيقسم على ستة اسهم سهم لله و سهم للرسول صلى الله عليه وآله وسلم و سهم لذى القربى و سهم لليتامى و سهم للمساكين و سهم لأبناء السبيل فالذى لله فلرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احق به فهو له خاصة و الذى للرسول هو لذى القربى و الحجة عليه السلام في زمانه فالنصف له خاصة و

النصف لليتامى و المساكين و ابناء السبيل من آل محمد ﷺ الذين لا تحلّ لهم الصدقة ولا الزكوة عوضهم الله تعالى مكان ذلك بالخمس فهو يعطيهم على قدر كفايتهم فان فضل منهم شيء فهو له و ان نقص عنهم و لم يكفهم أتمه لهم من عنده كما صار له الفضل كذلك يلزمه النقصان.

١٤٣٥٨ (٢٥) تهذيب: ١٤٥ ج ٤ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن عمرو بن يزيد قال سمعت رجلاً من اهل الجبل يسأل ابا عبد الله ﷺ عن رجل اخذ ارضاً مواتاً تركها اهلها فعمرها و اكرى^(١) انهاها و بنى فيها بيوتاً و غرس فيها نخلاً و شجراً قال فقال ابو عبد الله ﷺ كان امير المؤمنين ﷺ يقول من احب ارضاً من المؤمنين فهي له فعليه طسقتها^(٢) يؤديه الى الامام في حال الهدنة^(٣) فاذا ظهر القائم ﷺ فليوطن^(٤) نفسه على ان تؤخذ منه.

١٤٣٥٩ (٢٦) تفسير العياشي ٤٩ ج ٢ - عن ابي مريم الانصارى قال سئلت ابا عبد الله ﷺ عن قوله تعالى (يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ) الآية قال سهم لله و سهم للرسول قال قلت فلمن سهم الله فقال للمسلمين . (هذا معارض للاخبار الكثيرة فلا يعتمد عليه).

١٤٣٦٠ (٢٧) الجعفریات ٨٣ باسناده عن علي بن ابي طالب قال ليس في المال الصامت نقل و تقدّم في رواية محمد بن محمد بن الحنفية (١٢) من باب (٣٢) كراهة تمكين الصبيان من المساجد من ابوابها^{ج ٤} قوله ﷺ اذا عملت

١ - اى حفرها. ٢ - اى خراجها.

٣ - اى الصلح بعد القتال بين المسلمين و الكفار و بين كل متحاربين (السان).

٤ - اى فليتها.

أمتي خمس عشرة خصلة حلّ بها البلاء قيل وما هي يا رسول الله قال
إذا كان المغنم دُولاً والامانة مغنماً و ووو فليرتقبوا عند ذلك ريحاً
حمراء او خسفاً او مسخاً.

وفي رواية ابن ابي نصر (١) من باب (٥) وجوب الزكوة فيما
حصلت من الاراضي الخراجية من ابواب زكوة الغلات قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ و ما لم
يعمره منها اخذه الامام فقبله ممن يعمره (الى ان قال عَلَيْهِ السَّلَامُ) و ما اخذ
بالسيف فذلك الى الامام يقبله بالذى يرى كما صنع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بخبير الخ **فلاحظ** ساير احاديث الباب فان لها مناسبة بالمقام.

وفي رواية ابن سنان (٧) من باب (٢) وجوب الخمس فى الغنائم
من ابواب فرض الخمس قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ و أمّا الفىء و الانفال فهو خالص
لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي رواية حمّاد (١٥) من باب (١) انّ الخمس لله و للرسول من
ابواب من يستحقّ الخمس قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ و له بعد الخمس الانفال و الانفال
كلّ ارض خربة قد باد اهلها و كلّ ارض لم يوجف عليها بخيل و لاركاب
ولكن صولحوا عليها (صالحوا صلحاً - كا) و اعطوا بأيديهم على غير
قتال و له رؤس الجبال و بطون الاودية و الآجام و كلّ ارض ميتة لارب
لها و له صوافى الملوك ممّا كان فى ايديهم من غير وجه الغصب لانّ
المغصوب كلّه مردود و هو وارث من لا وارث له يعول من لاحيلة له
(الى ان قال) و الانفال الى الوالى و كلّ ارض فتحت فى زمن النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الى آخر الأبد و ما كان افتتاحاً بدعوة النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من اهل الجور و اهل
العدل لانّ ذمّة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى الاولين و الآخرين ذمّة واحدة لانّ
رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: المسلمون اخوة تتكافى دماءهم و يسعى بذمتهم
أدناهم.

وفي رواية ابن عمر (٢٥) قول علي عليه السلام لفاطمة عليها السلام سيري الى ابي بكر وذكّريه فدكاً مع الخمس والفيء الخ فلاحظ.

وفي رواية تحف العقول (٢٦) قوله فصدّ النبي صلى الله عليه وسلم بوجهه فأنزله الله عزّ وجلّ يسألوّنك عن الأنفال والانفال اسم جامع لما اصابوا يومئذ مثل قوله (ما أفاء الله على رسوله) و مثل قوله (وما غنمتم من شيء) ثم قال قل الانفال لله وللرسول فاختلجها الله من ايديهم فجعلها لله ورسوله ثم قال فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم الخ فلاحظ فانه طويل وفي رواية الثمالي (١٤) من باب (٧) ماورد في اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعّة قوله تعالى (وما أفاء الله على رسوله من اهل القرى لله وللرسول ولذي القربى)

وفي رواية ابي حمزة (١٥) قوله عليه السلام جعل الله تبارك وتعالى لنا اهل البيت سهماً ثلاثة في جميع الفيء وقوله عليه السلام فنحن اصحاب الخمس والفيء.

وفي رواية الفضيل (١٦) قوله لفاطمة عليها السلام احلّي نصيبك من الفيء لآباء شيعتنا ليطيّبوا.

وفي رواية الحكم بن علباء (٢٠) قوله انّي وليت البحرين فأصبت بها مالا كثيراً واشتريت متاعاً واشتريت رقيقاً واشتريت امهات اولاد و ولدن لي وانفقت وهذا خمس ذلك المال وهؤلاء امهات اولادى ونسائي وقد اتيتك به فقال عليه السلام اما انه كلّه لنا وقد قبلت ما جئت به وقد حللتك من امهات اولادك ونساءك وما انفقت.

ويأتى في احاديث الباب التالي ما يناسب ذلك.

وفي رواية بشير (٢) من باب (٣) انّ صفو المال من الغنيمة للامام من ابواب الانفال قوله عليه السلام ولنا الانفال وفي روايته الأخرى (٣) مثله.

وفي رواية ابي بصير (٤) قوله قلت له و ما الأنفال قال: المعادن منها والآجام وكلّ ارض لاربّها ولنا ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب و كانت فدك من ذلك.

وفي مرسله المقنعة (٥) قوله عليه السلام لنا الأنفال ولاحظ ساير احاديث الباب فانّ لها مناسبة بالمقام خصوصاً رواية ابي حمزة (٦).

وفي احاديث باب (٤) انّ الغزوان كان بغير اذن الامام فالغنيمة كلّها له و باب (٥) انّ الدنيا و ما فيها لله تعالى وانّ النبي صلى الله عليه وآله و الامام أولي بها ممّن هي في يده ايضاً ما يدلّ على ذلك.

١٦ج وفي رواية ابن محبوب (١) من باب (١) فضل الجهاد من ابوابه قوله عليه السلام كتب ابو جعفر عليه السلام في رسالة الى بعض خلفاء بني امية و من ذلك ماضيع الجهاد (الى ان قال) و كان الفياء للمسلمين عامّة غير خاصّة ولاحظ باب (٦٦) كيفيّة تقسيم الغنائم فانه مناسب لذلك.

وفي رواية ابن مسلم (١) من باب (٦٤) حكم مال من مات ولا وارث له من ابواب الميراث قوله عليه السلام من مات و ليس له وارث من قرابته ولا مولى عتاقة قد ضمن جريرته فماله من الانفال.

وفي رواية الحلبي (٢) قوله عليه السلام من مات و ليس له مولى فماله من الانفال.

وفي روايته الأخرى (٣) قوله عليه السلام من مات و ليس له موالى فماله من الانفال.

وفي رواية ابن تغلب (٥) قوله عليه السلام من مات لامولى له ولا ورثة فهو من اهل هذه الآية (يسألونك عن الأنفال).

وفي روايته الأخرى نحوه ولاحظ سائر احاديث الباب فانّ فيها ما يناسب ذلك و ما ينافيه.

٢ - باب ما ورد في أنّ في سورة الانفال جدع الأنفل

١٤٣٦١ (١) تهذيب: ١٤٩ ج ٤ - علي بن الحسن بن فضال عن سندی بن محمد عن علا عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: الانفال من النفل و في سورة الانفال جلع الأنف ^(١) كافي: ٥٤٤ ج ١ - عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي ابن ابي حمزة عن محمد بن مسلم المقنعة ٤٧ روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الأنفال (هو - المقنعة - كا) النفل و في سورة الانفال جلع الأنف.

تفسير العياشي ٤٦ ج ٢ - عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول في سورة الانفال جلع الأنوف.

وتقدّم في رواية الرّيان (١٦) من باب (١) انّ الخمس لله وللرسول من ابواب من يستحقّ الخمس ^{ج ١٠} قوله عليه السلام فقرن (الله) سهم ذى القربى بسهمه و بسهم رسول الله صلى الله عليه وآله و هذا فصل ايضاً بين الآل والامة لانّ الله تعالى جعلهم في حيّز و جعل الناس في حيّز دون ذلك و رضى لهم ما رضى لنفسه و اصطفاهم فيه فبدء بنفسه ثم برسوله ثم بذى القربى (الى ان قال) فقال و قوله الحقّ «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ» الآية فهذا تأكيد مؤكّد و اثر قائم لهم الى يوم القيامة في كتاب الله الناطق (اقول و بهذا الحديث يظهر معنى جلع الأنوف في الانفال فانّ الله تعالى قد صرّح في هذه السورة باصطفاء اهل البيت من الامة و بتخصيصهم و اكرامهم الى يوم القيامة و قرنهم بنفسه و برسوله في الآية و في هذا ارغام أنوف المنافقين

١ - قال في مجمع البحرين - و في الحديث سورة الانفال فيها جلع الأنف، قيل: لعل المراد أنّ احكامها شاقّة او لانّ فيها ارغامات لأنوف المنافقين و المخالفين من المشركين لما في اختصاص النبي صلى الله عليه وآله و اولى القربى بأشياء لا توجد في غيرها من السور.

والمخالفين جمّة).

وفى رواية الحلبي (١٢) من الباب المتقدم قوله عليه السلام سورة الانفال فيها جدع الانف.

٣- باب ان صفو المال من الغنيمة وقطيع الملوك للإمام عليه السلام وله ان يجعل منها ما يشاء لمصلحة من المصالح قبل القسمة

١٤٣٦٣ (١) تهذيب: ١٣٤ ج ٤ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن هلال عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن صفو المال قال للإمام (١) يأخذ الجارية الروقة. (٢) و المركب الفاره (٣) و السيف القاطع و الدرع قبل ان تقسم الغنيمة فهذا صفو المال السرائر ٤٨٤ (نقلا من كتاب النوادر تصنيف محمد بن علي بن محبوب الأشعري) عن احمد ابن هلال مثله سنداً و متناً إلا أنه أسقط قوله (والدرع).

١٤٣٦٤ (٢) تفسير العياشي ٤٧ ج ٢ - عن بشير الدهان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله فرض طاعتنا في كتابه فلا يسع الناس جهلنا (٤) لنا صفو المال ولنا الانفال ولنا قرابين (٥) القرآن.

١٤٣٦٥ (٣) وفيه ٤٨ ج ٢ - عن بشير الدهان قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام والبيت غاصّ (٦) بأهله فقال لنا احببتم و ابغضنا الناس و وصلتتم و قطعنا الناس و عرفتم و انكرنا الناس و هو الحق و ان الله اتخذ محمداً عليه السلام عبداً قبل ان يتخذه رسولا و ان علياً عبداً نصح لله فنصحته و احبب الله فأحببه و حببنا بين في كتاب الله لنا صفو المال و لنا الانفال و نحن قوم

١- الامام - خ. ٢- اى الحسناء - الرؤفة - سرائر. ٣- اى نشيطة قوية.

٤- حملناخ ل. ٥- كرائنخ ل. ٦- اى ممتلئ.

فرض الله طاعتنا وانكم لتأتون بمن لا يعذر الناس بجهالته وقد قال رسول الله ﷺ من مات وليس له امام ياتم به فميته جاهلية فعليكم بالطاعة فقد رأيتم اصحاب علي عليه السلام.

١٤٣٦٥ (٤) مستدرک: ٢٩٥ ج ٧- كتاب عاصم بن حميد الحنّاط عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال: ولنا الصفي قال قلت له وما الصفي قال الصفي من كل رقيق وابل يتغى افضله ثم يضرب بسهم ولنا الانفال قال قلت له وما الانفال قال: المعادن منها والآجام وكل ارض لارب لها ولنا مالم يوجف عليه بخيل ولا ركاب وكانت فذك من ذلك.

١٤٣٦٦ (٥) المقنعة ٤٥- روى عن الصادق عليه السلام انه قال نحن قوم فرض الله تعالى طاعتنا في القرآن لنا الانفال ولنا صفو الاموال يعنى بصفوها ما احب الامام من الغنائم واصطفاها لنفسه قبل القسمة من الجارية الحسنة والفرس الفاره والثوب الحسن وما اشبه ذلك من رقيق او متاع على ما جاء به الاثر من هذا التفسير عن السادة عليه السلام.

١٤٣٦٧ (٦) تفسير العياشي ٤٩ ج ٢- عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام يسألونك عن الانفال قال ما كان للملوك فهو للامام قلت فانهم يعطون ما في ايديهم اولادهم ونسائهم وذوى قرابتهم و اشرفهم حتى بلغ ذكر من الخصيان فجمعت لا اقول في ذلك شيئاً الا قال وذلك حتى قال يعطى منه (ما بين الدرهم) الى المائة والالف ثم قال «هَذَا عَطَائُنَا فَأَتْنِ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ» تفسير العياشي ٤٨ ج ٢- وفي رواية أخرى عن الثمالي قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن قول الله «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْآنْفَالِ» قال ما كان للملوك فهو للامام عليه السلام.

١٤٣٦٨ (٧) تهذيب: ١٣٤ ج ٤- سعد بن عبد الله عن ابي جعفر عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن داود بن فرقد قال قال

١- مأتى الدرهم - خ.

ابو عبد الله عليه السلام قطاع الملوك كلها للامام و ليس للناس فيها شيء
كافي: ٥٤٤ ج ١ - على عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة
 قال الامام يجرى و ينفل^(١) و يعطى ما شاء قبل ان تقع السهام و قد قاتل
 رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بقوم لم يجعل لهم في الفىء نصيباً و ان شاء قسم ذلك
 بينهم.

و تقدم في رواية ربيع بن عبد الله (١٣) من باب (١) ان الخمس لله
 و للرسول من ابواب من يستحق الخمس قوله كان صلى الله عليه و آله و سلم اذا اتاه المغنم
 اخذ صفوه و كان ذلك له ثم يقسم ما بقى خمسة اخماس (الى ان قال) و
 كذلك الامام يأخذ كما اخذ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم.

و في رواية حماد (١٥) قوله عليه السلام و للامام صفو المال ان يأخذ من
 هذه الاموال صفوها الجارية الفارهة (اي المليحة) و الدابة الفارهة (اي
 السريعة) و الثوب و المتاع مما يحب او يشتهي فذلك له قبل القسمة و
 قبل اخراج الخمس و له ان يسدّ بذلك المال جميع ما ينوبه من مثل
 اعطاء المؤلفّة قلوبهم و غير ذلك من صنوف ما ينوبه فان بقى بعد ذلك
 شيء اخراج الخمس منه فقسّمه في اهله و قسّم الباقي على من ولى
 ذلك و ان لم يبق بعد سدّ النوائب شيء فلا شيء لهم.

(و قوله عليه السلام في هذه الرواية) و له صوافى الملوك ممّا كان في ايديهم
 من غير وجه الغصب (و قوله عليه السلام) و لذلك لم يكن على مال النبي صلى الله عليه و آله و سلم
 و الوالى زكاة لانه لم يبق فقير محتاج ولكن عليهم نوائب تنوبهم من
 وجوه كثيرة و لهم من تلك الوجوه كما عليهم.

و في رواية ابن المغيرة (٨) من باب (٧) ماورد في اباحة حصّة

١ - اي يأخذ لنفسه زائداً على الخمس او يعطى غيره زائداً على الاتفاق و الاجرة - (آت).

الامام للشيععة قوله عليه السلام انّ لنا الخمس في كتاب الله و لنا الانفال و لنا صفو الاموال و هما والله اول من ظلمنا.

وفي رواية ابن فرقد (٦) من باب (١) انّ الانفال لله و للرسول قوله قلت و ما الانفال قال بطون الاودية (الي ان قال) و قطايع الملوك.

وفي رواية ابن عمّار (٨) قوله عليه السلام و ما كان للملوك فهو للامام. وفي رواية سماعة (١٠) قوله عليه السلام كلّ ارض خربة او شىء كان للملوك فهو خالص للامام ليس للناس فيها سهم.

وفي رواية ابن مسلم (١١) قوله عليه السلام كلّ ارض خربة او شىء كان يكون للملوك (الي ان قال) فكلّ ذلك للامام خالصاً.

وفي رواية الثمالي (١٧) قوله في الملوك الذين يقطعون الناس قال عليه السلام هو من الفىء و الانفال و اشباه ذلك

وفي رواية ابي الصباح (٢١) قوله عليه السلام لنا الانفال و لنا صفو المال. و يأتى في باب (٦٤) انّ الله تعالى احلّ الغنائم لرسوله و لامته من ابواب الجهاد و باب (٦٦) كيفية قسمة الغنائم و باب (٨٦) حكم الشراء من ارض الخراج ما يناسب ذلك.

٢ - باب انّ الغزو، ان كان بغير اذن الامام عليه السلام فله الغنيمة كلّها يجعلها حيث شاء و ان كان بأمره فله خمسها

١٤٣٦٩ (١) تهذيب: ١٣٥ ج ٤ - محمد بن الحسن بن احمد الصفّار عن الحسن بن احمد بن بشّار عن يعقوب عن العباس الورّاق عن رجل سمّاه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غزا قوم بغير اذن الامام فغنموا كانت الغنيمة كلّها للامام و اذا غزوا بأمر الامام فغنموا كان الخمس للامام.

١٤٣٧٠ (٢) رجال الكشي ٥٦٨ - ابو صالح خالد بن حامد قال حدّثني

ابوسعيد الآدمي قال حدّثني بكر بن صالح عن عبد الجبار بن المبارك

النهاوندى قال اتيت سيدي سنة سبع^(١) و مأتين فقلت له جعلت فداك
 اتى رويت عن آبائك عليهم السلام ان كل فتح فتح بضلال^(٢) فهو للامام،
 فقال عليه السلام نعم، قلت: جعلت فداك فانه اتوا بى^(٣) من بعض الفتوح التى
 فتحت على الضلال و قد تخلصت من الذين ملكونى بسبب من
 الاسباب و قد اتيتك مسترقاً مستعبداً فقال: قد قبلت قال: فلما حضر
 خروجى الى مكة قلت له جعلت فداك اتى قد حججت و تزوجت و
 مكسبى مما يعطف على اخوانى لاشىء لى غيره فمرنى بأمرك فقال لى
 انصرف الى بلادك و انت من حجك و تزويجك و كسبك فى حل فلما
 كانت سنة ثلاث عشرة و مأتين اتيته و ذكرت العبودية التى الزمتها^(٤)
 فقال انت حر لوجه الله قلت له جعلت فداك اكتب لى بعهدك^(٥) فقال عليه السلام
 تخرج اليك غداً فخرج الى مع كنى كتاب فيه بسم الله الرحمن الرحيم
 هذا كتاب من محمد بن على الهاشمى العلوى لعبدالله بن المبارك فتاه
 اتى اعتقك لوجه الله و الدار الآخرة لارب لك الاله و ليس عليك سبيل
 و انت مولاي و مولى عقبى من بعدى و كتب فى المحرم سنة ثلاث
 عشرة و مأتين و وقع فيه محمد بن على بخط يده و ختمه بخاتمه
 صلوات الله و سلامه عليه.

١٤٣٧٢ (٣) كافي: ٤٣ ج ٥ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن

معاوية بن وهب قال قلت لأبى عبدالله عليه السلام السرية يبعثها الامام عليه السلام
 فيصيبون غنائم كيف تقسم قال ان قاتلوا عليها مع امير امره الامام
 عليهم اخرج منها الخمس لله و للرسول و قسم بينهم اربعة اخماس و ان

١ - تسع - خ. ٢ - اى من غير حق او بسبب اهل الضلال. ٣ - فى نسخة - اتوا بى.

٤ - التزمتها - خ - الزمناها - خ. ٥ - عهدك - خ.

لم يكونوا قاتلوا عليها المشركين كان كلّ ما غنموا للامام يجعله حيث احبّ.

وتقدّم في احاديث باب (٢) وجوب الخمس في غنائم دارالحرب من ابواب فرضه وفضله ما يدلّ على ذلك وفي رواية احمد بن محمد (٢٤) من باب (١) انّ الانفال لله وللرسول قوله الخمس من خمسة اشياء (الى ان قال) والمغنم الذي يقاتل عليه ولم يحفظ الخامس و ما كان من فتح لم يقاتل عليه ولم يوجف الخ ولاحظ باب (٨٦) حكم الشراء من ارض الخراج من ابواب الجهاد-ج ١٦-.

٥ - باب انّ الدّنيا وما فيها لله تبارك وتعالى وانّ النبيّ ﷺ

والامام عليه السلام اولي بها ممن هي في يده

قال الله تعالى في سورة البقرة (٢) وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٣٠) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (١٠٧) وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَانِتُونَ (١١٦) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ (٢٥٥).

الاعراف (٧) قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ

الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (١٢٨).

الاحزاب (٣٣) النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ

فِي الْكِتَابِ مَسْطُوراً (٦).

و ما يدلّ على ذلك من الآيات أكثر من ان تحصى! و أنّما اوردنا ما ذكر تذكراً و اشارة الى امثالها.

١٤٣٧٣ (١) كافي: ٤٠٩ ج ١ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد رفعه

عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خلق الله آدم واقطعه الدنيا قطيعة فما كان لآدم عليه السلام فلرسول الله صلى الله عليه وآله و ما كان لرسول الله صلى الله عليه وآله فهو للائمة من آل محمد عليهم السلام.

١٤٣٧٤ (٢) كافي: ٤٠٨ ج ١ - الحسين بن محمد عن معلى بن محمد

قال اخبرني احمد بن محمد بن محمد بن عبد الله عمّن رواه قال: الدنيا و ما فيها لله تبارك و تعالى و لرسوله و لنا فمن غلب على شىء منها فليتق الله وليؤدّد حقّ الله تبارك و تعالى وليبرّ اخوانه فان لم يفعل ذلك فالله ورسوله و نحن برّاء منه.

١٤٣٧٥ (٣) كافي: ٤٠٩ ج ١ - على بن محمد عن سهل بن زياد عن

محمد بن عيسى عن محمد بن الرّيان قال كتبت الى العسكري عليه السلام جعلت فداك روى لنا ان ليس لرسول الله صلى الله عليه وآله من الدنيا الا الخمس فجاء الجواب انّ الدنيا و ما عليها لرسول الله صلى الله عليه وآله.

١٤٣٧٦ (٤) كافي: ٤٠٩ ج ١ - على بن ابراهيم عن السرى بن الربيع قال

لم يكن ابن ابي عمير يعدل^(١) بهشام بن الحكم شيئاً و كان لا يغبّ اتيانه ثمّ انقطع عنه و خالفه و كان سبب ذلك انّ ابا مالك الحضرمي كان احد رجال هشام و وقع بينه و بين ابن ابي عمير ملاحات^(٢) فى شىء من الإمامة قال ابن ابي عمير الدنيا كلّها للامام عليه السلام على جهة الملك و أنّه

أولى بها من الذين هي في أيديهم وقال ابو مالك ليس^(١) كذلك، املاك الناس لهم الا ما حكم الله به للامام عليه السلام من الفىء و الخمس و المغنم فذلك له و ذلك ايضاً قد بين الله للامام أين يضعه و كيف يصنع به ففرضيا بهشام بن الحكم و صاروا اليه فحكم هشام لأبى مالك على ابن ابى عمير فغضب ابن ابى عمير و هجر هشاماً بعد ذلك - اورد هذه الرواية فى المستدرک عن الكافى و فيه السندى بن الربيع بدل قوله السرى بن الربيع.

١٤٣٧٧ (٥) كافي: ٤٠٨ ج ١ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابى عبد الله الرازى عن الحسن بن على بن ابى حمزة عن ابيه عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال: قلت له أما على الامام زكوة فقال أحلت يا ابا محمد أما علمت انّ الدنيا و الآخرة للامام يضعها حيث يشاء و يدفعها الى من يشاء جاز له ذلك من الله انّ الامام يا ابا محمد لا يبيت ليلة ابدأ و لله عزّ و جلّ فى عنقه حقّ يسأله عنه. فقيه ٢١ ج ٢ روى عن ابى بصير قال قلت لأبى عبد الله عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال يا ابا محمد أما علمت انّ الدنيا للامام و ذكر مثله.

١٤٣٧٨ (٦) كافي: ٤٠٩ ج ١ - محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان و على بن ابراهيم عن ابيه جميعاً عن ابن ابى عمير عن فقيه ٢٤ ج ٢ - حفص بن البخرى عن ابى عبد الله عليه السلام قال انّ جبرئيل عليه السلام كرى^(٢) برجله خمسة اناهار و لسان الماء يتبعه: الفرات و دجلة و نيل مصر و مهران^(٣) و نهر بلخ فما سقت او سقى منها فللامام عليه السلام و البحر المطيف

١ - ليس له - خ. ٢ - كرى اى حفر حفراً شديداً.

٣ - مهران: نهر الهند و هو احد الانهار الثمانية التى خرقتها جبرئيل بابهامه - مجمع البحرين.

بالدنيا (للإمام - كاخ) (و هو آفسيكون - فقيه) ^(١) **الخصال ٢٩١ -**
 حَدَّثَنَا أَبِي (رض) قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
 يَزِيدَ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ
 ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ **فَقَه الرضا عليه السلام ٢٩٣ -** أَرَوَى عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام أَنَّهُ
 قَالَ رَكُضٌ ^(٢) جَبْرِئِيلُ عليه السلام بِرِجْلِهِ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ **وفيه ٢٩٣** وَ رَوَى أَنَّ اللَّهَ
 جَلَّ وَ عَزَّ جَعَلَ مَهْرَ فَاطِمَةَ عليها السلام خَمْسَ الدُّنْيَا فَمَا كَانَ لَهَا صَارَ أَوْلَادَهَا
عليها السلام.

١٤٣٧٩ (٧) **كافي**: ٤٠٩ ج ١ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن
 محمد بن عبد الله بن احمد عن علي بن النعمان عن صالح بن حمزة عن
 ابان بن مصعب عن يونس بن ظبيان او المعلى بن خنيس قال قلت لأبي
 عبد الله عليه السلام مالكم من هذه الارض فتبسم ثم قال ان الله تبارك و تعالى
 بعث جبرئيل عليه السلام وامره ان يخرق بايهامه ثمانية اناهار في الارض منها
 سيحان و جيحان ^(٣) و هو نهر بلخ و الخشوع و هو نهر الشاش ^(٤) و
 مهران و هو نهر الهند و نيل مصر و دجلة و الفرات فما سقت او استقت

١ - كتب بعض المحققين قوله آفسيكون الظاهر أنه قول الصدوق و آفسيكون اسم ذلك النهر
 المطيف كما ذكره المولى المجلسي و قال ايضاً آفسيكون بالهمزة المفتوحة و سكون الفاء و سين
 مهمله مكسورة بعدها ياء مثناة من تحت و كاف مضمومة بعدها واو ثم نون كذا رأيت في بعض
 النسخ المصححة و في معجم ياقوت آفسيكون مدينة على ساحل بحر طبرستان و في حاشية
 نسخة خطية من الفقيه آفسيكون معرب أب سكون و المراد به بحر خزر.

٢ - ركز - نسخة بحار - ركض برجله اي ضرب.

٣ - بعض النسخ (جيحون) - سيحان و جيحان غير سيحون و جيحون و هما نهران عظيمان
 جدّاً و سيحان نهر بالشام و سيحون نهر بالهند - مجمع البحرين.

٤ - بلد بما وراء النهر - في الكافي.

فهو لنا وما كان لنا فهو لشيعتنا وليس لعدونا منه شيء إلا ما غضب عليه وانّ ولينا لفي اوسع فيما بين هذه الى هذه يعنى بين السماء والارض ثم تلا هذه الآية «قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» (المغصوبين عليها) «خَالِصَةٌ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» بلا غضب.

وتقدّم في رواية عمر بن يزيد (١٨) من باب (٧) ماورد في اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعه من ابواب من يستحقّ الخمس^{ج ١٠} قوله: وهى حقك الذى جعله الله تعالى لك فى اموالنا فقال عليه السلام أو ماأنا من الارض وما اخرج الله منها إلا الخمس ياأباستيار انّ الارض كلّها لنا فما اخرج الله منها من شيء فهو لنا.

وفى رواية الدعائم (٣) من باب (١) انّ الانفال لله وللرسول من ابوابها^{ج ١٠} قوله عليه السلام وقوله لله تعظيماً له والارض وما فيها لله جلّ ذكره وفى رواية الفضلاء (٢٠) قوله عليه السلام وكلّ شيء فى الدنيا فانّ لهم فيه نصيباً فمن وصلهم بشيء فمما يدعون له اكثر ممّا يأخذون منه.

وفى رواية علىّ بن الحسين المرتضى (٢٢) قوله عليه السلام والضرب الآخر ما رجع اليهم ممّا غضبوا عليه فى الاصل قال الله تعالى (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) فكانت الارض بأسرها لآدم عليه السلام ثم هى للمصطفين الذين اصطفاهم^{ج ١٠} الله وعصمهم فكانوا هم الخلفاء فى الارض فلما غضبهم الظلمة على الحقّ الذى جعله الله ورسوله لهم وحصل ذلك فى ايدي الكفّار و صار فى ايديهم على سبيل الغضب حتّى بعث الله رسوله محمداً^{ج ١٠} فرجع له ولأوصيائه فما كانوا غضبوا عليه اخذوه منهم بالسيف فصار ذلك ممّا افاء الله به اى ممّا ارجعه الله اليهم.

ويأتى فى رواية ابان (٤) من باب (١٨) كراهة المغالاة فى ثمن البيهمة من ابواب احكام الدواب^{ج ١٠} قوله عليه السلام اترى الله تعالى اعطى من

اعطى من كرامته عليه و منع من منع من هو ان به عليه لا ولكن المال مال الله يضعه عند الرجل ودائع وجوز لهم ان يأكلوا قصداً و يشربوا قصداً و يلبسوا قصداً و ينيكوا قصداً و يركبوا قصداً و يعودوا بما سوى ذلك على فقراء المؤمنين و يلمّوا به شعئهم الخ.

و في رواية ابي خالد الكابلي (١٢) من باب (١) من احبب ارضاً مواتاً فهي له في كتاب احياء الموات و ابوابه قوله ع ان الارض لله يورثها من يشاء من عباده و العاقبة للمتقين انا و اهل بيتي الذين اورثنا الله الارض و نحن المتقون و الارض كلها لنا.

و لاحظ سائر احاديث الباب فان لها مناسبة بالمقام.

٦ - باب ان الناس منعوا اهل البيت عليهم السلام ما جعله الله تبارك و تعالى لهم و ذهبوا بحقوقهم

١٤٣٨٠ (١) تفسير العياشي ج ٢٢ ج ٢ - عن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال: قال يا ابا الفضل لنا حق في كتاب الله في الخمس فلو محوه فقالوا ليس من الله اولم يعلموا به لكان سواء.

و تقدّم في رواية ابي بصير (٣) من باب (١) فرض الخمس من ابواب فرضه و فضله ع ما يشعر على ذلك فان فيها قلت ما أيسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال اليتيم درهماً و نحن اليتيم **و في** رواية سليم بن قيس (٢) من باب (١) ان الخمس لله و للرسول من ابواب من يستحق الخمس ع قوله عليه السلام فكذبوا الله و كذبوا رسوله و جحدوا كتاب الله الناطق بحقنا و منعونا فرضاً فرضه الله لنا ما لقي اهل بيت نبي من أمته ما لقينا بعد نبينا و الله المستعان على من ظلمنا و لاحول و لا قوة الا بالله العلي العظيم.

و في رواية التلعكبري (١٩) قوله عليه السلام قال لي هارون اتقولون ان

الخمس لكم قال الكاظم عليه السلام نعم قال: أنّه لكثير قال قلت انّ الذى اعطانا علم أنّه لنا غير كثير.

وفى رواية ابن سنان والحلبى (٢٥) قوله فكتب ابن عبّاس اليه اّمّا الخمس فأتانا نزعم أنّه لنا ويزعم قومنا أنّه ليس لنا فصبرنا.

وفى رواية اسحق (٢١) قوله عليه السلام و خمس يقسم فمعه سهم رسول الله صلى الله عليه و آله و نحن نقول هو لنا و الناس يقولون ليس لكم وفى رواية الأحول (٢٣) قوله قال ابو عبد الله عليه السلام ما تقول قريش فى الخمس قال قلت تزعم أنّه لها قال عليه السلام ما انصفونا و الله لو كان مباهلة لتباهلنّ بنا و لئن كان مبارزة لتبارزنّ بنا ثمّ نكون وهم على سواء، وفى رواية ابى جميلة (٢٤) قوله عليه السلام فرض الله فى الخمس نصيباً لآل محمّد صلى الله عليه و آله فأبى ابو بكر ان يعطيهم نصيبهم الخ.

وفى رواية المفضل (٢٥) قوله عليه السلام ولما ولى ابو بكر قال له عمر انّ الناس عبيد هذه الدنيا لا يريدون غيرها فامنع عن على عليه السلام الخمس و الفىء و فدكاً فانّ شيعته اذا علموا ذلك تركوا عليّاً رغبة فى الدنيا الخ فلاحظ فأنّه طويل.

وفى رواية تحف العقول (٢٦) قوله عليه السلام قد قال على بن ابى طالب صلوات الله عليه ما زلنا نقبض سهمنا بهذه الآية (اى آية ما أفاء الله على رسوله) التى اولها تعليم و آخره تخرج (تخرج - خ) حتّى جاء خمس السوس و جندى سابور الى عمر و أنا و المسلمون و العبّاس عنده فقال عمر لنا أنّه قد تابعت لكم من الخمس اموال فقبضتموها حتّى لا حاجة بكم اليوم و بالمسلمين حاجة و خلل فاسلفونا حقكم من هذا المال حتّى يأتى الله بقضائه من اوّل شىء يأتى المسلمين فكففت عنه لآتى لم آمن حين جعله سلفاً لو الحننا عليه فيه ان يقول فى

خمسنا مثل قوله في اعظم منه اعنى (عنى - خ) ميراث نبينا صلى الله عليه وآله حين الحنا عليه فيه فقال له العباس لا تغمز (تعتمر - خ) فى الذى لنا يا عمر فان الله قد اثبتة لنا بأثبت مما اثبت به المواريث بيننا فقال عمر وانتم احق من ارفق المسلمين وشفعنى فقبضه عمر ثم قال لا والله ما آتاهم ما يقضينا (يقبضنا-خ) حتى لحق بالله ثم ما قدرنا عليه بعده.

وفى رواية عيسى بن داود (٣٢) قوله عليه السلام (وَالْمَحْرُوم) هُوَ مَنْ حَرَّمَ الْخُمْسَ امير المؤمنين على ابن ابى طالب و ذريته الأئمة عليهم السلام وفى احاديث باب (٢) وجوب ايصال الخمس الى اهله ما يشعر بمنع الناس الخمس من اهل البيت عليهم السلام.

وفى رواية ابن المغيرة (٨) من باب (٧) ما ورد فى اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة قوله عليه السلام يا نجيّة ان لنا الخمس فى كتاب الله و لنا الانفال و لنا صفو الاموال و هما والله اول من ظلمنا حقنا فى كتاب الله و اول من حمل الناس على رقابنا و دمائنا فى اعناقهما الى يوم القيامة الخ.

وفى رواية على بن ابراهيم (١١) قوله عليه السلام ان فلاناً و فلاناً غصبونا حقنا و اشتروا به الاماء و تزوجوا به النساء الأوانا قد جعلنا شيعتنا من ذلك فى حلّ لتطيب مواليدهم.

وفى رواية ابى حمزة (١٤) قوله عليه السلام يا با حمزة لقد غصبونا و منعونا حقنا. وفى رواية ابى حمزة (١٥) قوله ما من ارض تفتح و لخمس يخمس فيضرب على شىء منه الا كان حراماً على من يصيبه فزجاً كان او مالاً (وقوله عليه السلام) و قد اخرجونا و شيعتنا من حقنا ذلك بلا عذر و لا حق و لاجبة.

وفى رواية عمر بن يزيد (١٨) قوله عليه السلام و اما ما كان فى ايدى

غيرهم (اي غير الشيعة) فانّ كسبهم من الارض حرام عليهم حتّى يقوم قائمنا (صلوات الله عليه) فيأخذ الارض من ايديهم و يخرجهم عنها صغرة الخ.

وفي رواية ابي بصير (١٩) قوله انّي وليت البحرين لبني اميّة و افدت كذا و كذا و قد حملته كلّ اليك و علمت انّ الله عزّ و جلّ لم يجعل لهم من ذلك شيئاً و أنّه كلّ لك فقال ابو عبد الله هاته فوضع بين يديه فقال له قد قبلنا منك.

وفي رواية ابن نافع (٢١) قوله جعلت فداك انّ ابي كان ممّن سباه بنو اميّة و قد علمت انّ بني اميّة لم يكن لهم ان يحزّروا و لا يحلّلوا و لم يكن لهم ممّا في ايديهم قليل و لا كثير و أنّما ذلك لكم فاذا ذكرت (ردّ - خ) الذي كنت فيه دخلني من ذلك ما يكاد يفسد عليّ عقلي (و - خ) ما انا فيه فقال عليه السلام له انت في حلّ ممّا كان من ذلك الخ.

وفي رواية ابن اسباط (١٩) من باب (١) انّ الانفال لله و للرسول (قول ابي الحسن موسى عليه السلام للمهدى) ما بال مظلمتنا لا تردّ فقال له و ما ذاك يا ابا الحسن قال عليه السلام انّ الله تبارك و تعالى لمّا فتح على نبيّه فدك و ما والاها و لم يوجف عليها بخيل و لا ركاب فأنزل الله تعالى على نبيّه صلى الله عليه و آله (وَ آتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ) الخ فراجع فانه طويل.

وفي رواية ابي بصير (٤) من باب (٣) انّ صفو المال و قطاعيع الملوك للرّسول و الإمام قوله و لنا مالم يوجف عليه بخيل و لا ركاب و كانت فدك من ذلك. و يأتي في رواية ابي الصامت (٢٤) من باب (١١) ما ورد في بيان الكبائر من ابواب جهاد النّفس قوله عليه السلام اكبر الكبائر سبع (الى ان قال) و امّا اكل اموال اليتامى فقد ظلمنا فيثنا و ذهبوا به و قوله عليه السلام امّا انكار ما انزل الله عزّ و جلّ فقد انكروا حقنا و جحدوا له.

(وما ورد في هذا ويدلّ عليه في الكتب المعتبرة أكثر من ان تحصى
وأنما اكتفينا بما اورده الوسائل والمستدرک في ضمن الابواب).

قد تمّ كتاب الخمس من كتاب جامع احاديث الشيعة بحول الله و
قوّته و يتلوه كتاب الصوم بإذنه تعالى و ارادته. — المحتاج الى عفو
ربه الغني اسماعيل بن قاسم المعزّي الملايروي عفا الله تعالى عنهما و
عن جميع المؤمنين.

والحمد لله ربّ العالمين اولاً و آخرأ و الصلوة و السلام على خير خلقه
محمد و آله الطاهرين لاسيما حجة الله الكبرى و آيته العظمى
الامام المنتظر المهديّ حجة بن الحسن العسكري روي و ارواح
العالمين له الفداء و اللعن الدائم على اعدائهم اجمعين.

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين و الصلوة و السلام على خير خلقه محمد و
آله الطيبين الطاهرين و اللعن الدائم على اعدائهم و مخالفينهم و
معانديهم و منكرى فضائلهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين

كتاب الصوم

ابواب فضل شهر رمضان و جملة من احكامه

و ما يستحب فيه و ما يكره

(١) باب فضل شهر رمضان و تأكد استحباب قراءة القرآن و
الاستغفار و الصلوة و الدعاء و الصلوات على النبي و آله و العتق و
الصدقة و الاطعام و فعل الخيرات و الغسل فيه

قال الله تعالى في سورة البقرة (٢) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ
هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ الْآيَةَ (١٨٥).

و في سورة التوبة (٩) إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي
كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْآيَةَ (٣٦).

١٤٣٨ (١) تهذيب: ١٩٢ ج ٤ محمد بن يعقوب عن كافي: ٦٥ ج ٤ -

علی بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله ابن المغيرة عن عمرو و الشامي عن
فقيهه ٦١ ج ٢ ابی عبد الله عليه السلام قال (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ
شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) فغرة الشهور (١)

شهر الله عز ذكره (وهو - كما - فقيه) شهر رمضان وَقَلْبُ شهر رمضان ليلة القدر و نزل القرآن في أول ليلة من شهر رمضان فاستقبل الشهر بالقرآن **امالى الصدوق ٦٠** - حَدَّثَنَا احمد بن علي بن ابراهيم ره قال حَدَّثَنَا ابى عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو الشامى عن الصادق عليه السلام مثله - فضائل الأشهر الثلاثة ٨٧ - حَدَّثَنَا احمد بن علي بن ابراهيم قال حَدَّثَنَا ابى عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو الشامى عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام نحوه.

١٤٣٨١ (٢) تهذيب: ٣٣٣ ج ٤ - احمد بن محمد عن البرقى عن ابن ابى عمير عن هشام ابن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا سلم شهر رمضان سلمت السنة وقال رأس السنة شهر رمضان.

١٤٣٨٢ (٣) العلل ١٧٧ - حَدَّثَنَا احمد بن الحسن القطان قال حَدَّثَنَا الحسن بن علي ابن الحسين السكرى قال حَدَّثَنَا محمد بن زكريا الجوهري الغلابى البصرى قال حَدَّثَنَا عثمان بن عمران قال حَدَّثَنَا عباد بن صهيب قال قلت للصادق جعفر بن محمد عليه السلام اخبرنى عن ابى ذرّ أهو افضل ام انتم اهل البيت فقال يا بن صهيب كم شهور السنة فقلت اثنا عشر شهراً فقال وكم الحُرْمُ منها قلت اربعة اشهر قال فشهر رمضان منها قلت لا قال فشهر رمضان افضل ام أشهر الحُرْمُ فقلت بل شهر رمضان قال فكذلك نحن اهل البيت لا يقاس بنا احد وان اباذرّ كان فى قوم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فتذاكروا فضائل هذه الامة فقال ابوذرّ افضل هذه الامة على بن ابيطالب وهو قسيم الجنة والنار وهو صديق هذه الامة و فاروقها^(١) و حجة الله عليها فما بقى من القوم احد الا اعرض عنه بوجهه وانكر عليه قوله وكذبه فذهب ابو امامة الباهلى من بينهم

الى رسول الله ﷺ فأخبره بقول ابي ذرّ و اعراضهم عنه و تكذيبهم له فقال رسول الله ﷺ ما اظلت الخضراء^(١) ولا اقلت^(٢) الغبراء - يعنى منكم - يا ابا امامة من ذى لهجة اصدق من ابي ذرّ.

١٤٣٨٣ (٤) تهذيب: ١٩٢ ج ٤ محمد بن يعقوب عن كافي: ٦٧ ج ٤ عده من اصحابنا عن احمد ابن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن سيف بن عميرة عن عبدالله بن عبيدالله^(٣) عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام قال فقيهه ٥٩ ج ٢ قال رسول الله ﷺ لما حضر شهر رمضان و ذلك فى ثلاث بقين من شعبان قال لبلال ناد فى الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله و اثنى عليه.

ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد خصكم الله به و يب (كا) (حضركم و - كا - فقيه) هو سيد الشهور ليلة فيه خير من الف شهر تغلق فيه ابواب النار و تفتح فيه ابواب الجنان فمن ادركه و لم يغفر له فأبعده الله و من ادرك والديه و لم يغفر له فأبعده الله و من ذكرت عنده فلم يصل علىّ (فلم يغفر الله له - كا فقيه) فأبعده الله.

امالى الصدوق ٥٦ ثواب الاعمال ٩٢ - حدّثنا ابي ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله قال حدّثنى احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن سيف ابن عميرة عن عبيدالله بن عبدالله^(٤) عمّن سمع^(٥) ابا جعفر الباقر عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ و ذكر نحوه

١٤٣٨٤ (٥) فضائل الأشهر ٥٤ حدّثنا محمد بن ابراهيم بن اسحاق قال حدّثنا احمد بن محمد الكوفى عن علىّ بن الحسن بن علىّ بن فضال

١ - المراد بالخضراء السماء لانها تعطى الخضرة و بالغبراء الارض لانها تعطى الغبرة فى لونها - مجمع . ٢ - اقلّ فلان الشيء اذا اطاقه و حمله . ٣ - عبدالله - خ كا . ٤ - عن عبدالله بن عبيدالله - ثواب . ٥ - عن رجل عن ابي جعفر - ثواب .

عن ابيه عن ابى الحسن الرضا عليه السلام قال حدثنى ابى عن ابيه عن جده عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله و من ادرك ليلة القدر فلم يغفر له فأبعده الله و من حضر الجمعة مع المسلمين فلم يغفر له فأبعده الله و من ادرك والديه او احدهما فلم يغفر له فأبعده الله و من ذكرت عنده فصلّى علىّ فلم يغفر له فأبعده الله قيل يا رسول الله كيف يصلى عليك ولا يغفر له: فقال انّ العبد اذا صلّى علىّ ولم يصلّ على آلى تلك الصلاة فضرّب بها وجهه و اذا صلّى علىّ و على آلى غفر له.

١٤٣٨٥ (٦) تهذيب: ١٥٢ ج ٤ - علىّ بن الحسن بن فضال عن عمرو بن عثمان عن الحسن بن محبوب فقيه ٥٨ ج ٢ - روى الحسن بن محبوب تهذيب: ٥٧ ج ٣ الحسين بن سعيد عن الحسن بن محبوب الزرّاد عن ابى ايّوب كافي: ٦٦ ج ٤ محمد بن يحيى و غيره عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابى ايّوب عن ابى الورد عن ابى جعفر عليه السلام قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم (الناس - يب ٥٧ - فقيه - كا) فى آخر جمعة من شهر شعبان فحمد الله و اثنى عليه

ثمّ قال ايّها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر و هو شهر رمضان فرض الله صيامه و جعل قيام ليلة فيه بتطوّع (صلوة يب ٥٧ - كا) كتطوّع^(١) صلوة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور و جعل لمن تطوّع^{فيه} بخصلة من خصال الخير و البرّ كأجر من أدّى فريضة من فرائض الله عزّ وجلّ و من أدّى^{فيه} فريضة من فرائض الله عزّ وجلّ (كان - يب ٥٧ - فقيه - كا) كمن أدّى سبعين فريضة (من فرائض الله - يب كا) فيما سواه من الشهور و هو شهر الصبر و انّ الصبر ثوابه الجنة و (هو - يب) شهر المواساة و هو

شهر يزيد الله (فيه - يب ١٥٢ - فقيه) في رزق المؤمن^(١) (فيه - كا).

و من فطر مؤمناً صائماً كان له بذلك عند الله عتق رقبة و مغفرة لذنوبه فيما مضى قيل^(٢) (له - يب فقيه) يا رسول الله ليس كلنا نقدر^(٣) على ان نفطر^(٤) (فيه - يب ١٥٢) صائماً فقال ان الله تعالى كريم يعطى هذا الثواب (منكم - فقيه) لمن لا^(٥) يقدر الأعلى مذقة^(٦) من لبن يفطر بها^(٧) صائماً^(٨) او شربة من ماء عذب او تمرات^(٩) لا يقدر على أكثر من ذلك.

و من خفف فيه عن مملوكه خفف الله تعالى عنه حسابه و هو شهر اوله رحمة و وسطه^(١٠) مغفرة و آخره إجابة و العتق من النار و لاغنى بكم (فيه - يب فقيه) عن اربع خصال خصلتين ترضون الله عزوجلّ بهما و خصلتين لاغنى بكم عنهما فأما اللتان ترضون الله عزوجلّ بهما فشهادة ان لا اله الا الله و ان^(١١) محمداً رسول الله ﷺ و اما اللتان لاغنى بكم عنهما فتسألون الله فيه حوائجكم و الجنة و تسألون (الله - يب ١٥٢) العافية و تعوذون^(١٢) به من النار.

(و يأتي قطعة منه عن الشيخ و البرقي في باب (٣٨) استحباب تفتير الصائم من ابواب ما يجب الامساك عنه للصائم ج ١١).

امالى الصدوق ٤٤ - يوم الجمعة لستّ بقين من شعبان من سنة سبع و ستين و ثلاثمائة حدثنا الشيخ الفقيه ابو جعفر محمد بن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القميّ (ره) قال حدثنا ابي (رض) قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب

١ - المؤمن - خ. ٢ - فقيل - خ. ٣ - يقدر - يب ٥٧ كا.

٤ - يفطر - يب ٥٧ كا. ٥ - لم - يب. ٦ - المذقة: اللبن الممزوج بالماء.

٧ - يعطيها - خ. ٨ - يفطر بها من ذلك او شربة - يب ٥٧.

٩ - تمرّة - يب ٥٧ - تمرات - فقيه ١٠ - واوسطه - كا.

١١ - واتي - يب ٥٧ فقيه. ١٢ - تتعوذون - فقيه يب ٥٧.

عن أبي أيوب عن **أبي الورد** عن **أبي جعفر** عليه السلام نحوه **الخصال** ٢٥٩ -
 حدثنا **أبي رض** قال حدثنا **سعد بن عبد الله** عن **أحمد بن محمد بن عيسى** عن
الحسن بن محبوب عن **أبي أيوب الخزاز** عن **أبي الورد** عن **أبي جعفر محمد**
بن علي عليه السلام نحوه.

ثواب الاعمال ٩٠ - حدثني **محمد بن موسى بن المتوكل** رض قال
 حدثني **عبد الله بن جعفر الحميري** قال حدثني **أحمد بن محمد بن عيسى** قال
 حدثنا **الحسن بن محبوب الزرّاد** قال حدثنا **أبو أيوب** عن **أبي الورد** عن **أبي**
جعفر عليه السلام نحوه **المقنعة** ٤٩ - روى عن **أبي جعفر محمد بن علي الباقر**
عليه السلام أنّه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و ذكر نحوه. **فضائل الاشهر** ٧١ -
 اخبرنا **الشيخ ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه** الفقيه رض قال
 حدثنا **أبي ره** عن **محمد بن يحيى العطار** عن **أحمد بن محمد بن عيسى** عن **الحسن بن**
محبوب عن **أبي أيوب** عن **أبي الورد** عن **أبي جعفر** عليه السلام نحوه.

١٤٣٨٦ (٧) - **دعائم الاسلام** ٢٦٨ ج ١ - عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه
 خطب الناس آخر يوم من شعبان فقال ايّها الناس أنّه قد اظلكم شهر عظيم
 شهر مبارك شهر فيه ليلة العمل فيها خير من العمل في الف شهر من تقرب فيه
 بخصلة من خصال الخير كان كمن أدّى فريضة في ما سواه و من أدّى فيه
 فريضة كان كمن أدّى سبعين فريضة فيما سواه و هو شهر الصبر و الصبر ثوابه
 الجنة و شهر المواساة و شهر يزد فيه في رزق المؤمن من فطر فيه صائماً كان له مغفرة
 لذنوبه و عتق رقبتة من النار و كان له مثل اجره من غير ان ينقص من اجره شيء.

فقال بعض القوم يا رسول الله ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم فقال صلى الله عليه وآله وسلم
 يعطى الله هذا الثواب من فطر صائماً على مذقة لبن او تمر او شربة ماء
 و من اشبع صائماً سقاه الله من حوضى شربة لا يظماً بعدها

وهو شهر أوله رحمة و أوسطه مغفرة و آخره عتق من النار من خفف عن مملوكه فيه غفر الله له و اعتقه من النار و استكثروا فيه من اربع خصال خصلتان ترضون بهما ربكم و خصلتان لاغنى بكم عنهما .
فأما الخصلتان اللتان تُرضون بهما ربكم فشهادة ان لا اله الا الله و تستغفرونه و اما اللتان لاغنى بكم عنهما فتسئلون الله الجنة و تعوذون به من النار .

مستدرك: ٤٣٤ ج ٧ - القطب الراوندى فى لبّ اللباب عن سلمان قال خطبنا رسول الله ﷺ فى آخر يوم من شعبان فقال يا ايها الناس قد اظلكم شهر عظيم مبارك شهر فيه ليلة خير من الف شهر جعل الله صيامه فريضة و قيام ليله تطوعاً من تقرب فيه بنافلة من الخير كان كمن أدّى فريضة فيما سواه و هو شهر الصبر و الصبر ثوابه الجنة و شهر المواساة و شهر يزداد فى رزق المؤمن و شهر اوله رحمة و اوسطه مغفرة و آخره عتق من النار و هو للمؤمن غنم و للمنافق غرم .

١٤٣٨٧ (١) البحار ٢٤٩ ج ٩٦ كتاب النوادر لفضل الله بن على الحسينى الراوندى عن ابى القاسم الورّاق عن ابى محمد عن عمر^(١) بن احمد عن ابيه عن محمد بن سعيد عن هديّة^(٢) عن همام بن يحيى عن على بن زيد بن جدعان^(٣) عن سعيد بن مسيب عن سلمان (الفارسى - ك) رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله ﷺ فى آخر يوم من شعبان فقال قد اظلكم شهر رمضان شهر مبارك شهر فيه ليلة خير من الف شهر جعل الله تعالى صيامه فريضة و قيامه لله عزّ و جلّ طوعاً من تقرب فيه بخصلة من خير كان كمن أدّى فريضة فى ما سواه و من أدّى فيه فريضة كان كمن أدّى سبعين فريضة فيما سواه و هو شهر الصبر و الصبر ثوابه

الجنة و شهر المواساة شهر اوله رحمة و اوسطه مغفرة و آخره عتق من النار و قال رسول الله ﷺ اذا كان اول ليلة من شهر رمضان نادى الجليل جلّ جلاله رضوان خازن الجنة فيقول لبيك و سعديك فيقول نَجِدُ جَنَّتِي و زَيْتَهَا للصائمين من أمة محمد ﷺ و لا تغلقها عليهم حتّى ينقضى شهرهم ثمّ ينادى مالكاً خازن النار يا مالك فيقول لبيك و سعديك فيقول اغلق ابواب جهنّم عن الصائمين من أمة محمد ﷺ ثمّ لا تفتحها حتّى ينقضى شهرهم ثمّ ينادى يا جبرئيل فيقول لبيك و سعديك فيقول انزل على الارض فغلّ مَرَدَةَ الشياطين عن أمة محمد ﷺ لا يفسدوا عليهم صيامهم و ايمانهم.

١٤٣٨٨ (٩) تهذيب: ١٩٢ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٦٦ ج ٤ - احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار عن المسمعى أنّه سمع ابا عبد الله عليه السلام يوصى ولده اذا دخل شهر رمضان فأجهدوا انفسكم فانّ فيه تقسم الارزاق و تكتب الآجال و فيه يكتب وفد الله^(١) الذين يفدون اليه و فيه ليلة العمل فيها خير من العمل في الف شهر فقيه ٦١ ج ٢ - وكان الصادق عليه السلام يوصى ولده و يقول اذا دخل و ذكر مثله.

دعائم الاسلام ٢٦٨ ج ١ - باسناده عن جعفر بن محمد عليه السلام نحوه الاّ أنّه زاد بعد قوله (تقسم الارزاق) و توقّت الآجال.

١٤٣٨٩ (١٠) تهذيب: ١٩٢ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٦٦ ج ٤ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن فقيه ٦١ ج ٢ - هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يغفر له في شهر رمضان لم يغفر له الى قابل الاّ ان يشهد عرفة. الدعائم: ٢٦٩ ج ١

١ - الوفد: الركبان المكرّمون - وفد عليه واليه: قدم.

عن جعفر بن محمد عليه السلام نحوه.

١٤٣٩٠ (١١) كافي: ٤٣٦ ج ٦ - عدة من اصحابنا عن سهل عن محمد بن

عيسى عن يونس عن الحسين بن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال يغفر الله في شهر رمضان الا لثلاثة صاحب مسكر او صاحب شاهين او مشاحن. (١)

١٤٣٩١ (١٢) كافي: ٤٣٥ ج ٦ - (علي بن ابراهيم عن ابيه - معلق) - عن

ابن ابي عمير تهذيب: ٦٠ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن الحكم اخي هشام (ابن الحكم - كا) عن عمرو بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان لله تعالى في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء من النار الا من افطر على مسكر او مشاحن او صاحب شاهين قال قلت و اى شىء صاحب شاهين قال الشطرنج ثواب الاعمال ٩٢ - ابي ره قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابي عمير (و ذكر مثله سنداً و متناً)

١٤٣٩٢ (١٣) تهذيب: ١٩٣ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٦٨ ج ٤

- علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن فقيه ٦٠ ج ٢ - محمد بن مروان قال (٢) سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان لله عز وجل في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء و طلقاء من النار الا من افطر على مسكر (٣) فاذا كان (في - يب كا) آخر ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه امالي الصدوق ٥٦ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد ثواب الاعمال ٩٠ - ابي ره قال حدثني سعد بن

١ - الشاهين - طائر من جنس الصقر - و المشاحن اى المباغض - شديد العداوة.

٢ - محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام أنه قال - فقيه. ٣ - منكر - امالي الشيخ.

عبدالله قال حدثنا احمد ابن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير **امالي ابن الطوسي** ٤٩٧ - اخبرنا الشيخ السعيد الوالد محمد بن الحسن بن عليّ الطوسي قال اخبرنا جماعة عن ابي المفضل قال حدثنا رجاء بن يحيى ابوالحسين العبرتائي قال حدثنا احمد بن هلال قال اخبرنا محمد ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان مثله.

١٤٣٩٣ (١٤) دعوات الراوندي ٢٠٧ - عن ابي عبدالله عليه السلام (في حديث) قال و يا امرالله ملكاً ينادى [في] كلّ يوم من شهر رمضان في الهواء أبشروا عبادي فقد وهبت لكم ذنوبكم السالفة و شفّعت بعضكم في بعض في ليلة القدر ^(١) إلا من أفطر على مسكر أو حقد على أخيه المسلم.

١٤٣٩٤ (١٥) **العيون** ٢٩٣ ج ١ - حدثنا محمد بن بكران النقاش ومحمد بن ابراهيم بن اسحق المؤدّب **امالي الصدوق** ٥٣ - حدثنا محمد ابن ابراهيم بن اسحق (رض) قال حدثنا احمد بن محمد الهمداني (الكوفي - الامالي) عن عليّ بن الحسن بن عليّ بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن (عليّ بن موسى الرضا عليه السلام - الامالي) عن ابيه عن آباءه (عن عليّ - العيون) عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (انّ - العيون) شهر رمضان شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات و يمحو فيه السيئات و يرفع فيه الدرجات من تصدّق في هذا الشهر بصدقة غفر الله له و من احسن فيه الى ما ملكت يمينه غفر الله له و من حسّن فيه خلّفه غفر الله له و من كظم فيه غيظه غفر الله له و من وصل فيه رحمه غفر الله له.

ثمّ قال عليه السلام انّ شهر كم هذا ليس كالشهور أنّه اذا قبل اليكم اقبل بالبركة و الرحمة و اذا ادبر عنكم ادبر بغفران الذنوب هذا شهر الحسنات فيه

مضاعفة و اعمال الخير فيه مقبولة (و) من صلى منكم في هذا الشهر لله عز و جل ركعتين يتطوع بهما غفر الله له ثم قال عليه السلام: ان الشقى حق الشقى من خرج منه ^(١) هذا الشهر و لم يغفر ذنوبه (فحينئذ - الامالى) يخسر ^(٢) حين يفوز المحسنون بجوائز الرب الكريم فضائل الاشهر ٧٣ - بهذا الاسناد نحوه، روضة الواعظين ٣٩٧ - قال رسول الله ﷺ ان شهر رمضان و ذكر نحوه.

١٤٣٩٥ (١٦) تهذيب: ١٩٣ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن احمد بن ادريس عن كافي: ٦٧ ج ٤ - احمد بن محمد ^(٣) عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابى جعفر عليه السلام قال كان رسول الله ﷺ يقبل بوجهه الى الناس فيقول يا معشر الناس ^(٤) اذا طلع هلال شهر رمضان غلّت مرّدة الشياطين و فتحت ابواب السماء و ابواب الجنان و ابواب الرحمة و غلقت ابواب النار و استجيب الدعاء و كان لله فيه عند كل فطر عتقاء يعتقهم الله من النار و ينادى مناد كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفاً و اعط كل ممسك تلفاً حتى اذا طلع هلال شوال نودى المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال ابو جعفر عليه السلام اما الذى نفسى بيده ما هى بجائزة الدنانير و الدراهم.

و يأتى فى ذيل رواية جابر ^(١) عن فقيه فى باب ما ورد من الدعاء عند رؤية هلال شهر رمضان مثله.

١٤٣٩٦ (١٧) مستدرک: ٤٢٩ ج ٧ - السيّد فضل الله الراوندى فى

١ - عنه - العيون. ٢ - فيخسر - عيون.

٣ - يحتمل ان يكون معلقاً على العدة كما هو الظاهر من الكافي و على احمد بن ادريس كما يظهر من سند التهذيب. ٤ - معاشر الناس - كاخ.

نوادره عن ابى القاسم الورّاق عن ابى محمد عن عماد بن احمد عن الحسين^(١) بن على عن محمد بن العلاء عن ابى بكر ابن عيّاش عن الاعمش عن ابى الصالح عن ابى هريرة عن النبى ﷺ قال اذا كان اوّل ليلة من رمضان صفت^(٢) الشياطين و مرّدة الجنّ و غلّقت ابواب النار فلم يفتح منها باب و فتحت ابواب السماء فلم يغلق منها باب و ينادى مناو يا باغى الخير اقبل و يا باغى الشرّ اقصر و لله عزّوجلّ عتقاء من النار و ذلك كلّ ليلة.

١٤٣٩٧ (١٨) مستدرک: ٢٦٤ ج ٧ - السيّد فضل الله الراوندى فى كتاب

النوادر عن ابى الفتح رستم بن مسعود عن عبد الجبّار بن احمد عن الحاكم ابى الفضل الترمذى عن عبد الله بن صالح عن محمد بن احمد عن اسماعيل بن اسحق عن ابراهيم بن حمزة عن عبدالعزيز بن محمد عن سهل بن مالك عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ اذا استهلّ رمضان غلّقت ابواب النار و فتحت ابواب الجنّة و صفت الشياطين.

١٤٣٩٨ (١٩) البحار ٣٧٢ ج ٩٦ عن ثواب الاعمال - ابى عن سعد عن

ابراهيم بن مهزيار عن اخيه على عن الاهوازى عن القاسم بن محمد عن على ابن ابى حمزة عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث طويل يقول فى آخره ان ابواب السماء تفتّح فى شهر رمضان و تصفّد - الشياطين و تقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان كان يسمّى على عهد رسول الله ﷺ المرزوق.

١٤٣٩٩ (٢٠) مستدرک: ٣٦٤ ج ٧ - درر النالى عن رجل من اصحاب

رسول الله ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان شهر رمضان

١ - الحسن - خ.

٢ - صفده: أو ثقّه و قيّده بالحديد او فى الحديد.

تفتح فيه ابواب الجنة الثمانية وتغلق فيه ابواب النار السبعة ويصفد فيه كل شيطان مريد وينادى منايا كل ليلة يا طالب الخير هلمّ و يا طالب الشر امسك.

١٤٤٠ (٢١) مستدرک: ٤٣٦ ج ٧ - وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ اذا كان اول ليلة من شهر رمضان فتحت ابواب الجنان ولم يغلق منها باب الشهر كله واغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب الشهر كله وغلت عتاة الجن ومردة الشياطين ونادى منايا من السماء كل ليلة الى انفجار الصبح يا باغي الخير تمّم و أبشر و يا باغي الشر أقصر و أبصر هل من مستغفر نغفر له هل من تائب نتوب عليه هل من داع فنستجيب له هل من سائل يعطى سؤله ولله عند كل فطر من شهر رمضان كل ليلة عتقاء من النار ستون الفاً فاذا كان يوم الفطر اعتق مثل ما اعتق في جميع ثلاثين مرة، ستين الفاً، ستين الفاً.

١٤٤٠ (٢٢) فقيهه ٦٠ ج ٢ - قال علي بن أبي طالب لما حضر شهر رمضان قام رسول الله ﷺ فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن (والانس - فقيهه) وقال عز وجل ادعوني استجب لكم و وعدكم الاجابة ألا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعة^(١) من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضى شهركم هذا ألا و ابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه ألا والدعاء فيه مقبول ثواب الاعمال ٩٠ - ابي (ره) قال حدثني سعد بن عبد الله قال حدثنا احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن عمرو بن شمر عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي بن علي عن ابيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال لما حضر شهر رمضان وذكر مثله.

١٤٤٠٢ (٢٣) العيون ٧١ ج ٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَوْسُفَ الْبَغْدَادِي قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْنَةَ قَالَ حَدَّثَنَا دَارِمُ بْنُ قَبِيصَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَائِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله رَجَبُ شَهْرِ اللَّهِ الْأَصْمِ ^(١) يَصِبُ اللَّهُ فِيهِ الرَّحْمَةَ عَلَى عِبَادِهِ.

و شهر شعبان تنشعب فيه الخيرات و في أوّل ليلة من شهر رمضان تغلّ المرّدة من الشياطين و يغفر في كلّ ليلة سبعين الفاً فاذا كان في ليلة القدر غفر الله بمثل ما غفر في رجب و شعبان و شهر رمضان الى ذلك اليوم الاّ رجل بينه و بين اخيه شحناء ^(٢) فيقول الله عزّوجلّ أنظروا هؤلاء حتى يصطلحوا.

١٤٤٠٣ (٢٤) مستدرک: ٤٨٤ ج ٧ - القطب الراوندى فى لبّ اللباب عن النبىّ صلى الله عليه وآله انه قال اتدرون لِمَ سَمِيَ شَعْبَانُ شَعْبَانُ لِأَنَّهُ يَتَشَعَّبُ مِنْهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ لِرَمَضَانَ وَأَمَّا سَمِيَ رَمَضَانَ لِأَنَّهُ تَرْمِضُ فِيهِ الذُّنُوبُ أَيْ تَحْرِقُ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ سِتْمَاةَ أَلْفٍ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كُلِّهِمْ قَدْ اسْتَوْجِبُوهَا وَ فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ أَلْفٍ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كُلِّهِمْ قَدْ اسْتَوْجِبُوهَا وَ لَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ مِثْلُ مَا عَتَقَ فِي الشَّهْرِ وَالْجُمُعَةِ.

١٤٤٠٤ (٢٥) مستدرک: ٥٤٤ ج ٧ - القطب الراوندى فى لبّ اللباب عن النبىّ صلى الله عليه وآله قال شعبان المطهرّ و رمضان المكفرّ انّ رجلاً شهر الله الأصمّ و شعبان ترفع فيه اعمال العباد.

١٤٤٠٥ (٢٦) كافي: ٨٨ ج ٤ - احمد بن محمد عن عليّ بن الحسين ^(٣)

عن محمد بن عبيد^(١) عن عبيد بن هرون قال حدثنا ابو يزيد عن حصين عن ابي عبد الله عليه السلام قال فقيه ٦٧ ج ٢ - قال امير المؤمنين صلوات الله عليه عليكم في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فأما الدعاء فيدفع به عنكم البلاء^(٢) واما الاستغفار فيمحي (به - فقيه - أمالي) ذنوبكم **امالي الصدوق** ٥٩ - حدثنا ابي ره قال حدثنا علي بن موسى الكميدي قال حدثنا احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحسين عن محمد بن عبيد عن هارون قال حدثنا ابو يزيد عن حصين عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آباءه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام وذكر مثله.

١٤٤٠٦ (٢٧) **كافي**: ٨٨ ج ٤ - بهذا الاسناد عن حصين عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي بن الحسين عليه السلام اذا كان شهر رمضان لم يتكلم الا بالدعاء والتسبيح والاستغفار والتكبير فاذا افطر قال اللهم ان شئت ان تفعل فعلت.

١٤٤٠٧ (٢٨) **نوادرا** احمد بن محمد بن عيسى ١٧ - عن فضالة عن اسماعيل ابن ابي زياد عن ابي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال رمضان شهر الله استكثروا فيه من التهليل والتكبير والتحميد والتمجيد والتسبيح وهو ربيع الفقراء واما جعل الله الأضحى لتشبع المساكين من اللحم فأطعموا^(٣) من فضل ما انعم الله به عليكم على عيالاتكم وجيرانكم واحسنوا جوار نعم الله عليكم واصلوا^(٤) اخوانكم واطعموا الفقراء والمساكين من اخوانكم فانه من فطر صائما فله مثل اجره من غير ان ينقص من اجره شيئا وسمى شهر رمضان شهر العتق لأن لله فيه كل يوم ليلة ستامة عتيق وفي آخره مثل ما اعتق فيما مضى.

١ - عتبة - عنبسة - عتبة - خ ل. ٢ - فيدفع البلاء عنكم - فقيه.

٣ - فأظهروا - خ. ٤ - توصلوا - اوصلوا - خ.

١٤٤٠٨ (٢٩) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٥ - واروى عن العالم عليه السلام أنه قال ان الله عزوجل يعتق في أول ليلة من شهر رمضان ستمائة الف عتيق من النار فاذا كان العشر الأواخر عتق في كل ليلة منه مثل ما اعتق في العشرين الماضية فاذا كان ليلة الفطر اعتق من النار مثل ما اعتق في سائر الشهر.

١٤٤٠٩ (٣٠) كافي: ٦٣٠ ج ٢ - ابو علي الاشعري عن محمد بن سالم

عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال لكل شيء ربيع و ربيع القرآن شهر رمضان معاني الاخبار ٢٢٨ - امالي الصدوق ٥٧ - حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل ره قال حدثنا علي بن الحسين السعدآبادي ثواب الاعمال ١٢٩ - ابي ره قال حدثني علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبدالله البرقي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر (الخزاز - المعاني) مثله سنداً و متنأ المقنعة ٥٠ - روى عن الباقر عليه السلام مثله.

١٤٤١٠ (٣١) كافي: ٦١٧ ج ٢ - عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض اصحابه عن علي ابن ابي حمزة قال دخلت على ابي عبدالله عليه السلام فقال له ابوبصير جعلت فداك أقرء القرآن في شهر رمضان في ليلة فقال لا قال ففي ليلتين قال لا قال ففي ثلاث قالها و اشار بيده.

ثم قال يا ابا محمد ان لرمضان حقاً و حرمة لا يشبهه شيء من الشهور و كان اصحاب محمد صلى الله عليه و آله و سلم يقرء احدهم القرآن في شهر او اقل ان القرآن لا يقرء هذرمة^(١) ولكن يرتل ترتيباً و اذا مرتت بأية فيها ذكر الجنة فقف عندها و اسأل الله عزوجل الجنة و اذا مرتت بأية فيها ذكر النار فقف عندها و تعوذ بالله من النار.

١٤٤١١ (٣٢) كافي: ٦١٨ ج ٢ - عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن

خالد عن يحيى بن ابراهيم ابن أبي البلاد عن ابيه عن علي بن المغيرة عن أبي الحسن عليه السلام قال قلت له انّ أبي سأل جدك عن ختم القرآن في كل ليلة فقال له جدك في كل ليلة فقال له في شهر رمضان فقال له جدك في شهر رمضان فقال له أبي نعم ما استطعت فكان ابي يختمه اربعين ختمة في شهر رمضان ثم ختمته بعد أبي فربما زدت وربما نقصت على قدر فراغى و شغلى و نشاطى و كسلى فاذا كان في يوم الفطر جعلت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ختمة و لعلي عليه السلام أخرى و لفاطمة عليها السلام أخرى ثم للأئمة عليهم السلام حتى انتهيت اليك فصيرت لك واحدة منذ صرت في هذا الحال فأى شىء لى بذلك قال لك بذلك ان تكون معهم يوم القيمة قلت الله اكبر فلى بذلك قال نعم ثلاث مرّات المقنعة ٥٠ عن ابراهيم ابن ابي البلاد نحوه

١٤٤١٢ (٣٣) المقنعة ٥٠ - وقد روى يختم القرآن في شهر رمضان

عشر مرّات كل ثلاثة ايام ختمة و روى ايضا اكثر من ذلك.

١٤٤١٣ (٣٤) الامالى الصدوق ٤٩ - ثواب الاعمال ٩٣ - حدّثنا محمد

بن ابراهيم (المعاضى - الامالى) قال حدّثنا احمد بن جيلويه ^(١) الجرجانى المذكر قال حدّثنا ابواسحق ابراهيم بن بلال قال حدّثنا ابو محمد قال حدّثنا ابو عبد الله محمد بن كرام قال حدّثنا احمد بن عبد الله قال حدّثنا سفيان بن عيينة قال حدّثنا مغوية ابن ابي اسحق عن سعيد بن جبیر قال سألت ابن عباس ما لمن صام شهر رمضان و عرف حقه قال تهياً يا بن جبیر حتى احداثك بما لم تسمع اذناك و لم يمرّ على قلبك و فرغ نفسك لما سألتنى عنه فما اورده (فهو - الامالى) علم الاولين و الآخريين قال سعيد بن جبیر فخرجت من عنده و تهيات له من

الغد فبكرت اليه مع^(١) طلوع الفجر فصليت الفجر ثم ذكرت الحديث فحوّل وجهه اليّ فقال اسمع منّي ما اقول سمعت رسول الله ﷺ يقول لو علمتم ما لكم في شهر رمضان لزدتم لله تبارك وتعالى شكراً.

اذا كان اوّل ليلة منه غفر الله لأمتي الذنوب كلّها سرّها و علانياتها و رفع لكم الف الف درجة و بنى لكم خمسين مدينة و كتب الله لكم يوم الثاني بكلّ خطوة تخطونها في ذلك اليوم عبادة سنة و ثواب نبى و كتب لكم صوم سنة و اعطاكم الله عزّوجلّ يوم الثالث بكلّ شعرة على ابدانكم قبة في الفردوس من درّة بيضاء في اعلاها اثني عشر الف بيت من النور و في اسفلها اثني عشر الف بيت [من النور - الثواب] في كلّ بيت الف سرير على كلّ سرير حوراء يدخل عليكم كلّ يوم الف ملك مع كلّ ملك هديّة.

و اعطاكم الله يوم الرابع في جنة الخلد سبعين الف قصر في كلّ قصر سبعون الف بيت في كلّ بيت خمسون الف سرير على كلّ سرير حوراء بين يدي كلّ حوراء الف وصيفة^(٢) خمار احديهنّ خير من الدنيا و ما فيها و اعطاكم الله يوم الخامس في جنة المأوى الف (الف - الامالى) مدينة في كلّ مدينة سبعون الف بيت في كلّ بيت سبعون الف مائدة على كلّ مائدة سبعون الف قصعة^(٣) في كلّ قصعة ستون الف لون من الطعام لا يشبه بعضها بعضاً.

و اعطاكم الله عزّوجلّ يوم السادس في دار السلام مائة الف مدينة في كلّ مدينة مائة الف دار في كلّ دار مائة الف بيت في كلّ بيت مائة الف سرير من ذهب طول كلّ سرير الف ذراع على كلّ سرير زوجة من

الحوار العين عليها ثلاثون الف ذؤابة^(١) منسوجة بالذّرو والياقوت تحمل كلّ ذؤابة مائة جارية و اعطاكم الله عزّوجلّ يوم السابع في جنّة النعيم ثواب اربعين الف شهيد و اربعين الف صدّيق.

و اعطاكم الله عزّوجلّ يوم الثامن (مثل - ثواب) عمل ستّين الف عابد و ستّين الف زاهد.

واعطاكم الله يوم التاسع ما يعطى الف عالم والف معتكف والف مرابط و اعطاكم الله عزّوجلّ يوم العاشر قضاء سبعين الف حاجة و يستغفر لكم الشمس و القمر و النجوم و الدوابّ و الطير و السباع و كلّ حجر و مدر^(٢) و كلّ رطب و يابس و الحيتان في البحار و الاوراق على الاشجار و كتب الله لكم يوم حادى^(٣) عشر ثواب اربع حجّات و (اربع - الثواب) عمرات كلّ حجّة مع نبى من الانبياء و كلّ عمرة مع صدّيق او شهيد و جعل الله لكم يوم ثانى عشر ان يبدل الله سيئاتكم حسنات و يجعل حسناتكم اضعافا و يكتب لكم بكلّ حسنة الف الف حسنة.

و كتب الله عزّوجلّ لكم يوم ثلاثة عشر مثل عبادة اهل مكّة و المدينة و اعطاكم الله بكلّ حجر و مدر ما بين مكّة و المدينة شفاعة و يوم اربعة عشر فكأنما لقيتم آدم و نوحاً و بعدهما ابراهيم و موسى و بعدهم داود و سليمان و كأنما عبدتم الله مع كلّ نبى ما تى سنة و قضى لكم يوم خمسة عشر (كلّ حاجة من - ثواب) حوائج الدنيا و الآخرة.

و اعطاكم الله عزّوجلّ ما يعطى آتوب و استجاب الله دعائكم و استغفر لكم حملة العرش و اعطاكم الله يوم القيامة اربعين نوراً عشرة عن يمينكم و عشرة عن يساركم و عشرة امامكم و عشرة خلفكم و

١ - الذؤابة: الشعر المضفور من شعر الرأس. ٢ - المدر: قطع الطين اليابس.

٣ - احد - خ. ٤ - اثنى - خ.

اعطاكم الله عزوجل يوم ستة عشر اذا خرجتم من القبر ستين حلة تلبسونها و ناقة تركبونها و بعث الله اليكم غمامة تظلكم من حر ذلك اليوم.

و اذا كان يوم سبعة عشر يقول الله عزوجل انى قد غفرت لهم و لآبائهم و رفعت عنهم شدائد يوم القيامة و اذا كان يوم ثمانية عشر امر الله تبارك و تعالى جبرئيل عليه السلام و ميكائيل عليه السلام و اسرافيل عليه السلام و حملة العرش (والكرسى - ثواب) و الكرويين ان يستغفروا لامة محمد صلى الله عليه و آله و سلم الى السنة القابلة و اعطاكم الله يوم القيامة ثواب البدرين.

و اذا كان يوم التاسع عشر لم يبق ملك فى السموات و الارض الا استأذنوا ربهم فى زيارة قبوركم كل يوم و مع كل ملك هدية و شراب فاذا تم لكم عشرون يوماً بعث الله اليكم سبعين الف ملك يحفظونكم من كل شيطان رجيم و كتب الله لكم بكل يوم صتم صوم مائة سنة و جعل بينكم و بين النار خندقا و اعطاكم الله ثواب من قرء التوراة و الانجيل و الزبور و الفرقان و كتب الله لكم بكل ريشة على جناح جبرئيل عليه السلام عبادة سنة.

واعطاكم ثواب تسييح العرش و الكرسي و زوجكم بكل آية فى القرآن الف حوراء و يوم احد و عشرين يوسع الله عليكم القبر الف فرسخ و يرفع عنكم الظلمة و الوحشة و يجعل قبوركم كقبور الشهداء و يجعل وجوهكم كوجه يوسف بن يعقوب عليه السلام و يوم اثنين و عشرين يبعث الله اليكم ملك الموت كما يبعث الى الانبياء عليهم السلام و يدفع عنكم ^(١) هول منكر و نكير ~~ــــــــــــــــ~~ و يدفع عنكم هم الدنيا و عذاب الآخرة.

و يوم ثلاثة و عشرين تمرّون على الصراط مع النبيين و الصديقين و الشهداء (و الصالحين) و كأنما اشبعتم كل يتيم فى امّتى و كسوتهم كل

عريان من أمتي و يوم اربعة و عشرين لاتخرجون من الدنيا حتى يرى كل واحد منكم مكانه في الجنة^(١) و يعطى كل واحد منكم ثواب الف مريض و الف غريب خرجوا في^(١) طاعة الله و اعطاكم ثواب عتق الف رقبة من ولد اسمعيل عليه السلام.

و يوم خمسة و عشرين بنى الله لكم تحت العرش الف قبة خضراء على رأس كل قبة خيمة من نور يقول الله تبارك و تعالى يا امة احمد^(٢) انا ربكم و انتم عبيدي و امائي استظلوا بظل عرشي في هذه القباب^(١) و كلوا و اشربوا هنيئاً فلاخوف عليكم و لانتم تحزنون يا امة محمد صلى الله عليه و آله و سلم و عزتي و جلالى لأبعثنكم الى الجنة يتعجب منكم الاولون و الآخرون و لأتوجن كل واحد منكم بألف تاج من نور و لأركبن كل واحد منكم على ناقة خلقت من نور زمامها من نور و في ذلك الزمام الف حلقة من ذهب^(٣) في كل حلقة قائم عليها ملك^(٢) من الملائكة بيد كل ملك عمود من نور حتى يدخل الجنة بغير حساب.

و اذا كان يوم ستة و عشرين ينظر الله اليكم بالرحمة فيغفر لكم الذنوب كلها الا الدماء و الاموال و قدس بيتكم كل يوم سبعين مرة من الغيبة و الكذب و البهتان^(٤) و اذا كان يوم سبعة و عشرين فكأنما نصرتم كل مؤمن و مؤمنة و كسوتهم سبعين الف عار و خدمتم الف مرابط و كأنما قرأتم كل كتاب انزل الله على انبيائه و يوم ثمانية و عشرين جعل الله لكم في جنة الخلد مائة الف مدينة من نور و اعطاكم الله في جنة المأوى مائة الف قصر من فضة و اعطاكم الله عز و جل في جنة النعيم مائة الف دار من عنبر اشهب^(٧) - الثواب).

١ - من - خ ٢ - محمد - خ

٣ - القبات - الثواب. ٤ - ملك قائم عليها - الامالى. ٥ - بينكم - خ. ٦ - انزله - خ.

٧ - الشهب: لون بياض يصدعه سواد في خلاله.

واعطاكم الله في جنة الفردوس مائة الف مدينة في كل مدينة الف حجرة واعطاكم الله عزوجل في جنة الجلال^(١) مائة ألف منبر من مسك في جوف كل منبر الف بيت من زعفران في كل بيت الف سرير من درّ و ياقوت على كل سرير زوجة من الحور العين واذا كان يوم تسعة و عشرين اعطاكم الله عزوجل الف الف محلة في جوف كل محلة قبة بيضاء في كل قبة سرير من كافور ابيض على ذلك السرير الف فراش من السندس الاخضر فوق كل فراش حوراء عليها سبعون الف حلة و على رأسها ثمانون الف ذؤابة كل^(٢) ذؤابة مكلّلة بالدرّ و الياقوت.

فاذا تمّ ثلاثون يوماً كتب الله عزوجلّ لكم بكلّ يوم مرّ عليكم ثواب الف شهيد و الف صديق و كتب الله عزوجلّ لكم عبادة خمسين سنة و كتب الله عزوجلّ لكم بكلّ يوم صوم الف يوم و رفع لكم بعدد ما انبت النيل درجات و كتب عزوجلّ لكم براءة من النار و جوازاً على الصراط و أماناً من العذاب و للجنة باب يقال له الرّيّان لا يفتح ذلك الى يوم القيامة ثمّ يفتح للصائمين و الصائمات من امة محمد ﷺ ثمّ ينادى رضوان خازن الجنة يا امة محمد ﷺ هلمّوا الى الرّيّان فيدخل امتى في ذلك الباب الى الجنة فمن لم يغفرله في شهر رمضان ففي اى شهر يغفر له و لاحول و لا قوة الا بالله (و حسبنا الله و نعم الوكيل - أمالى).

١٤٤١٤ (٣٥) البحار ٣٤٩ ج ٩٦ عن كتاب النوادر لفضل الله بن عليّ الحسينى الراوندى عن احمد بن محمد بن محمد عن احمد بن محمد [كذا] عن احمد بن يونس عن ابى عبد الله عن جعفر بن محمد عن محمد بن يحيى ابن ابى عمر عن عبد الرحيم بن زيد بن اسلم عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابى عيّاش قال قال رسول الله ﷺ من ادرك شهر

رمضان بمكة من اوله الى آخره صيامه وقيامه كتب الله له مائة الف شهر رمضان في غير مكة وكان له بكل يوم مغفرة وشفاعة و بكل ليلة مغفرة و شفاعة و كل يوم حملان فرس في سبيل الله و بكل يوم دعوة مستجابة و كتب له بكل يوم عتق رقبة و كل ليلة عتق رقبة و كل يوم حسنة و كل ليلة حسنة و كل يوم درجة و كل ليلة درجة.

١٤٤١٥ (٣٦) مستدرک: ٤٢٨ ج ٧ - السيد فضل الله الراوندى فى كتاب

النوادر عن ابى الفتح رستم بن مسعود عن عبدالواحد بن على بن الحسين عن عبدالواحد بن محمد عن عمران بن موسى^(١) عن احمد بن هاشم عن احمد بن عبدالله ابن ابى نصر عن يزيد بن هارون عن هشام ابن ابى هشام عن محمد بن محمد بن محمد عن ابى سلمة عن ابى هريوة قال قال رسول الله ﷺ اعطيت امتى فى شهر رمضان خمس خصال لم يعطاها احد قبلهم خلوف^(٢) فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك و تستغفر له الملائكة حتى يفطر و تصفد فيه مردة الشياطين فلا يصلوا فيه [الى] ما كانوا يصلون فى غيره و يزين الله فيه كل يوم جنته و يقول يوشك عبادى الصالحون ان يلقوا عنهم المؤنة والأذى و يصيروا اليك و يغفر لهم فى آخر ليلة منه قيل يا رسول الله أهى ليلة القدر قال لا ولكن العامل انما يوقئ اجره اذا انقضى عمله.

١٤٤١٦ (٣٧) امالى ابن الطوسى ٤٩٦ - اخبرنا الشيخ السعيد الوالد

ابو جعفر محمد بن الحسن بن على الطوسى قال اخبرنا جماعة عن ابى المفضل قال حدثنى على بن احمد بن شباة الفارسى الماوردى بعدن قال حدثننا عمرو بن عبد الجبار بن عمرو اليمامى قال حدثنى ابى قال

١ - لا يبعد ان يكون الصحيح احمد بن عمران بن موسى فراجع.

٢ - يعطها - ظ .

٣ - الخلوف رائحة الفم المتفتت.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَيْتُ أُمَّتِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ خَمْسًا لَمْ تَعْطَهَا أُمَّةٌ نَبِيٌّ قَبْلِي إِذَا كَانَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْهُ نَظَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ فَإِذَا نَظَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى شَيْءٍ لَمْ يَعْذِبْهُ بَعْدَهَا وَخَلُوفَ أَفْوَاهِهِمْ حِينَ يَمْسُونَ أَطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِنْهُ وَيَأْمُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَنَّتَهُ فَيَقُولُ تَزَيَّنِي لِعِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ يَوْشِكُ أَنْ يَسْتَرِيحُوا مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا ^(١) وَإِذَا هَا إِلَى جَنَّتِي وَكَرَامَتِي فَإِذَا كَانَ آخِرَ لَيْلَةٍ مِنْهُ غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ جَمِيعًا.

١٤٤١٧ (٣٨) الخصال ٣١٧ - فضائل الأشهر ١٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو (بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفَضَائِلِ) الْبَصْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُونَ النَّسَائِيُّ (بِهَاجٍ) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ بِبَغْدَادَ وَكَانَ ثِقَّةً قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الْحَوَارِيِّ ^(٢) (عَنْ - خ) زَيْدِ الْعَمِيِّ عَنْ أَبِي نَصْرَةَ ^(٣) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَعْطَيْتُ أُمَّتِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ خَمْسًا لَمْ يَعْطَهُنَّ أُمَّةٌ نَبِيٌّ قَبْلِي أَمَّا وَاحِدَةٌ فَإِذَا كَانَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ نَظَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ وَمَنْ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ لَمْ يَعْذِبْهُ أَبَدًا.

وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَانْ خَلُوفَ أَفْوَاهِهِمْ حِينَ يَمْسُونَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَطِيبَ ^(٤) مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ.

وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ فَانْ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُمْ فِي لَيْلِهِمْ وَنَهَارِهِمْ وَأَمَّا الرَّابِعَةُ فَانْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُ جَنَّتَهُ أَنْ اسْتَغْفِرَ ^(٥) وَتَزَيَّنِي لِعِبَادِي

١ - النَّصَبُ: التعب. ٢ - الهيثم ابن أبي الحدادى - الفضائل. ٣ - أبى نصره - ع ل.

٤ - أطيب عند الله - الفضائل. ٥ - أن استعدى - الفضائل.

فيوشك ان يذهب عنهم نَصَب الدنيا واذاها و يصيروا الى جنتي و كرامتي و اما الخامسة فاذا كان آخر ليلة غفر لهم جميعا فقال رجل (في الخصال) ليلة القدر يا رسول الله فقال الم تر الى العمال اذا فرغوا من اعمالهم وقوا - و رواه في فضائل الاشهر ٩٠ و ١٣١ - بسندين آخرين عن جابر عن النبي ﷺ .

١٤٤١٨ (٣٩) فضائل الأشهر ٩٥ - حدّثنا محمد بن عليّ ماجيلويه قال حدّثني عليّ بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن غير واحد عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ شهر رمضان شهر الله عز وجلّ و هو شهر يضاعف الله فيه الحسنات و يمحو فيه السيئات و هو شهر البركة و هو شهر الانابة و هو شهر التوبة و هو شهر المغفرة و هو شهر العتق من النار و الفوز بالجنة ألا فاجتنبوا فيه كلّ حرام و اكثروا فيه من تلاوة القرآن و سلوا فيه حوائجكم و اشتغلوا فيه بذكر ربكم و لا يكوننّ شهر رمضان عندكم كغيره من الشهور فانّ له عند الله حرمة و فضلا على سائر الشهور و لا يكوننّ شهر رمضان يوم صومكم كيوم فطركم .

١٤٤١٩ (٤٠) العيون ٢٩٥ ج ١ - حدّثنا محمد بن بكران النقاش و احمد بن الحسن القطان و محمد بن احمد بن ابراهيم المعاذي و محمد بن ابراهيم بن اسحق المكتّب رض قالوا حدّثنا ابو العباس احمد بن محمد بن سعيد الهمداني مولى بني هاشم قال حدّثنا عليّ بن الحسن بن عليّ بن فضال امالي الصدوق ٨٤ - حدّثنا محمد بن ابراهيم رض قال حدّثنا احمد بن محمد الهمداني قال حدّثنا عليّ بن حسن بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن عليّ بن موسى الرضا عن ابيه موسى بن جعفر عن ابيه الصادق جعفر بن محمد عن ابيه الباقر محمد بن عليّ عن ابيه

زين العابدين علي بن الحسين عن ابيه سيّد الشهداء الحسين بن عليّ
عن ابيه سيّد الوصيين امير المؤمنين علي بن ابيطالب عليه السلام قال ان رسول
الله صلى الله عليه وآله خطبنا ذات يوم.

فقال ايّها الناس انه قد اقبل اليكم شهر الله بالبركة والرحمة والمغفرة
شهر هو عند الله افضل الشهور و ايامه افضل الايام ولياليه افضل الليالي
وساعاته افضل الساعات (و - خ) هو شهر دعيتم فيه الى ضيافة الله و
جعلتم فيه من اهل كرامة الله انفاستكم فيه تسبيح و نومكم فيه عبادة و
عملكم فيه مقبول و دعاؤكم فيه مستجاب فاسئلوا الله ربكم بنيات
صادقة و قلوب طاهرة ان يوفّقكم لصيامه و تلاوة كتابه.

فانّ الشقى من حرم غفران الله فى هذا الشهر العظيم و اذكروا
بجوعكم و عطشكم فيه جوع يوم القيمة و عطشه و تصدّقوا على
فقرائكم و مساكينكم و وقّروا كباركم و ارحموا صغاركم و صلوا
ارحامكم، و احفظوا ألسنتكم و غضّوا عمّا لا يحلّ النظر اليه ابصاركم و
عمّا لا يحلّ الاستماع اليه اسماعكم و تحنّنوا على ايتام الناس يتحنّن
على ايتامكم و توبوا الى الله من ذنوبكم و ارفعوا اليه ايديكم بالدعاء
فى اوقات صلواتكم فانّها افضل الساعات ينظر الله عزّوجلّ فيها
بالرحمة الى عباده يجيبهم اذا ناجوه و يلبّيهم اذا نادوه (و يعطيهم اذا
سألوه - امالى) و يستجيب لهم اذا دعوه.

ايّها الناس انّ انفسكم مرهونة بأعمالكم ففكّوها^(١) باستغفاركم و
ظهوركم ثقيلة من اوزاركم فخففوا عنها بطول سجودكم و اعلموا انّ الله
تعالى ذكره اقسام بعزّته ان لا يعذب المصلّين و الساجدين و أن
لا يروّعهم بالنار يوم يقوم الناس لربّ العالمين ايّها الناس من فطر منكم

صائماً مؤمناً في هذا الشهر كان له بذلك عند الله عتق نسمة^(١) ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل (له - خ) يا رسول الله (و- خ) ليس كلنا يقدر على ذلك فقال ﷺ اتقوا النار ولو بشقّ تمره اتقوا النار ولو بشربة من ماء.

أيها الناس من حسن منكم في هذا الشهر خلقه كان له جوازاً على الصراط يوم تزلّ فيه الاقدام ومن خفف في هذا الشهر عمّا ملكت يمينه خفف الله عليه حسابه ومن كفّ فيه شرّه كفّ الله عنه غضبه يوم يلقاه ومن أكرم فيه يتيماً أكرمه الله يوم يلقاه ومن وصل فيه رحمه وصله الله برحمته يوم يلقاه ومن قطع فيه رحمه قطع الله عنه رحمته يوم يلقاه ومن تطوّع فيه بصلاة كتب الله له براءة من النار ومن أدّى فيه فرضاً كان له ثواب من أدّى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور ومن أكثر فيه من الصلوة على ثقل الله ميزانه يوم تخفّ الموازين ومن تلافيه آية من القرآن كان له مثل اجر من ختم القرآن في غيره من الشهور.

أيها الناس ان ابواب الجنان في هذا الشهر مفتحة فاسئلوا ربكم أن لا يغلقها عليكم و ابواب النيران مغلقة (عليكم - خ) فاسئلوا ربكم ان لا يفتحها عليكم والشياطين مغلولة فاسئلوا ربكم ان لا يسلطها عليكم. قال امير المؤمنين عليه السلام فقلت يا رسول الله ما افضل الاعمال في هذا الشهر فقال يا ابا الحسن افضل الاعمال في هذا الشهر الورع عن محارم الله عز وجل ثم بكى فقلت يا رسول الله ما يبكيك فقال يا عليّ أبكى لما يستحلّ منك في هذا الشهر كأنى بك و انت تصلّى لربك وقد انبعث اشقى الاولين والآخرين شقيق^(٢) عاقر ناقة ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضب منها لحيتك.

١ - رقة - الميون . ٢ - وفي الصحاح : فلان شقيق فلان اي اخوه - عقر الناقة: قطع قوائمها.

قال امير المؤمنين عليه السلام قلت يا رسول الله و ذلك في سلامة من ديني فقال عليه السلام في سلامة من دينك ثم قال عليه السلام يا علي من قتلك فقد قتلني و من ابغضك فقد ابغضني و من سبك فقد سبني لانك مني كنفسى و روحك من روحي و طينتك من طينتي ان الله تبارك و تعالى خلقني و اياك و اصطفاني و اياك و اختارني للنبوّة و اختارك للامامة فمن انكر امامتك فقد انكر نبوتي يا علي انت وصي و ابولدى و زوج ابنتي و خليفتي على امتي في حياتي و بعد موتي امرك امرى و نهيك نهى اقسام بالذى بعثني بالنبوّة و جعلني خيرا البرية انك لَحَجَّةُ الله على خلقه و امينه على سرّه و خليفته على عبادته. فضائل الأشهر الثلاثة ٧٧ - بالاسناد المذكور في الامالي مثله .

١٤٤٢٠ (٤١) فضائل الاشهر الثلاثة ٩٧ - حدّثنا محمد بن ابراهيم بن

اسحاق قال حدّثنا احمد بن محمد الهمداني قال حدّثنا علي بن الحسن بن علي بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام قال الحسنات في شهر رمضان مقبولة و السيئات فيه مغفورة من قرأ في شهر رمضان آية من كتاب الله عزّوجلّ كان كمن ختم القرآن في غيره من الشهور و من ضحك فيه في وجه اخيه المؤمن لم يلقه يوم القيامة الا ضحك في وجهه و بشره بالجنة و من اعان فيه مؤمناً اعانه الله تعالى على الجواز على الصراط يوم تزلّ فيه الاقدام و من كفّ فيه غضبه كفّ الله عنه غضبه يوم القيامة و من نصر فيه مظلوماً نصره الله على كل من عاداه في الدنيا و نصره يوم القيامة عند الحساب و الميزان شهر رمضان شهر البركة و شهر الرحمة و شهر المغفرة و شهر التوبة و الانابة ؛ من لم يغفر له في شهر رمضان ففي اى شهر يغفر له فاسألوا الله ان يتقبّل منكم فيه الصيام و لا يجعله آخر العهد منكم و ان يوفّقكم فيه لطاعته و

يعصمكم من معصيته أنه خير مسئول .

١٤٤٢١ (٤٢) العيون ٥١ ج ٢ - حدثنا تميم بن عبد الله بن تميم القرشي قال حدثني ابي قال حدثني احمد بن علي الانصاري عن عبد السلام بن صالح الهروي قال دخلت على ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام في آخر جمعة من شعبان فقال لي يا ابا الصلت ان شعبان قد مضى اكثره وهذا آخر جمعة منه فتدارك فيما بقي منه تقصيرك فيما مضى منه و عليك بالاقبال على ما يعينك و ترك ما لا يعينك و اكثر من الدعاء و الاستغفار و تلاوة القرآن و تبت الى الله من ذنوبك ليقبل شهر الله اليك و انت مخلص لله عزوجل .

و لا تدعن امانة في عنقك الا اديتها و لافى قلبك حقداً على مؤمن الا نزعته و لاذنباً انت مرتكبه الا قلعت عنه و اتق الله و توكل عليه في سراً امرك و علانيتك و مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بِالْعُمْرَةِ الْقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا و اكثر من ان تقول فيما بقي من هذا الشهر اللهم ان لم تكن قد غفرت لنا فيما مضى من شعبان فاغفر لنا فيما بقي منه فان الله تبارك و تعالى يعتق في هذا الشهر رقاباً من النار لحرمة شهر رمضان .

١٤٤٢٢ (٤٣) مستدرک: ٢٠ ج ٧ - السيد فضل الله الراوندي في كتاب النوادر عن ابي الفتح رستم بن مسعود عن احمد بن ابراهيم المعروف بالاخباري عن علي ابن ابي خلف الطبري عن عبد الله بن جعفر الحافظ عن محمد بن العباس الاخباري و ابراهيم بن عيسى المفرتي عن الحسن بن محمد الروياني عن الحسن بن بزّاز البغدادي عن عبد المنعم بن ادريس عن وهب بن منبه عن عبد الله بن العباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال اذا كان اول ليلة من شهر رمضان امر الله تبارك و تعالى

سبعة من الملائكة جبرئيل و ميكائيل و اسرافيل و كوكبايل^(١) و شمشائيل و اسماعيل و درداثيل عليه السلام مع كل ملك منهم لواء من نور و سبعون الفاً من الملائكة مع جبرئيل لواء من نور يضرب في السماء السابعة مكتوب على ذلك اللواء لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم طوبى لامة محمد صلى الله عليه و آله و سلم ينادون بالاسحار بالبكاء و التضرع اولئك هم الآمنون يوم القيامة.^(٢)

و في يد كوكبايل لواء من نور يضرب في السماء الرابعة مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله طوبى لامة محمد صلى الله عليه و آله و سلم يتصدقون بالنهار و يقومون في الليل بالدعاء و الاستغفار ينظر الله اليهم و يرضى عنهم و في يد شمشائيل لواء من نور يضرب في السماء الثالثة مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم طوبى لامة محمد صلى الله عليه و آله و سلم صيامهم جنة من النار و في يد اسماعيل لواء من نور يضرب في السماء الثانية مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم طوبى لامة محمد صلى الله عليه و آله و سلم و يجوزون الصراط يوم القيامة كالبرق الخاطف.^(٣) و في يد درداثيل لواء من نور يضرب في السماء الدنيا مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم السلام عليكم يا امة محمد صلى الله عليه و آله و سلم ابشروا بالنعيم الدائم و جوار الرحمن و جوار محمد صلى الله عليه و آله و سلم و جوار الملائكة.

١٤٤٢٣ (٤٤) مستدرک: ٤٢١ ج ٧ - و عنه عن عليّ ابن ابي خلف الطبرى عن محمد بن اسحق المروزى عن اسحق بن [محمد]^(٤) عن

١ - كوكبايل - البحار.

٢ - في حاشية المستدرک: قد سقط من الخبر او النسخة ذكر ملكين و سمائين منه.

٣ - الخاطف: السريع. ٤ - اثبتناه من البحار - ك.

محمد بن شعيب (النارى - كذا) عن محمد بن جمشيد عن جوير عن ليث ابن ابي سليم عن مجاهد عن ابي سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ ان ابواب السماء تفتح فى اول ليلة من شهر رمضان ولا تغلق الى آخر ليلة منه فليس من عبد يصلى فى ليلة منه الا كتب الله عز وجل له بكل سجدة الفاً و خمسمائة حسنة و بنى له بيتاً فى الجنة من ياقوتة حمراء لها سبعون الف باب لكل باب منها مصراعان من ذهب موشح بياقوتة حمراء و كان له بكل سجدة سجدها فى ليل او نهار شجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها فاذا صام اول يوم من شهر رمضان غفر الله له كل ذنب تقدم الى ذلك اليوم من شهر رمضان و كان كفارة الى مثلها من الحول و كان له بكل يوم يصومه من شهر رمضان قصر فى الجنة له الف باب من ذهب و استغفر له سبعون الف الف [ملك] تأتى غدوة الى ان توارى بالحجاب.

١٤٤٢٤ (٤٥) مستدرک: ٤٢٦ ج ٧ - وعنه عن عبد الواحد بن على بن

الحسين عن عبد الواحد بن محمد عن احمد بن عمران بن موسى عن احمد بن هشام عن محمد بن نصير عن احمد بن الهيثم عن عمرو بن الازهر عن ابان ابن ابي عياش عن انس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ اذا كان اول ليلة من شهر رمضان نادى الجليل تبارك و تعالى رضوان خازن الجنة فيقول [يا رضوان فيقول] لبيك ربى و سعديك فيقول نجد^(١) جنتى و زينها للصائمين من امة محمد ﷺ و لا تغلقها عنهم حتى ينقضى شهرهم قال ثم يقول يا مالك فيقول لبيك ربى و سعديك فيقول اغلق ابواب الجحيم عن الصائمين من امة محمد ﷺ و آله و لا تفتحها عليهم حتى ينقضى شهرهم.

ثم يقول لجبرئيل [يا جبرئيل] فيقول لبيك و سعديك فيقول انزل الى الارض ففعل فيها مردة الشياطين حتى لا يفسدوا على عبادى صومهم و لله تبارك و تعالى ملك فى السماء الدنيا يقال له دردرىا^(١) رأسه^(٢) تحت العرش و له جناحان جناح مكلل بالياقوت و الآخر بالدرّ و قد جاوز المشرق و المغرب ينادى الشهر كله يا باغى الخير هلمّ و يا باغى الشرّ أقصر هل من سائل فيعطى سؤله و هل من داع فتستجاب دعوته هل من تائب فيتاب عليه و الله تعالى يقول الشهر كله هل من تائب فيتاب عليه هل من مستغفر يغفر له عبادى اصبروا و ابشروا فتوشكوا أن تنقلبوا الى رحمتى و كرامتى قال و لله عزّوجلّ عتقاء عند كلّ فطر رجال و نساء.

١٤٤٢٥ (٤٤٦) ١٤٤٢٩ المفيد قال حدثنا ابو الطيب الحسين بن محمد التمار قال حدثنا جعفر بن احمد الشاهد قال حدثنا ابو الحسين احمد بن محمد ابن ابى مسلم قال حدثنا احمد بن جليس^(٣) الرازى قال حدثنا القاسم بن الحكم العرنى قال حدثنا هشام بن الوليد عن حماد بن سليمان السدوسى قال اخبرنا ابو الحسن على بن محمد السيرافى قال حدثنا الضحّاك بن مزاحم عن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب أنّه سمع النبي ﷺ يقول انّ الجنة لتنجّد و تزيّن من الحول الى الحول لدخول شهر رمضان فاذا كان اول ليلة منه هبت ريح من تحت العرش يقال لها المثيرة تصفق^(٤) و ورق اشجار الجنان و حلق المصاريح^(٥)

١- فى المستدرک: الظاهر درد ياتيل.

٢- فرائصه - خ و الفريصة ج فريص و فرائص: اللحمه بين الجنب و الكتف او بين الثدى و الكتف ترعد عند الفزع. ٣- جليل - خ - حليس - ك - بحار.

٤- صفقت الريح الاشجار: حرّكتها.

٥- المصاريح جمع المصراع - المصراع من الباب الشطر و هما مصراعان.

فيسمع لذلك طنين لم يسمع السامعون احسن منه و تبرّزن الحور العين حتى يقفن بين شرف الجنة^(١) فينا دين هل من خاطب الى الله عزّوجلّ فيزوجه ثم يقن يا رضوان ماهذه الليلة فيجيبهنّ بالتلبية ثم يقول يا خيرات حسان هذه اول ليلة من شهر رمضان قد فتحت ابواب الجنان للصائمين من أمة محمد ﷺ [قال] ويقول له عزّوجلّ يا رضوان افتح ابواب الجنان يا مالك اغلق ابواب الجحيم عن الصائمين من أمة محمد ﷺ يا جبرئيل اهبط إلى الارض فصّد مرّدة الشياطين و غلّهم بالأغلال ثم اذف بهم في لجاج البحار^(٢) حتى لا يفسدوا على أمة حبيبي صياهم.

قال و يقول الله تبارك و تعالى في كلّ ليلة من شهر رمضان ثلاث مرّات هل من سائل فأعطيه سؤله هل من تائب فأتوب عليه هل من مستغفر فأغفر له من يقرض المليء^(٣) غير المعدم و الوفيّ غير الظالم قال و انّ لله تعالى في آخر كلّ يوم من شهر رمضان عند الافطار الف الف عتيق من النار فاذا كانت ليلة الجمعة و يوم الجمعة اعتق في كلّ ساعة منها الف الف عتيق من النار وكلّهم قد استوجبوا العذاب فاذا كان في آخر [يوم من] شهر رمضان اعتق الله في ذلك اليوم بعدد ما اعتق من اول الشهر الى آخره.

فاذا كانت ليلة القدر امر الله تعالى جبرئيل فهبط في كتيبة^(٤) من الملائكة الى الارض و معه لواء اخضر فيركز^(٥) اللواء على ظهر الكعبة و له ستمائة جناح منها جناحان لا ينشرهما الا في ليلة القدر فينشرهما

١ - الشرفة من القصر ما اشرف من بنائه جمعها شرف. ٢ - لجة البحر: قمره.

٣ - المليء بالهمز: الثقة الغني. ٤ - كتيبة: قطعة عظيمة من الجيش.

٥ - فيركز: اى يثبت.

تلك الليلة فيجاوزان المشرق و المغرب ويبث جبرئيل عليه السلام الملائكة في هذه الليلة فيسلمون على كل قائم و قاعد و مصل و ذاكر و يصافحونهم و يؤمنون على دعائهم حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر نادى جبرئيل عليه السلام يا معشر الملائكة الرحيل الرحيل فيقولون يا جبرئيل فماذا صنع الله تعالى في حوائج المؤمنين من أمة محمد صلى الله عليه و آله و سلم .

فيقول ان الله نظر اليهم في هذه الليلة فعفا عنهم و غفر لهم الا اربعة قال فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و هؤلاء الاربعة مدمن الخمر و العاق لوالديه و القاطع الرحم و المشاحن ^(١) فاذا كانت ليلة الفطر و هي تسمى ليلة الجوائز اعطى الله العاملين اجرهم بغير حساب فاذا كانت غداة يوم الفطر بعث الله الملائكة في كل البلاد فيهبطون الى الارض و يقفون على أفواه السكك فيقولون يا امة محمد صلى الله عليه و آله و سلم اخرجوا الى رب كريم يعطى الجزيل و يغفر العظيم.

فاذا برزوا الى مصلاهم قال الله عزوجل للملائكة يا ملائكتي ما جزاء الأجير اذا عمل عمله قال فتقول الملائكة إلهنا و سيدنا جزاؤه ان توفى اجره قال فيقول الله عزوجل فاني اشهدكم ملائكتي اني قد جعلت ثوابهم عن صيامهم شهر رمضان و قيامهم فيه رضاي و مغفرتي و يقول يا عبادي سلوني فو عزتي و جلالتي لا تسألوني اليوم في جمعكم لاخرتكم و دنياكم الا اعطيتكم و عزتي لأسترن عليكم عوراتكم ماراقتموني و عزتي لاجرتمكم ^(٢) و لأفضحكم بين يدي اصحاب الخلود ^(٣) انصرفوا مغفورا لكم قد ارضيتموني و رضيت عنكم قال فتفرح الملائكة و تستبشر و يهنئ بعضها بعضاً بما يعطى [الله] هذه

١- المشاحن - ك- المشاحن: المباغض المتلا عداوة.

٢- لآجرنكم - خ- لا اخزيتكم و لا افضحتكم - خ- لآجيرنكم - خ. ٣- الحدود - ك.

الأمّة اذا افطروا. و رواه الصدوق، فى فضائل الأشهر الثلاثة ص ١٢٦ بتفاوت يسير.

١٤٤٢٦ (٤٧) الاقبال لابن الطاووس ٢٦٠ - وينا باسنادنا الى الشيخ ابى محمد هارون بن موسى التلعكبرى (رض) باسناده الى محمد بن عجلان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان على بن الحسين عليه السلام اذا دخل شهر رمضان لا يضرب عبداً له ولا أمّة وكان اذا اذنب العبد والأمّة يكتب عنده اذنب فلان اذنبت فلانة يوم كذا وكذا ولم يعاقبه فيجتمع عليهم الادب^(١) حتى اذا كان آخر ليلة من شهر رمضان دعاهم وجمعهم حوله ثم اظهر الكتاب ثم قال يا فلان فعلت كذا وكذا ولم تؤدّبك أتذكر ذلك فيقول بلى يا بن رسول الله حتى يأتى على آخرهم فيقرّهم جميعاً.

ثم يقوم وسطهم و يقول لهم ارفعوا اصواتكم و قولوا يا على بن الحسين ان ربك قد احصى عليك كل ما عملت كما احصيت علينا كل ما (قد - خ) عملنا ولديه كتاب ينطق عليك بالحق لا يغادر صغيرة ولا كبيرة مما اتيت الا احصاها و تجد كل ما عملت لديه حاضراً كما وجدنا كل ما عملنا لديك حاضراً فاعف و اصفح كما ترجو من المليك العفو و كما تحب ان يعفو المليك عنك فاعف عنا تجده عفواً و بك رحيماً ولك عفوراً ولا يظلم ربك احداً كما لديك كتاب ينطق علينا بالحق لا يغادر صغيرة ولا كبيرة مما اتيناها الا احصاها فاذكر يا على بن الحسين ذل مقامك بين يدى ربك الحكم العدل الذى لا يظلم مثقال حبة من خردل و يأتى بها يوم القيمة و كفى بالله حسيباً و شهيداً فاعف و اصفح يعفو عنك المليك و يصفح^(٢) فانه يقول «وَلْيَغْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ

يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ (وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ - خ)»

قال وهو ينادى بذلك على نفسه و يلقّنههم وهم ينادون معه وهو واقف بينهم يبكي وينوح ويقول ربّي أنّك امرتنا ان نَعْفُو عَمَّن ظلمنا فقد ظلمنا انفسنا فنحن قد عففونا عَمَّن ظلمنا كما امرت فاعف عَنَّا فَإِنَّكَ أَوْلَىٰ بِذَلِكَ مِنَّا و من المأمورين و امرتنا ان لانردّ سائلا عن ابوابنا و قد اتيناك سؤالاً و مساكين و قد انخنا^(١) بفنائك و ببابك نطلب نائلك و معروفك و عطائك فامنن بذلك علينا ولا تخيِّبنا فَإِنَّكَ أَوْلَىٰ بِذَلِكَ مِنَّا و من المأمورين الهى كرمّت فأكرمني اذ كنت من سؤالك وجدت بالمعروف فاخلطني بأهل نوالك يا كريم.

ثم يقبل ﷺ عليهم فيقول قد عفوت عنكم فهل عفوتم عني (و - خ) ممّا كان منّي اليكم من سوء ملكة فأنّي ملكك سوء لثيم ظالم مملوك لمليك كريم جواد عادل محسن متفضّل فيقولون قد عفونا عنك يا سيّدنا و ما اسأت فيقول لهم قولوا اللهم اعف عن عليّ بن الحسين كما عفا عَنَّا و اعتقه من النار كما اعتق رقابنا من الرقّ فيقولون ذلك فيقول اللهم آمين يا ربّ العالمين اذهبوا فقد عفوت عنكم و اعتقت رقابكم رجاء للعبو عني و عتق رقبتى فيعتقهم فاذا كان يوم الفطر اجازهم بجوائز تصونهم و تغنيهم عمّا فى ايدي الناس و ما من سنة الاّ و كان يعتق فيها فى آخر ليلة من شهر رمضان ما بين العشرين رأساً الى اقلّ او اكثر و كان يقول انّ لله تعالى فى كلّ ليلة من شهر رمضان عند الافطار سبعين الف عتيق من النار كلّاً قد استوجبوا النار فاذا كان آخر ليلة من شهر رمضان اعتق فيها مثل ما اعتق فى جميعه و انى لأحبّ ان يرانى الله و قد اعتقت رقاباً فى ملكى فى دار الدنيا رجاء ان يعتق رقبتى من النار.

وما استخدم خادما فوق حول، كان اذا ملك عبداً فى أوّل السنة او فى وسط السنة اذا كان ليلة الفطر اعتق و استبدل سواهم فى الحول الثانى ثم اعتق، كذلك كان يفعل حتى لحق بالله تعالى ولقد كان يشتري السودان و مابه اليهم من حاجة يأتى بهم الى عرفات فيسدّ بهم تلك الفرج والخلال فاذا افاض امر بعثت رقابهم و جوائز لهم من المال.

١٤٤٢٧ (٤٨.) تفسير الامام عليه السلام ٦٦١ - قال رسول الله ﷺ انّ لله عزّ وجلّ خياراً من كلّ ما خلقه فله من البقاع خيار وله من الليالى خيار و من الايام خيار وله من الشهور خيار وله من عباده خيار وله من خيارهم خيار.

فأما خياره من البقاع فمكة و المدينة و بيت المقدس و انّ صلوة فى مسجدى هذا افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام و المسجد الاقصى - يعنى مكة و بيت المقدس -

وأما خياره من الليالى فليالى الجُمع و ليلة النصف من شعبان و ليلة القدر و ليلى العيد **وأما خياره من الايام** فأيام الجُمع و الاعياد و **أما خياره من الشهور** فرجب و شعبان و شهر رمضان (الى ان قال) و انّ الله عزّ وجلّ اختار من الشهور شهر رجب و شعبان و شهر رمضان فشعبان افضل الشهور الاّ ممّا كان من شهر رمضان فإنّه افضل منه و انّ الله عزّ وجلّ ينزل فى شهر رمضان من الرحمة الف ضعف ما ينزل فى ساير الشهور.

و يحشر شهر رمضان فى احسن صورة فيقيمه فى القيمة على تلة^(١) لا يخفى وهو عليها على احد ممّن ضمّه ذلك المحشر ثمّ يأمر فيخلع عليه من كسوة الجنة و خلعا و انواع سندسها و ثيابها حتى يصير فى العظم

١ - تلة - قلمة - خ ل - التلّ من الارض قطعة ارفع قليلا ممّا حولها.

بحيث لا ينفذه بصر ولا تعى علم مقداره أُذُن ولا يفهم^(١) كنهه قلب ثم يقال للمنادى من بطنان العرش^(٢) نادفينادى يا معشر الخلائق أما تعرفون هذا فيجيب الخلائق يقولون بلى لبيك داعى ربنا و سعديك أما أننا لانعرفه

ثم يقول منادى ربنا هذا شهر رمضان ما اكثر من سعد به منكم و ما اكثر من شقى به الأفلياءته كل مؤمن له معظم بطاعة الله فيه فليأخذ حظّه من هذه الخلع فتقاسموها بينكم على قدر طاعتكم لله و جدكم قال فيأتيه المؤمنون الذين كانوا لله مطيعين فيأخذون من تلك الخلع على مقادير طاعتهم التى كانت فى الدنيا فمنهم من يأخذ الف خلعة و منهم من يأخذ عشرة آلاف و منهم من يأخذ اكثر من ذلك و اقل فيشرفهم الله تعالى بكراماته.

الأ و ان اقواماً يتعاطون تناول تلك الخلع يقولون فى انفسهم لقد كنا بالله مؤمنين و له موحدين و بفضل هذا الشهر معترفين فيأخذونها و يلبسونها فتقلّب^(٣) على ابدانهم مقطعات النيران و سراويل القطران^(٤) يخرج على كل واحد منهم بعدد كل سلّكة^(٥) من تلك الثياب افعى و عقرب و حية و قد تناولوا من تلك الثياب اعداداً مختلفة على قدر اجرامهم كل من كان جرمه اعظم فعدد ثيابه اكثر فمنهم الآخذ الف ثوب.

و منهم الآخذ عشرة آلاف ثوب و منهم من يأخذ اكثر من ذلك و أنّها لأثقل على ابدانهم من الجبال الرواسى^(٦) على الضعيف من الرجال

١- لا يعرف -خ-

٢- بطنان العرش: اى وسطه. ٣- فتقلّب-خ.

٤- القطران: سيال دهنى يتخذ من بعض الاشجار كالصنوبر و الارز.

٥- السلّكة: الخيط الذى يخاط به الثوب. ٦- الرواسى: الجبال الثوابت الرواسخ.

ولولا ما حكم الله تعالى بأنهم لا يموتون لماتوا من اقل قليل ذلك الثقل والعذاب ثم يخرج عليهم بعدد كل سلكة في تلك السراويل من القطران ومقطعات النيران افعى وحية وعقرب و اسد ونمر و كلب من سباع النار فهذه تنهشه^(١) وهذه تلدغه^(٢) وهذا يفترسه^(٣) وهذا يمزقه^(٤) وهذا يقطعها يقولون يا ويلنا مالنا تحولت علينا هذه الثياب وقد كانت من سندس و استبرق و انواع خيار ثياب الجنة تحولت علينا مقطعات النيران و سراويل قطران و هي على هؤلاء ثياب فاخرة ملذذة منعمة.

يقال لهم ذلك بما كانوا يطيعون في شهر رمضان و كنتم تعصون و كانوا يعفون و كنتم تزنون و كانوا يخشون ربهم و كنتم تجترؤون و كانوا يتقون السرقة و كنتم تسرقون و كانوا يتقون ظلم عباد الله و كنتم تظلمون فتلك نتايج افعالهم الحسنة و هذه نتايج افعالكم القبيحة فهم في الجنة خالدون لا يشييون فيها و لا يهرمون و لا يحولون عنها و لا يخرجون و لا يقلقون^(٥) فيها و لا يغتمون بل هم فيها مسرورون فرحون مبتهجون آمنون مطمئنون لا خوف عليهم و لا هم يحزنون و انتم في النار خالدون تعذبون فيها و تهانون و من نيرانها الى زمهريرها^(٦) تنقلون و في حميمها تنغمسون^(٧) و من زقومها تطعمون و بمقامعها^(٨) تقمعون و بضروب عذابها تعاقبون لأحياء انتم فيها و لا تموتون ابد الآبدين الا من لحقته منكم رحمة رب العالمين فخرج منها بشفاة محمد ﷺ افضل النبيين بعد [مس] العذاب الأليم والنكال الشديد

١ - نهشه: اى تناوله بغمه ليعضه. ٢ - اللدغ: عض الحية و العقرب.

٣ - فرس الاسد فريسته دق عنقها. ٤ - مزقه: اى قطعها. ٥ - اى يضطربون.

٦ - الزمهرير: شدة البرد. ٧ - انغمس فى الشيء: دخل فيه.

٨ - جمع المقمعة: خشبة او حديدة يضرب بها الانسان ليذل.

(الى ان قال ﷺ) محمد في عباد الله كشهـر رمضان في الشهور الخبر.
 ١٤٤٢٨ (٤٩) مستدرک: ٤٢٤ ج ٧ - الراوندى في كتاب النوادر عن ابى
 الفتح رستم بن مسعود عن ابى الحسن بن على عن عبد الله بن جعفر
 [عن احمد بن محمد] عن احمد بن جعفر عن الحسين بن اسماعيل عن
 يوسف بن سعد عن زايد القمى عن مرّة الهمداني عن ابى مسعود
 الانصارى عن النبى ﷺ انه قال وقد دنا رمضان لو يعلم العبد ما في رمضان
 يودّ ان يكون رمضان السنة فقال رجل من خزاعة يا رسول الله وما فيه
 فقال ﷺ ان الجنة لتزيّن لرمضان من الحول الى الحول.

فاذا كان اول ليلة من رمضان هبت ريح من تحت العرش فصفت
 ورق الجنة فتنظر حور العين الى ذلك فيقلن يا رب اجعل لنا من عبادك
 فى هذا الشهر ازواجاً تقرّ اعيننا بهم و تقرّ اعينهم بنا فما من عبد صام
 رمضان الا زوجّه الله تعالى من الحور فى خيمة من درّة مجوّفة كما
 نعت الله سبحانه فى كتابه حورٌ مقصّوراتٌ فى الخيام على كلّ واحدة
 منهنّ سبعون [الف] حلّة ليست واحدة منهنّ على لون الأخرى ويعطى
 سبعين لونا من الطيب ليس منها طيب على لون آخر وكلّ امرئة منهنّ
 على سرير من ياقوتة حمراء متوشّحة^(١) من درّ عليها سبعون فراشاً
 بطائنها^(٢) من استبرق و فوق سبعين فراشا سبعون اريكة لكلّ امرئة
 منهنّ سبعون الف^(٣) وصيفة لخدمتها و سبعون للقيها زوجها مع كلّ
 وصيفة منهنّ صحفة من ذهب فيها لون من الطعام هذا لكلّ يوم صام من
 رمضان سوى ما عمل من حسنات.

١ - اى متلبّسة. ٢ - بطانة الثوب خلاف ظهارته.

٣ - واستظهر الشيخ المصنّف فى الطبعة الحجرية زيادة (ألف).

١٤٤٢٩ (٥٠) فضائل الأشهر الثلاثة ١٠٧ - حدّثنا أحمد بن هارون الفاميّ رضى الله عنه قال حدّثنى محمّد بن عبد الله بن جعفر بن جامع عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة الربيعيّ عن الصادق جعفر بن محمّد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال خطب امير المؤمنين عليه السلام في أوّل يوم من شهر رمضان في مسجد الكوفة فحمد الله بأفضل الحمد و أشرفها و أبلغها و أثنى عليه بأحسن الثناء و صلّى على محمّد نبيّه صلّى الله عليه و آله ثمّ قال: أيّها النّاس إنّ هذا الشّهر شهر فضّله الله على سائر الشّهور كفضلنا أهل البيت على سائر النّاس و هو شهر يفتح فيه أبواب السّماء و أبواب الرحمة و يغلّق فيه أبواب النّيران و هو شهر يسمع فيه النّداء و يستجاب فيه الدّعاء و يرحم فيه البكاء و هو شهر فيه ليلة نزلت الملائكة فيها من السّماء فتسلّم على الصّائمين و الصّائمات بإذن ربّهم إلى مطلع الفجر و هى ليلة القدر قدّر فيها و لايتى قبل أن خلق آدم عليه السلام بألفى عام صيام يومها أفضل من صيام ألف شهر و العمل فيها أفضل من العمل فى ألف شهر أيّها النّاس إنّ شمس شهر رمضان لتطلع على الصّائمين و الصّائمات و إنّ أقماره ليطلع عليهم بالرحمة و ما من يوم و ليلة من الشّهر الأوّل من الله تعالى يتناثر من السّماء على هذه الأمة فمن ظفر من نثار الله بدرة كرم على الله يوم يلقاها و ما كرم عبد على الله إلّا جعل الجنّة مثواه. عباد الله إنّ شهر كم ليس كالشّهور أيّامه أفضل الأيّام و لياليه أفضل الليالى و ساعاته أفضل السّاعات و هو شهر الشّياطين فيه مغلولة محبوسة هو شهر يزيد الله فيه الأرزاق و الآجال و يكتب فيه و فديته و هو شهر يقبل أهل الايمان بالمغفرة و الرّضوان و الرّوح و الرّيحان و مرضات الملك الدّيّان، أيّها الصّائم تدبّر أمرك فأنك فى شهرك هذا ضيف ربك انظر كيف تكون فى ليلك و نهارك و كيف تحفظ جوارحك عن معاصى ربك، انظر أن لا تكون بالليل نائماً و بالنّهار غافلاً فينقضى شهرك و قد بقى عليك و زرك فتكون عند استيفاء الصّائمين أجورهم من الخاسرين و عند فوزهم بكرامة مليكهم من

المحرومين وعند سعادتهم بمجاورة ربهم من المطرودين أيها الصائم إن طردت عن باب
مليحك فأئى باب تقصد وإن حرمك ربك فمن ذا الذى يرزقك وإن أهانك فمن
ذا الذى يكرمك وإن أذلک فمن ذا الذى يعزک وإن خذلك فمن ذا الذى ينصرك وإن
لم يقبلک فى زمرة عبیده فإلى من ترجع بعبودیتک وإن لم يقلک عشرتک فمن ترجو
لغفران ذنوبک و ان طالبک بحقه فما ذابكون حجنتک، أيها الصائم تقرب إلى الله بتلاوة
كتابه فى ليلک ونهارک فإن کتاب الله شافع مشفع يشفع يوم القيامة لأهل تلاوته فيعلون
درجات الجنة بقراءة آياته، بشر أيها الصائم فإنک فى شهر صيامک فيه مفروض ونفسک
فيه تسبیح و نومک فيه عبادة و طاعتک فيه مقبولة و ذنوبک فيه مغفورة و أصواتک فيه
مسموعة و مناجاتک فيه مرحومة و لقد سمعت حبيبي رسول الله ﷺ يقول إن لله
تبارک و تعالی عند فطر کل ليلة من شهر رمضان عتقاء من النار لا يعلم عددهم إلا الله هو
فى علم الغیب عنده فاذا كان آخر ليلة منه أعتق فيها مثل ما أعتق فى جميعه فقام اليه رجل
من همدان فقال يا أمير المؤمنين زدنا ممّا حدّثک به حبيبيک فى شهر رمضان فقال: نعم
سمعت أخی و ابن عمى رسول الله ﷺ يقول: من صام شهر رمضان فحفظ فيه نفسه
من المحارم دخل الجنة قال الهمداني: يا أمير المؤمنين زدنا ممّا حدّثک به أخوک و ابن
عمّک فى شهر رمضان قال: نعم سمعت خليلي رسول الله ﷺ يقول: من صام (شهر -
خ) رمضان إيماناً و احتساباً دخل الجنة قال الهمداني: يا أمير المؤمنين زدنا ممّا حدّثک به
خليلک فى هذا الشهر فقال: نعم سمعت سيّد الأولين و الآخرين رسول الله ﷺ يقول:
من صام رمضان فلم يفطر فى شيء من لياليه على حرام دخل الجنة، فقال الهمداني: يا أمير
المؤمنين زدنا ممّا حدّثک به سيّد الأولين و الآخرين فى هذا الشهر فقال: نعم سمعت
أفضل الأنبياء و المرسلين و الملائكة المقربين يقول: إن سيّد الوصيين يقتل فى سيّد الشهور
فقلت يا رسول الله و ما سيّد الشهور و من سيّد الوصيين قال: أمّا سيّد الشهور فشهر
رمضان و أمّا سيّد الوصيين فأنت يا على فقلت يا رسول الله فإنّ ذلك لكائن قال:
اى و ربى إنّه ينبعث أشقى أمتى شقيق عاقر ناقة ثمود ثم يضربك ضربة على
فركك تخضب منها لحيّتك فأخذ الناس بالبكاء و النحيب فقطع ﷺ خطبته و نزل.

١٤٤٣٠ (٥١) مستدرک ٤٢٥ ج ٧ - السيد فضل الله الراوندی فی کتاب التّوادر عن عبد الجبّار بن أحمد بن محمد الرويانی عن عبد الواحد بن محمد بن سلام عن اسماعيل بن الزاهد عن محمد بن احمد بن احمد بن محمد بن عيسى عن مسلم بن ابراهيم عن عمرو بن حمزة عن ابی الربيع عن انس بن مالك قال لما حضر شهر رمضان قال النبي ﷺ سبحان الله ماذا تستقبلون و ماذا يستقبلكم قالها ثلاث مرّات فقال عمر: وحى نزل او عدوّ حضر قال لا ولكنّ الله تعالى يغفر في أوّل رمضان لكلّ اهل هذه القبلة قال و رجل في ناحية القوم يهزّ رأسه و يقول بخّ بخّ فقال النبي ﷺ كأنّك ضاق صدرك ممّا سمعت قال لا و الله يا رسول الله ولكن ذكرت المنافقين فقال النبي ﷺ المنافق كافر و ليس لكافر في ذا شىء.

١٤٤٣١ (٥٢) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٤ - اعلم يرحمك الله انّ لشهر رمضان حرمة ليست كحرمة سائر الشهور لما خصّه الله به و فضّله و جعل فيه ليلة القدر و العمل فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر فعليكم بغضّ الطرف و كفّ الجوارح عمّا نهى الله عنه و تلاوة القرآن و التسبيح و التهليل و الاكثار من ذكر الله و الصلوة على رسول الله ﷺ في الليل و النهار ما استطعتم و لا تجعلوا يوم صومكم كيوم فطركم و انّ الصوم جنة من النار.

١٤٤٣٢ (٥٣) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٧ - واكثر في هذا الشهر المبارك من قراءة القرآن و الصلوة على رسول الله ﷺ و كثرة الصدقة و ذكر الله في آناء الليل و النهار و برّ الاخوان و افطار هم معك بما يمكنك فانّ في ذلك ثواباً عظيماً و اجراً كبيراً.

١٤٤٣٣ (٥٤) فضائل الاشهر الثلاثة ١٠٦ - حدّثنا محمد بن بكران النقاش قال حدّثنا احمد بن محمد الهمداني مولى بنى هاشم قال اخبرنا عليّ بن الحسن بن عليّ بن فضال عن ابيه قال قال عليّ بن موسى

الرضا عليه السلام من تصدق وقت افطاره على مسكين برغيف غفر الله له ذنبه وكتب له ثواب عتق رقبة من ولد اسماعيل.

١٤٤٣٤ (٥٥) مستدرک: ٤٨١ ج ٧ - السيد فضل الله الراوندى فى نوادره عن احمد بن محمد بن محمد بن عبدالرحمن عن ابى بكر بن محمد عن محمد بن عمرو بن مذعورة عن ابى هريرة عن رسول الله ﷺ قال من صلى فى شهر رمضان فى كل ليلة ركعتين يقرأ فى كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد ثلاث مرات ان شاء صلاحهما فى اول الليل وان شاء فى آخر الليل والذى بعثنى بالحق نبياً ان الله عزوجل يبعث بكل ركعة مائة الف ملك يكتبون له الحسنات و يمحون عنه السيئات و يرفعون له الدرجات و اعطاه ثواب من اعتق سبعين رقبة.

١٤٤٣٥ (٥٦) العوالى ٣٥٣ ج ١ - عن النبى ﷺ قال: أيما مؤمن اطعم مؤمنا ليلة من شهر رمضان كتب الله له بذلك مثل اجر من اعتق نسمة قال و من اطعمه شهر رمضان كله كتب الله له بذلك أجر من أعتق ثلاثين نسمة مؤمنة وكان له بذلك عند الله دعوة مستجابة.

١٤٤٣٦ (٥٧) فقيهه ٦١ ج ٢ - وكان رسول الله ﷺ اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير و اعطى كل سائل ثواب الاعمال ٩٧ - أمالى الصدوق ٥٧ - حدثنا محمد بن ابراهيم قال حدثنا على بن سعيد العسكري قال حدثنا الحسين بن على بن الاسود العجلي قال حدثنا عبد الحميد (بن يحيى - الامالى) ابو يحيى - الحماني قال حدثنا ابوبكر الهذلى عن الزهرى^(١) عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ و ذكر مثله فضائل الاشهر الثلاثة ٧٥ - مثله سنداً و متناً.

١٤٤٣٧ (٥٨) مستدرک: ٤٢٢ ج ٧ - السيد فضل الله الراوندي في كتاب النوادر عن ابي الفتح رستم بن مسعود عن عليّ ابن ابي خلف عن عبد الله بن جعفر الحافظ عن عمران بن احمد عن ابي محمد سعيد عن احمد بن موسى عن حمّاد بن عمرو عن يزيد بن رفيع عن ابي عالية عن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من صام رمضان ثم حدّث نفسه ان يصومه ان عاش فان مات بين ذلك دخل الجنة وما من نفقة الا ويُسئل العبد عنها الا النفقة في شهر رمضان صلة للعباد وكان كفارة لذنوبهم ومن تصدّق في شهر رمضان بصدقة مثقال ذرة فما فوقها كان أثقل عند الله عزّ وجلّ من جبال الارض ذهباً تصدّق بها في غير رمضان و من قرء آية في رمضان او سبح كان له من الفضل على غيره كفضلي على امتي فطوبى لمن ادرك رمضان ثم طوبى له.

فقالوا يا رسول الله و ما طوبى قال اخبرني جبرئيل انها شجرة غرسها الله بيده تحمل كلّ نعيم خلق الله^(١) عزّ وجلّ لأهل الجنة وان عليها ثماراً بعدد النجوم في كلّ ثمرة مثل ثدى النساء تخرج في كلّ ثمرة منها اربعة اناهار: ماء و خمر و عسل و لبن و سعة كلّ نهر ما بين المشرق و المغرب و عرضه ما بين السماء و الارض و من صلى ركعتين في رمضان تحسب له ذلك بسبعمأة الف ركعة في غير رمضان فان العمل يضاعف في شهر رمضان فقالوا يا رسول الله كم يضاعف قال اخبرني جبرئيل قال تضاعف الحسنات بألف الف، كلّ حسنة منها افضل من (جبل) أحد و هو قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء.

١٤٤٣٨ (٥٩) مستدرک: ٤٢٥ ج ٧-١٩٢ - ج ١٥ - وعنه عن عبد الجبار

بن احمد بن محمد الروياني عن عبد الواحد بن محمد بن سلام عن اسمعيل بن الزاهد عن محمد بن احمد عن اسماعيل بن اسحق عن عبد الله بن مسلمة عن سلمة بن وردان قال سمعت انس بن مالك يقول ارتقى رسول الله ﷺ على المنبر درجة فقال آمين ثم ارتقى الثانية فقال آمين ثم ارتقى الثالثة فقال آمين ثم استوى فجلس فقال اصحابه على ما أمنت فقال اتاني جبرئيل فقال رغم^(١) انف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت آمين فقال رغم انف امرئ ادرك ابويه فلم يدخل الجنة فقلت آمين فقال رغم انف امرئ ادرك رمضان فلم يغفر له فقلت آمين.

١٤٤٣٩ (٦٠) مستدرک: ٤٣٤ ج ٧ - القطب الراوندي في لبّ اللباب عن النبي ﷺ أنه كان يرتقى المنبر فأمن عند كل مرقة^(٢) فسئل عن سبب ذلك فقال دعا جبرئيل و أمنتُ قال من ادرك والديه و لم يؤدّ حقهما فلاغفر الله له فقلت آمين ثم قال من ذكرت عنده فلم يصل عليك فلاغفر الله له فقلت آمين ثم قال من أدرك شهر رمضان و لا يتوب فلاغفر الله له فقلت آمين.

١٤٤٤٠ (٦١) وفي الخبر أنّ فريضة فيه بسبعين فريضة في غيره و قال ﷺ خففوا على المملوكين في شهر رمضان.

١٤٤٤١ (٦٢) جامع الاحاديث للقمي ٨٣ حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ﷺ رُغمَ انف رجل ذكرتُ عنده فلم يصل على رُغم انف رجل ادرك ابويه عند الكبر فلم يدخله الجنة، رُغم انف رجل دخل عليه شهر رمضان ثم انسلخ قبل

١ - أرغم الله أنفه: أزرقه بالرغام وهو التراب. ٢ - المرقة: الدرجة.

ان يغفر له

١٤٤٤٢ (٦٣) المقنعة ٤٩ - روى عن ابى جعفر الباقر عليه السلام انه قال ان رسول الله ﷺ كان على المنبر فسمعه الناس قال آمين ثم سكت ثم قال آمين ثم سكت ثم قال آمين فلما نزل سأله بعض الناس فقالوا يا رسول الله سمعناك تقول آمين آمين ثلاث مرّات فقال ﷺ ان جبرئيل قال من ذكّرت عنده فلم يصلّ عليك فأبعده الله قلت آمين قال ومن ادرك شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله قلت آمين قال ومن ادرك أبويه او أحدهما فلم يغفر له فأبعده الله قلت آمين.

١٤٤٤٣ (٦٤) الدعائم ٢٦٩ ج ١ - عن رسول الله ﷺ انه صعد المنبر فقال آمين ثم قال ايها الناس ان جبرئيل استقبلنى فقال يا محمّد من ادرك شهر رمضان فلم يغفر له فيه فمات فدخل التار فأبعده الله فقل آمين فقلت آمين.

١٤٤٤٤ (٦٥) فضائل الاشهر الثلاثة ٩٦ حدّثنا محمد بن الحسن بن الوليد قال حدّثنا محمد بن الحسن الصفّار قال حدّثنا محمد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن النضر بن شعيب عن عبد الغفار الجازى عن ابى عبد الله عليه السلام قال من كان على أمر ليس بحق لم يتب منه لم يغفر له فى شعبان وشهر رمضان لم يزل عليه الى قابل.

١٤٤٤٥ (٦٦) البحار ٣٥١ ج ٩٦ - من نوادر الراوندى عن الورّاق عن ابى محمد عن احمد بن محمد عن محمد بن عبد الله عن ابى بكر عن السرى السقطى يقول السنة شجرة والشهور فروعها والايام اغصانها والساعات اوراقها وانفاس العباد ثمرتها فشعبان ايام ثمرتها ورمضان ايام قطافها^(١) والمؤمنون قطّافها.

١ - التّطاف: جمع التّطف: الثمرة المقطوفة - أو ان قَطَفَ الثَّمَر.

و تقدّم في رواية السكوني (٢٣) من باب (٤) ما يستحبّ من الغسل في شهر رمضان من ابواب الاغسال المسنونة في كتاب الطهارة قوله ﷺ وانّ اول كل سنة اول يوم من شهر رمضان.

وفي جميع احاديثه ما يدلّ على ما يستحبّ فيه من الاغسال و في رواية كعب (١٤) من باب (٣٥) فضل يوم الجمعة من ابواب صلوة الجمعة قوله ﷺ واختار من الشهور شهر رمضان وقوله ﷺ وشهر رمضان يكفر ما بينه وبين شهر رمضان آخر و في رواية ابي بصير (١٥) قوله ﷺ انّ الله عزّ وجلّ اختار من الايام الجمعة و من الشهور شهر رمضان و من الليالي ليلة القدر و بسند آخر عن جابر مثله و في رواية جابر (١٦) من باب (٣٦) فضل جمع شهر رمضان قوله ﷺ انّ لجمع شهر رمضان على ساير الشهور و في نسخة كفضل رسول الله ﷺ على ساير الرسل.

وفي احاديث باب (١) انّ النافلة تزداد في شهر رمضان من ابواب نوافل شهر رمضان في كتاب الصلوة و باب (٢) عدد نوافل شهر رمضان و باب (٣) استحباب التنفل بمائة ركعة ليلة النصف من شهر رمضان و باب (٥) استحباب التنفل بألف ركعة في كلّ يوم و ليلة خصوصا في شهر رمضان و باب (٦) استحباب الصلوة المخصوصة في كلّ ليلة من شهر رمضان و اول يوم منه و باب (٨) استحباب صلوة ليلة الفطر و كيفيتها خصوصا رواية ابن مسعود (٧) ما يدلّ على ماورد من الصلوة في شهر رمضان و فضله فلاحظ.

و في رواية خلف بن حمّاد (٣١) من باب (٢٧) استحباب الصدقة في كلّ يوم و ليلة من ابواب ما يتأكّد استحبابه من الحقوق قوله ﷺ من تصدّق في شهر رمضان بصدقة صرف الله تعالى عنه سبعين نوعاً من

البلاء.

ويأتى فى احاديث الباب التالى و ما يتلوه و باب (١) فضل صوم شهر رمضان من ابواب فضل صومه و فرضة^{١٠٢} و غير واحد من احاديث باب (٢) و جوب صوم شهر رمضان ما يدل على فضل ذلك الشهر و فى رواية الحسن بن العباس (١١) من باب (٣) تعيين ليلة القدر من ابواب فضل شهر رمضان قوله عليه السلام اذا اتى شهر رمضان فاقرأ سورة الدخان فى كل ليلة مائة مرة فاذا اتت ليلة ثلاث و عشرين فانك ناظر الى تصديق الذى سألت عنه و فى رواية اعلام الدين (٣٤) من باب (٤) ماورد من الدعاء عند رؤية هلال شهر رمضان قوله عليه السلام من قرء فى شهر رجب و شعبان و شهر رمضان كل يوم و ليلة فاتحة الكتاب و آية الكرسي و قل يا أيها الكافرون و قل هو الله احد و قل اعوذ برب الناس و قل اعوذ برب الفلق ثلاث مرّات الخ فلاحظ فانه طويل.

و فى رواية الراوندى (٩) من باب (١٦) استحباب صوم شهر رجب من ابواب الصيام المندوب^{١٠٣} قوله عليه السلام و رمضان شهر أمتى و فى رواية ثوبان (١٠) قوله عليه السلام ليس على ثواب رمضان قياس ولكن شهر رجب شهر عظيم و فى رواية المفيد (٢٥) قوله عليه السلام و شهر رمضان شهر الله عزوجل.

و فى رواية ابى سعيد (٢٧) قوله عليه السلام ألا ان رجب و شعبان شهرى و شهر رمضان شهر أمتى.

و فى كثير من احاديث باب (١٧) استحباب صوم شهر شعبان ما يدل على ذلك فان فيها ان شهر رمضان شهر الله عزوجل و فى احاديث باب (١) استحباب الاعتكاف خصوصاً فى شهر رمضان من ابواب الاعتكاف^{١٠٤} ما يدل على ذلك.

وفي رواية الدّعائم (٧) من هذا الباب قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَكَّلَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ سَبْعَةَ أَمْلاَكٍ فَلَيْسَ بِمَحْلُولٍ حَتَّى يَنْقُضِيَ شَهْرَكُمْ هَذَا (اي شهر رمضان) أَوَّلًا وَابْوَابَ السَّمَاءِ مَفْتَحَةً مِنْ أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْهُ إِلَى آخِرِ لَيْلَةٍ أَوَّلًا وَالدَّعَاءُ فِيهِ مَقْبُولٌ.

وفي رواية كعب (٢٤) من باب (١٤) تأكّد استحباب ذكر الله والعمل الصالح في الأيام المعدودات من ابواب زيارة البيت (ج ١٤) قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَ السَّاعَاتِ (إلى ان قال) و اخْتَارَ الشُّهُورَ فَاخْتَارَ شَهْرَ رَمَضَانَ. **وفي** أحاديث باب (١٣) ماورد في أنّ القرآن في كم يختم وكيف يقرأ من أبواب فضائل القرآن ج ١٩ ما يدلّ على فضل شهر رمضان واستحباب إكثار قراءة القرآن فيه.

وفي رواية ابى بصير (٢) من باب (٢٧) اختيار الاناث من الابل على الذكور من ابواب احكام الدواب (ج ٢١) قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ اخْتَارَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ شَيْئًا وَاخْتَارَ مِنَ الشُّهُورِ شَهْرَ رَمَضَانَ.

(٢) باب ماورد من النهي عن قول رمضان من غير

اضافة الشهر اليه وكفارة ذلك

١٤٤٤٤ (١) كافي: ٦٩ ج ٤ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد و محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخنعمى عن فقيهه ١١٢ ج ٢ - غياث بن ابراهيم عن ابى عبد الله عن ابىه عليه السلام (عن جدّه - فقيهه) قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فانكم لا تدرّون ما رمضان معانى الأخبار ٣١٥ - ابى ره قال حدّثنا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد و محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخنعمى عن غياث بن ابراهيم (مثله).

١٤٤٤٦ (٢) الجعفریات ٥٩ - باسناده عن عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَا تَقُولُوا رَمَضَانَ فَانَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا رَمَضَانَ فَمَنْ قَالَ فَلْيَتَصَدَّقْ وَلْيَصُمْ كَفَّارَةً لِقَوْلِهِ وَ لَكِنْ قُولُوا (شهر رمضان - خ) كما قال الله تعالى شهر رمضان.

البحار ٣٧٧ ج ٩٦، عن نوادر الراوندى باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال علي عليه السلام و ذكر مثله.

الاقبال ٣ - (للسيد ابن طاووس) ورويت ^(١) من كتاب الجعفریات و هى الف حديث باسناد و احد عظيم الشأن الى مولينا موسى بن جعفر عن مولينا جعفر بن محمد عن مولينا محمد بن علي عن مولينا علي بن الحسين عن مولينا الحسين عن مولينا علي بن ابي طالب عليه السلام قال لاتقولوا رمضان و ذكر مثله.

١٤٤٤٧ (٣) الجعفریات - ٢٤١ - باسناده عن علي عليه السلام قال لاتقولوا و ذكر مثله و زاد و لاتقولوا صرت الى الخلا ولكن سموه كما قال الله تعالى **أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ وَلَا تَقُولُوا لِلْحَائِضِ طَامِثٌ فَتُكْذِبُوا** ولكن قولوا الحائض والطمث هو الجماع قال الله تعالى **لَمْ يَطْمِئْتُنَّ إِئْسَ قَبْلَهُمْ وَلَا لُجَانَ** و لا يقول احدكم **أَنْطَلِقُ** اهريق ^(٢) الماء فيكذب ولكن يقول **أَنْطَلِقُ** ابول و لا يسمي المسلم رجيل و لا يسمي المصحف مصيحف و لا يسمي المسجد مسيجد.

١٤٤٤٨ (٤) كافي: ٦٩ ج ٤ - عده من أصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد ابن ابى نصر فقيه ١١٢ ج ٢ - روى عن البرزطى عن هشام بن سالم عن سعد ^(٣) (الخفاف - فقيه) عن ابى جعفر عليه السلام قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لاتقولوا هذا رمضان ولاذهب رمضان ولاجاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عزوجل لايجىء ولايذهب (و - كا) انما يجىء و يذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان فان الشهر ^(٤) مضاف الى الاسم و الاسم اسم الله عزذكره و هو

١ - و رأيت فى كتاب الجعفریات - خ ل. ٢ - هراق يهريق هراقة الماء: صبه.

٣ - سعيد - خ فقيه. ٤ - فالشهر مضاف - فقيه.

الشهر الذى انزل فيه القرآن جعله (الله عز وجل - فقيهه) مثلاً^(١) و عيداً معانى الاخبار ٣١٥ - حدّثنا ابى ره قال حدّثنا سعد بن عبد الله قال حدّثنا احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن محمد بن نصر عن هشام بن سالم عن سعد بن عيسى عن ابى جعفر عليه السلام مثله.

١٤٤٤٩ (٥) بصائر الدرجات ٣١١ - حدّثنا محمد بن يحيى العطار قال حدّثنى احمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن محمد بن نصر عن هشام بن سالم عن سعد بن عيسى عن ابى جعفر عليه السلام مثله الى قوله انزل فيه القرآن (ثم قال) جعله الله مثلاً فى هذا المكان فى الاصل لا يفعل الخروج فى شهر رمضان لزيارة الأئمة عليهم السلام و عيداً لأو من خرج فى شهر رمضان من بيته فى سبيل الله و نحن سبيل الله الذى من دخل عليه^(٢) يطاف بالحصن والحصن هو الامام فيكبر عند رؤيته كانت له يوم القيامة صخرة أثقل فى ميزانه من السموات السبع والارضين السبع و ما فيهنّ و ما بينهنّ و ما تحتهنّ.

قلت يا ابا جعفر و ما الميزان فقال إنك قد ازددت قوّة و نظراً يا سعد رسول الله صلى الله عليه وآله الصخرة و نحن الميزان و ذلك قول الله فى الامام ليقيم الناس بالقسط قال و من كبر بين يدي الامام و قال لا اله الا الله وحده لا شريك له كتب الله له رضوانه الاكبر و من كتب الله له رضوانه الاكبر يجب ان يجمع بينه و بين ابراهيم و محمد و المرسلين صلوات الله عليهم فى دار الجلال فقلت له و ما دار الجلال قال نحن الدار و ذلك قول الله تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لَا فَسَاداً وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ فنحن العاقبة يا سعد.

و اما مودّتنا للمتقين فيقول الله تبارك و تعالى تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ

ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ فَنَحْنُ جَلالُ اللَّهِ وَكَرَامَتُهُ الَّتِي أَكْرَمَ اللَّهُ تَعَالَى الْعِبَادَ بِطَاعَتِنَا.

١٤٤٥ (٦) فضائل الأشهر الثلاثة ٩٣- حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنَ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَا تَقُولُوا رَمَضَانَ وَلَا جَاءَ رَمَضَانَ (و- خ) قُولُوا شَهْرَ رَمَضَانَ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا رَمَضَانَ. ١٤٤٥ (٧) وفيه ٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ اسْحَقَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا الْمُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْخَزَّازِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (فِي حَدِيثٍ قَالَ) إِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا يُقَالُ لَهُ جَاءَ وَذَهَبَ وَاسْتَقْبَلَ وَالشَّهْرُ شَهْرُ اللَّهِ وَهُوَ مُضَافٌ إِلَيْهِ.

اقول: قد وردت في الاحاديث الكثيرة لفظة رمضان من دون اضافة الشهر اليه فهل يثبت بها ان المعصوم عليه السلام قال رمضان من دون اضافة الشهر اليه حتى يقال بجوازه ام لا.

(٣) باب تعيين ليلة القدر وفضلها وما يقع فيها او وقع وما يستحب فيها وفي العشر الا و اخر من الصلوة و الدعاء و القراءة والذكر والصلوات والغسل والاحياء وغيرها

قال الله تعالى في سورة البقرة شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ

(١٨٥)

النحل (١٦) يُنزِلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ (٢)

الدخان (٤٤) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ (٣) فيها

يُفَرِّقُ كُلَّ أَمْرٍ حَكِيمٍ (٤) أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ (٥)
 القدر (٩٧) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ
 الْقَدْرِ (٢) لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ (٣) تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ
 فِيهَا يَأْتِينَ رَبَّهُمْ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ (٤)

١٤٤٥٢ (١) تهذيب: ٣٣٠ ج ٤ - محمد بن علي بن محبوب عن علي بن
 السندي عن حماد بن عيسى عن محمد بن يوسف عن ابيه قال سمعت
 ابا جعفر عليه السلام يقول ان الجهني اتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ان لي
 ابلاً وغنماً و غلمة و عملة فأحب ان تأمرني بليلة أدخل فيها فأشهد
 الصلوة و ذلك في شهر رمضان فدعاه رسول الله ﷺ فسارّه في اذنه
 فكان الجهني اذا كان ليلة ثلاث و عشرين دخل بإبله و غنمه و اهله الى
 مكانه.

البحار ١٢٨ ج ٨٣ - الاقبال باسناده عن حماد بن عيسى عن محمد
 بن يوسف عن ابيه عن أبي جعفر عليه السلام قال ان الجهني أتى
 رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ان لي ابلاً و غنماً و غلمة (و ذكر
 نحوه).

الدعائم ٢٨٢ ج ١ - عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام انه قال اتى
 رسول الله ﷺ رجل من جهينة و ذكر نحوه و فيه دخل بإبله و غنمه و
 اهله و ولده و غلمته فبات تلك الليلة بالمدينة فاذا اصبح خرج بمن
 دخل به فرجع الى مكانه (ولا يخفى ان بما في الدعائم يصلح ما في
 التهذيب من الاضطراب و الاجمال)

١٤٤٥٣ (٢) دعوات الراوندي ٢٠٧ - عن ابي عبد الله عليه السلام ان ليلة الثالث و
 العشرين من شهر رمضان هي ليلة الجهني فيها يفرق كل امر حكيم و
 فيها تثبت البلايا و المنايا و الآجال و الأرزاق و القضايا و جميع ما

يحدث الله عز وجل فيها الى مثلها من الحول فطوبى لعبد احيها راعياً
و ساجداً ومثل خطايا بين عينيه ويبكى عليها فاذا فعل ذلك رجوت
ان لا يخيب انشاء الله.

١٤٤٥٤ (٣) مستدرک: ٤٧٦ ج ٧ - الشيخ ابو الفتح الرازى فى تفسيره
عن ضمرة بن عبد الله قال كنت فى جماعة من بنى سلمة فقالوا من
الذى يذهب الى رسول الله ﷺ فيسئله عن ليلة القدر فقلت انا فأتيت
المدينة ليلا و ذهبت الى باب بيت رسول الله ﷺ فأمر لى بطعام
فأكلت فقال ايتنى بنعلى فوضعت بين يديه وخرج و اتى الى المسجد فقال
ألك حاجة فقلت ان بنى سلمة ارسلونى لأسئلك عن ليلة القدر اى ليلة
هى فقال ﷺ اى ليلة هذه الليلة من الشهر قلت الثانية والعشرون
فقال ﷺ الليلة الآتية ليلة الثالثة والعشرين.

١٤٤٥٥ (٤) مستدرک: ٤٧٣ ج ٧ - ابن طاووس فى كتاب عمل شهر
رمضان عن كتاب عمل شهر رمضان لعلى بن واحد النهدى باسناده الى
زمرة الانصارى عن أبيه أنه سمع النبى ﷺ يقول ليلة القدر ثلاث و
عشرون.

١٤٤٥٦ (٥) مستدرک: ٤٦٧ ج ٧ - الراوندى فى لبّ اللباب عن
النبى ﷺ أنه أمر بدعاء مفرد فى كل ليلة من لياليه فقال ادعوا فى
الليلة الثالثة من العشر الأواخر من شهر رمضان و قولوا يا رب ليلة
القدر و جاعلها خيراً من الف شهر و ربّ الليل و النهار و الجبال و
البحار و الظلم و الانوار لك الاسماء الحسنى أسئلك ان تصلى على
محمد و آل محمد و ان تجعل اسمى فى هذه الليلة فى السعداء و روحى
مع الشهداء و ارزقنى فيها ذكرك و شكرك.

١٤٤٥٧ (٦) الدعائم ٢٨٢ ج ١ - عن على صلوات الله عليه ان

رسول الله ﷺ كان يطوى فراشه ويشد مئزره في العشر الأواخر من شهر رمضان وكان يوقظ اهله ليلة ثلاث وعشرين وكان يرش وجوه النيام بالماء في تلك الليلة وكان فاطمة عليها السلام لا تدع احداً من اهلها ينام تلك الليلة و تداويهم بقلّة الطعام و تتأهب^(١) لها من النهار و تقول محروم من حرم خيرها.

١٤٤٥٨ (٧) مستدرک: ٤٧٣ ج ٧ - ابن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب عمل شهر رمضان لعلي بن واحد النهدي بإسناده الى ابي نعيم في كتاب الصيام و القيام بإسناده انّ النبي ﷺ كان يرش على اهله الماء ليلة ثلاث وعشرين يعني من شهر رمضان.

١٤٤٥٩ (٨) أمالي الشيخ ٦٧٦ - حدّثنا الشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي رض قال اخبرنا ابو عبد الله أحمد بن عبدون المعروف بابن العاشر قال اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن الزبير القرشي قال اخبرنا علي بن الحسن بن فضال قال حدّثنا العباس بن عامر قال حدّثنا احمد بن رزق الغمشاني عن يحيى بن العلا قال كان ابو عبد الله عليه السلام مريضاً دنفاً^(٢) فأمر فأخرج الى مسجد رسول الله ﷺ فكان فيه حتى اصبح ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان.

١٤٤٦٠ (٩) مستدرک: ٤٦٧ ج ٧ - الراوندي في لبّ اللباب و روى ابو هرويرة عن النبي ﷺ انه قال تبيّت^(٣) بليلة القدر و رأيت كأنّي أسجد في الطين فلما كانت في ليلة ثلاث وعشرين مطرنا مطراً شديداً حتى وكف^(٤) علينا المسجد فسجدنا على الطين.

١ - اي تستعدّ. ٢ - دنف المريض ثقّل مرضه.

٣ - كلّ ما فكر فيه، ليل فقد بيّت - بيّت الشيء: عمله او دبره ليلاً.

٤ - وكف البيت بالمطر: اي تقاطر.

١٤٤٦١ (١٠) الدعائم ٢٨٢ ج ١ - عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن ليلة القدر فقال التمسوها في العشر الأواخر من شهر رمضان فقد رأيتهما ^(١) ثم انسيتهما إلا أنني رأيتهما أصلى تلك الليلة في ماء وطين فلما كانت ليلة ثلاث وعشرين أمطرتنا مطراً شديداً وكف المسجد فصلى رسول الله صلى الله عليه وآله بنا وإن أرنبه أنفه في الطين.

١٤٤٦٢ (١١) كافي: ٢٤٢ ج ١ - محمد بن أبي عبد الله و محمد بن الحسن عن سهل بن زياد و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد جميعا عن الحسن بن العباس بن الحريرى عن ابي جعفر الثانى عليه السلام (فى حديث طويل - ٢٥٢ ج ١) قال السائل يا بن رسول الله كيف اعرف ان ليلة القدر تكون فى كل سنة قال اذا اتى شهر رمضان فاقرأ سورة الدخان فى كل ليلة مائة مرة فاذا اتت ليلة ثلاث و عشرين فانك ناظر الى تصديق الذى سألت عنه (الحديث).

١٤٤٦٣ (١٢) امالى الصدوق ٥٢٠ - بسم الله الرحمن الرحيم عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام أنه قال اذا أتى شهر رمضان فاقرأ كل ليلة أنا انزلناه ألف مرة فاذا اتت ليلة ثلاث و عشرين فاشدد قلبك و افتح اذنك بسماع العجايب مما ترى قال و قال رجل لأبى جعفر عليه السلام يا ابن رسول الله كيف اعرف ان ليلة القدر فى كل سنة قال اذا أتى شهر رمضان فاقرأ سورة الدخان فى كل ليلة مرة و اذا اتت ليلة ثلاث و عشرين فانك ناظر الى تصديق الذى عنه سألت.

١٤٤٦٤ (١٣) تهذيب: ١٠٠ ج ٣ - وروى عن ابي يحيى الصنعانى عن ابي عبد الله عليه السلام أنه قال لو قرأ رجل ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان أنا انزلناه فى ليلة القدر الف مرة لأصبح و هو شديد اليقين

بالاعتراف بما يخص^(١) به فينا و ما ذلك الآ لشيء عاينه فى نومه
المقنعة ٥٠ - المصباح للشيخ ٥٢٠ روى ابو يحيى الصنعانى عن ابى
عبدالله عليه السلام مثله.

١٤٤٦٥ (١٤) كافي: ١٦٢ ج ٤ - (احمد بن محمد عن على بن الحسين -
معلق) عن محمد بن عيسى بإسناده عن الصالحين عليه السلام قال تكرر فى
ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان هذا الدعاء ساجداً و قائماً و
قاعداً و على كل حال و فى الشهر كله و كيف امكنك و متى حضرك من
دهرك تقول بعد تحميد الله تبارك و تعالى و الصلوة على النبى ﷺ
اللهم كن لوليك فلان بن فلان فى هذه الساعة و فى كل ساعة ولياً و
حافظاً و ناصرأ و دليلاً و قائداً و عوناً (و عيناً - خل) حتى تسكنه
ارضك طوعاً و تمتعه فيها طويلاً. مصباح الكفعمى ٥٨٦ - و عنهم عليه السلام
كرر فى ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان هذا الدعاء (و ذكر مثله
الى قوله من دهرك) ثم قال - تقول بعد تمجيده تعالى و الصلوة على
نبيه ﷺ اللهم كن لوليك محمد بن الحسن المهدي فى هذه الساعة و
فى كل ساعة ولياً و حافظاً و قائداً و ناصرأ و دليلاً و عيناً (و ذكر مثله).
١٤٤٦٦ (١٥) فضائل الأشهر الثلاثة ١٣٨ - حدثنا احمد بن الحسن

القطان قال حدثنا الحسن بن على السكرى قال حدثنا محمد بن زكريا
الجوهري قال حدثنا جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر بن يزيد الجعفى
عن ابى جعفر محمد بن على الباقر عليه السلام قال من احيى ليلة ثلاث و عشرين
من شهر رمضان و صلى فيها مائة ركعة و سَع الله عليه معيشته و كفاه أمر
من يعاديه و اعاده من الغرق و الهدم و السرقة من شر الدنيا و رفع عنه
هول منكر و نكير و خرج من قبره و نوره يتلأ لأهل الجمع و يؤتى

كتابه يمينه ويكتب له براءة من النار و جواز على الصراط و امان من العذاب و يدخل الجنة بغير حساب و يجعل فيها من رفقاء النبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين و حسن اولئك رفيقاً.

١٤٤٦٧ (١٦) فقيه ١٠٣ ج ٢ - محمد بن حمران عن سفيان بن السمط قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام الليالي التي يرجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة و احدى و عشرين و ثلاث و عشرين قلت فان اخذت انساناً الفترة او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلاث و عشرين.

١٤٤٦٨ (١٧) كافي: ١٥٦ ج ٤ - عِدَّةٌ من اصحابنا عن احمد بن محمد، الخصال ٥١٩ حدّثنا ابي رض قال حدّثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن حسان بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن ليلة القدر فقال التمسها (في - كا) ليلة احدى و عشرين او ^(١) ليلة ثلاث و عشرين.

١٤٤٦٩ (١٨) تهذيب: ٥٨ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سئلته عن ليلة القدر قال هي ليلة احدى و عشرين او ثلاث و عشرين قلت أليس انما هي ليلة (القدر - الامالي) قال بلى قلت فأخبرني بها فقال و ما عليك ان تفعل خيراً في ليلتين و رواه الشيخ في الامالي ٦٨٩ باسناده عن الحسين بن سعيد.

١٤٤٧٠ (١٩) كافي: ١٥٦ ج ٤ - عِدَّةٌ من اصحابنا معلق) عن احمد بن محمد عن محمد عن تهذيب: ٥٨ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد (الجوهري - كا) عن علي (ابن ابي حمزة الثمالي - كا) فقيه ١٠٢ ج ٢ - روى عن علي ابن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فقال له ابوبصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى ^(٢) (اي ليلة هي -

فقيه) فقال في (ليلة - فقيه) احدى و عشرين او ثلاث و عشرين قال فان لم أقو على كليتهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب (قال - يب فقيه) قلت فربما رأينا الهلال عندنا و جائنا من يخبرنا بخلاف ذلك في ارض^(١) أخرى فقال ما ايسر اربع ليال تطلبها فيها^(٢).

قلت جعلت فداك ليلة ثلاث و عشرين ليلة الجهنى فقال ان ذلك يقال قلت (جعلت فداك - كما فقيه) ان سليمان بن خالد روى (ان - فقيه) في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال (لى - كا) يا ابا محمد وفد الحاج يكتب في ليلة القدر و المنيا و البلايا و الارزاق و ما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في (ليلة - كا) احدى (و عشرين كا - فقيه) و ثلاث (و عشرين - كما فقيه) و صلّ في كلّ واحدة منهما مائة ركعة و أحيهما ان استطعت (الى النور و اغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك و انا قائم قال فصلّ و انت جالس قلت فان لم أستطع قال فعلى فراشك - كما فقيه) (قلت فان لم استطع قال - يب فقيه) لا عليك ان تكتحل (فى - يب) أوّل الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء تفتح فى (شهر - فقيه) رمضان و تصفّد الشياطين و تقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر (شهر - فقيه) رمضان كان يسمّى على عهد رسول الله ﷺ المرزوق امالى الطوسى ٦٩٠ - حدّثنا الشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن بن على بن الحسن الطوسى ره قال اخبرنا الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علىّ قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام و ذكر نحوه كما فى يب ثواب الاعمال ٩٢ - ابي ره قال حدّثنى سعد بن عبد الله قال حدّثنى ابراهيم بن مهزيار عن اخيه علىّ

١ - من ارض - كا. ٢ - فيما تطلب فيها - فقيه.

عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد عن عليّ ابن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث طويل (يقول) في آخره (هكذا في ثواب) ان ابواب السماء تفتح و ذكر مثله.

١٤٤٧١ (٢٠) كافي: ١٥٥ ج ٤ - عليّ بن محمد عن صالح ابن ابي حماد عن الحسن بن عليّ عن ابن سنان عن ابي شعيب المحاملي عن حماد بن عثمان عن الفضيل بن يسار قال كان ابو جعفر عليه السلام اذا كانت ليلة احدى و عشرين و ليلة ثلاث و عشرين اخذ في الدعاء حتى يزول الليل فاذا زال الليل صلى **الخصال** ٥١٩ - حدّثنا ابي رض قال حدّثنا عليّ بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن محمد ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن فضيل بن يسار مثله.

١٤٤٧٢ (٢١) تهذيب: ٥٨ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال لي صلّ في ليلة احدى و عشرين و ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان في كلّ واحدة منهما ان قويت على ذلك مائة ركعة سوى الثلاث عشر و اسهر فيهما حتى تصبح فانه يستحب ان تكون في صلوة و دعاء و تضرّع فانه يرجى ان تكون ليلة القدر في احدىهما و ليلة القدر خير من الف شهر فقلت له كيف هي خير من الف شهر قال العمل فيها خير من العمل في الف شهر و ليس في هذه الأشهر ليلة القدر و هي تكون في شهر رمضان و فيها يفرق ^(١) كلّ امر حكيم فقلت و كيف ذلك فقال ما يكون في السنة و فيها يكتب الوفد الى مكة.

١٤٤٧٣ (٢٢) مجمع البيان ٥١٩ ج ٥ - روى العياشي بإسناده عن زرارة عن عبد الواحد بن مختار الانصاري قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن ليلة القدر قال في ليلتين ليلة ثلاث و عشرين و احدى و عشرين فقلت

افردلى احديهما فقال و ما عليك ان تعمل فى ليلتين هى احديهما مستدرك: ٤٧٢ ج ٧ - السيد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان المسمى بالمضمار عن كتاب عمل شهر رمضان لعلى بن واحد النهدي باسناده الى **عبدالواحد بن المختار الأنصارى** قال قلت لأبى جعفر عليه السلام اخبرنى عن ليلة القدر قال عليه السلام التمسها فى ليلة احدى و عشرين و ثلاث و عشرين و ذكر نحوه.

١٤٤٧٤ (٢٣) مجمع البيان ٥١٩ ج ٥ - عن **شهاب بن عبدربه** قال قلت لأبى **عبدالله عليه السلام** اخبرنى بليلة القدر فقال ليلة احدى و عشرين و ليلة ثلاث و عشرين.

١٤٤٧٥ (٢٤) الدعائم ٢٨١ ج ١ - عن **ابى جعفر محمد بن على عليه السلام** عن آباءه ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى ان يغفل عن ليلة احدى و عشرين و عن ليلة ثلاث و عشرين و نهى ان ينام احد تلك الليلة.

١٤٤٧٦ (٢٥) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٥ وان استطعت ان تحيى هاتين الليلتين (١) الى الصبح فافعل فان فيهما فضل كثير و النجاة من النار و ليس سهر ليلتين يكبر فيما انت تؤمل و قد روى ان السهر فى شهر رمضان فى ثلاث ليال ليلة تسعة عشر فى تسبيح و دعاء بغير صلوة و فى هاتين الليلتين اكثر و من ذكر الله عز و جل و الصلوة على رسوله صلى الله عليه وآله الخ.

١٤٤٧٧ (٢٦) كافي: ١٥٩ ج ٤ - عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن **على بن الحكم** عن ابن بكير عن زراوة قال قال ابو **عبدالله عليه السلام** التقدير فى ليلة تسع عشرة و الابرام فى ليلة احدى و عشرين و الامضاء فى ليلة ثلاث و عشرين.

١٤٤٧٨ (٢٧) كافي: ١٦٠ ج ٤ - عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن **على بن الحكم** عن **ربيع المسلمى** (٢) و **زياد ابن ابى الحلال** ذكره عن

رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال فقيهه ١٠٠ ج ٢ - قال الصادق عليه السلام في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي ليلة ثلاث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها (و - فقيهه) لله عز وجل (ان فقيهه) يفعل ما يشاء في خلقه.

١٤٤٧٩ (٢٨) كافي: ١٥٨ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله المؤمن عن اسحق بن عمار قال سمعته يقول و ناس يستلونه يقولون الارزاق تقسم ليلة النصف من شعبان قال فقال لا والله ما ذلك الا في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان و احدى وعشرين و ثلاث وعشرين فان في ليلة تسع عشرة يلتقى الجمعان و في ليلة احدى و عشرين يفرق كل امر حكيم و في ليلة ثلاث و عشرين يمضى ما اراد الله عز وجل من ذلك و هي ليلة القدر التي قال الله عز وجل خير من الف شهر.

قال قلت ما معنى قوله يلتقى الجمعان قال يجمع الله فيها ما اراد (من - خ) تقديمه و تأخيرها و ارادته و قضائه قال قلت فما معنى يمضيه في ثلاث و عشرين قال انه يفرقه ^(١) في ليلة احدى و عشرين [امضاء] ^(٢) او يكون له فيه البداء فاذا كانت ليلة ثلاث و عشرين امضاه فيكون من المحتوم الذي لا يبدوله فيه تبارك و تعالى.

مستدرک: ٤٧١ ج ٧ - السيد علي بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان المسمى بالمضمار عن كتاب عمل شهر رمضان لعلي بن واحد النهدي باسناده الى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام مثله الا انه اسقط كلمة امضاه قبل قوله و يكون له فيه البداء.

١٤٤٨٠ (٢٩) مستدرک ٤٧٢ ج ٧ - وفيه روى انه يستغفر ليلة تسع عشرة

١ - يفرق خ ل . ٢ - والظاهر ان قوله امضاء زائد .

من شهر رمضان مائة مرة و يلعن قاتل مولانا عليؑ مائة مرة.

٨٨ (٣٠) تفسير العياشي ٦٤ ج ٢ - عن اسحق بن عمار عن ابي عبد اللهؑ قال في تسعة عشر من شهر رمضان يلتقى الجمعان قلت ما معنى قوله يلتقى الجمعان قال يجتمع فيها ما يريد من تقديمه و تأخيره و ارادته و قضائه.

١٤٤٨١ (٣١) مجمع البيان ٥١٩ ج ٥ - عن حماد بن عثمان عن حسان ابن ابي عليؑ قال سئلت ابا عبد اللهؑ عن ليلة القدر قال اطلبها في تسع عشرة و احدى و عشرين و ثلاث و عشرين.

١٤٤٨٢ (٣٢) الدعائم ٢٨١ ج ١ - عن عليؑ انه قال سلوا الله الحج في ليلة سبع عشرة من شهر رمضان و في تسع عشرة و في احدى و عشرين و في ثلاث و عشرين منه فانه يكتب الوفد في كل عام في ليلة القدر و فيها كما قال الله عز و جل يفرق كل امر حكيم.

١٤٤٨٣ (٣٣) الدعائم ٢٨٢ ج ١ - عن ابي جعفر محمد بن عليؑ انه قال ليلة سبع عشرة من شهر رمضان الليلة التي التقى فيها الجمعان و ليلة تسع عشرة فيها يكتب الوفد و قد السنة و ليلة احدى و عشرين الليلة (التي مات فيها اوصياء النبيينؑ و فيها رفع عيسى بن مريمؑ و فيها قبض موسى بن عمرانؑ و ليلة ثلاث و عشرين ترجى فيها ليلة القدر.

١٤٤٨٤ (٣٤) بصائر الدرجات ٢٢٠ - حدثنا العباس بن المعروف عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن سنان مستدرک: ٤٧٠ ج ٧ - السيد علي بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان المسمى بالمضمار عن كتاب الصيام لعلی بن فضال باسناده الى عبد الله بن سنان قال سئلته عن النصف من شعبان فقال ما عندي فيه شيء ولكن اذا كانت ليلة تسع عشرة من شهر رمضان قُسمَ فيها الارزاق و كُتِبَ فيها الآجال و خرج

فيها صكاك^(١) الحاج و اطلع الله عزوجل الى عباده فغفر الله لهم الاشارب الخمر^(٢) فاذا كانت ليلة ثلاث و عشرين فيها يفرق كل امر حكيم ثم ينتهى^(٣) ذلك و يقضى^(٤) قال قلت الى من قال الى صاحبكم و لولا ذلك لم يعلم.

١٤٤٨٥ (٣٥) مستدرک: ٤٧١ ج ٧ - و عن كتاب عمل شهر رمضان

لعلي بن واحد النهدي باسناده الى عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا كانت ليلة تسع عشرة من شهر رمضان انزلت صكاك الحاج و كتب الآجال و الأرزاق و اطلع الله الى خلقه فغفر لكل مؤمن ما خلا شارب مسكر و لاصارم^(٥) رحم مؤمنة ماسة.

١٤٤٨٦ (٣٦) الغارات ١٨٣ ج ١ - عن الاصبع بن نباته ان رجلا سئل

علياً عليه السلام عن الروح قال ليس هو جبرئيل قال علي عليه السلام (ليس هو جبرئيل فان ك) جبرئيل من الملائكة و الروح غير جبرئيل و كان الرجل شاكاً فكبر ذلك عليه فقال لقد قلت عظيماً ما احد^(٦) من الناس (من - خ) يزعم ان الروح غير جبرئيل قال علي عليه السلام انت ضالّ تروى عن اهل الضلال يقول الله تعالى لنبية أتى أمر الله فلا تستعجلوه سبحانه و تعالى عما يشركون ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده فالروح غير الملائكة.

و قال تعالى ليلة القدر خير من ألف شهر تنزل الملائكة و الروح فيها ياذن ربهم و قال تعالى يوم يقوم الروح و الملائكة صفاً و قال تعالى لآدم و جبرئيل يومئذ مع الملائكة (انني خالق بشر من طين فاذا

١ - الصك: كتاب يكتب للمعاملات.

٢ - فيغفر لمن يشاء الاشارب المسكر - ك.

٣ - ثم ينهى ذلك و يمضى - بصائر.

٤ - و يفضى - خ. ك.

٥ - صارم: قاطع.

٦ - ما أجد - ك.

سَوَّيْتُهُ وَتَفَخَّتْ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعَوَالُهُ سَاجِدِينَ) فسجد جبرئيل مع الملائكة للروح وقال تعالى لمريم فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا وقال تعالى لمحمد ﷺ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِئَمْ قَالَ [لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ وَ الزبير الذِّكْرَ وَالْأَوَّلِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ فَالروح واحدة و الصور شتى.

قال سعد^(١) فلم يفهم الشاك ما قاله امير المؤمنين عليه السلام غير انه قال الروح غير جبرئيل فسئله عن ليلة لقدر فقال اتى اراك تذكر ليلة القدر [و] تنزل الملائكة و الروح فيها قال عليه السلام له قد رفرشت^(٢) نزول الملائكة بمشرفة فان عمى عليك شرحه فسأعطيك ظاهراً منه تكون أعلم اهل بلادك بمعنى ليلة القدر، ليلة القدر، ليلة القدر قال قد انعمت علي اذا بنعمة قال له علي عليه السلام ان الله فرديحب الوتر و فرد اصطفى الوتر فأجرى جميع الاشياء على سبعة فقال عزوجل (خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ) و قال خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا و قال جَهَنَّمَ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ و قال سَبْعَ سُنْبُلَاتٍ حُضْرٍ وَأُخْرٍ يَا بِنَاتٍ و قال سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِنَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ و قال حَبَّةٌ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ و قال سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ فأبلغ حديثي اصحابك لعل الله يكون قد جعل فيهم نجيبا اذا هو سمع حديثنا نفر قلبه الى مودتنا و يعلم فضل علمنا و ما نضرب من الامثال التي لا يعلمها الا العالمون بفضلنا.

قال السائل بيتها في اي ليلة اقصدها قال اطلبها في السبع الاواخر

١- اصغ - ظ .

٢- كأنها محرّفة عن رفشت ففي لسان العرب، الرفش: الدقّ و الهرش، يقال للذى يجيد أكل الطعام أنّه ليرفش الطعام -رفشاً- حاشية الغارات.

والله لئن عرفت آخر السبعة لقد عرفت أولهنّ ولئن عرفت أولهنّ لقد أصبت ليلة القدر قال ما افقه ما تقول قال انّ الله طبع على قلوب قوم فقال (انّ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ فَلَن يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا) فأما اذا ابیت و ابی عليك ان تفهم فانظر فاذا مضت ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان فاطلبها في اربع و عشرين و هي ليلة السابع و معرفة السبعة فان من فاز بالسبعة كمل الدين كلّ و هي الرحمة للعباد و العذاب عليهم و هم الابواب التي قال الله تعالى (لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ) يهلك عند كلّ باب جزء و عند الولاية كلّ باب.

١٤٤٨٧ (٣٧) الدعائم ٢٨٢ ج ١ - عن عليّ عليه السلام انه قال التمسوها (اي ليلة القدر) في العشر الأواخر فانّ المشاعر سبع و السموات سبع و الارضين سبع و بقرات سبع و سبع سنبلات خضر و الانسان يسجد على سبع.

١٤٤٨٨ (٣٨) السرائر ٤٧١ - (نقل من كتاب موسى بن بكر) عن حمّان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ليلة القدر قال هي ليلة ثلاث او اربع قلت افرد اليّ احديهما قال و ما عليك ان تعمل في الليلتين هي احديهما. ١٤٤٨٩ (٣٩) وفيه ٤٧١ - عن زرارة عن عبد الواحد الأنصاريّ قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ليلة القدر قال أتى اخبرك بها لا اعمى ^(١) عليك هي ليلة اول السبع و (قدخ) كانت تلبس (تلبس - خ) عليه ليلة اربع و عشرين.

١٤٤٩٠ (٤٠) مستدرک: ٤٧٢ ج ٧ - السيّد عليّ بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان المسمّى بالمضمار عن كتاب عمل شهر رمضان لعليّ بن واحد النهدي باسناده عن زرارة عن عبد الواحد بن المختار قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن ليلة القدر فقال اخبرك و الله و لا اعمى عليك

هي أول ليلة من السبع الآخر - قال في المستدرک بعد ذکر هذا الخبر -
اقول لعله قد أخبر عن شهر كان تسعة وعشرين يوماً لأنني ما عرفت ان
ليلة اربع وعشرين وهي غير مفردة مما يحتمل ان يكون ليلة القدر و
وجدت بعد هذا التأويل في الجزء الثالث من جامع محمد بن الحسن
القمي لما روى منه هذا الحديث فقال ما هذا لفظه عن زرارة قال كان
ذلك الشهر تسعة وعشرين يوماً.

١٤٤٩١ (٤١) الدعائم ٢٨٢ ج ١ - عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن ليلة

القدر فقال هي في العشر الأواخر من شهر رمضان.

١٤٤٩٢ (٤٢) مستدرک: ٦٦٦ ج ٤٧ - القطب الراوندي في لب اللباب عن

النبي صلى الله عليه وآله انه قال التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر من شهر
رمضان وقال صلى الله عليه وآله اطلبوها في العشر الأواخر من الوتر وقال صلى الله عليه وآله
التمسوها في العشر الأواخر في الثالثة والخامسة والسابعة والتاسعة و
قال ابو ذر سئلته صلى الله عليه وآله عنها فقال: التمسوها في العشر الأواخر فقلت أي
ليلة فقال صلى الله عليه وآله لو شاء الله اطلعك عليها وقال صلى الله عليه وآله التمسوها في
العشر الأواخر من شهر رمضان فان غلبتم فلا تغلبوا على التسع.

١٤٤٩٣ (٤٣) مستدرک: ٤٧٦ - ج ٧ ابن ابي جمهور في درر اللآلي

عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان منكم ملتصقاً ليلة القدر
فليلتمسها في العشر الأواخر فان ضعف او عجز فلا يغلبن على السبع
البواقي.

١٤٤٩٤ (٤٤) وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليلة

القدر هي في رمضان فالتمسوها في العشر الأواخر فانها وتر في احدى
وعشرين او ثلاث وعشرين او خمس وعشرين او سبع وعشرين او
تسع وعشرين او في آخر ليلة من شهر رمضان ومن قام فيها احتساباً

غفر له ما تقدّم من ذنبه.

١٤٤٩٥ (٤٥) مستدرک: ٤٨٣- ج لا القطب الراوندى فى لبّ اللباب و
 اما ما رواه العامة عن جعفر عن آبائه عن النبى ﷺ انّ من صلى ليلة
 سبع و عشرين ركعتين يقرء فى كلّ ركعة فاتحة الكتاب و انا انزلناه مرّة
 و قل هو الله احد خمسا و عشرين مرّة فاذا سلّم استغفر مائة مرّة و صلى
 على النبى و آله ﷺ مائة مرّة فقد ادرك ليلة القدر فانّ هذه الرواية
 لاتنافى ما صحّ من انّ ليلة القدر ليلة ثلاث و عشرين لانّ هذه الرواية
 تختصّ بمن فاتته ليلة ثلاث و عشرين فأدرك ليلة سبع و عشرين.

١٤٤٩٦ (٤٦) — دعوات الراوندى ٢٠٧- روى انّ الله يصرف

السوء و الفحشاء و جميع انواع البلاء فى الليلة الخامسة و العشرين عن
 صوام شهر رمضان ثمّ يعطيهم النور فى اسماعهم و ابصارهم و انّ الجنة
 تزيّن فى يومه و ليلته.

١٤٤٩٧ (٤٧) كافي: ١٥٧ ج ٤- على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي

عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل و زرارة و محمد بن مسلم عن
 حمران أنّه سأل ابا جعفر عليه السلام فقيهه: ١٠١ ج ٢ - سأل حمران ابا
 جعفر عليه السلام عن قول الله عزّوجلّ انا انزلناه فى ليلة مباركة قال نعم^(١)
 ليلة القدر و هى فى كلّ سنة فى شهر رمضان فى العشر الأواخر فلم
 ينزل القرآن الاّ فى ليلة القدر قال الله عزّوجلّ فيها يفرق كلّ امر حكيم
 قال يقدر فى ليلة القدر كلّ شىء يكون فى تلك السنة الى مثلها من قابل
 (من - فقيه) خير و^(٢) شرّ و طاعة و معصية و مولود و اجل أو رزق فما
 قدر فى تلك الليلة^(٣) و قضى فهو المحتوم و لله عزّوجلّ فيه المشيئة قال

١- هى ليلة القدر - فقيهه. ٢- فى جميع الموارد فى الفقيه (ار) بدل (و).

٣- السنة - خ كا.

قلت (له - فقيهه) ليلة القدر خير من الف شهر أى شىء عنى بذلك فقال العمل الصالح فيها^(١) (من الصلوة و الزكاة و انواع الخير خير من العمل فى الف شهر ليس فيها ليلة القدر - كا) ولو لا ما يضاعف الله تبارك و تعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله عزوجل يضاعف لهم الحسنات (بجنتلكا) الثواب: ٩٢ - أبى ره قال حدثنا سعد بن عبدالله قال حدثنا احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن عمر بن أذينة عن الفضيل و زرارة عن محمد بن مسلم عن حمران مثله.

١٤٤٩٨ (٤٨) كافي: ١٥٥ ج ٤ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن فقيهه: ١٠٠ ج ٢ - سماعة عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السلام^(٢) قال كان رسول الله ﷺ اذا دخل العشر الأواخر شد المئزر واجتنب النساء و أحيى الليل و تفرغ للعبادة.

١٤٤٩٩ (٤٩) مستدرک: ٦٢ ج ٤ - كتاب حسين بن عثمان بن شريك عن اسحاق بن عمار او سماعة بن مهران عن أبى عبدالله عليه السلام قال كان رسول الله ﷺ اذا دخل العشر الأواخر ضربت له قبة شعر و شد المئزر قال قلت واعتزل النساء قال اما اعتزال النساء فلا.

١٤٥٠٠ (٥٠) كافي: ١٥٧ ج ٤ - عدة من اصحابنا معلق) عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن علاء بن رزين فقيهه: ١٠٢ ج ٢ - روى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام قال سألته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها ان تطيب ريحها وان كانت فى برد دفئت^(٣) وان كانت فى حر بردت فطابت (قال

١ - فى ليلة القدر - خ فقيهه. ٢ - قال قال أبو عبدالله كا.

٣ - دفىء من البرد: تسخن. وجد الحرارة، او شعر بها.

(كا) وسئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتابة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد و امر عبيده^(١) موقوف له (و-كا) فيه المشيئة فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء و يحو و يثبت و عنده ام الكتاب الدعائم: ٢٨١ ج ١ - روينا عن محمد بن علي عليه السلام انه قال في قول الله عز و جل (تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَ الرُّوحُ فِيهَا) قال تنزل فيها الملائكة و الكتابة و ذكر نحوه.

١٤٥٠١ (٥١) الدعائم: ٢٨١ ج ١ - عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام انه قال علامة ليلة القدر ان تهبّ ريح و ان كانت في برد دفئت و ان كانت في حرّ بردت. مستدرک: ٤٧٥ ج ٧ - كتاب العلاء عن محمد بن مسلم قال علامة ليلة القدر ان تطيب ريحها (و ذكر مثله و زاد في آخره) و طابت.

١٤٥٠٢ (٥٢) مستدرک: ٦٨ ج ٤ - القطب الراوندي في لبّ اللباب عن النبي صلى الله عليه وآله انها ليلة ملحة^(٢) ساكنة سمحة^(٣) لا باردة و لا حارة تطلع الشمس صبيحة ليلتها ليس لها شعاع كالقمر ليلة البدر.

١٤٥٠٣ (٥٣) فقيه: ٦٠ ج ٢ - روى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام انّ النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات و سار الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه الناس يسئلونه عن ليلة القدر فقام صلى الله عليه وآله خطيباً فقال بعد الثناء على الله عز و جلّ اما بعد فانكم^(٤) سألتموني عن ليلة القدر و لم اطوها^(٥) عنكم لا تى لم اكن بها عالماً اعلمو ايها الناس انه من ورد عليه

١ - و امره عنده - خ كا - و امر عنده عزّ و جلّ - فقيه - و الأمر عنده - دعائم. ٢ - لعلّ صوابه بلغة - الملحّة: الندى الذى يسقط بالليل على البقل - الملحّة: بياض يخاطله السواد - الملحّة: المهابة - الملحّة: الكلمة المليحة. ٣ - اى سهلة. ٤ - فأيتكم - فقيه. ٥ - لم اطوها عنكم اى افسرها و ابنتها لكم.

شهر رمضان و هو صحيح سوى فصام نهاره و قام ورداً^(١) من ليله و
واظب على صلوته و هجر^(٢) الى جمعته و غذا الى عيده فقد ادرك ليلة
القدر و فاز بجائزة الرب عزّ وجلّ و قال ابو عبد الله عليه السلام فازوا^(٣) واللّه
بجوائز ليست كجوائز العباد.

الثواب: ٨٩ - حدّثني محمد بن عليّ ماجيلويه (رض) قال حدّثني
محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن
احمد بن محمد ابن أبي نصر عن ابان عن زرارة مثله - **المقنعة: ٤٩** -
روى عن الباقر عليه السلام أنّه قال انّ رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا انصرف و ذكر مثله.
١٤٥٠٤ (٥٤) **مصباح الشيخ: ٧٨٣** - روى سعيد^(٤) بن سعد عن أبي
الحسن الرضا عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام لا ينام ثلاث ليال ليلة
ثلاث و عشرين من شهر رمضان و ليلة الفطر و ليلة النصف من شعبان و
فيها تقسم الأرزاق و الآجال و ما يكون في السنة و سائل: ١١٠ ج ٨ -
و رواه المفيد في مسارّ الشيعة مرسلأ نحوه **البحار: ١٢٣** ج ٩١ -
مجالس الشيخ عن احمد بن عبدون عن الحسين القزويني عن عليّ بن
حاتم عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن عيسى عن البرقي
عن سعد بن سعد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام مثله.

١٤٥٠٥ (٥٥) **كافي: ٦٢٨** ج ٢ - عليّ بن ابراهيم عن أبيه و^(٥) محمد بن
القاسم عن محمد بن^(٦) سليمان عن داود عن حفص بن غياث عن أبي
عبد الله عليه السلام قال سئلته عن قول الله عزّ وجلّ **شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ**
فِيهِ الْقُرْآنُ و أنّما انزل القرآن في عشرين سنة بين أوّله و آخره فقال أبو

١ - الورد: الجزء من الليل يكون على الرجل يصلّيه - اللسان - الورد: الجزء من القرآن يقوم به
الانسان كلّ ليلة - المنجد. ٢ - هاجر - المقنعة ثواب ٣ - فاز - مقنعة ثواب ٤ - سعد - خ ل.
٥ - عن محمد بن القاسم - خ. ٦ - عن سليمان بن داود - خ.

عبدالله ﷺ نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان الى البيت المعمور ثم نزل في طول عشرين سنة ثم قال قال النبي ﷺ نزلت صحيف ابراهيم في اول ليلة من شهر رمضان و انزلت التورية لست مضين من شهر رمضان و انزل الانجيل لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر رمضان و انزل الزبور لثمان عشر خلون من شهر رمضان و انزل القرآن في ثلاث و عشرين من شهر رمضان. امالى الصدوق: ٦٠ - حدثنا احمد بن محمد بن يحيى العطار قال حدثنا سعد بن عبدالله عن القاسم بن محمد الاصبهاني عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث عن الصادق ﷺ نحوه.

١٤٥٠٦ (٥٦) كافي: ١٥٧ ج ٤ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن تهذيب: ١٩٣ ج ٤ - الحسين ابن سعيد عن القاسم بن محمد عن فقيه: ١٠٢ ج ٢ - علي ابن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبدالله ﷺ قال نزلت التورية في ست مضين^(١) من شهر رمضان و نزل الانجيل في اثنتي عشرة (ليلة - كا) مضت من شهر رمضان و نزل الزبور في (ليلة كا - فقيه) ثمانى عشرة (مضت - كا) من شهر رمضان و نزل القرآن^(٢) في ليلة القدر.

١٤٥٠٧ (٥٧) فضائل الاشهر الثلاثة: ٨٧ - حدثنا احمد بن محمد بن يحيى العطار قال حدثنا سعد بن عبدالله عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال قلت للصادق جعفر بن محمد ﷺ اخبرنى عن قول الله عز وجل شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن كيف انزل القرآن في شهر رمضان و انما انزل القرآن في مدة عشرين سنة اوله و آخره فقال ﷺ انزل القرآن جملة واحدة في شهر

رمضان الى البيت المعمور ثم انزل من البيت المعمور في مدة عشرين سنة.

١٤٥٠٨ (٥٨) **امالى الصدوق: ٢٦٢** - حدثنا ابي قال حدثنا علي بن الحسين السعد آبادي قال حدثنا احمد ابن ابي عبدالله البرقي عن ابيه عن احمد بن النضر الخزاز عن عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفي عن ابي حمزة الثمالي عن حبيب بن عمرو قال دخلت على امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام في مرضه الذي قبض فيه (الى ان قال) فلما كان من الغد و اصبح الحسن عليه السلام قام خطيباً على المنبر فحمد الله و أثنى عليه ثم قال ايها الناس في هذه الليلة نزل القرآن و في هذه الليلة رفع عيسى بن مريم عليه السلام و في هذه الليلة قتل يوشع بن نون و في هذه الليلة مات ابي امير المؤمنين عليه السلام الخبر.

١٤٥٠٩ (٥٩) **بصائر الدرجات: ٢٢٠** - حدثنا يعقوب بن يزيد عن محمد ابن ابي عمير عن الحسين بن بكير عن ابن بكير عن ابي عبدالله عليه السلام قال ان ليلة القدر يكتب ما يكون منها في السنة الى مثلها من خير او شرّ او موت او حيوة او مطر و يكتب فيها وفد الحاج ثم يفضى ^(١) ذلك الى اهل الأرض فقلت الى من من اهل الأرض فقال الى من ترى.

١٤٥١٠ (٦٠) **وفيها: ٢٢٠** - حدثنا احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن داود بن فرقد قال سئلته عن قول الله عزوجل: **إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ مَا أَدْرِيكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ** قال نزل فيها ما يكون من السنة الى السنة من موت او مولود قلت له الى من فقال الى من عسى ان يكون ان الناس في تلك الليلة في صلوة و دعاء و مسألة و صاحب هذا الامر في شغل تنزل الملائكة اليه بأمر السنة من

غروب الشمس الى طلوعها من كلّ امر سلام هي له الى ان يطلع الفجر. ١٤٥١١ (٦١) مستدرک: ٤٥٧ ج ٧ - السيّد عليّ بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان من كتاب الصيام لعلّي بن فضّال باسناده الى منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال الليلة التي يفرق فيها كلّ امر حكيم ينزل فيها ما يكون في السنّة الى مثلها من خير او شرّ او رزق او امر او موت او حيوة و يكتب فيها وفد مكّة فمن كان في تلك السنّة مكتوباً لم يستطع ان يحبس و ان كان فقيراً مريضاً و من لم يكن فيها مكتوباً لم يستطع ان يحجّ و ان كان غنياً صحيحاً.

١٤٥١٢ (٦٢) تهذيب: ٣٣٢ ج ٤ - محمد بن عليّ بن محبوب عن الحسن بن عليّ الكوفي عن الحسن بن سيف عن أخيه عن أبيه عن محمد بن أيّوب عن رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال رأس السنّة ليلة القدر يكتب فيها ما يكون من السنّة الى السنّة.

١٤٥١٣ (٦٣) كافي: ١٦٠ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن فضّال عن أبي جميلة عن رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال ليلة القدر هي أوّل السنّة و هي آخرها. فقيه: ج ١٠١/٢ - روى رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال و ذكر مثله.

الخصال: ٥١٩ - حدّثنا أبي رضی الله عنه قال حدّثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن ابن فضّال عن أبي جميلة عن رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

١٤٥١٤ (٦٤) تهذيب: ٣٣١ ج ٤ - ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام قال ليلة القدر في كلّ سنة و يومها مثل ليلتها.

١٤٥١٥ (٦٥) كافي: ١٥٨ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن السيّارى عن بعض اصحابنا عن داود بن فرقد قال حدّثني يعقوب قال

سمعت رجلاً يسأل أبا عبد الله عليه السلام عن ليلة القدر فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال ابو عبد الله عليه السلام لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن. فقيهه: ١٠١ ج ٢ - سأل رجل الصادق عليه السلام فقال اخبرني (و ذكر مثله) العلل: ٣٨٨ - أبي ره قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد السيارى عن بعض اصحابنا عن داود بن فرقد قال سمعت رجلاً سئل ابا عبد الله عليه السلام عن ليلة القدر فقال اخبرني عن ليلة القدر و ذكر مثله.

١٤٥١٦ (٦٦) تهذيب: ٥٩ ج ٣ - محمد بن يعقوب عن احمد بن محمد عن علي بن الحسين عن محمد بن الوليد عن محسن بن احمد عن يونس بن يعقوب كافي: ١٥٩ ج ٤ - احمد بن محمد بن علي بن الحسين عن محمد بن الوليد و محمد بن احمد عن يونس بن يعقوب عن علي بن عيسى القمطاط عن عمه عن أبي عبد الله عليه السلام قال فقيهه: ١٠١ ج ٢ - أرى^(١) رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه بنى امية يصعدون (على - كا) منبره من بعده (و - كا يب) يضلون الناس عن الصراط القهقري فأصبح كئيباً^(٢) حزيناً (قال - كا يب) فهبط عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا رسول الله مالي أراك كئيباً حزيناً فقال يا جبرئيل انى رأيت بنى امية فى ليلتى هذه يصعدون منبرى من بعدى و يضلون الناس عن الصراط القهقري فقال والذى بعثك بالحق نبياً - كا فقيهه) (ان هذا شىء ما اطلعت عليه^(٣)) ثم عرج^(٤) الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القرآن يؤنسه بها (قال - كا) أفرأيت ان متعنا هم سنين ثم جائهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون و أنزل (الله - يب)

١ - رأى - كا. ٢ - الكآبة: سوء الحال و الانكسار من الحزن.

٣ - اننى ما اطلعت عليه - كا ط. ٤ - فرج - كا.

عليه إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدرينا ما ليلة القدر ليلة القدر خير من ألف شهر جعل (الله عزوجل - كما يب) ليلة (القدر - كما فقيه) لنبينا ﷺ خيراً من ألف شهر (من - فقيه) ملك بنى امية. (لعنهم الله يب).

١٤٥١٧ (٦٧) كافي: ١٥٧ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن غير واحد عن أبي عبد الله عليه السلام قالوا قال له بعض اصحابنا قال ولا اعلمه الا سعيد السمان كيف تكون ليلة القدر خيراً من ألف شهر قال العمل (الصالح - فقيه) فيها خير من العمل في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر فقيه: ١٠٢ ج ٢ - سئل الصادق عليه السلام كيف تكون وذكر مثله.

١٤٥١٨ (٦٨) مستدرک: ٤٥٨ ج ٧ - القطب الراوندى فى كتاب لبّ اللباب روى أنه ﷺ لما غزا تبوك ورجع سالماً استبشر الناس وقالوا ما فعل مثل هذا احد فقال النبى ﷺ كان فى بنى اسرائيل رجل يقال له ابن نانين^(١) وكان له الف ابن فغزاهم عدو فحاربوه الف شهر كل ابن شهراً حتى قتلوا جميعاً و أبوهم يصلّى ولا يلتفت يميناً ولا شمالاً ثم قاتل بنفسه حتى قتل فتمنى المسلمون منزلته فأنزل الله ليلة القدر خير من ألف شهر يعنى لذلك الرجل.

١٤٥١٩ (٦٩) تهذيب: ١٠٠ ج ٣ - علي بن حاتم عن محمد بن جعفر قال حدثنى محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن على عن أبيه عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال من قرء سورتى العنكبوت والروم فى شهر رمضان فى ليلة ثلاث وعشرين فهو والله يا أبا محمد من اهل الجنة لا أستثنى فيه ابداً ولا اخاف ان يكتب الله على فى يمينى اثماً وان لهاتين السورتين من الله مكاناً.

الثواب: ١٣٦ - حدّثني محمد بن موسى بن المتوكّل قال حدّثني محمد بن يحيى قال حدّثني محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن المقنعة: ٥٠ - الحسن بن عليّ (بن ابي حمزة - المقنعة) عن ابيه عن مصباح المتهجد: ٥٢٠ - ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام مثله الا انّ في المقنعة لا أستثنى فيه احداً.

١٤٥٢٠ (٧٠) مستدرک: ٤٥٥ ج ٧ - السيّد عليّ بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب كنز اليواقيت لأبي المفضل بن محمد الهروي عن النبي ﷺ أنّه قال من صلّى ركعتين في ليلة القدر فقراء في كلّ ركعة فاتحة الكتاب مرّة و قل هو الله احد سبع مرّات فاذا فرغ يستغفر سبعين مرّة (فما كدام) لا يقوم من مقامه حتّى يغفر الله له و لأبويه و بعث الله ملائكة يكتبون له الحسنات الى سنة اخرى و بعث الله ملكا الى الجنان يغرسون له الاشجار و يبنون له القصور و يجرون له الانهار و لا يخرج من الدنيا حتّى يرى ذلك كلّه.

١٤٥٢١ (٧١) مستدرک: ٤٥٦ ج ٧ - ومنه عن النبي ﷺ أنّه قال يفتح ابواب السموات في ليلة القدر فما من عبد يصلّى فيها الا كتب الله تعالى له بكلّ سجدة شجرة في الجنّة لو يسير الراكب في ظلّها مائة عام لا يقطعها و بكلّ ركعة بيتاً في الجنّة من درّ و ياقوت و زبرجد و لؤلؤ و بكلّ آية تاجاً من تيجان الجنّة و بكلّ تسبيحة طائراً من النّجب^(١) و بكلّ جلسة درجة من درجات الجنّة و بكلّ تشهد غرفة من غرفات الجنّة و بكلّ تسليمه حلّة من حلل الجنّة فاذا انفجر عمود الصبح اعطاه الله تعالى من الكواعب المؤلفات و الجوار المهدبات و الغلمان المخلّدين و العجايب المطيّرات و الرياحين المعطّرات و الانهار

١ - النّجب جمع نجيب او نجبية: و هو القوى الخفيف السريع من الحيوان.

الجاريات والنعيم الراضيات والتحف والهديات والخلع والكرامات و ما تشتهي الانفس وتلذذ الاعين وانتم فيها خالدون.

١٤٥٢٢ (٧٢) مستدرک: ٤٥٦ ج ٧ - ومند عن النبي ﷺ أنه قال قال موسى الهى اريد قربك قال قربى لمن استيقظ ليلة القدر قال: الهى اريد رحمتك قال رحمتى لمن رحم المساكين فى ليلة القدر قال الهى اريد الجواز على الصراط قال ذلك لمن تصدق بصدقة فى ليلة القدر قال الهى اريد من اشجار الجنة و ثمارها قال ذلك لمن سبح تسبيحة فى ليلة القدر قال الهى اريد النجاة من النار قال ذلك لمن استغفر فى ليلة القدر قال الهى اريد رضاك قال رضاى لمن صلى ركعتين فى ليلة القدر.

١٤٥٢٣ (٧٣) مستدرک: ٤٥٨ ج ٧ - القطب الراوندى فى كتاب لبّ اللباب وقيل للنبي ﷺ ان انا ادركت ليلة القدر فما اسئل ربي قال ﷺ العافية.

١٤٥٢٤ (٧٤) مستدرک: ٤٦١ ج ٧ - الشيخ ابو الفتوح الرازى فى تفسيره عن بعض ازواج النبي ﷺ أنها قالت يا رسول الله ان ادركت ليلة القدر فما اقول قال قولى اللهم انك عفوّ تحبّ العفو فاعف عني.

١٤٥٢٥ (٧٥) دعوات الراوندى ٢٠٦ عن زرارة قال قال الصادق عليه السلام تأخذ المصحف فى ثلاث ليال من شهر رمضان فتشره و تضعه بين يديك و تقول اللهم انى اسئلك بكتابك المنزل و ما فيه و فيه اسمك الاكبر و اسمائك الحسنى و ما يخاف و يرجى ان تجعلنى من عتقائك من النار و تدعو بما بدالك من حاجة مستدرک ٤٧٥ ج ٧ ورواه السيد فى كتاب المضمار عن حريز بن عبد الله السجستاني عنه عليه السلام مثله.

١٤٥٢٦ (٧٦) فضائل الاشهر الثلاثة: ١١٨ - حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل رض قال حدثنا محمد ابن أبى عبد الله الكوفى عن سهل بن

زياد عن الحسن بن عباس بن جريش^(١) عن أبي جعفر محمد بن علي بن موسى عن آبائه عليهم السلام قال قال ابو جعفر الباقر عليه السلام من احب لي ليلة القدر غفرت له ذنوبه و لو كانت عدد نجوم السماء و مناقيل الجبال و مكائيل البحار. مستدرک: ٤٥٧ ج ٧ - السيد علي بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب كنز اليواقيت عن الباقر عليه السلام مثله وسائل: ٢١ ج ٨ - علي بن موسى بن طاووس في كتاب الاقبال قال و ذكر الشيخ الفاضل جعفر بن محمد الدورى فى كتاب الحسنى عن ابيه عن محمد بن علي بن بابويه عن محمد بن موسى بن المتوكل و ذكر مثله سنداً و متنأ.

١٤٥٢٧ (٧٧) فضائل الأشهر الثلاثة: ١٣٧ - حدثنا احمد بن محمد بن يحيى العطار قال حدثنا ابي قال حدثنا محمد ابن ابي الصهبان عن ابن ابي عمير قال قال موسى بن جعفر عليه السلام من اغتسل ليلة القدر و احياها الى طلوع الفجر خرج من ذنوبه. دعوات الراوندى ٢٨٨ - عن موسى بن جعفر عليه السلام مثله.

١٤٥٢٨ (٧٨) فضائل الاشهر الثلاثة: ١٣٦ - حدثنا ابو احمد محمد بن جعفر البندار الشافعى بفرغانة قال حدثنا محمد بن الحسن القاضى أبو علي التمار قال حدثنا جعفر بن محمد المستفاض الفريانى القاضى قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد البرسى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من قام ليلة القدر ايماناً و احتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه و كان رسول الله ﷺ يحبها و لا يختمها.

١٤٥٢٩ (٧٩) دعوات الراوندى ٢٠٧ - عن ابي عبد الله عليه السلام (فى

حديث) قال و يأمر الله ملكا ينادى فى كلّ يوم من شهر رمضان فى الهواء ابشروا عبادى فقد وهبت لكم ذنوبكم السابقة و شفّعت بعضكم فى بعض فى ليلة القدر^(١) ألا من افطر على مسكر أو حقد على اخيه المسلم.

١٤٥٣٠ (٨٠) مستدرک: ٤٥٦ ج ٧- السيد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب كنز اليواقيت لأبى المفضل بن محمد الهروى عن النبى ﷺ انه قال من احبب ليلة القدر حوّل عنه العذاب الى السنة القابلة.

١٤٥٣١ (٨١) الدعائم: ٢٨١ ج ١- عن رسول الله ﷺ انه قال من وافق ليلة القدر فقامها غفر الله له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر.

١٤٥٣٢ (٨٢) مستدرک: ٤٥٨ ج ٧- الراوندى فى لبّ اللباب عن النبى ﷺ انه قال من قام ليلة القدر ايمانا و احتسابا غفر الله له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر.

١٤٥٣٣ (٨٣) مستدرک: ٤٥٨ ج ٧- القطب الراوندى فى كتاب لبّ اللباب عن النبى ﷺ من احبب ليلة القدر فهو اكرم على الله ممّن احبب شهر رمضان و لم يحي تلك الليلة و الذى بعثنى بالحق ان اهله و ولده يشفعون فى سبعمائة الف لكلّ واحد فى سبعمائة الف الى آخر^(٢) ثلاث مرّات و قال ﷺ ان ليلة القدر تکرمة الاحياء و غنيمة الاموات.

١٤٥٣٤ (٨٤) مستدرک: ٤٥٩ ج ٧- السيد فضل الله الراوندى فى النوادر عن على بن الحسين الورّاق عن أبى محمد بن عبد الله عن أبى على بن بشّار عن على بن محمد عن هارون عن أبى القاسم بن الحكم عن هاشم بن الوليد عن حمّاد بن سليمان عن شيخ يکنى أبى الحسين

عن الضحّاك عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ إذا كانت ليلة القدر يأمر الله جبرئيل فيهبط الى الارض في كبكة^(١) من الملائكة و معه لواء الحمد الأخضر فيركز اللّواء على ظهر الكعبة و له ستمائة جناح منها جناحان لا ينشرهما الا في ليلة القدر فينشرهما تلك الليلة فيجاوزان المشرق و المغرب و يبتّ جبرئيل الملائكة في هذه الليلة فيسلّمون على كلّ قاعد و قائم و ذاكر و مصلّي و يصافحونهم و يؤمّنون على دعائهم حتى يطلع الفجر (و تقدّم نحو ذلك في امالي المفيد (٤٦) من باب (١) فضل شهر رمضان).

١٤٥٣٥ (٨٥) مستدرک: ٤٥٩ ج ٧ - الشيخ ابو الفتوح في تفسيره عنه مثله و زاد في آخره فاذا طلع الفجر نادى جبرئيل ما فعل الله بحوائج امة محمد ﷺ فيقولون نظر اليهم فغفر لهم و عفا عنهم الا عن اربعة مدمن الخمر و عاق الوالدين و قاطع الرحم و السّاحر.

١٤٥٣٦ (٨٦) وفي الخبر ان جبرئيل يهبط في هذه الليلة الى الارض في سبعين الف ملك و ميكائيل في سبعين الف ملك و يأتون بلواء الحمد و له اربع زوايا واحدة بالمشرق و واحدة بالمغرب و واحدة تحت العرش و واحدة تحت الارض السابعة و على اللواء مكتوب امة مذنبه و ربّ غفور و ما من بيت الا و ياتيه جبرئيل مع الملائكة و يسلمون عليهم و الا فيبلغهم السلام في خمسة مواطن: الاوّل يوم الموت في قوله تعالى: (الَّذِينَ تَتَوَفَّيْهُمْ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ) والثاني في باب الجنة و قال لهم خزنتها سلامٌ عليكم و الثالث في الجنة في قوله و الملائكة يدخلون عليهم من كلّ باب سلامٌ عليكم و الرابع في الغرفات سلامٌ قولاً من ربّ رحيم و الخامس عند الله تحييتهم يوم

يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ.

١٤٥٣٧ (٨٧) وفيه: ٤٦٠ ج ٧- وعن عبد الله بن عباس قال ان الله تعالى يأمر الملائكة في هذه الليلة يعنى ليلة القدر ان يهبطوا مع جبرئيل و ميكائيل من سدرة المنتهى الى الارض فى اربعة مواطن؛ على سطح الكعبة و على قبر رسول الله ﷺ و فى بيت المقدس و طور سيناء.

ثم يقول جبرئيل تفرقوا فيتفرقون فلا يبقى دار و لا حجرة فيه مؤمن او مؤمنة الا و تأتبه الملائكة الا يتا فيه كلب او خنزير او خمر او صورة و يهللون و يستبحون و يستغفرون كل الليل لامة محمد ﷺ فاذا جاء وقت صلوة الصبح يصعدون الى السماء فتستقبلهم ساكنوا السماء و يقولون لهم من اين جئتم فيقولون من الأرض فان البارحة كانت ليلة القدر فيقولون ما فعل الله بحوائج امة محمد ﷺ فيقولون ان الله غفر لصالحيها و شفّع لظالحيها^(١) فيرفعون ملائكة السماء اصواتهم بالتسبيح و التهليل و الثناء على الله تعالى و شكره بما فعل بامة محمد ﷺ و ساق فى الخير صعودهم (الى) سماء سماء الى العرش بهذه الكيفية الى ان قال فيقول الله تبارك و تعالى و لامة محمد عندى ما لا عين رأت و لا اذن سمعت و لا خطر على قلب بشر.

١٤٥٣٨ (٨٨) مستدرک: ٤٨٤ ج ٧- الراوندى فى لبّ الباب روى ان الملائكة اذا ما سلّموا ليلة القدر على المنتبهين الذاكرين ثم يرجعون الى السماء يأمرهم الله تعالى بالانصراف الى الارض حتى يسلموا على النائمين من المؤمنين على كل واحد سبعين سلاما.

١٤٥٣٩ (٨٩) امالى الصدوق: ٥٢٠- روى عن أبى عبد الله عليه السلام انه قال صبيحة يوم ليلة القدر مثل ليلة القدر فاعمل و اجتهد.

١٤٥٤ (٩٠) تفسير القمي: ٣٧٠ ج ٢ - اخبرنا احمد بن ادريس قال حدثنا احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن هارون بن خارجة عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله «وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا» قال ان عند الله كتباً مرقومة ^(١) يقدم منها ما يشاء و يؤخر ما يشاء فاذا كان ليلة القدر انزل الله فيها كل شيء يكون الى ليلة مثلها فذلك قوله «وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا» اذا انزله وكتبه كتاب السماوات وهو الذي لا يؤخره.

١٤٥٤١ (٩١) تفسير القمي: ٢٩٠ ج ٢ - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَمْ وَ الْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ يُعْنَى الْقُرْآنَ (فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ) وهى ليلة القدر انزل الله القرآن ^(٢) فيها الى البيت المعمور جملة واحدة ثم نزل من البيت المعمور على رسول الله ﷺ فى طول عشرين سنة (فيها يفرق) فى ليلة القدر (كل أمر حكيم) اى يقدر الله كل أمر من الحق ومن الباطل وما يكون فى تلك السنة وله فيه البداء و المشيئة يقدم ما يشاء و يؤخر ما يشاء من الآجال والأرزاق والبلايا و الأعراض و الأمراض و يزيد فيها ما يشاء و ينقص ما يشاء و يلقيه رسول الله صلى الله عليه و آله الى امير المؤمنين عليه السلام و يلقيه امير المؤمنين عليه السلام الى الأئمة عليهم السلام حتى ينتهى ذلك الى صاحب الزمان عليه السلام و يشترط له ما فيه البداء و المشيئة و التقديم و التأخير.

قال حدثنى بذلك أبى عن ابن أبى عمير عن عبد الله بن مسكان عن أبى جعفر و أبى عبد الله و أبى الحسن عليهم السلام قال و حدثنى أبى عن ابن أبى عمير عن يونس عن داود بن فرقد عن أبى المهاجر عن أبى جعفر عليه السلام قال يا أبا المهاجر لا تخفى علينا ليلة القدر ان الملائكة يطوفون بنا فيها

ثم قال (بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ) يعنى فى شكِّ ممَّا ذكرناه ممَّا يكون فى ليلة القدر وقوله (فَازْتَقِبْ) اى اصبر (يوم تأتى السماءُ بدُخانٍ مُّبِينٍ) قال ذلك اذا خرجوا فى الرجعة من القبر (يغشى الناسُ) كُلُّهُمْ الظلمة فيقولون (هذا عذابُ اليمِّ رَبَّنَا اكشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ — اِنَّا مُؤْمِنُونَ).

و تقدّم فى احاديث باب (٤) ما يستحبّ من الاغسال فى شهر رمضان من ابواب الاغسال المسنونة ما يدلّ على استحباب الغسل فى اللّيالى المخصوصة وفى ليلة القدر وفى رواية ابن بكير (٣) من هذا الباب قوله سألته عليه السلام عن الغسل فى رمضان و أئّ الليل اغتسل قال تسع عشرة و احدى و عشرين و ثلاثة و عشرين و فى ليلة تسع عشرة يكتب وفد الحاجّ (الى ان قال) و الغسل اوّل الليل و فى رواية زرارّة (٤) قوله و قال عليه السلام فى ليلة تسع عشرة يكتب فيها وفد الحجّ و فيها يفرق كلّ امر حكيم و ليلة احدى و عشرين فيها رفع عيسى بن مريم عليه السلام و فيها قبض يوشع وصى موسى و فيها قبض امير المؤمنين عليه السلام و ليلة ثلاث و عشرين هى ليلة الجهنى و حديثه أنّه قال لرسول الله ﷺ انّ منزلى ناءٍ عن المدينة فمرنى بليلة ادخل فيها فأمره بليلة ثلاث و عشرين.

و فى رسالة الهداية (٥) قوله عليه السلام اغتسل ليلة تسع عشرة من شهر رمضان و احدى و عشرين و ثلاث و عشرين واجتهدان تحيبيها و ذكر انّ ليلة القدر ترجى فى ليلة احدى و عشرين و ثلاث و عشرين و قال عليه السلام ليلة ثلث و عشرين الليلة التى يفرق فيها كلّ امر حكيم و فيها يكتب وفد الحاجّ و ما يكون من السنّة الى السنّة و فى الرضوى (٦)

قوله ﷺ وهي (اي ليلة احدى وعشرين) عندهم ليلة القدر و ليلة ثلاث وعشرين هي الليلة التي ترجى فيها وفي رواية صالح ابن ابي حماد (١١) قوله ﷺ ان استطعت ان تغتسل ليلة سبع عشرة و ليلة تسع عشرة و ليلة احدى وعشرين و ليلة ثلاث وعشرين فافعل فان فيها ترجى ليلة القدر فان لم تقدر على احيائها فلا يفوتك احياء ليلة ثلاث وعشرين تصلى فيها مائة ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد مرة و قل هو الله احد عشر مرات.

وفي رواية عيص بن القاسم (٢٥) قوله سألت ابا عبد الله ﷺ عن الليلة التي يطلب فيها ما يطلب متى الغسل فقال من اول الليل و ان شئت حيث تقوم من آخره و سألته عن القيام فقال تقوم في اوله و في آخره و في اكثر احاديثه ما يمكن ان يستدل به على ذلك فان فيها الامر بالغسل في ليالي مخصوصة خصوصا تسع عشرة و احدى وعشرين و ثلاث وعشرين فراجع وفي رواية كعب (١٤) من باب (٣٥) فضل يوم الجمعة من ابواب صلوة الجمعة قوله ﷺ ان الله اختار من الأيام يوم الجمعة و اختار من الليالي ليلة القدر و اختار من الشهور شهر رمضان و في رواية ابي بصير (١٥) قوله ﷺ ان الله عز وجل اختار من الأيام الجمعة و من الشهور شهر رمضان و من الليالي ليلة القدر و بسند آخر عن جابر مثله. و في باب (٣٦) فضل جمع شهر رمضان على جمع ساير الشهور ما يدل على ذلك فراجع.

و في رواية ابن فضال (١) من باب (٩) استحباب صلوة جعفر ليلة النصف من شعبان من ابواب صلوة جعفر قوله ان الناس يقولون انها ليلة الصكاك فقال ﷺ تلك ليلة القدر في شهر رمضان و في احاديث ابواب نوافل شهر رمضان في كتاب الصلوة خصوصا باب (١) ان النافلة تزداد

فى شهر رمضان و باب (٢) عدد نوافل شهر رمضان و باب (٦) استحباب الصلوة المخصوصة فى كل ليلة من شهر رمضان ما يدل على ما ورد من الصلوة فى ليلة القدر وفضلها و تعيينها و فى رواية سماعة (١١) من باب (٢) عدد النافلة فى شهر رمضان قوله عليه السلام فإنه يرجى ان تكون ليلة القدر فى احديهما (اى فى ليلة احدى و عشرين و ثلاث و عشرين) و فى رواية سماعة (١٦) نحوه و فى غير واحد من احاديثه ايضا ما يدل على أنه يرجى ان يكون ليلة القدر ليلة احدى و عشرين او ليلة ثلاث و عشرين.

و فى رواية عمرو (١) من باب (١) فضل شهر رمضان من ابواب فضله - ج ١٠ قوله عليه السلام و قلب شهر رمضان ليلة القدر و فى رواية ابن فضال (٥) قوله عليه السلام من ادرك ليلة القدر فلم يغفر له فأبعده الله و فى رواية دارم بن قبيصة (٢٣) قوله عليه السلام فاذا كان فى ليلة القدر غفر الله بمثل ما غفر فى رجب و شعبان و شهر رمضان الى ذلك اليوم الا رجل بينه و بين اخيه شحناء.

و فى رواية ابن عباس (٤٦) قوله عليه السلام فاذا كانت ليلة القدر امر الله جبرئيل يهبط فى كتبية من الملائكة الى الأرض و معه لواء أخضر (الى ان قال) فيسلمون على كل قائم و قاعد و مصل و ذاكر و يضافحونهم و يؤمنون على دعائهم حتى يطلع الفجر و فى غير واحد منه ما يدل على استحباب قراءة القرآن و الصلوة فيها.

و يأتى فى رواية عباية (٤) من باب (١) استحباب الاعتكاف من ابواب الاعتكاف - ج ١١ قوله عليه السلام فرأى صلى الله عليه وسلم فى منامه ليلة القدر فى العشر الأواخر كأنه يسجد فى ماء و طين فلما استيقظ (رجع - خ) من

ليلته و أزواجه (١) و اناس من اصحابه ثم انهم مطروا ليلة ثلاث و عشرين فصلّى النبي ﷺ حين اصبح فرأى في وجه النبي ﷺ الطين. وفي رواية كعب (٢٤) من باب (١٤) تأكّد استحباب ذكر الله و العمل الصالح في الايام المعدودات من ابواب زيارة البيت (ج ١٤) قوله صلى الله عليه و اله انّ الله تبارك و تعالى اختار الليالي فاختار ليلة القدر .

وفي رواية أبي الصباح (٣) من باب (٤٩) ثواب زيارة الحسين ﷺ ليلة الاضحى من ابواب زيارة المعصومين عليهم السلام (ج ١٥) قوله ﷺ اذا كان ليلة القدر و فيها يفرق كل امر حكيم الخ **وفي** رواية عبدالعظيم (٤) قوله ﷺ من زار الحسين ﷺ ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان و هي الليلة التي يرجئ ان تكون ليلة القدر و فيها يفرق كل امر حكيم الخ **وفي** رواية ابن أبي اسامة (٧) قوله ﷺ في هذه الآية (فيها يفرق كل امر حكيم) قال هي ليلة القدر يقضى فيها امر السنة و قوله ﷺ و هي في العشر - الأواخر من شهر رمضان الخ فلاحظ **وفي** رواية أبي بصير (٢) من باب (٢٧) اختبار الاناث من الابل على الذكور من ابواب احكام الدواب (ج ٢١) قوله ﷺ ان الله عزوجل اختار من كل شيء شيئا و من الليالي ليلة القدر.

(٤) باب ما ورد من الدعاء عند رؤية هلال شهر رمضان وفي
جميع لياليه و ايامه و ماورد فيه من النوافل و قراءة القرآن و
دعاء الوداع في آخر جمعة منه وفي آخر ليلة

١٤٥٤٢ (١) فقيه: ٥٩ ج ٢ - روى جابر عن أبي جعفر ﷺ قال كان رسول الله ﷺ اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم اهله (٢) علينا بالامن و الايمان و السلامة و الاسلام و العافية المجللة و الرزق الواسع و دفع الاسقام و تلاوة القرآن و العون على الصلوة و الصيام اللهم سلّمنا لشهر رمضان و سلّمه لنا و تسلّمه منا حتى

ينقضى شهر رمضان وقد غفرت لنا ثمّ يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلّت مرّدة الشياطين^(١) وفتحت ابواب السماء و ابواب الجنان و ابواب الرحمة و غلّقت ابواب النار و استجيب الدعاء و كان لله تبارك و تعالى عند كلّ فطر عتقاء يعتقهم من النار و ينادى منادٍ كلّ ليلة هل من تائب هل من سائل هل من مستغفر اللهم أعط كلّ منفق خلفاً و أعط كلّ ممسك^(٢) تلفاً حتّى اذا طلع هلال شوال نودى المؤمنون أن اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثمّ قال ابو جعفر عليه السلام اما والذي نفسى بيده ما هي بجائزة الدنانير و الدراهم امالى الصدوق: ٤٨ - ثواب الاعمال: ٨٩ - باسنادهما عن جابر نحوه.

١٤٥٤٣ (٢) تهذيب: ١٩٦ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ج ٤/٧٠ - على بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال فقيه: ج ٦٢/٢ - كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا هلّ هلال شهر رمضان استقبل القبلة و رفع يديه فقال اللهم اهله علينا بالأمن و الايمان و السلامة و الاسلام و العافية المجلّلة و الرزق الواسع و دفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه و قيامه و تلاوة القرآن فيه اللهم سلّمه لنا و تسلّمه منا و سلّمنا فيه.

١٤٥٤٤ (٣) مستدرک: ٤٤٠ ج ٧ - السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن محمد بن الحنفية عن امير المؤمنين عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استهلّ هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه و قال (و ذكر مثله الى قوله المجلّلة ثمّ قال) و دفع الاسقام و العون على الصلاة و الصيام و تلاوة القرآن اللهم سلّمنا لشهر رمضان و تسلّمه منا

سَلَّمْنَا فِيهِ حَتَّى يَنْقُضَى عَنَّا شَهْرُ رَمَضَانَ وَ قَدْ عَفَوْتَ عَنَّا وَ غَفَرْتَ لَنَا وَ رَحِمْتَنَا.

١٤٥٤٥ (٤) تفسیر العیاشی: ٨٠ ج ١ - عن الحارث النصری عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال في آخر شعبان ان هذا الشهر المبارك الذي انزلت فيه القرآن وجعلته هدى للناس وبيئات من الهدى والفرقان قد حضر فسلمنا فيه وسلمنا لنا وسلمنا منّا في يسر منك وعافية.

١٤٥٤٦ (٥) امالي ابن الطوسي: ٤٩٥ - اخبرنا الشيخ السعيد الوالد محمد بن الحسن بن علي الطوسي قال اخبرنا جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا احمد بن هوزة ابن أبي هراسة ابو سليمان الباهلي من كتابه بالنهروان قال حدثنا ابراهيم بن اسحق ابن أبي بشر النهاوندي الأحمري بنهاوند قال حدثنا عبدالله بن حماد الانصاري عن أبي مريم عبدالغفار بن القاسم عن محمد بن علي أبي جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رأى الهلال استقبل القبلة وكبر ثم قال هلال رشد اللهم اهله علينا يمين و ايمان و سلامة و اسلام و هدى و مغفرة و عافية مجللة و رزق واسع أنك على كل شيء قدير قال ابو مريم فقلت هذا الكلام فرأيت خيراً.

١٤٥٤٧ (٦) وفيه: ٤٩٥ - عن والده قال اخبرنا جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا ابو عبدالله جعفر بن محمد بن جعفر بن الحسن العلوي الحسنی قال حدثنا علي بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام قال حدثني الحسين بن زيد بن علي عن عمه عمر بن علي عن أبيه علي بن الحسين بن علي عن محمد بن علي الحنفية الاكبر عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله اذا نظر الى الهلال رفع يديه ثم قال بسم الله اللهم اهله علينا بالامن و

الايمان والسلامة والاسلام ربّي وربك الله.

١٤٥٤٨ (٧) العيون: ٧١ ج ٢ - حدّثنا محمد بن احمد بن الحسين بن يوسف البغدادي قال حدّثنا عليّ بن محمد بن عيينة قال حدّثنا دارم بن قبيصة قال حدّثنا عليّ بن موسى الرضا قال حدّثنا ابي موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عن عليّ ابن ابي طالب عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رأى الهلال قال ايها الخلق المطيع الدائب ^(١) السريع المتصرّف في ملكوت الجبروت بالتقدير ربّي وربك الله اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والاحسان وكما بلّغتنا اوله فبلّغنا آخره واجعله شهراً مباركاً تمحو فيه السيّئات وتثبت لنا فيه الحسنات وترفع لنا فيه الدرجات يا عظيم الخيرات.

١٤٥٤٩ (٨) مستدرک: ٤٤٣ ج ٧ - السيّد عليّ بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رأى الهلال قال الحمد لله الذي خلقك وقدرك وجعلك مواقيت للناس اللهم اهله علينا هلالاً مباركاً.

١٤٥٥٠ (٩) قال (ره) ثم قل ما وجدناه في كتاب عتيق بدعوات من طرق اصحابنا كأنه من اصولهم رحمهم الله تعالى قال اذا رأيت الهلال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ربّي وربك الله لا اله الا هو رب العالمين الحمد لله الذي خلقني وخلقك وقدرك منازل وجعلك آية للعالمين يباهي الله بك الملائكة اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والغبطة ^(٢) والسرور والبهجة والحبور ^(٣) وثبتنا على طاعتك والمسارعة فيما يرضيك اللهم بارك لنا في شهرنا هذا وارزقنا خيره

١ - الدائب: المجدّ في العمل. ٢ - الغبطة: حسن الحال.

٣ - الحبور: ج حبور: النعمة والسرور

بركته و يمنه و عونته و قوته و اصرف عنا شره و بلائه و فتنته برحمتك يا
ارحم الراحمين.

١٤٥٥١ (١٠) قال ره ثم قل ما وجدناه فى نسخة عتيقة قيل أنها بخط
الرضي الموسوي اللهم انى اسئلك يا مبدئ البدايا و يا خالق الارض و
السماء و يا اله من بقى و اله من مضى و يا من رفع السماء و سطح
الارض، الهى و اسئلك بانك تبعث ارواح البلى بقدرتك و امرك و
سلطانك على عبادك و امائك الازل.

الهى و اسئلك بانك تبعث الموتى و تميت الاحياء و انت رب
الشعري^(١) و منات الثالثة الأخرى ان تصلى على محمد و على اهل
بيت محمد عدد الحصى و الثرى^(٢) و صل على محمد و على اهل بيت
محمد صلوة تكون لك رضى و ارزقنى فى هذا الشهر التقى و النهى و
الصبر على البلاء و العون عند القضاء.

واجعلنى الهى من اهل العافية و المعافاة و هب لى يقين اهل التقى و
اعمال اهل النهى^(٣) و صبر اهل البلوى فانك تعلم يا الهى ضعفى عند
البلاء و قلة صبرى فى الشدة و الرخاء و لا تتبعنى ببلاء ارحم ضعفى
واكشف كرى و فرج همى و ارحمنى رحمة تطفى بها سخطك عنى
واعف عنى وجد على ففوك و جودك يسعنى و استجب لى فى شهرك
المبارك الذى عظمت حرمة و بركته.

واجعلنى الهى ممن آمن و اتقى فى الدين و الدنيا و الآخرة مع من
اتوالى و اتولى و لا تلحقنى بمن مضى من اهل الجحود فى هذه الدنيا
واجعلنى الهى مع محمد و اهل بيت محمد عليه و آله فى كل عافية او
بلاء و كل شدة و رخاء و احشرنى معهم لا مع غيرهم فى الدين و الدنيا

ابداً وفي الآخرة غداً يوم يحشر الناس ضحىً واجعل الآخرة خيراً من الأولى واصرف عني بمنزلتهم عذاب الآخرة و خزي الدنيا و فقرها و مسكنتها و ما فيها يا رباه يا رباه يا مولايه يا ولي نعمته آمين آمين اختم لي ذلك على ما اقول يا رباه ثم صلّ على محمّد و اهل بيته عليه وعلّيهم السلام و سل حوائجك تقضى انشاء الله تعالى.

١٤٥٥٢ (١١) تهذيب: ١٩٧ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٧٣ ج ٤ -

عن احمد بن محمد بن علي بن الحسين^(١) عن علي بن اسباط عن الحكم بن مسكين قال حدّثنا عمرو بن شمر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان امير المؤمنين صلوات الله عليه اذا اهلّ هلال شهر رمضان اقبل الى القبلة ثم قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة و الاسلام و العافية المجلّة اللهم ارزقنا صيامه و قيامه و تلاوة القرآن فيه اللهم سلّمه لنا و تسلّمه منا و سلّمنا فيه.

١٤٥٥٣ (١٢) تهذيب: ١٩٧ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٧٦ ج ٤ -

عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابراهيم النوفلي عن الحسين بن المختار رفعه قال فقيه: ٦٢ ج ٢ - قال امير المؤمنين عليه السلام اذا رأيت الهلال فلا تبرح و قل اللهم انى اسئلك خير هذا الشهر و فتحه و نوره و نصره^(٢) و بركته و طهوره و رزقه و اسئلك خير ما فيه و خير ما بعده و اعوذ بك من شرّ ما فيه و (من - كاخ) شرّ ما بعده اللهم ادخله علينا بالامن و الايمان و السلامة و الاسلام و البركة (و التقوى - يب فقيه) و التوفيق لما تحبّ و ترضى.

١٤٥٥٤ (١٣) فقيه: ٦٣ ج ٢ - وكان من قول امير المؤمنين عليه السلام عند رؤية

الهلال ايها الخلق المطيع الدائب^(٣) السريع المتردّد فى فلك التدبير

المتصرّف^(١) في منازل التقدير آمنت بمن نور بك الظلم و اضاء بك البهم^(٢) وجعلك آية من آيات (ملكه و علامة من علامات -خ) سلطانه و امتحنك^(٣) بالزيادة و النقصان و الطلوع و الافول و الإنارة و الكسوف في كل ذلك (انت) له مطيع و الى ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبّر و أتقن ما صنع في ملكه و جعلك الله هلال شهر حادث لأمر حادث جعلك الله هلال أمن و ايمان و سلامة و اسلام هلال امانة^(٤) من العاهات^(٥) و سلامة من السيئات اللهم اجعلنا أهدي من^(٦) طلع عليه و أركي من نظر اليه و صل^(٧) على محمد النبي و آله و افعلي^(٨) كذا و كذا يا ارحم الراحمين.

١٤٥٥٥ (١٤) الدعائم: ٢٧١ ج ١ - روينا عن عليّ صلوات الله عليه أنه كان اذا رأى الهلال قال الله اكبر اللهم انى أسئلك خير هذا الشهر و فتحه و نصره و نوره و رزقه و اعوذ بك من شرّه و شرّ ما بعده.

١٤٥٥٦ (١٥) مستدرک: ٤٤٢ ج ٧ - السيد عليّ بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان عن الجزء الثالث من امالى ابى المفضل محمد بن عبد المطّلب الشيباني باسناده الى الفضيل بن يسار عن ابى عبد الله جعفر بن محمد عن آباءه عليه السلام قال كان عليّ عليه السلام اذا كان بالكوفة يخرج و الناس معه يتراوى هلال شهر رمضان فاذا رآه قال اللهم اهله علينا بالأمن و الايمان و السلامة و الاسلام و صحّة من السقم و فراغ لطاعتك من الشغل و اكفنا بالقليل من النوم يا رحيم.

١٤٥٥٧ (١٦) مستدرک: ٤٤٢ ج ٧ - وفيه عن ابى الحسن الاول عليه السلام قال

١ - المتردّد - خ ل. ٢ - البهم: مشكلات الامور - البهيم ج بهم: الأسود.

٣ - و امتنك - خ - امتننه: استعمله للمهنة. استخدمه. ٤ - امن - خ ل. ٥ - الآفات - خ.

٦ - ممن - خ ل. ٧ - صلى الله - خ ل. ٨ - اللهم افعلي - خ.

إذا رأيت الهلال فقل اللهم قد حضر شهر رمضان وقد افترضت علينا صيامه وقيامه فأعنا على صيامه وقيامه وتقبله منا وسلمنا فيه وسلمه لنا في يسر منك وعافية أنك على كل شيء قدير يا ارحم الراحمين قال ره ثم قل ما وجدناه في نسخة عتيقة من كتب اصول الشيعة: ربّي وربك الله رب العالمين اللهم صلّ على محمّد وآل محمّد وأهله علينا وعلى اهل بيوتنا واشياعنا بأمن وايمان وسلامة واسلام وبرّ وتقوى وعافية مجلّلة ورزق واسع حسن وفراغ من الشغل واكفنا بالقليل من النوم والمسارعة فيما تحبّ وترضى وثبتنا عليه اللهم بارك لنا في شهرنا هذا وارزقنا بركته وخيره وعونه وغنمه ويمنه ونوره ورحمته ومغفرته واصرف عنا شرّه وضرّه وبلائه وفتنته اللهم ما قسمت فيه من رزق او خير او عافية او فضل او مغفرة او رحمة فاجعل نصيبنا فيه الأكبر وحظنا فيه الأوفر.

١٤٥٥٨ (١٧) امالي ابن الطوسي: ٤٩٥ - اخبرنا الشيخ السعيد الوالد

محمد بن الحسن بن عليّ الطوسي قال اخبرنا جماعة عن ابي المفضل قال حدّثنا ابو عليّ احمد بن محمد بن الحسين بن اسحاق بن جعفر العلوي العريضي بحرّان^(١) قال حدّثنا جدّي الحسين بن اسحق بن جعفر عن ابيه اسحق بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن عليّ قال بينما انا مع ابي عليّ بن الحسين عليه السلام في طريق او مسير اذ نظر الى هلال شهر رمضان فوقف ثم قال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردّد في منازل^(٢) التقدير المتصرّف في فلك^(٣) التدبير آمنت بمن نور بك الظلم و اوضح بك البهيم وجعلك آية من آيات ملكه و علامة من علامات سلطانه (فجدّ بك الزمان - ك) و

١ - بنجران - خ.

٢ - فلك - ك. ٣ - منازل - ك.

امتهنك بالزيادة^(١) والنقصان والطلوع والأفول والانارة والكسوف في كل ذلك انت له مطيع والى ارادته سريع سبحانه ما أعجب ما دبر^(٢) في امرك و الأطف ما صنع في شأنك جعلك مفتاح شهر حادث لا امر حادث جعلك الله هلال بركة لا تمحقها^(٣) الأتيام و طهارة لا تدنّسها الآثام هلال أمن من الآفات و سلامة من السيئات هلال سعد لا نحس فيه و يمن لا نكد^(٥) فيه و يسر لا يمازجه عسر و خير لا يشوبه شرّ هلال أمن و ايمان و نعمة و احسان (اللهم صلّ على محمد و آله - ك) اللهم اجعلنا من أَرْضِي من طلع عليه و أَرْكَبِي من نظر اليه و أَسْعِد من تعبد لك فيه و وَقَفْنَا اللهم فيه للطاعة و التوبة و اعصمنا فيه من الآثام (و الحوبة خ^(٦)) و (اوزعنا^(٧) فيه - خ) شكر النعمة و اجعل لنا فيه عوناً منك على ما ندبتنا^(٨) اليه من مفترض طاعتك و تقبلها أنك الأكرم من كل كريم و الأرحم من كل رحيم أمين رب العالمين.

١٤٥٥٩ (١٨) مستدرک ٤٠ ج ٧ - السيد علي بن طاوس في كتاب عمل شهر رمضان عن موسى بن جعفر عن ابيه عن جدّه عليه السلام قال مرّ علي بن الحسين عليه السلام في طريقه يوماً فنظر (و ذكر مثله الى قوله و اوزعنا شكر النعمة) و زاد و ألبسنا فيه جنن^(٩) العافية و أتمم علينا لاستكمال طاعتك فيه المنة أنك انت المَنَّان الحميد و صلّ على محمد و آله الطيبين و اجعل لنا فيه عوناً على ما ندبتنا اليه من مفترض طاعتك و تقبلها أنك الأكرم من كل كريم و الأرحم من كل رحيم.

١٤٥٦٠ (١٩) مستدرک: ٤٧ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل

١ - بالكمال - خ ل. ٢ - ما اظهر من امرك - ك ٣ - لحادث امر - مالى. ٤ - اى لا تنقصها.

٥ - النكد: الشوم. ٦ - الحوبة: الاثم. ٧ - اى اللهمنا ٨ - اى دعوتنا.

٩ - الجنن جمع الجنة: الدرر.

بن مَرَارٍ عن يونس عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا اهل هلال شهر رمضان قال اللهم ادخله علينا بالسلامة والاسلام واليقين والايمن والبر والتوفيق لما تحب وترضى.

١٤٥٦١ (٢٠) فقيهه: ٦٢ ج ٢ - قال ابي رضى فى رسالته الى اذارأيت هلال شهر رمضان فلا تشر اليه ولكن استقبل القبلة وارفع يديك الى الله ^(١) عزوجلّ وخطب الهلال تقول ربى وربك الله رب العالمين اللهم اهله علينا بالامن والايمن والسلامة والاسلام والمسارة الى ما تحب وترضى اللهم بارك لنا فى شهرنا هذا وارزقنا عونه وخيره واصرف عنا ضره وشره وبلائه وفتنته. - الهداية: ٤٥ - قال الصادق عليه السلام اذا رأيت هلال شهر رمضان وذكر مثله.

فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٦ - فاذا رأيت وذكر مثله الا انه زاد بعد قوله (خطب الهلال) وكبر فى وجهه وبعد قوله (بالامن) والامانة.

١٤٥٦٢ (٢١) مستدرک: ٤٤٤ ج ٧ - السيد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن ابي المفضل محمد بن عبد الله الشيبانى فيما رواه باسناده الى عبد العظيم بن عبد الله الحسنى رحمه الله بالرى قال صلى ابو جعفر محمد بن على الرضا عليه السلام صلوة المغرب فى ليلة رأى فيها هلال شهر رمضان فلما فرغ من الصلوة ونوى الصيام رفع يديه فقال اللهم يا من يملك التدبير وهو على كل شىء قدير يا من يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور ويجنّ الضمير وهو اللطيف الخبير.

اللهم اجعلنا ممن نوى فعل ولا تجعلنا ممن شقى فكسل ولا ممن هو على غير عمل يتكل اللهم صحح ابداننا من العلل واعتنا على ما افترضت علينا من العمل حتى ينقضى عنا شهرك هذا وقد ادينا

مفروضك فيه علينا اللهم اعنا على صيامه ووقفنا لقيامه ونشطنا فيه للصلوة ولا تحجبنا من القراءة و سهل لنا ايتاء الزكوة اللهم لا تسلط علينا و صبا^(١) ولا تعباً ولا سقماً ولا عطباً^(٢).

اللهم ارزقنا الافطار من رزقك الحلال اللهم سهل لنا ما قسمته من رزقك و يسر ما قدرته من امرك واجعله حلالاً طيباً نقيّاً من الآثام خالصاً من الآصار^(٣) و الاجرام اللهم لا تطعمنا الا طيباً غير خبيث ولا حرام واجعل رزقك لنا حلالاً لا يشوبه دنس ولا اسقام يا من علمه بالسر كعلمه بالاعلان يا متفضلاً على عباده بالاحسان يا من هو على كل شىء قدير و بكل شىء عليم خبير ألهمنا ذكرك و جنبنا عسرك و أنلنا يسرك و اهدنا الرشاد و وقفنا للسداد و اعصمنا من البلايا و ضنا عن الاوزار و الخطايا يا من لا يغفر عظيم الذنوب غيره و لا يكشف السوء الا هو يا ارحم الراحمين و اكرم الاكرمين صلّ على محمد و أهل بيته الطيبين واجعل صيامنا مقبولاً و بالبرّ و التقوى موصولاً و كذلك فاجعل سعينا مشكوراً و قيامنا مبروراً و قرائتنا مرفوعة و دعائنا مسموعاً و اهدنا للحسنى و جنبنا العسرى و يسرنا ليسرى و اعل لنا الدرجات و ضاعف لنا الحسنات و اقبل منا الصوم و الصلوة و اسمع منا الدعوات و اغفر لنا الخطيئات و تجاوز عنا السيئات واجعلنا من العاملين الفائزين و لا تجعلنا من المغضوب عليهم و الضالين حتى ينقضى شهر رمضان عنا و قد قبلت فيه صيامنا و قيامنا و زكيت فيه اعمالنا و غفرت فيه ذنوبنا و اجزلت فيه من كل خير نصيبنا فانك الاله المجيب و الرب الرقيب و انت بكل شىء محيط.

١٤٥٦٣ (٢٢) مستدرک: ٤٨١ ج ٧ - السيد فضل الله فى نوادره عن على

بن الحسن الورّاق عن ابي محمد عن اسحاق بن عيسى عن الحسين بن عليّ عن اسماعيل بن سعيد عن يزيد بن هارون عن المسعودي يقول من قرء اوّل ليلة من شهر رمضان (اَنَا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) حفظ الى مثلها من قابل.

١٤٥٦٤ (٢٣) كافي: ٧١ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن عليّ عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار بن موسى الساباطي قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا كان اوّل ليلة من شهر رمضان فقل اللهم ربّ شهر رمضان و منزل القرآن هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن و انزلت فيه آيات بينات من الهدى و الفرقان. اللهم ارزقنا صيامه و أعنّا على قيامه اللهم سلّمه لنا و سلّمنا فيه و تسلّمه منا في يسر منك و معافاة و اجعل فيما تقضى و تقدّر من الامر المحتوم - فيما يفرق من الامر الحكيم

في ليلة القدر من القضاء الذي لا يردّ و لا يبدّل ان تكتبني من حجّاج بيتك الحرام المبرور حجّهم المشكور سعيهم المغفور ذنبهم المكفّر عنهم سيئاتهم و اجعل فيما تقضى و تقدّر ان تطيل لي في عمري و توسّع عليّ من الرزق الحلال.

١٤٥٦٥ (٢٤) الهداية: ٤٦ - قال الصادق عليه السلام تقول في كلّ ليلة من شهر رمضان اللهم ربّ شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن و افترضت عليّ عبادك فيه الصيام صلّ عليّ محمّد و آل محمد و ارزقني حجّ بيتك الحرام و زيارة قبر نبيّك و الائمة صلوات الله عليهم في عامي هذا و في كلّ عام و اغفر لي الذنوب العظام فانه لا يغفرها غيرك يا رحمن فانه من قال ذلك غفر الله له ذنوب اربعين سنة.

١٤٥٦٦ (٢٥) مستدرک: ٤٦٦ ج ٧ - السيد عليّ بن طاووس في كتاب

عمل شهر رمضان عن رسول الله ﷺ أنه كان يدعو أول ليلة من شهر رمضان هذا الدعاء الحمد لله الذي اكرمني بك ايها الشهر المبارك اللهم فقوتنا على صيامنا وقيامنا وثبت اقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين. اللهم انت الواحد فلا ولد لك وانت الصمد فلا شبه لك وانت العزيز فلا يعزك شيء وانت الغني وانا الفقير وانت المولى وانا العبد وانت الغفور وانا المذنب وانت الرحيم وانا المخطئ وانت الخالق وانا المخلوق وانت الحي وانا الميت اسئلك برحمتك ان تغفر لي وترحمني وتجاوز عني أنك على كل شيء قدير.

١٤٥٦٧ (٢٦) مصباح الكفعمي: ٦١٧- روى عن النبي ﷺ أنه - من دعا بهذا الدعاء في شهر رمضان بعد المكتوبة غفر الله له ذنوبه الى يوم القيامة وهو اللهم أدخل على اهل القبور السرور اللهم أغن كل فقير اللهم أشبع كل جايح اللهم اكس كل عريان اللهم اقض دين كل مديون^(١) اللهم فرج عن كل مكروب اللهم رد كل غريب اللهم فك كل اسير اللهم أصلح كل فاسد من امور المسلمين اللهم اشف كل مريض اللهم سد فقرنا بغناك اللهم غير سوء حالنا بحسن حالك اللهم اقض عنا الدين وأغننا من الفقر أنك على كل شيء قدير مستدرک: ٤٤٨ ج ٧ - الشهيد ٥ في مجموعته عنه ﷺ مثله.

١٤٥٦٨ (٢٧) تهذيب: ١٠٦ ج ٣ محمد بن يعقوب عن كافي: ٧٢ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن فقيهه - ٦٣ ج ٢ - عن عبد صالح^(٢) قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر أنه^(٣) من دعا به محتسبا^(٤) مخلصا لم تصبه

١ - مدين خ ل. ٢ - روى عن العبد الصالح موسى بن جعفر^(١) - فقيهه. ٣ - ان - فقيهه.

٤ - الاحتساب في الاعمال الصالحات هو البدار طلبا للاجر و تحصيله بالتسليم والصبر.

فى تلك السنة فتنة ولا آفة^(١) يضرّ بها دينه و بدنه و وقبه الله عزّ ذكره شرّ ما يأتى به تلك السنّة.

اللهمّ أنى اسئلك باسمك الذى دان له كلّ شىء و برحمتك التى وسعت كلّ شىء (و بعزّتك التى قهرت بها كلّ شىء - فقيه - خ كا) و بعظمتك التى تواضع لها كلّ شىء و بقوّتك التى خضع لها كلّ شىء و بجبروتك التى غلبت كلّ شىء و بعلمك الذى احاط بكلّ شىء.

يا نور يا قدوس يا أوّل قبل كلّ شىء و يا باقى بعد كلّ شىء يا الله يا رحمن (يا الله - فقيه كا) صلّ علىّ محمد و آل محمد و اغفر لى الذنوب الّتى تغيّر النعم و اغفر لى الذنوب الّتى تنزل النقم و اغفر لى الذنوب الّتى تقطع الرجاء و اغفر لى الذنوب الّتى تدليل الاعداء _____ و اغفر لى الذنوب الّتى تردّ الدعاء .

و اغفر لى الذنوب الّتى (يستحقّ بها يب - كا) نزول البلاء^(٣) و اغفر لى الذنوب الّتى تحبس غيث السماء (و اغفر لى الذنوب الّتى تكشف الغطاء و اغفر لى الذنوب الّتى تعجّل الفناء و اغفر لى الذنوب الّتى تورث الندم - كا يب) و اغفر لى الذنوب الّتى تهتك العصم.

و ألبسنى درعك الحصينة الّتى لا ترام^(٤) و عافنى من شرّ ما احاذر بالليل و النهار فى مستقبل سنتى هذه اللهمّ ربّ السموات السّبع و (ربّ - يبعثه) الأرضين السّبع و ما فيهنّ و ما بينهنّ و ربّ العرش العظيم و ربّ السّبع المثانى و القرآن العظيم و ربّ اسرافيل و ميكائيل و جبرئيل و ربّ محمد ﷺ (و اهل بيته - كا) سيّد المرسلين و خاتم النبيّين.

أسألك بك و بما سمّيت^(٥) (به يب - فقيه) (نفسك - خ) يا عظيم انت الذى تمنّ

١ - ولا آفة فى دينه و دنياه و بدنه - فقيه . ٢ - اى تغلب الاعداء . ٣ - تنزل - فقيه .

٤ - رام الشىء : طلبه . ٥ - تسمّيت - خ فقيه .

بالعظيم و تدفع كلّ محذور و تعطى كلّ جزيل و تضاعف من الحسنات بالقليل^(١) و بالكثير و تفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن (يا رحيم - كا) صلّ على محمد و اهل بيته و ألبسنى فى مستقبل سنتى^(٢) هذه سترك و نصر^(٣) و جهى بنورك و أحببني^(٤) بمحببتك و بلّغنى رضوانك و شريف كرامتك^(٥) و جسيم عطيتك^(٦) من خير ما عندك و من خير ما انت معطيه^(٧) احدأ من خلقك و ألبسنى مع ذلك عافيتك.

يا موضع كلّ شكوى' و يا شاهد كلّ نجوى' و يا عالم كلّ خفيّة و يا دافع (كلّ - كا) ما تشاء من بليّة يا كريم العفو (و - فقيه) يا حسن التجاوز توفنى على ملّة ابراهيم و فطرته و على دين محمد ﷺ و سنته و على خير الوفاة^(٨) فتوفنى موالياً — لأوليائك معادياً لأعدائك اللهمّ و جنبني فى هذه السنة كلّ عمل او قول او فعل يباعدنى منك و اجلبني الى كلّ عمل او قول او فعل يقربني منك فى هذه السنة يا ارحم الراحمين و امنعنى من كلّ عمل او قول او فعل يكون منى اخاف ضرر^(٩) عاقبته و اخاف مقتك ايتاى عليه حذراً^(١٠) ان تصرف وجهك الكريم عنى فأستوجب به نقصا من حظّ لى عندك يا رؤوف يا رحيم.

اللهمّ (و - يب) اجعلنى فى مستقبل سنتى^(١١) هذه فى حفظك و كلاتك^(١٢) و فى (يب) جوارك و (فى - يب) كنفك و جلّلى ستر عافيتك و هب لى كرامتك عزّ جارك و جلّ ثنائك^(١٣) و لا إله غيرك اللهمّ

١ - الكثير بالقليل - فقيه - بالقليل والكثير - كا. ٢ - هذه السنة - خ كا.

٣ - وأضى - فقيه نصر و جهى اى حسنّه. ٤ - واحينى - خ يب. ٥ - كرامتك - فقيه.

٦ - و جزيل عطائك - كا - و جسيم عطائك - فقيه. ٧ - معط - كا. ٨ - وفاة - كا.

٩ - سوء - فقيه. ١٠ - حذار - خ يب. ١١ - هذه السنة - كا.

١٢ - الكلا: الحفظ و الحرس. ١٣ - ثناء و جهك - كا.

اجعلنى تابعا لصالح من مضى من اوليائك و ألحقنى بهم واجعلنى مسلما لمن قال بالصدق عليك منهم (اللهم - يب) و اعوذ بك (يا الهى كا - فقيه) ان تحيط بى خطيئتى و ظلمى و اسرافى على نفسى و اتباعى لهواى و اشتغالى بشهواتى فيحول ذلك بينى و بين رحمتك و رضوانك فأكون منسياً عندك متعرضاً لسخطك و نعمتك.

اللهم و فقى لى لكل عمل صالح ترضى به عنى و قربنى (به - كا) اليك زلفى اللهم كما كفى نبيك محمد ﷺ هول عدوه و فرجت همته و كشفت غمه^(١) و صدقته و عدك و انجزت له عهدك^(٢) اللهم فبذلك^(٣) فاكفى هول هذه السنة و آفاتها و اسقامها و فتنها^(٤) و شرورها و احزانها و ضيق المعاش فيها و بلغنى برحمتك كمال العافية بتمام دوام (العافية و - كا) النعمة عندى الى منتهى اجلى اسئلك سؤال من اساء و ظلم (و استكان^(٥) - فقيه) و اعترف و اسألك ان تغفر لى ما مضى من الذنوب التى حصرتها^(٦) حفظتك و احصتها كرام ملائكتك على و ان تعصمنى الهى من الذنوب فيما بقى من عمرى الى منتهى اجلى يا الله يا رحمن صل على محمد و اهل بيت محمد و آتنى كلما سألتك و رغبت اليك فيه فانك أمرتنى بالدعاء و تكفلت (لى - كا) بالاجابة (يا ارحم الراحمين - يب فقيه).

١٤٥٦٩ (٢٨) كافي ٧٤ ج ٤ - (على بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار - معلق) عن يونس عن على بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضر شهر رمضان فقل اللهم قد حضر شهر رمضان و قد افترضت علينا صيامه و انزلت فيه القرآن هدى للناس و بينات من

١ - كرهه - فقيه. ٢ - موعدك بمهدك - كا. ٣ - بذلك - كا. ٤ - و فتنها - فقيه.

٥ - الاستكانة: الخضوع. ٦ - حضرتها - كا.

الهدى و الفرقان اللهم أعنا على صيامه اللهم تقبله منا و سلمنا فيه و تسلمه منا في يسر منك و عافية أنك على كل شيء قدير يا ارحم الراحمين.

مستدرک: ٤٤١ ج ٧ - السيد علي بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال اذا رأيت الهلال فقل اللهم (و ذكر مثله الا ان فيه) أعنا على صيامه و تقبله منا و سلمنا فيه و سلمنا منه و سلمه لنا في يسرو (وفي آخره) يا رحمن يا رحيم.

١٤٥٧٠ (٢٩) تفسير العياشي ٨٠ ج ١ - عن عبدوس العطار عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال إذا حضر شهر رمضان فقل اللهم قد حضر رمضان و قد افترضت علينا صيامه و انزلت فيه القرآن هدى للناس و بينات من الهدى و الفرقان اللهم أعنا على صيامه و تقبله منا و سلمنا فيه و سلمه منا و سلمنا له في يسر منك و عافية أنك على كل شيء قدير يا أرحم الراحمين.

١٤٥٧١ (٣٠) وفيه عن الحارث النضرى^(١) عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال في آخر شعبان ان هذا الشهر المبارك الذى انزلت فيه القرآن و جعلته هدى للناس و بينات من الهدى و الفرقان قد حضر فسلمنا فيه و سلمه لنا و سلمه منا في يسر منك و عافية.

١٤٥٧٢ (٣١) مستدرک: ٤٤٢ ج ٧ (السيد علي بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان عن الجزء الثالث من أمالي ابي المفضل محمد بن عبدالمطلب الشيبانى) و عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال اذا رأيت الهلال فقل اللهم قد حضر شهر رمضان و قد افترضت علينا صيامه و قيامه فأعنا على صيامه و قيامه و تقبله منا و سلمنا فيه و سلمه لنا في يسر

منك و عافية أنك على كل شيء قدير يا ارحم الراحمين.

٥٧٣ ١٤ (٣٢) كافي ٧٤ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مزار عن يونس عن ابراهيم عن محمد بن مسلم و الحسين بن محمد عن احمد بن اسحاق عن سعدان عن ابي بصير قال كان ابو عبد الله عليه السلام يدعو بهذا الدعاء في شهر رمضان اللهم اني بك أتوسل و منك اطلب حاجتي (و - خ) من طلب حاجة (حاجته - خ ل) الى الناس فاني لا اطلب حاجتي الا منك و حدك لا شريك لك.

و أسئلك بفضلك و رضوانك ان تصلي علي محمد و (علي - خ) اهل بيته و ان تجعل لي في عامي هذا الى بيتك الحرام سبيلاً حجة مبرورة متقبلة زاكية خالصة لك تقربه عيني و ترفع بها درجتي و ترزقني ان أغض بصرى و ان أحفظ فرجى و ان أكف (بها - كا) عن جميع محارمك حتى لا يكون شيء آثر عندي من طاعتك و خشيتك و العمل بما احببت و الترك لما كرهت و نهيت عنه و اجعل ذلك في يسر (منك - خ) (و يسار - كا) و عافية و اوزعني شكر ما انعمت به علي [و - كا) أسئلك ان تجعل وفاتي قتلا في سبيلك تحت راية (محمد - خ) نبيك مع اوليائك و أسئلك ان تقتل بي اعدائك و اعداء رسولك و أسئلك ان تكرمني بهوان من شئت من خلقك و لاتهنى بكرامة احد من اوليائك اللهم اجعل لي مع الرسول سبيلاً حسبي الله (و - خ) ما شاء الله.

مصباح الكفعمي ٦١٧ - و يستحب ان يدعو في كل يوم من شهر رمضان بهذا الدعاء و في اول ليلة منه و يسمي دعاء الحج و ذكره ابو الفتح الكراچكي في كتاب روضة العابدين و ذكره المفيد و الكليني مسنداً عن الصادق عليه السلام و انه كان يدعو به في شهر رمضان و هو اللهم

منك اطلب حاجتي و من طلب حاجته الى احد من الناس و ذكر مثله و زاد في آخره و صلى الله على سيدنا محمد رسوله خاتم النبيين و آله الطاهرين.

٥٧٤ ١٤ (٣٣) كافي ج ٧٥ ج ٤ - احمد بن محمد عن علي بن الحسين عن جعفر بن محمد عن علي بن اسباط عن عبد الرحمن بن بشير عن بعض رجاله فقيهه ج ٦٥ ج ٢ - ان^(١) علي بن الحسين عليه السلام (كان - كا) يدعو بهذا الدعاء في [كل يوم من - كا] شهر رمضان اللهم (ان - كا) هذا شهر رمضان (الذي انزلت فيه القرآن - فقيهه) وهذا شهر الصيام^(٢) وهذا شهر الإنابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة.

اللهم فسلمه لي و تسلمه مني و أعنى عليه بأفضل عونك و وفقني فيه لطاعتك^(٣) و فرغني فيه لعبادتك و دعائك و تلاوة كتابك و أعظم لي فيه البركة و أحسن لي فيه العافية^(٤) و أصح^(٥) لي فيه بدني و أوسع (لي - فقيهه) فيه رزقي و اكفني فيه ما أهمني و استجب (لي - كا) فيه دعائي و بلغني فيه رجائي اللهم (صل على محمد و آل محمد و - فقيهه) أذهب عني (فيه - خ) التّعاس و الكسل و السامة^(٦) و الفترة و القسوة و الغفلة و الغرّة.

اللهم جنبني فيه العلل و الاسقام^(٧) و الهموم و الاحزان و الاعراض و الامراض و الخطايا و الذنوب و اصرف عني فيه السوء و الفحشاء و الجهد و البلاء و التعب و العناء أنك سميع الدعاء اللهم أعذني فيه من

١ - كان - فقيهه. ٢ - القيام - خ ل. ٣ - بطاعتك - خ. ٤ - العاقبة - خ.

٥ - وصح - فقيهه. ٦ - السامة: الملل - الضجر. ٧ - والاشغال - خ ل كا.

الشیطان (الرّجیم - کا) و هُمَزَه (١) و لَمَزَه (٢) - کا) و نفثه (٣) و نفخه و وسواسه (٤) و كیده و مكره و حيله (٥) و اماتيه و خدعه و غروره و فتنته (و خيله - فقيه) و رَجَلَه و شركه (٦) و اعوانه و اتباعه (و اخدانه (٧) - کا) و اشياعه و اوليائه (و شركائه - کا) و جميع كيدهم (٨).

اللّهُمَّ ارزقني فيه تمام صيامه و بلوغ العمل في قيامه و استكمال ما يرضيك (عنى - فقيه) فيه صبراً و ايماناً و يقيناً و احتساباً ثمّ تقبّل ذلك منّا (٩) بالاضعاف الكثيرة و الاجر العظيم.

اللّهُمَّ ارزقني فيه الجدّ و الاجتهاد والقوّة والنشاط و الانابة و التوبة و الرغبة و الرحبة (١٠) (والجزع - کا) (والخشوع والخضوع - فقيه) و الرّقة و صدق اللسان و الوجل منك و الرجاء لك و التوكّل عليك و الثقة بك و الورع عن محارمك بصالح (١١) القول و مقبول السعى و مرفوع العمل و مستجاب الدعاء (١٢) و لا تحل بيني و بين شيء من ذلك بعرض و لمرض و لاهمّ (ولا غمّ - کا) برحمتك يا ارحم الراحمين.

١٤٥٧٥ (٣٤) البحار ٣٨١ ج ٩٦ - اعلام الدين للسديلى عن امير

المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من قرء في (شهر - خ) رجب و شعبان و شهر رمضان كلّ يوم و ليلة فاتحة الكتاب و آية الكرسي و قل يا ايّها الكافرون و قل هو الله احد و قل اعوذ بربّ الناس و قل اعوذ بربّ الفلق ثلاث مرّات و يقول سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر و لا حول و لا قوّة الا بالله العليّ العظيم ثلاث مرّات

١ - الهمز: الغمز و الوقية في الناس و ذكر عيوبهم.

٢ - رجل لمزة: يعيبك في وجهك.

٣ - نفثه: سخره.

٤ - ووسوسته - خ ل فقيه. ٥ - ختله - فقيه.

٦ - شركائه و احزابه و اعوانه و اتباعه - فقيه.

٧ - اى احبائه.

٨ - مكايده - فقيه. ٩ - متى - فقيه.

١٠ - الرحبة: السعة. ١١ - مع صالح القول - فقيه. ١٢ - الدعوة - خ ل.

ثم يصلى على النبي وآله عليهم السلام ثلاث مرّات ويقول اللهم صلّ على محمد و آل محمد و على كلّ ملك و نبيّ ثلاث مرّات ثمّ يقول اللهم اغفر للمؤمنين و المؤمنات ثلاث مرّات ثمّ يقول استغفر الله و اتوب اليه اربعمائة مرّة.

ثمّ قال النبي صلى الله عليه وآله و الذى نفسى بيده من قرء هذه السور و فعل ذلك كلّه فى الشهور الثلاثة ولياليها لا يفوته شىء لو كانت ذنوبه عدد قطر المطر و ورق الشجر و زبد البحر غفره الله له و أنّه ينادى منادٍ يوم الفطر يقول يا عبدى انت و لىّ حقّاً حقّاً و لك عندى بكلّ حرف قرأته شفاعة فى الاخوان و الاخوات بكرامتك علىّ.

ثمّ قال صلى الله عليه وآله و الذى بعثنى بالحقّ نبياً أنّ من قرء هذه السور و فعل ذلك فى هذه الشهور الثلاثة ولياليها ولو فى عمره مرّة واحدة اعطاه الله بكلّ حرف سبعين الف حسنة كلّ حسنة أثقل عند الله من جبال الدنيا و يقضى الله له سبعمائة حاجة عند نزعه و سبعمائة حاجة فى القبر و سبعمائة (حاجة - خ) عند خروجه من قبره و مثل ذلك عند تطاير الصحف و مثله عند الميزان و مثله عند الصراط و يظله الله تحت ظلّ عرشه و يحاسبه حسابا يسيرا و يشيعه سبعون الف ملك الى الجنّة و يقول الله تعالى خذها لك فى هذه الاشهر و يذهب به الى الجنّة و قد اعدّ له مالا عين رأت و لا اذن سمعت.

١٤٥٧٦ (٣٥) الاقبال للسيّد بن طاووس - ٢٤٣ روى الشيخ جعفر بن

محمد بن احمد بن العباس بن محمد الدورى فى كتاب الحسنى باسناده الى جابر بن عبد الله الانصارى قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله فى آخر جمعة من شهر رمضان فلما ابصرنى (بصرى - خ ل) قال لى يا جابر هذا آخر جمعة من شهر رمضان فودّعه و قل

اللَّهُمَّ لا تجعله آخر العهد من صيامنا إياه فان جعلته فاجعلنى مرحوما ولا تجعلنى محروما فأنه من قال ذلك ظفر بإحدى الحسينين إِمّا ببلوغ شهر رمضان من قابل وإِمّا بغفران الله ورحمته.

فضائل الاشهر الثلاثة: ١٣٩ - حدّثنا احمد بن الحسن القطن قال

حدّثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني مولى بنى هاشم عن جابر بن يزيد عن ابي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله الانصارى مثله الا انه اسقط قوله من قابل.

١٤٥٧٧ (٣٦) مستدرک: ٤٨٠ ج ٧ - السيد على بن طاووس فى كتاب

المضمار باسناده الى ابي محمد هرون بن موسى التلعكبرى رضى الله عنه باسناده الى ابي عبد الله عليه السلام قال من ودّع شهر رمضان فى آخر ليلة منه وقال اللهم لا تجعله آخر العهد من صيامى لشهر رمضان واعوذ بك ان يطلع فجر هذه الليلة الا وقد غفرت لى غفر الله له قبل ان يصبح ورزقه الانابة اليه.

١٤٥٧٨ (٣٧) كافي ١٦٤ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن

احمد بن الحسن بن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمّار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كانت آخر ليلة من شهر رمضان فقل اللهم هذا شهر رمضان الذى انزلت فيه القرآن وقد تصرّم^(١) و اعوذ بوجهك الكريم يا رب ان يطلع الفجر من ليلتى هذه او يتصرّم شهر رمضان ولك قبلى تبعه^(٢) او ذنب تريد ان تعذبنى به يوم ألقاك.

١٤٥٧٩ (٣٨) تهذيب: ١٢٢ ج ٣ - محمد بن يعقوب عن كافي: ١٦٥ ج

٤ - الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق (القمي - يب) عن سعدان بن مسلم عن فقيه: ١٠٧ ج ٢ - ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام فى وداع

شهر رمضان اللهم انك قلت في كتابك المنزل (على-يب فقيه) (لسان - يب) (نبيك المرسل صلواتك عليه و آله و قولك حق-يب - فقيه) (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ (هُدًى لِّلنَّاسِ وَ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَ الْفُرْقَانِ - فقيه) و هذا شهر رمضان و قد تصرّم^(١) فأسئلك بوجهك الكريم و كلماتك التامة^(٢) ان كان بقى على ذنب لم تغفره لى او^(٣) تريد ان (تحاسبنى به او - فقيه) تعذبنى عليه او تقايسنى به ان (لا - خ) يطلع فجر هذه الليلة او يتصرّم هذا الشهر الا و قد غفرت له لى يا ارحم الراحمين.

اللهم لك الحمد بمحامدك كلها (على نعمائك كلها - فقيه) اولها و آخرها ما قلت لنفسك منها و ما قال^(٤) (لك - يب) الخلايق الحامدون (المجتهدون المعدّون المؤثرون ذكرك - كا -^(٥)) و الشكر لك الذين أعنتهم على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقرّبين و النبيين و المرسلين و اصناف الناطقين (و - كا خ فقيه) المسبّحين لك من جميع العالمين على انك بلّغتنا شهر رمضان و علينا من نعمك و عندنا من قسمك و احسانك و تظاهر امتنانك (ما لا نحصيه - فقيه) (فبذلك لك منتهى الحمد الخالد الدائم الراكد^(٦)) المخلّد السرمذ الذى لا ينفد طول الابد جلّ ثنائك أعنتنا عليه حتى قضيت^(٧) عنا صيامه و قيامه من صلوة و ما كان منا فيه من برّ او شكر او ذكر.

اللهم فتقبّله منا بأحسن قبولك و تجاوزك و عفوك و صفحك و غفرانك و حقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكلّ خير مطلوب و جزيل

١ - انصرم - فقيه. ٢ - التامات - خ فقيه. ٣ - و - فقيه. ٤ - قاله - فقيه.

٥ - المجتهدون المعدّون المؤثرون فى ذكرك - يب - المجتهدون فى ذكرك - فقيه.

٦ - فلك الحمد الخالد الدائم الزائد الزاكي - فقيه. ٧ - قضينا - خ كا.

عطاء موهوب و توقينا^(١) فيه من كلّ مرهوب او بلاء مجلوب^(٢) او ذنب مكسوب.

اللّهمّ انّى اسئلك بعظيم ما سألك (به - كما فقيه) احد من خلقك من كريم اسمائك و جميل^(٣) ثنائك و خاصّة دعائك ان تصلّى على محمّد و آل محمد و ان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مرّ علينا منذ^(٤) انزلتنا الى الدنيا بركة فى عصمة ديني و خلاص نفسى و قضاء حاجتى^(٥) و تشفّعنى^(٦) فى مسائلى و تمام النعمة علىّ و صرف السوء عنى و لباس العافية لى (فيه - كما) و ان تجعلنى برحمتك ممّن^(٧) خرت^(٨) له ليلة القدر و جعلتها له خيرا من الف شهر فى أعظم الاجر و كرائم^(٩) الذخر و حسن^(١٠) الشكر و طول^(١١) العمر و دوام^(١٢) اليسر.

اللّهمّ و أسألك برحمتك و طولك و عفوك و نعمائك و جلالك و قديم احسانك و امتنانك ان لا تجعله آخر العهد منّا بشهر^(١٣) رمضان حتّى تبلّغناه من قابل على أحسن حال و تعرّفنى^(١٤) هلاله مع الناظرين اليه و المعترفين^(١٥) له فى أعفى عافيتك و أنعم^(١٦) نعمتك و أوسع رحمتك و أجزل قسمك (اللّهمّ يب فقيه) يا ربّى الذى ليس لى ربّ غيره لا يكون^(١٧) هذا الوداع منى (له - كما فقيه) و داع فناء و لا آخر العهد منى^(١٨) للقاء حتّى ترينيه من قابل فى أسبغ^(١٩) النعم و أفضل الرجاء و أنا لك على احسن الوفاء أنّك سميع الدعاء.

١ - تؤمننا - يب فقيه. ٢ - من كلّ مرهوب و ذنب مكسوب - يب. ٣ - جزيل - يب.

٤ - مذ - كا. ٥ - حوائجى - كا. ٦ - تشفيمى - فقيه يب. ٧ - فيمن - خ ل فقيه.

٨ - حزت - يب - اذخرت - فقيه. ٩ - كريم - خ ل كا - اكرم - فقيه.

١٠ - احسن - فقيه. ١١ - اطول - فقيه. ١٢ - ادوم - فقيه. ١٣ - لشهر - خ كا.

١٤ - تعرّفنا - فقيه. ١٥ - و المتعرّفين - يب - فقيه. ١٦ - واتمّ - فقيه - خ ل يب.

١٧ - لا تجعل - فقيه. ١٨ - من اللّقاء - يب. ١٩ - اوسع - كا - و اسبغ اى اتمّ.

اللَّهُمَّ اسمع دعائي و(ارحم كا - فقيه) تضرّعي و تذلّلي لك و استكانتني و توكلّي عليك و انا لك مسلم^(١) لا ارجو نجاحا و لا معافاة (و لا تشريفاً و لا تبليغاً - يب - كا) الآ بك و منك فامن عليّ جلّ ثنائك و تقدّست اسمائك بتبليغي^(٢) شهر رمضان و انا معافى من كلّ مكروه و محذور و (جنّبي - فقيه) من جميع البوائق^(٣) الحمد لله الذي اعاننا على صيام هذا الشهر (و قيامه - كا يب) حتّى بلغني^(٤) آخر ليلة منه (قال الشيخ في يب: الى ههنا رواية محمد بن يعقوب الكليني).

١٤٥٨٠ (٣٩) تهذيب: ١٢٤ ج ٣ - وروى ابراهيم بن اسحاق الاحمرى

عن عبد الله بن حمّاد الأنصارى عن ابى بصير وعن جماعة من اصحابه عن سعدان بن مسلم عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام مثل ذلك و زاد فيه اللهم انى اسئلك بأحبّ مادعيت به و أرضى ما رضيت به عن محمد بن عبد الله بن محمد بن محمد و آل محمد و لا تجعل و داعى شهر رمضان و داع خروجى من الدنيا و لا و داع آخر عبادتك فيه و لا آخر صومى لك و ارزقنى العود فيه ثمّ العود فيه برحمتك يا ولىّ المؤمنين و وقفى ليلية القدر و اجعلها لى خيراً من الف شهر يا ربّ العالمين يا ربّ ليلة القدر و جاعلها خيراً من الف شهر ربّ الليل و النهار و الجبال و البحار و الظلم و الانوار و الارض و السماء يا بارئ يا مصوّر يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا رحيم يا قيوم يا بديع السموات و الارض لك الأسماء الحسنى و الأمثال العليا و الكبرياء و الآلاء.

أستلك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم ان تصلّى على محمد و آل محمد و ان تجعل اسمى فى هذه الليلة فى السعداء و روحى مع الشهداء و احسانى فى عليّين و اسائتى مغفورة و ان تهبّ لى يقينا تباشر به قلبى

و ايماننا لا يشوبه شكّ و رضىّ بما قسمت لي و ان تعطيني في الدنيا حسنة و في الآخرة حسنة و ان تقينى عذاب النّار.

اللّهمّ اجعل فيما تقضى و تقدّر من الامر المحتوم و فيما تفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر في القضاء الذى لا يردّ ولا يبدّل ولا يغيّر ان تكتبني من حجّاج بيتك الحرام المبرور حجّهم المشكور سعيهم المغفور ذنبهم المكفّر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضى و تقدّر ان تعتق رقبتى من النّار يا أرحم الراحمين.

اللّهمّ انى أسئلك و لم يسأل العباد مثلك كراماً و جوداً و أرغب اليك و لم يرغب الى مثلك انت موضع مسألة السائلين و منتهى رغبة الراغبين. أسألك بأعظم المسائل كلّها و أفضلها و أنجحها الّتى ينبغى للعباد ان يسألوك بها يا الله يا رحمن يا رحيم و بأسمائك ما علمت منها و ما لم اعلم و بأسمائك الحسنى و أمثالك العليا و بنعمتك الّتى لا تحصى و بأكرم اسمائك عليك و أحبّها اليك و أشرفها عندك منزلة و أقربها منك وسيلة و أجزّلها منك ثواباً و أسرعها لديك اجابة و باسمك المكنون المخزون الحىّ القيوم الاكبر الاجلّ الذى تحبّه و تهواه و ترضى به عمّن دعاك به و تستجيب له دعائه.

و حقّ عليك ان لا تخيّب سائلك و اسئلك بكلّ اسم هو لك فى التوراة و الانجيل و الزبور و الفرقان و بكلّ اسم دعاك به حملة عرشك و ملائكة سمواتك و سكّان ارضك من نبيّ او صدّيق او شهيد و بحقّ الراغبين اليك الفرقين^(١) منك المتعوّذين بك و بحقّ مجاورى بيتك الحرام حجّاجاً و معتمرين و مقدّسين و المجاهدين فى سبيلك و بحقّ كلّ عبد متعبّد لك فى برّ او بحر او سهل^(٢) او جبل ادعوك دعاء من قد

اشتدّت فاقته و كثرت ذنوبه و عظم جرمه و ضعف كدحه^(١) دعاء من لا يجد لنفسه ساداً و لا لضعفه معولاً و لا لذنبه غافراً غيرك هارياً اليك متعوذاً بك متعبداً لك غير مستكبر و لامستنكفٍ خائفاً بائساً فقيراً مستجيراً بك أسألك بعزّتك و عظمتك و جبروتك و سلطانك و بملكك و ببهائك و جودك و كرمك و بالآثك و حسنك و جمالك و بقوّتك على ما اردت من خلقك.

أدعوك يا ربّ خوفاً و طمعاً و رحمة و رغبة و تخشعاً و تملقاً^(٢) و تضرّعاً و الحاحاً و الحافاً خاضعاً لك لا إله الا انت وحدك لا شريك لك يا قُدوس يا قُدوس يا قُدوس يا الله يا الله يا الله يا رحمن يا رحمن يا رحمن يا رحيم يا رحيم يا رحيم يا ربّ يا ربّ يا ربّ اعوذ بك يا الله الواحد الاحد الصمد الوتر المتكبر المتعالى.

و أسئلك بجميع ما دعوتك به و بأسمائك الّتى تملأ أركانك كلّها ان تصلى على محمّد و آل محمّد و اغفر لى و ارحمنى و أوسع علىّ من فضلك العظيم و تقبل منى شهر رمضان و صيامه و قيامه و فرضه و نوافله و اغفر لى و ارحمنى و اعف عنى و لاتجعلهُ آخر شهر رمضان صمته لك و عبدتك فيه و لاتجعل و داعى اياه و داع خروجى من الدنيا اللهمّ أوجب لى من رحمتك و مغفرتك و رضوانك و خشيتك أفضل ما أعطيت أحدا ممّن عبدك فيه اللهمّ فلا تجعلنى أخسر من سألك فيه و اجعلنى ممّن اعتقته فى هذا الشهر من النار و غفرت له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر و اوجبت له أفضل ما رجاك و أمّله منك يا أرحم الراحمين اللهمّ ارزقنى العود فى صيامه لك و عبادتك فيه و اجعلنى ممّن كتبتة فى هذا الشهر من حجّاج بيتك الحرام المبرور

حجّهم المغفور لهم ذنبهم المتقبّل عملهم آمين آمين ربّ العالمين.
 اللَّهُمَّ لا تَدْعَ لِي فِيهِ ذَنْباً اَلَّا غَفَرْتَهُ وَا لَاطِئِيَّةً اَلَّا مَحَوْتَهَا وَا لِعَثْرَةَ (١)
 اَلَّا اَقْلَتَهَا (٢) وَا لَدِيْناً اَلَّا قَضَيْتَهُ وَا لِعِيْلَةَ اَلَّا اَغْنَيْتَهَا وَا لِهَمّاً اَلَّا فَرَجْتَهُ وَا
 لَافَاةً اَلَّا سَدَدْتَهَا وَا لِعَرِيَّاناً اَلَّا كَسَوْتَهُ وَا لِمَرَضاً اَلَّا شَفَيْتَهُ وَا لِدَاءً اَلَّا
 اَذْهَبْتَهُ وَا لِحَاجَةً مِّنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَا لْآخِرَةِ اَلَّا قَضَيْتَهَا عَلَيَّ اَفْضَلُ
 اَمْلِيْ وَرَجَائِيْ فِيْكَ يَا اَرْحَمَ الرَّاحِمِيْنَ اللَّهُمَّ لا تَرْزُقْ قُلُوْبَنَا بَعْدَ اذْ هَدَيْتَنَا
 وَا لَاتَذَلَّنَا بَعْدَ اذْ اَعَزَّنَا وَا لَاتَضَعْنَا بَعْدَ اذْ رَفَعْتَنَا وَا لَاتَهْتَبْنَا بَعْدَ اذْ اَكْرَمْتَنَا وَا
 لَاتَفْقِرْنَا بَعْدَ اذْ اَغْنَيْتَنَا وَا لَاتَمْنَعْنَا بَعْدَ اذْ اَعْطَيْتَنَا وَا لَاتَحْرِمْنَا بَعْدَ اذْ رَزَقْتَنَا
 وَا لَاتَغْيِرْ شَيْئاً مِّنْ نِّعَمِكَ عَلَيْنَا وَا احْسَانِكَ الْيَاسِيْنَ شَيْءٌ كَانَ مِنْ ذُنُوْبِنَا وَا
 لَمَا هُوَ كَاثِرٌ مِّنَّا فَاِنَّ فِيْ كَرَمِكَ وَا عَفْوِكَ وَا فَضْلِكَ سَعَةً لِّمَغْفِرَةِ ذُنُوْبِنَا
 فَاغْفِرْ لَنَا وَتَجَاوِزْ عَنَّا وَا لَاتَعَاقِبْنَا عَلَيْهَا يَا اَرْحَمَ الرَّاحِمِيْنَ.

اللَّهُمَّ اَكْرَمْنِيْ فِيْ مَجْلِسِيْ هَذَا كِرَامَةً لَا تَهِيْنُنِيْ بَعْدَهَا اِبْدأً وَا اَعْزَّنِيْ عَزْأً
 لَا تَذَلَّنِيْ بَعْدَهُ اِبْدأً وَا عَافِنِيْ عَافِيَةً لَا تَبْتَلِيْنِيْ بَعْدَهَا اِبْدأً وَا اَرْفَعْنِيْ رَفْعَةً
 لَا تَضَعْنِيْ بَعْدَهَا اِبْدأً وَا اصْرَفْ عَنِّيْ شَرَّ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ وَا شَرَّ كُلِّ جَبَّارٍ
 عَنِيدٍ وَا شَرَّ كُلِّ قَرِيْبٍ اَوْ بَعِيْدٍ وَا شَرَّ كُلِّ صَغِيْرٍ اَوْ كَبِيْرٍ وَا شَرَّ كُلِّ دَابَّةٍ اَنْتَ
 اَخِذْ بِنَاصِيَّتِهَا اِنَّ رَبِّيْ عَلَيَّ صِرَاطٌ مُّسْتَقِيْمٌ.

اللَّهُمَّ مَا كَانَ فِيْ قَلْبِيْ مِنْ شَكٍّ اَوْ رِيْبَةٍ اَوْ جُحُوْدٍ اَوْ قَنُوْطٍ اَوْ تَرَحٍّ (٣)
 اَوْ مَرَحٍّ (٤) اَوْ بَطْرٍّ (٥) اَوْ فَرَحٍّ اَوْ خِيْلَاءٍ (٦) اَوْ رِيَاءٍ اَوْ سَمْعَةٍ اَوْ شِقَاقٍ اَوْ نِفَاقٍ
 اَوْ كُفْرٍ اَوْ فُسُوْقٍ اَوْ مَعْصِيَةٍ اَوْ شَيْءٍ لَا تَحِبُّ عَلَيْهِ وَا لِيَأْ لَكَ فَاَسْأَلُكَ اِنْ
 تَمَحَّوْهُ مِنْ قَلْبِيْ وَتَبَدَّلْنِيْ مَكَانَهُ اِيْمَاناً بِكَ وَرَضِيْ بِقَضَائِكَ وَوَفَاءً
 بِمَهْدِكَ وَوَجْلاً مِّنْكَ وَزَهْداً فِيْ الدُّنْيَا وَرَغْبَةً فِيْمَا عِنْدَكَ وَثِقَةً بِكَ وَ

١- العثرة: الزلّة. ٢- اى عفوتها. ٣- اى حزن. ٤- اى شدّة فرح.

٥- بطر: اى الدهشة والحيرة عند هجوم النعمة. ٦- الخيلاء: العجب والكبر.

طمأنينة اليك و توبة نصوحاً اليك اللهم ان كنت بلغتاه و الآ فأخّر
 آجالنا الى قابل حتى تبلغناه في يسر منك و عافية يا ارحم الراحمين و
 صلى الله على محمد و آله الطيبين الطاهرين الاخيار و سلم كثيراً طيباً
 و رحمة الله و بركاته.

١٤٥٨١ (٤٠) احتجاج الطبرسي ٥٦٧ ج ٢ - (مما خرج عن صاحب
 الزمان صلوات الله عليه الى محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري في
 جواب مسائله حيث سأله) عن وداع شهر رمضان متى يكون فقد
 اختلف فيه اصحابنا فبعضهم يقول يقرء في آخر ليلة منه و بعضهم يقول
 هو في آخر يوم منه اذا رأى هلال شوال التوقيع: العمل في شهر
 رمضان في ليايله و الوداع يقع في آخر ليلة منه فإن خاف ان ينقص
 (الشهر - الاحتجاج) جعله في ليلتين . غيبة الطوسي ٢٣١ - من مسائل
 محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري حيث سأله عن وداع شهر رمضان
 (و ذكر مثله).

اقبال ابن طاووس ٢٤٣ - و اعلم ان وقت الوداع لشهر الصيام
 روينا عن احد الأئمة عليه السلام من كتاب فيه مسائل جماعة من اعيان
 الاصحاب و قد وقع عليه السلام بعد كل مسألة بالجواب و هذا لفظ ما وجدناه
 من وداع شهر رمضان متى يكون و ذكر مثله.

(٥) باب كراهة انشاد الشعر في شهر رمضان

١٤٥٨٢ (١) كافي ٨٨ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير
 تهذيب: ١٩٥ ج ٤ - علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير تهذيب: ٣١٩
 ج ٤ - احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حماد (بن عثمان - كما يب
 ١٩٥) و غيره عن ابي عبدالله عليه السلام (قال - يب ٣١٩) قال لا ينشد الشعر
 بليل و لا ينشد في شهر رمضان بليل و لا نهار فقال له اسماعيل يا ابتاه

فانه فينا قال وان كان فينا - فقيهه ٦٨ ج ٢ - قال الصادق عليه السلام لا تنشد (و ذكر مثله) الا انّ فيه يا ابتاه وان كان فينا.

و تقدّم - في احاديث باب ٣٩ - كراهة الشعر يوم الجمعة من ابواب صلوة الجمعة ^ص ما يناسب ذلك.

و يأتى فى احاديث باب (٣١) كراهة انشاد الشعر للصائم و اشاراته من ابواب ما يجب امساكه للصائم و ما يستحبّ ما يدلّ على ذلك.

(٦) باب استحباب الرفث الى النساء فى اوّل ليلة من شهر رمضان قال الله تعالى فى سورة البقرة (٢) **أُحِلَّ لَكُمْ الْبُقْرَةَ (٢) أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ (١٨٧).**

٥٨٣ (١) ١٤٠ كافي ج ٤ - عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد عن

القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن بن راشد عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال حدّثنى ابى عن جدّى عن آباءه عليهم السلام انّ عليّاً صلوات الله عليه قال يستحبّ للرجل ان يأتى اهله اوّل ليلة من شهر رمضان لقول الله عزّ و جلّ (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ) و الرفث المجامعة.

الخصال ٦١٢ - بالاسناد المتقدّم عن عليّ عليه السلام فى حديث الاربعمة يستحبّ للمسلم ان يأتى اهله و ذكر مثله فقيهه ١١٢ ج ٢ - قال امير المؤمنين عليه السلام يستحبّ للرجل و ذكر مثله الى قوله نساءكم.

(٧) باب انّ شهر رمضان يكون تامّاً و ناقصاً كساير الشهور

٥٨٤ (١) ١٦٥ تهذيب ج ٤ - ابو غالب الزرارى عن خاله محمد بن

جعفر عن يحيى بن زكريّا بن شيبان عن يزيد بن اسحق شعر عن حماد بن عثمان عن يعقوب الاحمر قال قلت لأبى عبد الله عليه السلام شهر رمضان تامّاً ابدأ فقال لا بل شهر من الشهور.

مستدرک: ٤١١ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الردّ على اصحاب العدد: - وروى الاحمر قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام و ذكر مثله.

١٤٥٨٥ (٢) تهذيب: ١٦٠ ج ٤ - علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن حمّاد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام أنّه قال في شهر رمضان هو شهر من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان مستدرک: ٤١١ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الردّ على اصحاب العدد: وروى ابن ابي عمير عن حمّاد بن عثمان عنه عليه السلام مثله.

١٤٥٨٦ (٣) مستدرک: ٤٠٨ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الردّ على اصحاب العدد: - وروى مصدّق بن صدقة عن عمّار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله جعفر بن محمّد عليه السلام قال يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان يكون ثلاثين يوماً و يكون تسعة و عشرين يوماً.

١٤٥٨٧ (٤) استبصار: ٦٢ ج ٢ - اخبرني الشيخ والحسين بن عبيد الله جميعاً عن تهذيب: ج ٤/١٥٥ - ابي غالب (احمد بن محمّد - صا) الزراري قال اخبرنا احمد بن محمّد عن احمد بن الحسن بن ابان عن عبد الله بن جبلة عن علاء عن محمّد بن مسلم عن احدهما يعني ابا جعفر و ابا عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان يصيبه (مثل - صا -) ما يصيب الشهور من النقصان فاذا صمت تسعة و عشرين يوماً ثمّ تقيمت السماء فأتّمّ العدة ثلاثين مستدرک: ج ٧/٤٠٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الردّ على اصحاب العدد اخبرني ابو غالب احمد بن محمّد الزراري رحمه الله مثله سنداً و متناً إلا أنّ فيه عن ابي جعفر عليه السلام وروى محمّد بن قيس مثل ذلك.

١٤٥٨٨ (٥) تهذيب: ١٦٦ ج ٤ - أبو غالب الزراري عن خاله محمد بن جعفر عن يحيى بن زكريّا اللؤلؤيّ عن يزيد بن اسحاق شعر عن حمّاد بن عثمان عن فطر (قطر - خ) بن عبد الملك قال قال يعنى ابا عبد الله عليه السلام يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان فاذا صمت شهر رمضان تسعة و عشرين يوماً ثمّ تغيّمت فأتّمّ العدة ثلاثين يوماً.

١٤٥٨٩ (٦) تهذيب: ١٥٧ ج ٤ - الحسين بن سعيد عن محمد الأشعريّ ابي خالد عن ابن بكير عن عبيد بن زرارّة عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة و النقصان فان تغيّمت السماء يوماً فأتّموا العدة.

١٤٥٩٠ (٧) تهذيب: ١٦٢ ج ٤ - أبو غالب الزراري عن احمد بن محمد عن محمد ابن ابي غالب عن عليّ بن الحسن الطاطري عن محمد بن زياد عن اسحاق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام قال انّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال انّ الشهر هكذا و هكذا و هكذا يلصق كفيه و يبسطهما ثمّ قال (و - خ) هكذا و هكذا و هكذا ثمّ يقبض اصبعاً واحداً في آخر بسطه بيديه و هي الابهام فقلت شهر رمضان تامّ ابدأ أم شهر من الشهور فقال هو شهر من الشهور ثمّ قال انّ عليّاً عليه السلام صام عندكم تسعة و عشرين يوماً فأتوه فقالوا يا امير المؤمنين قد رأينا الهلال فقال افطروا.

١٤٥٩١ (٨) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٣ - و شهر رمضان ثلثون يوماً و تسعة و عشرون يوماً يصيبه ما يصيب الشهور من التمام و النقصان و الفرض تامّ فيه ابدأ لا ينقص كما روى و معنى ذلك الفريضة فيه الواجبة قد تمّت و هو شهر قد يكون ثلاثين يوماً أو تسعة و عشرين يوماً.

١٤٥٩٢ (٩) تهذيب: ١٦٠ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن موسى بن الحسن

عن محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أتى صمت شهر رمضان على رؤية تسعة وعشرين يوماً وما قضيت قال فقال وانا قد صمته وما قضيت ثم قال لي قال رسول الله صلى الله عليه وآله الشهر كذا وكذا وشهر كذا وكذا تهذيب: ١٦١ ج ٤ - علي بن مهزيار عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام صمت شهر رمضان على رؤية تسعة وعشرين يوماً وما قضيت قال فقال لي وانا صمته وما قضيت قال ثم قال لي قال رسول الله صلى الله عليه وآله الشهر كذا وكذا بأصابعه بيديه جميعاً فبسط أصابعه كذا وكذا وكذا وكذا وكذا وكذا فقبض الإبهام وضمها قال وقال له غلام (له) - (خ) وهو معتب^(١) أتى قد رأيت الهلال قال اذهب فأعلمهم مستدرک: ٤٠٩ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الرد على اصحاب العدد وروى محمد بن عبد الحميد عن يونس (وذكر نحوه ثم قال) وروى علي بن الحسين الطاطري عن محمد بن زياد عن اسحاق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام مثله.

١٤٥٩٣ (١٠) تهذيب: ١٦٢ ج ٤ - محمد بن احمد بن داود عن محمد بن علي بن الفضل عن علي بن محمد بن يعقوب عن علي بن الحسن بن فضال عن الحسين بن نصر بن مزاحم عن ابيه عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول ما ادرى ما صمت ثلاثين - أكثر او ما صمت تسعة وعشرين يوماً أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال شهر كذا وشهر كذا وشهر كذا يعقد بيده تسعة وعشرين يوماً مستدرک: ٤٠٩ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الرد على اصحاب العدد وروى عمرو بن شمر عن جابر عنه عليه السلام (نحوه ثم قال) وروى الحسن بن نصر عن ابيه عن

١ - معتب بضم الميم وفتح العين وتشديد التاء مولى الصادق عليه السلام.

ابى جعفر محمّد بن علىّ عليه السلام نحو ذلك الخبر.

١٤٥٩٤ (١١) مستدرک: ٤١١ ج ٧ - الشيخ ابو الفتوح الرازى فى تفسيره

عن **عبدالله بن عمر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله نحن امة أمّيه لانكتب و لانحسب الشهر هكذا و هكذا و عقد بيده مرّة ثلاثين و مرّة تسعة و عشرين.

تهذيب: ١٧٥ ج ٤ - **استبصار**: ٧١ ج ٢ - علىّ بن مهزيار عن

الحسين بن بشّار^(١) عن عبدالله بن جندب عن معاوية بن وهب قال قال ابو عبدالله عليه السلام انّ الشهر الذى يقال أنّه لا ينقص ذو القعدة (و - صا) ليس فى شهور السنة اكثر نقصاناً منه.

مستدرک: ٤١٠ ج ٧ - الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على

اصحاب العدد (بهذا الاسناد عن مغوية بن وهب نحوه).

١٤٥٩٥ (١٢) مستدرک: ٤١١ ج ٧ - الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ

على اصحاب العدد و روى **الفضيل بن عبد الملك** عن ابى عبدالله عليه السلام قال صام رسول الله صلى الله عليه وآله تسعة و عشرين يوماً و صام ثلاثين يوماً يعنى شهر رمضان و روى **كرام الخثعمى** و **عيسى ابن ابى منصور** و **قتيبة الأعشى** و **شعيب الحدّاد** و **الفضيل بن بشّار** و **ابو أيّوب الخرزّاز** و **قطرب**^(٢) بن عبد الملك و **حبيب الجماعى** و **عمر بن مرداس** و **محمّد بن عبدالله بن الحسين** و **محمّد بن الفضيل الصيرفى** و **ابو علىّ بن راشد** و **عبيد الله بن علىّ الحلبي** و **محمّد بن علىّ الحلبي** و **عمران بن علىّ الحلبي** و **هشام بن الحكم** و **هشام بن سالم** و **عبد الأعلى بن اعين** و **يعقوب الاحمر** و **زيد بن يونس** و **عبدالله بن سنان** و **معاوية بن وهب** و **عبدالله ابن ابى يعفور** ممّن لا يحصى كثرة مثل ذلك حرفاً بحرف.

١٤٥٩٦ (١٣) تفسير العياشي ٨٢ ج ١ - عن ابن ابي عمير عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له: جعلت فداك ما يتحدث به عندنا ان النبي صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين اكثر مما صام ثلاثين احق هذا قال: ما خلق الله من هذا حرفاً ما صامه النبي صلى الله عليه وآله الا ثلاثين لان الله يقول (وَ لَتَكْمِلُوا الْعِدَّةَ) فكان رسول الله صلى الله عليه وآله ينقصه.

١٤٥٩٧ (١٤) تهذيب: ١٦٧ ج ٤ - استبصار: ٦٥ ج ٢ - ابن رباح ^(١) في كتاب الصيام من حديث حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين (يوماً - صا) اكثر مما صام ثلاثين فقال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله (منذ بعثه الله تعالى - خ) الى ان قبضه ^(٢) اقل من ثلاثين يوماً ولانقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات (والارضين خ يب) من ثلاثين يوماً وليلة.

١٤٥٩٨ (١٥) تهذيب: ١٦٨ ج ٤ - استبصار: ٦٥ ج ٢ - ثم ذكر ^(٣) هذا الحديث من طريق آخر وهو الحسن بن حذيفة عن ابيه عن معاذ (بن كثير - يب) قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس - يروون ان رسول الله صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين يوماً قال فقال لى ابو عبد الله ^(٤) لا والله ما نقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات والارض من ثلاثين يوماً وثلاثين ليلة.

١٤٥٩٩ (١٦) تهذيب: ١٦٩ ج ٤ - استبصار: ٦٦ ج ٢ - الحسن بن حذيفة عن ابيه عن معاذ بن كثير انه قال لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين (يوماً - خ) اكثر مما صام ثلاثين (يوماً - يب خ) قال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله منذ بعثه

اللَّهِ الى ان قبضه (الله - صا-) اقلّ من ثلاثين يوماً و لا نقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات و الارض من ثلاثين يوماً.

١٤٦٠ (١٧) تهذيب: ١٦٨ ج ٤ - استبصار: ٦٥ ج ٢ - ثم ذكر (١) من طريق آخر بألفاظ تزيد و تنقص على ما تقدّم، ذكره (٢) عن الحسن بن حذيفة عن ابيه عن معاذ بن كثير قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام ان الناس يروون عندنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام هكذا وهكذا وهكذا وحكى بيده يطبق (٣) احدى يديه (٤) على الأخرى عشرأً و عشرأً و تسعاً اكثر ممّا صام هكذا وهكذا هكذا يعنى عشرأً و عشرأً و عشرأً قال فقال ابو عبد الله عليه السلام ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم اقلّ من ثلاثين يوماً و ما نقص شهر رمضان من ثلاثين يوماً منذ خلق الله السموات و الارض.

١٤٦٠ (١٨) تهذيب: ١٧١ ج ٤ - استبصار: ٦٧ ج ٢ - محمّد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن محمّد بن اسماعيل عن محمّد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام تسعة و عشرين يوماً اكثر ممّا صام ثلاثين يوماً فقال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تاماً (٥) و ذلك قول الله تعالى **وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ فَشهر رمضان ثلاثون يوماً و شوال تسعة و عشرون يوماً و ذوالقعدة ثلاثون يوماً لا ينقص ابداً لان الله تعالى يقول وَاَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً و ذوالحجّة تسعة و عشرون يوماً ثمّ الشهور على مثل ذلك (٦) شهر تامّ و شهر ناقص و شعبان لا يتمّ ابداً.**

١٤٦٠ (١٩) تهذيب: ١٧١ ج ٤ - استبصار: ٦٨ ج ٢ - (ابو جعفر - يب) محمّد بن عليّ بن بابويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمّد بن

١ - و رواه - صا. ٢ - رواه - صا. ٣ - فطبق - خ ل يب - فيطبق - خ ل صا.

٤ - كفيه - صا. ٥ - تاماً - صا. ٦ - هذا - خ ل.

الحسين (ابن أبي الخطاب - ص) عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ان الناس يروون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) صام (ما - يب) صام (من - يب) شهر رمضان تسعة و عشرين يوماً أكثر مما صام ثلاثين (يوماً - صا) فقال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تاماً و لا تكون الفرائض ناقصة ان الله تبارك و تعالى خلق السنة ثلثمأة و ستين يوماً و خلق السموات و الارض في ستة ايام فحجزها (٢) من ثلثمأة و ستين يوماً فالسنة ثلثمأة و اربعة و خمسون يوماً و شهر رمضان ثلاثون يوماً و ساق الحديث الى آخره.

فقيهه ١١٠ ج ٢ - محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب عن شعيب (٣) عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام (مثله الى قوله و شهر رمضان ثلاثون يوماً ثم قال) لقول الله عز و جل (وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ) و الكامل تام و سؤال تسعة و عشرون يوماً و ذوالقعدة ثلاثون يوماً لقول الله عز و جل (وَاعِدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً فَالْشَّهْرَ هَكَذَا ثُمَّ هَكَذَا اى شهر تام و شهر ناقص و شهر رمضان لا ينقص ابداً و شعبان لا يتم ابداً).

معانى الاخبار ٣٨٢ - حدثنا ابي ره قال حدثنا سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين ابن ابي الخطاب عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام نحوه.

مستدرک: ٤١٣ ج ٧ - السيد المرتضى فى رسالته فى الرد على اصحاب العدد نقلاً عن كتاب منهم قال روى الشيخ ابو جعفر محمد بن على بن بابويه القمى فى رسالته الى حماد بن على الفارسى فى الرد على الجنيديّة و ذكر باسناده عن محمد بن يعقوب بن شعيب (و ذكر نحوه).

١ - النبى - يب ط . ٢ - الحجز: الفصل بين الشيتين.

٣ - هكذا فى الفقيه و الظاهر ان الصحيح محمد بن يعقوب بن شعيب كما فى يب و - صا و - ك .

مستدرک: ٤١٣ ج ٧ - الشيخ المفيد فى الرسالة العددية عن محمد بن الحسين ابن ابى الخطاب عن محمد بن اسماعيل بن يزيد عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابى عبد الله عليه السلام (نحوه الى قوله - و لا تكون الفرائض ناقصة).

١٤٦٠٣ (٢٠) تفسير العياشى ٢٥ ج ٢ - عن محمد الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام فى قوله (وَ وَاَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَ اَتَمَمْنَا بِعَشْرِ) قال بعشر ذى الحجة ناقصة حتى انتهى الى شعبان فقال ناقص و لا يتم.

١٤٦٠٤ (٢١) كافي ٧٩ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن

ابن سنان عن _____ حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير ^(١) عن ابى عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوماً لا ينقص و الله أبداً.

مستدرک: ٤١٢ ج ٧ - الشيخ المفيد فى الرسالة العددية عن محمد بن الحسين ابن ابى الخطاب **الخصال** ٥٢٩ - حدثنا ابى رض قال حدثنا سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميرى و محمد بن يحيى العطار و احمد بن ادريس جميعاً قالوا حدثنا احمد بن عيسى و محمد بن الحسين ابن ابى الخطاب عن محمد بن سنان عن فقيه ج ١١٠/٢ - حذيفة بن منصور (عن معاذ بن كثير و يقال له معاذ بن مسلم ^(٢) الهراء - فقيه الخصال) عن ابى عبد الله عليه السلام مثله.

١٤٦٠٥ (٢٢) تهذيب: ١٦٨ ج ٤ - و روى محمد ابن ابى عمير عن حذيفة بن منصور قال اتيت معاذ بن كثير فى شهر رمضان و كان معى اسحاق بن محوّل فقال معاذ لا و الله ما نقص من شهر رمضان قطّ - قال الشيخ ره بعد ذكر هذا الخبر - و هذا الخبر لا يصحّ العمل به من وجوه احدها انّ متن هذا الحديث لا يوجد فى شىء من الاصول المصنّفة و

١ - و يقال له معاذ بن محمد - خ ل . ٢ - و يقال له معاذ بن مسلم الهراء - الفراء - خ ل .

انما هو موجود في الشواذ من الأخبار و منها ان كتاب حذيفة بن المنصور رحمه الله تعالى عرى منه و الكتاب معروف مشهور و لو كان هذا الحديث صحيحاً عنه لضمنه كتابه.

و منها ان هذا الخبر مختلف الالفاظ مضطرب المعانى ألا ترى أن حذيفة تارة يرويه عن معاذ بن كثير عن أبي عبد الله عليه السلام و تارة يرويه عن أبي عبد الله عليه السلام بلا واسطة. و تارة يفتى به من قبل نفسه فلا يسنده الى أحد، و هذا الضرب من الاختلاف مما يضعف الاعتراض به و التعلق بمثله.

و منها أنه لو سلم من جميع ما ذكرناه لكان خبراً واحداً لا يوجب علماً و لاعمالاً و أخبار الآحاد لا يجوز الاعتراض بها على ظاهر القرآن و الاخبار المتواترة و لو كان هذا الخبر ممّا يوجب العلم لم يكن في مضمونه ما يوجب العمل على العدد دون الاهلة و أنا أيّن عن وجهه ان شاء الله تعالى.

اما الحديث الذي رواه الحسن بن حذيفة عن ابيه عن معاذ بن كثير أنه قال لأبي عبد الله عليه السلام انّ الناس يقولون انّ رسول الله صلى الله عليه وآله صام تسعة و عشرين يوماً أكثر ممّا صام ثلاثين يوماً قال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله منذ بعثه الله تعالى الى أن قبضه أقلّ من ثلاثين يوماً و لانقص شهر رمضان منذ خلق الله تعالى السماوات و الأرض من ثلاثين يوماً فإنه يفيد تكذيب الراوى من العامّة عن النبي صلى الله عليه وآله أنه صام شهر رمضان تسعة و عشرين أكثر ممّا صامه ثلاثين و لا يفيد أنه لا يصح صيامه تسعة و عشرين و لا يتفق ان يكون زمانه كذلك و يكون معنى قوله ما صام منذ بعث الى أن قبض أقلّ من ثلاثين يوماً الإخبار عمّا اتفق له من ذلك

في مدّة زمان فرض الله عليه بذلك دون ما يستقبل في الاوقات بعد تلك الأزمان و يحتمل أن يكون لم يصم رسول الله ﷺ اقلّ من ثلاثين يوماً على ما ادّعاها المخالف من الكثرة دون القلّة و التغليب دون القليل فكأنه قال لم يكن صام رسول الله ﷺ اقلّ من ثلاثين يوماً على أغلب أحواله حسب ما ادّعاها المخالفون و يكون قوله و لانقص شهر رمضان منذ خلق الله السماوات و الارض من ثلاثين يوماً و ثلاثين ليلة على الوجه الذي زعم المخالفون أنّ نقصانه عن ذلك اكثر من تمامه و اذا احتمل الكلام من المعنى في هذا الخبر ما ذكرناه حملناه على ذلك و جمعنا بينه و بين الأخبار المتواترة في جواز نقصان شهر رمضان عن ثلاثين يوماً ليقع الاتفاق و الائتيم بين الأخبار عن الصادقين عليه السلام .

و اما حديث محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص ابداً و في الرواية الأخرى لا ينقص و الله ابداً غير موجب لما ذهب اليه العدديّون و ذلك أنّ قوله عليه السلام شهر رمضان لا ينقص ابداً أنّما أفاد أنّه لا يكون ابداً ناقصاً بل قد يكون حيناً تامّاً و حيناً ناقصاً و لو نقص ابداً لما تمّ في حال من الأحوال و هذا ممّا لا يذهب اليه أحد من العقلاء فان قال قائل لو كان الامر على ما ذكرتم في تأويل هذا الحديث لما اختصّ شهر رمضان بذلك دون غيره و لو لم يكن شهر رمضان مختصّاً من الشهور بأنّه لا ينقص في حال لما تخصّص الذكر له ممّا سواه قيل له لو كان الخبر بذلك جاء مبتدئاً من غير سببٍ لكان لغواً كما ذكرت لكنّه لم يكن كذلك بل كان لسببٍ أوجب تخصيص الذكر له و هو ما ثبت في الحديث من أنّ قوماً كذبوا على النبي ﷺ فزعموا أنّ الذي صامه من شهر رمضان في زمانه كان النقصان فيه اكثر من التمام و أنّ اكثر ما

يكون شهر رمضان على النقصان ثم قابلهم آخرون بضدّ مقاتلهم فادّعوا أنه لم يصم إلا تاماً ولا يكون صيامه ابداً إلا على التمام فاقترضت الحال من القول ما هو ردّ على الفريقين فيما اختلفوا فيه من شهر رمضان بعينه فلذلك اختصّ الذكر له بما يعمّ غيره من الحكم ولو لم يكن السبب في ذلك ما قدّمناه لم يكن اللفظ مختصاً به على ما وصفناه ولا خلاف بين المتكلمين واهل اللسان أنه قد يحسن تخصيص المذكور من الحكم بما يعمّ غيره اذا كان لذلك سبب يوجبه وان قبح عند عدم السبب (و لا يخفى ما فيه - م ي).

١٤٦٠٦ (٢٣) كافي ٧٨ ج ٤ - علي بن محمد عن صالح ابن أبي حمّاد عن ابن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوماً لا ينقص ابداً (وعنه عن الحسن بن الحسين عن ابن سنان عن حذيفة مثله - كا)

تهذيب: ١٦٨ ج ٤ - استبصار: ٦٥ ج ٢ - فقيه ١١٠ ج ٢ - محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام مثله تهذيب ١٧٠ ج ٤ - استبصار ٦٧ ج ٢. وفي الرواية الأخرى لا ينقص والله ابداً.

١٤٦٠٧ (٢٤) تهذيب: ١٦٨ ج ٤ - استبصار: ٦٥ ج ٢ - وذكره ^(١) من طريق آخر عن ابي عمران المنشد عن حذيفة بن منصور قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا والله (لا والله - يب) (لا والله - ثل) ما نقص شهر رمضان ولا ينقص ابداً من ثلاثين يوماً و ثلاثين ليلة فقلت لحذيفة لعله قال لك ثلاثين ليلة و ثلاثين يوماً كما يقول الناس الليل قبل ^(٢) النهار فقال لي حذيفة هكذا سمعت.

١٤٦٠٨ (٢٥) فقيه ١١١ ج ٢ - روى عن ياسر الخادم قال قلت للرضا عليه السلام

هل يكون شهر رمضان تسعة و عشرين يوماً فقال أنّ شهر رمضان لا ينقص من ^(١) ثلاثين يوماً (أبدأ - فقيه) الخصال ٥٣٠ - حدّثنا محمد بن عليّ ماجيلويه رض قال حدّثنا عليّ بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ياسر (و ذكر مثله).

١٤٦٠٩ (٢٦) الخصال ٥٣١ - حدّثنا ابي و محمد بن الحسن بن الوليد رض قالا حدّثنا سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين - ابن أبي الخطّاب عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابي عبدالله عليه السلام أنّه قال في حديث طويل شهر رمضان ثلاثون يوماً لقول الله عزّوجلّ (وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ) و الكاملة التامة.

١٤٦١٠ (٢٧) تهذيب: ١٧٢ ج ٤ - استبصار: ٦٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٧٨ ج ٤ - عِدَّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن اسماعيل عن بعض أصحابه عن ابي عبدالله عليه السلام قال انّ الله تبارك و تعالى خلق الدنيا في ستّة ايام ثمّ اختزلها ^(٢) من ^(٣) ايام السنّة فالسنّة ^(٤) ثلثمائة و اربعة و خمسون يوماً شعبان لا يتمّ ابدأ (و شهر - يب صا) رمضان لا ينقص و الله ابدأ و لا تكون فريضة ناقصة انّ الله تعالى يقول (وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ و شَوَّال تسعة و عشرون يوماً و ذوالقعدة ثلاثون يوماً لقول ^(٥) الله عزّوجلّ (و وَاَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَاَتَمَمْنَا بِهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ اَرْبَعِينَ لَيْلَةً) و ذوالحجّة تسعة و عشرون يوماً و المحرم ثلاثون يوماً ثمّ الشهور بعد ذلك شهر تامّ و شهر ناقص.

(قال الشيخ ره) و هذا الخبر ايضاً نظير ما تقدّم في أنّه لا يصحّ الاحتجاج

١ - عن - خ ل. ٢ - اى اقتطعها. ٣ - عن - كا. ٤ - و السنة - خ.

٥ - يقول - يب.

به بمثل ماقدّمناه من أنّه خبر واحد لا يوجب علماً ولا عملاً و أنّه لا يعترض بمثله على ظاهر القرآن و الاخبار المتواترة و أنّه ايضاً مختلف الالفاظ و المعانى و الخبر واحد و الاسناد واحد. و ايضاً فانّ هذا الخبر يتضمّن من التعليل ما يكشف عن أنّه لم يثبت عن امام هدى عليه السلام من ذلك أنّ قول الله عزّ و جلّ (وَ وَاَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً) لا يوجب استمرار امثال ذلك الشهر على الكمال فى ذى القعدة و ليس اتّفاق تمام ذى القعدة فى ايام موسى عليه السلام موجب تمامه فى مستقبل الاوقات و لا دالاً على أنّه لم يزل كذلك فيما مضى و اذا كان الامر على ما ذكرناه بطل اضافة التعليل لتمام ذى القعدة أبداً بما تضمّنه القرآن من تمامه حيناً الى صادق عن الله تعالى، لاسيّما و هو تعليل ايضاً لتمام شهر رمضان و ليس بينهما نسبة بالذكر فى التمام و اختزال الستة الايام من السنة لا يمنع من اتّفاق النقصان فى شهرين و ثلاثة على التوالى و تمام ثلاثة اشهر و اربعة متواليات فكيف يصحّ التعليل بمعنى لا يوجبه عقل و لاعادة و لالسان و كذلك التعليل لكون شهر رمضان ثلاثين يوماً ابداً بكون الفرائض لا تكون ناقصة لأنّ نقصان الشهر عن ثلاثين يوماً لا يوجب النقصان فى فرض العمل فيه و قد ثبت انّ الله تعالى لم يتعبّدنا بفعل الايام و لا يصحّ تكليفنا فعل الزمان و أنّما تعبّدنا بالعمل فى الايام و الفعل فى الزمان فلا يكون اذاً نقصان الزمان عن غيره بالاضافة نقصانا فى العمل ألا ترى أنّ من وجب عليه عمل فى شهر معين فأدّاه فى ذلك الشهر على ما حدّله فيه من ابتدائه به من أوّله و ختمه آياه فى آخره أنّه يكون قد اكمل ما وجب عليه و ان كان الشهر ناقصاً عن الكمال و أجمع المسلمون على أنّ المعتدّة بالشهور اذا طلّقها زوجها فى أوّل شهر من الشهور فقضت ثلاثة أشهر فيها واحد على الكمال ثلاثون يوماً و اثنان

منها كلّ واحد منهما تسعة و عشرون يوماً أنّها تكون مؤدّية لفرض الله تعالى عليها من العدة على كمال الفرض دون النقصان و لا يكون نقصان شهرين متتبعياً الى الفرض فيها على المرأة من العدة على ما ذكرناه و لو أنّ انساناً نذر لله تعالى صيام شهر يلي شهر قدومه من سفره او برئه من مرضه فاتفق كون الشهر الذي يلي ذلك تسعة و عشرين يوماً فصامه من أوّله الى آخره لكان مؤدياً الى فرض الله تعالى فيه على الكمال و لم يكن نقصان الشهر مفيداً لنقصان الفرض الذي اذاه فيه و الاعتلال ايضاً في أنّ شهر رمضان لا يكون الا ثلاثين يوماً بقوله تعالى (وَ لَتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ) يبطل ثبوته عن امام هدىّ بما ذكرناه من كمال الفرض المؤدّي فيما نقص من الشهر عن ثلاثين يوماً مع أنّ ظاهر القرآن يفيد بأنّ الامر بتكميل العده أنّما يتوجّه الى معنى القضاء لما فات من الصيام حيث يقول الله تعالى (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَ مَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَ لَتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ) فأخبر تعالى أنّه فرض على المسافر و المريض عند افطارهما في الشهر القضاء له في أيّام آخر ليكملوا بذلك عدّة ما فاتهم من صيام الشهر الذي مضى و ليس في ذلك تحديد لما يقع عليه القضاء و أنّما هو امر بما يجب من قضاء الفائت كائناً ما كان و هذه الجملة التي ذكرنا تدلّ على أنّ التعليل المذكور لتمام شهر رمضان ثلاثون يوماً موضوع لا يصحّ عن الأئمة عليهم السلام و لو سلّم هذا الحديث من جميع ما ذكرناه لم يكن ما تضمّنه لفظ متنه مختلفاً لوفاق العمل على الاهلّة و لم يوجب الحكم بصحة خلافه و ذلك أنّ تكذيب العامة فيما ادّعوه من صيام رسول الله صلى الله عليه و آله شهر رمضان تسعة و عشرين يوماً أكثر من صيامه اياه ثلاثين يوماً لا يمنع ان يكون قد صامه تسعة و عشرين يوماً غير أنّ

صيامه كذلك كان اقل من صيامه اياه ثلاثين يوماً ولو اقتضى صيامه اياه في مدة فرضه عليه في حياته ثلاثين يوماً لم يمنع من تغيير الحال في ذلك وكونه في بعض الازمان بعده تسعة وعشرين يوماً على ما اسلفناه من القول في ذلك والقول بأن رسول الله ﷺ ما صام الا تاماً لا يفيد كون شهر الصيام ثلاثين يوماً على كل حال لان الصوم غير الشهر وهو فعل الصائم والشهر حركات الفلك وهي فعل الله تعالى والوصف بالتمام انما هو للصوم الذي هو فعل العبد دون الوصف للزمان الذي هو فعل الله تعالى وقد بينا ذلك فيما مضى والاحتجاج لذلك بقوله تعالى (وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ) غير موجب ما ظنه اصحاب العدد من ان شهر الصيام لا يكون تسعة وعشرين يوماً لأن اكمال عدة الشهر الناقص بالعمل في جميعه كإكمال عدة الشهر التام بالعمل في سائرته لا يختلف في ذلك احد من العقلاء والقول بأن شوالاً تسعة وعشرون يوماً غير مفيد لما قاله بل يحتمل الخبر لكونه كذلك احياناً دون كونه كذلك بالوجوب على كل حال والقول بأن ذا القعدة ثلاثون يوماً لا ينقص ابداً وجهه ما ذكرناه من أنه لا يكون ناقصاً ابداً حتى لا يتم حيناً والاعتلال لذلك بقوله تعالى (وَأَعِدُّنَا مَوْسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً) يؤكد هذا التأويل لأنه افاد حصوله في زمن من الازمان جاء بذكره القرآن ثلاثون يوماً فوجب بذلك أنه لا يكون ناقصاً ابداً بل قد يكون تاماً وان جاز عليه النقصان والذى يدل على ما ذكرناه من جواز النقصان على ذى القعدة في بعض الاوقات ما رواه علي بن مهزيار عن الحسين بن بشار عن عبد الله بن جندب عن معاوية بن وهب قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان الشهر الذى يقال أنه لا ينقص ذوالقعدة ليس في شهور السنة اكثر نقصاناً منه.

و اما القول بأن السنة ثلاثمائة و اربعة و خمسون يوماً من قبل ان

السموات و الارض خلقهنّ في ستة ايام اختزلت من ثلاثمائة وستين يوماً لا يوجب ان يكون شهراً منها بعينه ابدأ ثلاثين يوماً بل يقتضى انّ الستة ايام تتفرّق في الشهور كلّها على غير تفصيل و تعيين لما يكون ناقصاً فيها ممّا يتفق كونه على التمام بدلاً من كونه على النقصان.

و اما القول بأنّ شهور السنة تختلف في الكمال و النقصان فيكون منها شهر تامّ و شهر ناقص لا يوجب ايضاً دعوى الخصم في شهر رمضان ما ادّعاه و لا في شعبان ما حكم به من نقصانه على كلّ حال لانّها قد تكون على ما تضمّنه الوصف من الكمال و النقصان لكنّها لا تكون كذلك على الترتيب و النظام بل لا ينكران يتفق فيها شهران متصلان على التمام و شهران متواليان على النقصان و ثلاثة اشهر ايضاً كما وصفناه و يكون مع ما ذكرناه على وفاق القول بأنّ فيها شهراً ناقصاً و شهراً تاماً اذ ليس في صريح الحديث ذكر الاتّصال و لا الانفصال.

و اما ما رواه ابن رباح عن سماعة عن الحسن بن حذيفة عن معاوية بن عمّار عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى (وَ لَتَكْمِلُوا الْعِدَّةَ) قال صوم ثلاثين يوماً، و هذا الخبر ايضاً نظير ما تقدّم من أنّه خبر واحد لا يوجب علماً و لاعمالاً و الكلام عليه كالكلام على غيره من أنّه لا يجوز الاعتراض به على ظاهر القرآن و ذلك انّ الحكم باكمال العدة للصيام ثلاثين يوماً لا يمنع ان يكون اكمالها في الشهر اذا نقص صيام تسعة و عشرين يوماً اذ المراد باكمال العدة الايام التي هي ايام الشهر على أيّ حال كان و لا خلاف أنّ الشهر الذي هو تسعة و عشرون يوماً شهر في الحقيقة دون المجاز و لسنا ننكر انّ الواجب علينا عند الإغماء في هلال شوال ان نكمل الشهر ثلاثين يوماً و انّ ذلك واجب ايضاً مع العلم بكمال الشهر و اذا كان الأمر على ما وصفناه سقط التعلّق بالحديث

فى خلاف المعلوم من الشرع.

مستدرك: ٤١٢ ج ٧ - الشيخ المفيد فى الرسالة العددية عن محمد بن يحيى العطار عن سهل بن زياد الآدمى عن بعض اصحابه عن ابى عبد الله عليه السلام نحو الرواية المتقدمة التى نقلناها عن محمد بن اسماعيل الى قوله **وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ** الا انه اسقط قوله (والله).

١٤٦١١ (٢٨) تهذيب: ١٧٦ ج ٤ - استبصار: ٧٢ ج ٢ - ابن رباح عن سماعة عن الحسن بن حذيفة عن معاوية ابن عمّار عن ابى عبد الله عليه السلام فى قوله تعالى **(وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ)** قال صوم ثلاثين يوماً (حملة الشيخ ره على يوم الغيم).

١٤٦١٢ (٢٩) فقيه ١١١ ج ٢ - سئل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ و جلّ **وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ** قال ثلاثين يوماً.

الخصال ٥٣١ - حدّثنا محمد بن موسى بن المتوكل رضى الله عنه قال حدّثنا محمد ابن ابى عبد الله الكوفى عن موسى بن عمران النخعى عن عمّه الحسين بن يزيد النوفلى عن على بن حمزة عن ابى بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ و جلّ **(وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ)** قال ثلاثين يوماً.

و تقدّم فى رواية اسماعيل بن مهران (٢٩) من باب (٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدمات ج - ١ قوله عليه السلام وكلفهم فى السنة صيام ثلاثين يوماً.

و يأتى فى مرسله فقيه (١٢) من باب (٢) وجوب صيام شهر رمضان من ابواب فضل الصوم و فرضه ^ج قوله لأى شىء فرض الله الصوم على امتك بالنهار ثلاثين يوماً و فرض الله على الأمم اكثر من ذلك فقال عليه السلام ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة بقى فى بطنه ثلاثين يوماً

ففرض الله تعالى على ذرّيته ثلاثين يوماً الجوع والعطش و في رواية الحلبي (٣) من باب (٣) وجوب الصوم والافطار عند رؤية الهلال قوله رأيت ان كان الشهر تسعة وعشرين يوماً اقضى ذلك اليوم قال لا الآ ان تشهد بذلك بيّنة عدول.

وفي رواية زيد (٣) نحوه إلا أنّ فيها ان يشهد ثلثة عدول.

وفي رواية ابن الربيع و ابي الصباح (٥) و الشحّام (٦) و ابن سنان (٧) نحوه.

وفي رواية سماعة (٢٦) قوله ﷺ و قد يكون شهر رمضان تسعة و عشرين يوماً و يكون ثلاثين و يصيبه ما يصيب الشهور من التمام و النقصان.

و يستفاد من اطلاق سائر احاديث الباب ايضاً ما يدلّ على ذلك وكذا من احاديث باب (٩) أنّ من صام و افطر لرؤية فأتاه عدلان على أنّهما رأياه من قبل يجب عليه قضاء يوم - و احاديث باب (١٠) ما ورد في أنّ الرجل اذا لم يعلم هلال شهر رمضان يصوم يوم السبتين من أوّل رجب اذا صحّ هلاله.

وفي رواية ابن فضيل (١٥) من باب (١٧) استحباب صيام يوم الشكّ قوله ﷺ شهر رمضان شهر من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة و النقصان فصوموا للرؤية و افطروا للرؤية.

وفي رواية الواسطي (١٧) قوله ﷺ و اذا خفى الشهر فأتّموا العدة شعبان ثلاثين يوماً و صوموا الواحد و ثلاثين و قال بيده الواحد و اثنان و ثلاثة واحد و اثنان و ثلاثة و يزوي ايهامه ثمّ قال ايّها الناس شهر كذا و شهر كذا و قال عليّ ﷺ صمنا مع رسول الله ﷺ تسعة و عشرين و لم نقضه (يقضه - خ) و زآه تامّاً.

٢- ابواب فضل صوم شهر رمضان وفرضه ووقته وما يناسبه

(١) باب فضل الصيام و ما يترتب عليه من الثواب و الكرامة
والفضيلة و المغفرة خصوصاً اذا رأى الصائم من يأكل
قال الله تعالى فى سورة البقرة (٢) **وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلَاةِ وَ**
إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ (٤٤).
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ
الصَّابِرِينَ (١٥٣).

الاحزاب (٣٣) - **إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ (الى قوله تعالى)**
وَ الصَّائِمِينَ وَ الصَّائِمَاتِ وَ الْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَ الْحَافِظَاتِ
وَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَ الذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَ أَجْرًا
عَظِيمًا (٣٥).

١٤٦١٣ (١) تهذيب: ١٥٢ ج ٤ - على بن الحسن بن فضال عن فضل بن
محمد الأموى عن ربعى بن عبد الله بن الجارود عن الفضيل بن يسار
عن أبى جعفر عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ قال الله عز وجل الصوم لى
و أنا اجزى به.

١٤٦١٤ (٢) كافي: ٦٣ ج ٤ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير
عن سلمة صاحب السابري عن أبى الصباح عن أبى عبد الله عليه السلام قال
إن الله تبارك و تعالى يقول (إن - كما خ) الصوم لى و أنا اجزى عليه.
١٤٦١٥ (٣) الخصال ٤٥ حدثنا أبو محمد عبدوس بن على بن العباس
الجرجاني بسمرقند قال حدثنا أبو القاسم عبد الله بن يعقوب بن يوسف
الرازى قال حدثنا محمد بن يونس الكديمى قال حدثنا أبو عامر قال

حَدَّثَنَا زَمْعَةُ عَنْ سَلْمَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ هُوَ لَهُ غَيْرَ الصِّيَامِ هُوَ لِي وَأَنَا اجْزَى بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا يَقِي أَحَدَكُمْ سِلَاحَهُ فِي الدُّنْيَا وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ وَالصَّائِمِ يَفْرَحُ بِفَرْحَتَيْنِ حِينَ يَفْطُرُ فَيَطْعَمُ وَيَشْرَبُ وَحِينَ يَلْقَانِي فَأَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ مُسْتَدْرِكًا: ج ٥٠٣/٧ - ابن أبي جمهور الأحسائي في درر اللآلئ عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ قال الله تعالى (وذكر نحوه).

١٤٦١٦ (٤) - فقيهه: ٤٤ ج ٢ - قال رسول الله ﷺ قال الله تبارك و تعالی الصوم لی وانا اجزی به وللصائم فرحتان حين يفطر و حين یلقى ربّه عزّ وجلّ والذی نفس محمد ﷺ یبذره لخلوف فم الصائم عند الله أطیب من ریح المسک الدعائم: ٢٧٠ ج ١ - عن رسول الله ﷺ (نحوه).

١٤٦١٧ (٥) مستدرک: ٥٠٣ ج ٧ - ابن أبي جمهور الأحسائي في درر اللآلئ عن النبي ﷺ أنه قال قال الله تعالى كل عمل لبني آدم الحسنه بعشر امثالها الى سبعمأة ضعف الا الصيام فانه لي وانا اجزی به یترك الطعام بشهوته من اجلی هو لی وانا اجزی به و یترك الشراب بشهوته لأجلی هو لی وانا اجزی به (و - خ) لخلوف فم الصائم أطیب عند الله رائحة من المسک.

١٤٦١٨ (٦) معانی الأخبار: ٤٠٩ - حدّثنا أبو الحسن علی بن عبد الله بن أحمد بن بابويه قال حدّثنا علی بن أحمد الطبري قال حدّثنا أبو سعيد قال ^(١) حدّثنا خراش قال حدّثنا مولاى انس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ قال الله عزّ وجلّ كلّ اعمال ابن آدم بعشرة اضعافها الى

سبعمأة ضعف الآ الصبر فأنه لى و أنا اجزى به فتواب الصبر مخزون فى علم الله عزوجل و الصبر الصوم.

١٤٦١٩ (٧) مكارم الاخلاق: ١٣٨ - قال رسول الله ﷺ قال الله

تبارك و تعالى الصوم لى و أنا اجزى به و للصائم فرحتان حين يفطر و حين يلقى ربه عزوجل و الذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك.

١٤٦٢٠ (٨) مستدرک: ٥٠٢ ج ٧ - القطب الراوندى فى لب اللباب

عن رسول الله ﷺ انه قال ان الله تعالى جعل حسنات بنى آدم بعشرة امثالها الآ الصوم فأنه قال الصوم لى و أنا اجزى به.

١٤٦٢١ (٩) مستدرک: ٥٠٣ ج ٧ - و عنه ﷺ قال قال ربنا جل

و علا الصيام جنة يسجن بها العبد من النار و هو لى و أنا اجزى به.

١٤٦٢٢ (١٠) الدعائم: ٢٦٩ ج ١ - عن على بن ابي طالب أنه قال صوم شهر

رمضان جنة من النار.

١٤٦٢٣ (١١) امالى الطوسى: ٥٢٢ - أخبرنا جماعة عن أبى

المفضل قال حدثنا الفضل بن محمد بن المسيب أبو محمد البيهقى الشعرانى قال حدثنا هارون بن عمرو بن عبدالعزيز بن محمد أبو موسى المجاشعى قال

حدثنا محمد بن جعفر بن محمد قال حدثنا أبى ابو عبدالله عليه السلام قال

المجاشعى و حدثناه الرضا على بن موسى عن ابيه موسى عن أبى ابى عبدالله جعفر بن محمد عن آباءه عليهم السلام عن على بن ابي طالب (فى حديث) و عليكم بصيام شهر رمضان فان صيامه جنة حصينة من النار.

١٤٦٢٤ (١٢) تهذيب: ١٩١ ج ٤ - على بن الحسن بن فضال عن الحسن بن على

بن يوسف عن معاذ بن ثابت أبى الحسن عن عمرو بن جميع عن أبى عبدالله عليه السلام قال

قال رسول الله ﷺ فى حديث طويل (هكذا فى يب) الصيام جنة من النار.

١٤٦٢٥ (١٣) **فقه الرضا** عليه السلام ٢٠٤ - وإن الصوم جنة من النار.
 ١٤٦٢٦ (١٤) **المجازات النبوية**: ١٨٩ - عن رسول الله ﷺ قال
 الصوم جنة و الصدقة تطفي الخطيئة.

١٤٦٢٧ (١٥) **معاني الأخبار**: ٤٠٨ - حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله
 ابن أحمد بن بابويه قال حدثنا علي بن أحمد الطبري قال حدثنا أبو
 سعيد قال حدثني خراش مولى انس بن مالك قال حدثني مولاى انس
 بن مالك قال قال رسول الله ﷺ الصوم جنة - يعنى حجاب من
 النار.

١٤٦٢٨ (١٦) **فقه الرضا** عليه السلام ٢٠٢ - واعلم رحمك الله ان الصوم حجاب
 ضربه الله عز و جل على الألسن و الأسماع و الأبصار و ساير الجوارح
 لما له فى عادة من سره ^(١) و طهارة تلك الحقيقة حتى يستربه من النار.

١٤٦٢٩ (١٧) **معاني الأخبار**: ٤٠٩ - بالاسناد المذكور قال **المقنعة** ٤٩ -
 قال رسول الله ﷺ ان للجنة بابا يدعى الريان لا يدخل منه الا
 الصائمون **البحار**: ٢٥٦ ج ٩٦ - اعلام الدين عن النبى ﷺ انه قال
 (و ذكر نحوه ثم قال) فاذا دخل آخرهم اغلق ذلك الباب.

١٤٦٣٠ (١٨) **المقنعة**: ٤٩ - قال أبو عبد الله عليه السلام ان الصائم منكم ليرتفع
 فى رياض الجنة تدعو له الملائكة حتى يفطر.

١٤٦٣١ (١٩) - **كافي**: ٦٤ ج ٤ - على عن أبيه و محمد بن اسماعيل عن
 الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن أبي عمير عن بعض اصحابنا عن فقيهه:
 ٤٥ ج ٢ - أبي عبد الله عليه السلام ^(٢) قال أوحى الله عز و جل الى موسى عليه السلام ما
 يمنعك من ^(٣) مناجاتى فقال يا رب أجلك عن المناجات ليخلف فم
 الصائم فأوحى الله عز و جل اليه يا موسى ليخلف فم الصائم أطيب
 عندي من ريح المسك.

١٤٦٣٢ (٢٠) **ثواب الاعمال** - ٧٥ - حدثني محمد بن علي ماجيلويه قال حدثني عمي محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن أبي عبد الله عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام قال خلوف فم الصائم أفضل عند الله من رائحة المسك.

١٤٦٣٣ (٢١) **البحار**: ٢٧٧ ج ٩٦ - **فقه الرضا عليه السلام (١) - لا بأس بالسواك أي وقت شاء و اري أنه يكره السواك بعد العصر للصائم لان خلوف فم الصائم اطيب عند الله من رائحة المسك.**

١٤٦٣٤ (٢٢) **كافي**: ٦٥ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن سلمة صاحب السابري عن أبي الصباح (الكناني - خ) عن فقيه: ج ٢/٤٥ - أبي عبد الله عليه السلام (٢) أنه قال للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة عند لقاء ربه عز وجل.

١٤٦٣٥ (٢٣) **معاني الأخبار**: ٤٠٩ - حدثنا أبو الحسن قال حدثنا علي بن أحمد الطبري قال حدثنا أبو سعيد قال حدثنا خراش قال حدثنا مولاى انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة يوم يلتقى ربه.

١٤٦٣٦ (٢٤) **فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٥ - وقيل للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة عند لقاء ربه أتبعوا سنة الصالحين فيما امروا به و نهوا عنه.**

١٤٦٣٧ (٢٥) **الخصال**: ٤٤ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه (رض) عن عمه محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن ——— أبي عبد الله عن الحسين بن سعيد عن رجاله يرفعه الى الصادق عليه السلام قال للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة عند لقاء الله.

١٤٦٣٨ (٢٦) الخصال: ١٢٤ - حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن اسماعيل بن مَرَّار عن يونس بن
عبدالرحمان يرفعه الى أبي عبدالله عليه السلام قال كان فيما أوصى به رسول
الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام (الى ان قال) يا عليّ ثلاث فرحات للمؤمن في
الدنيا لقاء الإخوان والإفطار في ^(١) الصيام والتهجّد من آخر الليل.

١٤٦٣٩ (٢٧) مستدرک: ٤٩٩ ج ٧ - أحمد بن محمد بن فهد الحلّي في
كتاب التحصين نقلاً عن الشيخ أبي محمد جعفر بن أحمد بن عليّ القمّي
في كتابه المنبئ عن زهد النبي صلى الله عليه وآله قال حَدَّثَنَا أحمد بن عليّ بن بلال
قال حَدَّثَنَا عبدالرحيم بن حمدان قال حَدَّثَنَا الحسن بن محمد حَدَّثَنَا
أبو الحسن بشر ابن أبي بشر البصرى قال اخبرني الوليد بن عبدالواحد
قال حَدَّثَنَا حَنَّان البصرى عن اسحاق بن نوح عن محمد بن عليّ عن
سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله واقبل عليّ
اسامة بن زيد فقال يا اسامة عليك بطريق الحقّ وإياك وان تختلج دونه
بزهرة رغبات الدنيا و غضارة نعيمها و بائد ^(٢) سرورها و زائل عيشها
فقال اسامة يا رسول الله ما ايسر ما ينقطع به ذلك الطريق قال السّهْر
الدائم والظمأ في الهواجر ^(٣) وكفّ النفس عن الشهوات وترك اتباع
الهوى واجتناب ابناء الدّنيا.

يا اسامة عليك بالصوم فانه قرّبه الى الله وليس شيء أطيب عند الله من
ريح فم صائم ترك الطعام والشراب لله رب العالمين و آثر الله على ما
سواه وابتاع آخرته بدنياه فان استطعت ان يأتيك الموت وانت جائع و
كبدك ظمآن فافعل فانك تنال بذلك أشرف المنازل وتحلّ مع الأبرار و
الشهداء والصالحين الخبر.

١٤٦٤٠ (٢٨) الدعائم: ٢٧٠ ج ١ - عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله أسامة بن زيد فقال يا أسامة عليك بطريق الجنة وإياك أن تختلج عنها (وذكر بعض فقرات الحديث).

١٤٦٤١ (٢٩) أمالي ابن الشيخ: ٤٩٦ - عن أبيه عن جماعة عن أبي الفضل عن اسحق بن محمد بن هارون عن أبيه عن أبي حفص الأعشى عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن جدّه عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله للصائم فرحة عند فطره وفرحة يوم القيمة وخُلف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.

١٤٦٤٢ (٣٠) فضائل الأشهر الثلاثة: ٩٢ و٧٦ - حدّثني محمد بن علي ماجيلويه، قال حدّثني عمي محمد ابن أبي القاسم قال حدّثنا محمد بن علي الكوفي قال حدّثنا ^(١) محمد بن سنان عن الفضل بن عمر قال قلت للصادق عليه السلام ما الذي يباعد عنا الشيطان قال الصوم يسود وجهه و الصدقة تكسر ظهره والحب في الله والموازرة ^(٢) على العمل الصالح يقطعان دابره والاستغفار يقطع وتينه.

١٤٦٤٣ (٣١) کافی: ٦٢ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة تهذيب: ١٩١ ج ٤ - علي بن الحسن بن فضال عن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن المغيرة عن اسماعيل بن ابي زياد (الشّعيري - يب) عن أبي عبد الله عن آبائه ^(٣) عليهم السلام فقيهه: ٤٥ ج ٢ - انّ النبي صلى الله عليه وآله ^(٤) قال لأصحابه ألا أخبركم بشيء ان انتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم ^(٥) كما

١ - حدّثنا عمي عن أحمد ابن ابي عبد الله البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان ص ٧٦ - السند هكذا. ٢ - الموازرة: الاعانة. ٣ - أبيه-يب. ٤ - قال رسول الله - فقيهه.

تباعد المشرق من المغرب قالوا بلى (يا رسول الله - فقيه -) قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله عز وجل والمؤازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه و (قال النبي ﷺ - يب) لكل شيء زكوة وزكوة الأبدان^(١) الصيام امالى الصدوق: ٥٩ - قال حدثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن علي قال حدثنا جعفر بن علي بن الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة الكوفي قال حدثنا جدى الحسن بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة (و ذكر نحوه سنداً و متناً) الجعفریات: ٥٨ - باسناده عن علي بن ابي طالب قال قال (٢) يا رسول الله ما الذى يباعد الشيطان منا قال الصوم (و ذكر نحوه الى قوله وتينه... الآن فيه و المواظبة على العمل.

١٤٦٤٤ (٣٢) المقنعة: ٤٩ - روى عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام انه

قال الدعائم: ٢٦٩ ج ١ - قال رسول الله ﷺ لكل شيء زكوة وزكوة الأبدان الصيام.

١٤٦٤٥ (٣٣) نهج البلاغة: ١١٤٢ لكل شيء زكاة وزكاة البدن الصيام.

١٤٦٤٦ (٣٤) المحاسن: ٧٢ - البرقى عن عدة من اصحابنا عن هارون بن

مسلم قال حدثني مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عن ابيه عن آباءه عليه السلام قال ان رسول الله ﷺ قال ان على كل شيء زكوة وزكوة الأجساد الصيام.

١٤٦٤٧ (٣٥) تهذيب: ١٩٠ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٦٣ ج ٤

- محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن موسى

بن بكر قال لكل شيء زكوة وزكوة الاجسام^(٣) الصوم فقيه: ٢٩٨ ج ٤ -

روى صفوان بن يحيى و محمد ابن ابي عمير^(٤) عن موسى بن بكر عن

١ - الاجساد - يب - الاجسام - خ يب . ٢ - قيل - ك . ٣ - الاجساد - يب خ ل .

٤ - اسقط فى الوسائل قوله ابن ابي عمير .

زرارة عن الصادق عليه السلام في حديث مثله.

١٤٦٤٨ (٣٦) امالي الطوسي ٨ (بالاسناد المتقدم في باب (٤) وجوب
اتمام الصلوة من ابواب فرض الصلوة) عن الفجيع العقيلي قال حدثني
الحسن بن علي بن ابيطالب عليه السلام قال لما حضرت والدي الوفاة اقبل
يوصي (الي ان قال عليه السلام) و عليك بالصوم فانه زكوة البدن و جنة لأهله.
١٤٦٤٩ (٣٧) — دعوات الرواندي ٧٦ قال النبي ﷺ صوموا
تصحووا (و يأتي مثل ذلك في رواية الدعائم (٣٧) من باب (١) فضل
الجهاد من ابوابه ج ١٦).

١٤٦٥٠ (٣٨) تهذيب: ١٩٠ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٦٤ ج ٤
- علي بن هارون بن مسلم عن مسعدة عن أبي عبدالله عليه السلام قال نوم
الصائم عبادة و نفسه تسبيح المحاسن: ٧٢ - بالاسناد المتقدم عن
مسعدة بن صدقة عن أبي عبدالله عن ابيه عليهما السلام مثله فقه
الرضا عليه السلام ٢٠٤ - روى عن النبي ﷺ مثله. قرب الاسناد: ٩٥ -
الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن
أبيه عليه السلام ان رسول الله ﷺ قال و ذكر مثله الدعائم: ٢٧٠ ج ١ - عن
رسول الله ﷺ مثله ثواب الاعمال: ٧٥ - حدثني محمد بن الحسن
(رض) قال حدثني محمد بن الحسن الصفار قال حدثني العباس بن
معروف عن النوفلي عن اليعقوبي عن موسى بن عيسى عن السكوني
عن أبي عبدالله عن ابيه عن آباءه عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ و ذكر
مثله الجعفریات: ٥٨ - باسناده عن علي عليه السلام مثله المقنعة: ٤٩ - قال
الصادق عليه السلام قال رسول الله ﷺ و ذكر مثله.

١٤٦٥١ (٣٩) فقيه: ٤٦ ج ٢ - قال الصادق عليه السلام نوم الصائم عبادة و صمته
تسبيح و عمله متقبل و دعائه مستجاب ثواب الاعمال: ٧٥ - حدثني

محمد بن موسى بن المتوكل (رض) قال حدثنا محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان الرازي عن أبي محمد الرازي عن إبراهيم أبي بكر ابن أبي سَمَّال عن الحسين بن أحمد عن أبيه عن أبي عبدالله عليه السلام و ذكر مثله.

١٤٦٥٢ (٤٠) دعوات الراوندي: ٢٧ - قال أبو الحسن عليه السلام نوم

الصائم عبادة و صمته تسبيح و دعاؤه مستجاب و عمله مضاعف.

١٤٦٥٣ (٤١) تهذيب: ١٩٠ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٦٤

ج ٤ - أحمد بن ادريس عن محمد بن حسان عن محمد بن عليّ عن عليّ بن

النعمان عن عبدالله بن طلحة عن أبي عبدالله عليه السلام قال فقيه: ٤٤ ج ٢ - قال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصائم في عبادة و ان كان (نائماً - فقيه ثواب - الامالي)

علي فراشه ما لم يغترب مسلماً امالي الصدوق: ٤٤٢ - حدثنا الشيخ الجليل

ابو جعفر محمد بن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (رض) قال

حدثنا ثواب الاعمال: ٧٥ - أبي - ره - قال حدثني سعد بن عبدالله عن

محمد بن الحسين (ابن أبي الخطاب - خ) عن عليّ بن النعمان عن عبدالله

بن طلحة عن (الصادق - خ) جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال قال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصائم في عبادة (الله - خ) و ذكر مثله المقنعة: ٤٩ -

قال الصادق عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (و ذكر مثله) اختصاص المفيد

بالله: ٢٣٤ - عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله مستدرک: ٣٦٩ ج ٧ - ابن أبي جمهور

في درر اللثالي عن أبي العالیه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (و ذكر نحوه).

١٤٦٥٤ (٤٢) كافي: ٦٤ ج ٤ - عليّ عن هارون بن مسلم عن مسعدة

عن أبي عبدالله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام فقيه: ٤٥ ج ٢ - أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم (١)

قال أنّ الله عزّوجلّ و كلّ ملائكة (٢) بالدعاء للصائمين و قال صلى الله عليه وآله وسلم اخبرني

جبرئيل عليه السلام عن ربّه (تعالى ذكره - فقيه) أنّه قال ما امرت ملائكتي

بالدعاء لأحد من خلقى الآ استجبت لهم فيه - **المحاسن**: ٧٢ -
 بالاسناد المتقدم عن مسعدة قال قال أبو عبد الله عليه السلام (وذكر نحوه) و
 فيه - ما امرت احداً من ملائكتى أن يستغفروا لأحد من خلقى الآ
 استجبت لهم فيه **المقنعة**: ٤٩ - قال الصادق عليه السلام (وذكر نحوه).
الجعفریات: ٥٨ - باسناده عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكلّ الله تعالى ملائكة بالدعاء للصائمين.

١٤٦٥٥ (٤٣) - **امالى الصدوق**: ٥٣ - حدّثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر
 محمد بن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي (ره) قال حدّثنا
 أبي (ره) قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن أحمد بن الحسين عن محمد
 بن جمهور و عن محمد بن زياد عمّن سمع محمد بن مسلم الثقفي يقول
 سمعت أبا جعفر محمد بن عليّ الباقر عليه السلام يقول انّ لله تعالى ملائكة
 موكلين بالصائمين يستغفرون لهم فى كلّ يوم من شهر رمضان الى
 آخره وينادون الصائمين (فى) كلّ ليلة عند افطارهم أبشروا عباد الله و
 قد جمعتم قليلاً و ستشبعون كثيراً بوركتكم و بورك فيكم حتّى اذا كان آخر
 ليلة من شهر رمضان نادوهم أبشروا عباد الله فقد غفر الله لكم ذنوبكم و
 قبل توبتكم فانظروا كيف تكونون فيما تستأنفون.

١٤٦٥٦ (٤٤) **فضائل الاشهر الثلاثة**: ١٠٤ - حدّثنا محمد بن ^(١) ابراهيم
 بن اسحق قال اخبرنا أحمد بن محمد الهمداني عن عليّ بن الحسن بن
 عليّ بن فضال عن أبيه عن أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام أنّه
 قال انّ لله ملائكة موكلين بالصائمين و الصائمات يمسحونهم
 بأجنحتهم و يسقطون عنهم ذنوبهم و انّ لله تبارك و تعالى ملائكة قد
 وكلّهم بالاستغفار للصائمين و الصائمات لا يعلم عددهم الآ الله تعالى.

١٤٦٥٧ (٤٥) فضائل الأشهر: ١٦ - حدثنا محمد بن ابراهيم بن اسحاق قال حدثنا عبد العزيز بن يحيى قال حدثنا محمد بن زكريا قال حدثنا أحمد ابن أبي عبدالله الكوفي عن سليمان المروزي عن الرضا علي بن موسى عليه السلام أنه قال من صام شهر رمضان ايماناً واحتساباً غفرت له ذنوبه ما تقدم من ذنبه وما تأخر وإن الصائم لا يجرى عليه القلم حتى يفطر ما لم يأت بشيء فينقض صومه، وإن الحاج لا يجرى عليه القلم حتى يرجع ما لم يأت بشيء يبطل حجّه الخبر.

١٤٦٥٨ (٤٦) امالي الطوسي: ٥٢٨ - في حديث وصية النبي صلى الله عليه وآله لأبي ذرّاً أباذراً أن الله جل ثناؤه ليدخل قوماً الجنة فيعطيهم حتى تنتهي أمانيتهم وفوقهم قوم في الدرجات العلى فإذا نظروا اليهم عرفوهم فيقولون ربنا اخواننا كنا معهم في الدنيا فيم فضلتم علينا فيقال هيهات (هيهات) أنهم كانوا يجوعون حين تشبعون و يظمأون حين تروون و يقومون حين تنامون و يشخصون ^(١) حين تخفضون.

١٤٦٥٩ (٤٧) كافي: ٦٥ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن السمّان الأرمني عن أبي عبدالله عليه السلام قال إذا رأى الصائم قوماً يأكلون أو رجلاً يأكل سبّحت ^(٢) (له - خ) كل شعرة منه (في جسمه - خ).

١٤٦٦٠ (٤٨) - فقيه: ٥٢ ج ٢ - قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من صائم يحضر قوماً يطعمون إلا سبّحت له اعضائه وكانت صلوة الملائكة عليه وكانت صلواتهم استغفاراً ثواب الأعمال: ٧٧ - أبي رحمه الله قال حدثني علي بن ابراهيم - امالي الصدوق: ٤٧٠ - حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني (رض) قال حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن (الحسين بن يزيد) امالي) النوفلي عن اسماعيل ابن أبي زياد ^(٣) عن

١ - اي يظهرون و يقومون للجهد حين تخفون و تمتنعون. ٢ - سبّحت - خ.

٣ - عن السكوني عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله - ثواب.

الصادق جعفر بن محمد عن آباءه عليهم السلام قال قال رسول الله ﷺ (وذكر نحوه).

١٤٦٦١ (٤٩) كشف الغمّة ١٦٣ ج ا من مناقب الخوارزمي عن سويد بن غفلة قال دخلت على علي بن ابي طالب عليه السلام (بعد العصر) ^(١) فوجدته جالساً و بين يديه صحيفة فيها لبن حازر ^(٢) أجد ريحه من شدة حموضته و في يده رغيف أرى قشار الشعير في وجهه و هو يكسر بيده احياناً فاذا غلبه كسره بركبته و طرحه فيه فقال ادن و أصب من طعامنا هذا فقلت أتى صائم فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول من منعه الصوم من طعام يشتهيهِ كان حقاً على الله ان يطعمه من طعام الجنة و يسقيه من شرابها الخبر.

١٤٦٦٢ (٥٠) امالي الصدوق: ١٩١ - (بالاسناد المتقدم في باب (١) فضل الصلوة من ابواب فضلها و فرضها) عن عبد الرحمن بن سمرة ^ج قال كنّا عند رسول الله ﷺ يوماً فقال رأيت البارحة عجائب قال فقلنا يا رسول الله و ما رأيت حدثنا به فذاك انفسنا و اهلونا و اولادنا فقال رأيت رجلاً من امّتي و قد اتاه ملك الموت ليقبض روحه فجاءه برّه بوالديه فمنعه منه (الى ان قال) و رأيت رجلاً من امّتي يلهث ^(٣) عطشاً كلما ورد حوضاً منع منه فجاءه صيام شهر رمضان فسقاه و أرواه فضائل الاشهر ١١٢ باسناده الى عبد الرحمن بن هبيرة مثله.

١٤٦٦٣ (٥١) مستدرک: ٣٦٤ ج ٧ - بن ابي جمهور في درر اللئالي عن امّ عمارة ان رسول الله ﷺ اتاها فتات ^(٤) رجال من اهلها و بنى عمّها

١ - القصر - خ. ٢ - الحازر: شديد الحموضة.

٣ - لهث الكلب: اذا اخرج لسانه من التعب او العطش.

٤ - فتات رجال - كذا في المستدرک و الظاهر ان الصحيح فأتاها.

فَأَتَتْهُمْ بَتْمَرٌ فَأَكَلُوا وَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا لَكَ لَا تَأْكُلُ
 فَقَالَ أَنَّى صَائِمٌ فَقَالَ ﷺ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَائِمٍ يَأْكُلُ عِنْدَهُ مَفَاطِيرٌ (١)
 إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامُوا يَأْكُلُونَ.

١٤٦٦٤ (٥٢) فقيهه: ٥٢ ج ٤ - روى جابرو عن أبي جعفر عليه السلام قال من ختم
 له بصيام يوم دخل الجنة **ثواب الاعمال**: ٧٧ - حدثني محمد بن عليّ
 ماجيلويه عن محمد ابن أبي القاسم عن أحمد ابن أبي عبد الله عن أبيه
 عن أحمد بن النضر الخزّاز عن عمرو بن شمر عن جابرو عن أبي
 جعفر عليه السلام مثله.

١٤٦٦٥ (٥٣) إرشاد القلوب ٠٣ - روى عن أمير المؤمنين عليه السلام أن
 النبي ﷺ سأل ربّه ليلة المعراج (إلى أن قال) يا ربّ ما أوّل العبادة
 قال أوّل العبادة الصّمت و الصّوم قال يا ربّ و ما ميراث الصّوم قال
 الصّوم يورث الحكمة والحكمة تورث المعرفة والمعرفة تورث اليقين
 فاذا استيقن العبد لا يبالي كيف أصبح بعسر أم يسر.
 و اذا كان العبد في حالة الموت يقوم على رأسه ملائكة بيد كلّ ملك
 كأس من ماء الكوثر و كأس من الخمر يسقون روحه حتّى تذهب
 سكرته و مرارته و يبشرونه بالبشارة العظمى و يقولون له طبت و طاب
 مثواك أنّك تقدم على العزيز الكريم الحبيب القريب فتطير الروح من
 أيدي الملائكة فتصعد الى الله تعالى في أسرع من طرفة عين و لا يبقى
 حجاب و لا ستر بينها و بين الله تعالى والله عزّ وجلّ اليها مشتاق و
 يجلس على عين عند العرش.

ثمّ يقال لها كيف تركت الدنيا فيقول الهى و عزّتك و جلالك لا علم لى
 بالدنيا انا منذ خلقتنى خائف منك فيقول الله صدقت عبدى كنت

بجسدك في الدنيا وروحك معي فأنت بعيني سرّك وعلانيتك سل أعطك و تمنّ عليّ فأكرمك هذه جنتي مباح فتبيح فتبحيح^(١) فيها و هذا جوارى فأسكنه فيقول الروح الهى عزّفتنى نفسك فاستغنيت بها عن جميع خلقك و عزّتك و جلالك لو كان رضاك فى ان اقطع ارباً^(٢) ارباً و أقتل سبعين قتلة بأشدّ ما يقتل به الناس لكان رضاك احبّ (إلى - ك) إلهى كيف أعجب بنفسى و أنا ذليل ان لم تكرمنى و أنا مغلوب ان لم تنصرنى و أنا ضعيف ان لم تقوّننى و أنا ميّت ان لم تحينى بذكرك و لولا سترك لافتضحت أوّل مرّة عصيتك.

الهى كيف لا أطلب رضاك و قد أكملت عقلى حتّى عرفتك و عرفت الحقّ من الباطل و الامر من النهى و العلم من الجهل و النور من الظلمة فقال الله عزّ و جلّ و عزّتى و جلالى لا احجب بينى و بينك فى وقت من الاوقات كذلك أفعال بأحبائى.

١٤٦٦٦ (٥٤) امالى ابن الشيخ: ١٥٠ - الحسن بن محمد عن أبيه قال أخبرنا

محمد بن محمد قال حدّثنا أبو بكر محمد بن عمر الجعابى قال حدّثنا محمد بن يحيى ابن أبى سليمان قال حدّثنا عبيد الله بن محمد العيشى قال حدّثنا حمّاد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من صام شهر رمضان ايماناً و احتساباً غفر الله له ما تقدّم من ذنبه و من صلّى ليلة القدر ايماناً و احتساباً غفر الله له ما تقدّم من ذنبه.

١٤٦٦٧ (٥٥) مستدرک: ٣٩٧ ج ٧ - ابن أبى جمهور فى درر اللئالى

عن رسول الله ﷺ قال من صام شهر رمضان و قامه ايماناً و احتساباً غفر الله له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر.

١٤٦٦٨ (٥٦) مستدرک: ٣٩٦ ج ٧- ابن أبي جمهور في درر اللثالی عنه عليه السلام أنه قال من صام يوماً من رمضان خرج من ذنوبه مثل مثل يوم ولدته أمه فان انسلخ عليه الشهر و هو حتى لم تكتب عليه خطيئة الى الحول.

١٤٦٦٩ (٥٧) مستدرک: ٣٩٦ ج ٧- عن الشعبي عن قيس الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من يوم يصومه العبد من شهر رمضان الا جاء يوم القيامة في غمامة من نور في تلك الغمامة قصر من درة له سبعون بابا كل باب من ياقوتة حمراء.

١٤٦٧٠ (٥٨) امالي الصدوق: ١٧٤- حدثنا علي بن أحمد قال حدثنا محمد ابن أبي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد الآدمي عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنی عن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابی طالب قال لما كلم الله عز وجل موسى بن عمران عليه السلام (الي ان قال) قال الهی فما جزاء من صام شهر رمضان لك محتسباً قال يا موسى أقيمہ يوم القيامة مقاماً لا يخاف فيه قال الهی فما جزاء من صام شهر رمضان يريد به الناس قال يا موسى ثوابه كتواب من لم يصمه الخبر.

١٤٦٧١ (٥٩) فضائل الا شهر الثلاثة ٨٩- حدثنا محمد بن علي ما جيلويه قال حدثني عمي محمد ابن أبي القاسم عن محمد ابن أبي عبد الله البرقي قال حدثني محمد بن علي القرشي قال حدثني محمد بن سنان عن زياد بن المنذر عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام قال لما كلم الله موسى بن عمران عليه السلام (و ذكر نحوه و زاد) قال الهی فما جزاء من صام في بياض النهار^(١) يلتمس بذلك رضاك قال يا موسى له جنتي وله

الأمَان من كلِّ هول يوم القيامة والعتق من النَّار.

١٤٦٧٢ (٦٠) - مستدرک: ٤٢٣ ج ٧ - السید فضل الله الراوندی فی کتاب النوادر عن أبی الفتح رستم بن مسعود عن عبدالرحیم بن محمد عن محمد بن علیّ عن أبی القاسم بن محمد عن أبی عبدالرحمان عن اسحاق بن وهب عن عبدالملك بن یزید عن **أبی اسماعیل** بن خالد عن جعفر بن محمد عن أبیه عن جدّه عن علیّ بن أبی طالب عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ من صام شهر رمضان فاجتنب فيه الحرام و البهتان رضی الله عنه و اوجب له الجنان.

١٤٦٧٣ (٦١) - مستدرک: ٤٠٠ ج ٧ - القطب الراوندی فی لبّ اللباب عن النبی ﷺ قال انّ رمضان الى رمضان کفارة لما بينهما و قال انّ الجنّة لتزین من السنة الى السنة لصوّم شهر رمضان.

١٤٦٧٤ (٦٢) الخصال: ٤٤٥ - حدّثنی أبو الحسن علیّ بن الحسن بن الفرّج المؤدّن (رض) قال حدّثنی محمد بن الحسين الكرخی قال سمعت الحسن بن علیّ عليه السلام يقول لرجل فی داره یا أبا هارون من صام عشرة اشهر رمضان متواليات دخل الجنّة.

١٤٦٧٥ (٦٣) - مستدرک: ٤٠٠ ج ٧ - القطب الراوندی فی لبّ اللباب عن علیّ عليه السلام أنّه قال يُنطق الله جميع الاشياء بالثناء علی صوّم شهر رمضان.

١٤٦٧٦ (٦٤) - مستدرک: ٤٠٠ ج ٧ - و عن النبی ﷺ أنّه قال انّ الجنّة مشتاقة الى اربعة نفر: الى مطعم الجيعان و حافظ اللسان و تالی القرآن و صائم شهر رمضان.

١٤٦٧٧ (٦٥) تهذيب: ١٩١ ج ٤ - علیّ بن الحسن بن فضال عن محمد بن علیّ عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن أبی عبدالله عليه السلام

عن أبيه عن امير المؤمنين عليه السلام قال ثلاث يذهبن البلغم ويزدن في الحفظ: السواك و الصوم و قراءة القرآن.

و تقدّم في غير واحد من احاديث باب (٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدمات - ج ١ — ما يدلّ على أنّ الصوم ممّا بنى عليه الاسلام و من دعائمه و في رواية زرارة (١) من هذا الباب قوله عليه السلام الصوم جنة من النار و في رواية سليمان بن خالد (١٦) قوله عليه السلام الصوم جنة من النار.

و في روايته الأخرى (١٧) قوله عليه السلام الصيام جنة و في رواية علي بن عبدالعزيز (١٨) قوله عليه السلام انّ الصوم جنة من النار و في مرسله فقيه (٣٩) قوله عليه السلام فانّ الصوم جنة من عذاب الله و لاحظ ساير احاديث الباب و في رواية جابر (٥) من باب (٩) استحباب تلقين المحتضر من ابواب ما يتعلق بالمرض ج ٣ قوله عليه السلام من ختم له بصيام يوم دخل الجنة و في رواية حمّاد (٧) من باب (١٩) أفضل وقت العشاء من ابواب المواقيت ج ٤ قوله عليه السلام فقلت يا جبرئيل لمن هذا القصر قال هذا لمن اطاب الكلام و ادام الصيام (الى ان قال عليه السلام) أتدرى ما ادامة الصيام قلت الله و رسوله اعلم قال من صام شهر رمضان و لم يفطر منه يوماً و في رواية أبي الفتوح (٢٩) من باب (٢) فضل الأذان من ابوابه قوله عليه السلام اذا كان يوم القيامة ينادى المنادى اين اضيف الله فيؤتى بالصّائمين (الى ان قال) فيحملون على نجب من نور و على رؤسهم تاج الكرامة و يذهب بهم الى الجنة و في رواية جامع الأخبار (٦) من باب (١٦) استحباب قراءة القرآن و الدعاء في الصلوة من ابواب القراءة قوله عليه السلام و ذكر الله تعالى افضل من الصدقة و الصدقة افضل من الصيام و الصيام جنة من النار و في رواية الجعفریات (٥٠) من باب (١) فضل

النوافل من ابوابها ^ج قوله فيقولون يا اهل الجنة انصفونا اي ربّ بما بلغت عبادك هذه المنزلة قال فيقول عزّ وجلّ كانوا يصومون وكنتم تأكلون. وفي رواية ابن مسعود (٧) من باب (٧) انّ خير المال و ذخائره للآخرة الصدقة من ابواب ما يتأكّد استحبابه من الحقوق فى المال فى كتاب الزكوة ج ٩ قوله عليه السلام وعلى الباب السادس مكتوب انا حرام على الصائمين وفي رواية جابر (٧) من باب (١٠) انّ الصدقة تردّ القضاء المبرم قوله عليه السلام الصلوة برهان والصوم جنة وفي رواية ابن سويد (١٥) من باب (١٣) استحباب مواسة المؤمن قوله فشكوت اليه قلّة ذات يدي وقلت والله لقد عريت (الى ان قال عليه السلام) صم و تصدّق.

وفي رواية عبدالله (٨) من باب (٣٩) كراهة اظهار الفقر الا عند المؤمن قوله صلى الله عليه وسلم انّ الله جعل الفقر امانة عند خلقه فمن ستره كان كالصائم القائم وفي رواية ابي هريرة (٣٦) من باب (١) فضل شهر رمضان من ابواب فضله و جملة من احكامه قوله ^ج صلى الله عليه وسلم اعطيت امتي فى شهر رمضان خمس خصال لم يعطاها احد قبلهم خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك و تستغفر له الملائكة حتى يفطر الخ وفي رواية جابر (٣٧) نحوه وفي رواية انس (٤٥) قوله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من شهر رمضان نادى الجليل تبارك و تعالى رضوان خازن الجنة فيقول لبيك ربّي و سعديك فيقول نجدّ جنّتي و زينها للصائمين من امة محمد صلى الله عليه وسلم ولا تغلقها عنهم حتى ينقضى شهرهم قال ثم يقول يا مالك فيقول لبيك ربّي و سعديك فيقول اغلق ابواب الجحيم عن الصائمين من امة محمد صلى الله عليه وسلم الخ وفي كثير من احاديثه ايضاً ما يدلّ على فضل صوم شهر رمضان.

و يأتى فى غير واحد من احاديث باب (٢) وجوب صيام شهر

رمضان ما يدلّ على ذلك وفي مرسلته فقيهه (١٤) من هذا الباب قوله ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتساباً إلا أوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال أولها يذوب الحرام في جسده الخ ولاحظ سائر احاديث الباب وفي رواية جابر (١١) من باب (٢٨) أنّ الصيام ليس من الطعام والشراب وحده — من ابواب ما يجب الامساك عنه قوله ﷺ من دخل عليه شهر رمضان فصام نهاره وقام ورداً من ليله وحفظ فرجه ولسانه وغضّ بصره وكفّ اذاه خرج من الذنوب كيوم ولدته امه. وفي روايته الأخرى (١٢) نحوه إلا أنّ فيه خرج من ذنوبه كخروجه من الشهر وفي رواية الراوندى (١٨) قوله ﷺ أما الصيام (اي صوم رمضان) فلا يعلم ثواب عامله إلا الله وفي رواية الرضى ره (٢١) قوله ﷺ الصوم جنة ما لم يخرقها وفي رواية عقاب الأعمال (٢٤) قوله ﷺ ومن صام شهر رمضان في انصات وسكوت (الى ان قال) ﷺ قرّبه الله تعالى منه حتى يمسّ ركبتى ابراهيم الخليل عليه السلام .

وفي رواية مسعدة (١) من باب (٢٩) أنّ الصائم اذا شتم او جهل عليه يستحبّ له ان يتحمّل قوله تعالى استجار عبدى بالصوم من شرّ (شتم - خ ل) عبدى قد أجرته من النار وفي رواية الجعفریات (٢) قوله تعالى استجار عبدى من عبدى بالصيام فأدخلوه جنّتى.

وفي رواية الحسن بن صدقة (١) من باب (٣٢) استحباب القيلولة للصائم قوله ﷺ قيلوا فانّ الله تعالى يطعم الصائم ويسقيه فى منامه وفي غير واحد من احاديث باب (٣٥) استحباب دعاء الصائم عند الإفطار ما يدلّ على فضل الصيام.

وفي رواية الإقبال (١) من باب (٣٦) استحباب قراءة أنا انزلناه عند الفطور قوله ﷺ من قرأ أنا انزلناه عند فطوره وعند سحوره كان

فيما بينهما كالمتمشّط بدمه في سبيل الله.

وفي احاديث باب (١) استحباب الصيام تطوّعاً من ابواب الصيام المندوب (ج ١١) ما يدلّ على ذلك **وفي** رواية مروان بن مسلم (٣٥) من باب (١٧) استحباب صوم شعبان قوله صلى الله عليه وآله ومن صام شهر رمضان اعتق من النار **وفي** رواية العلاء بن يزيد (٣٦) قوله صلى الله عليه وآله من صام شهر رمضان فحفظ فرجه ولسانه وكفّ اذاه عن الناس غفر الله ذنوبه ما تقدّم منها وما تأخّر الخ. **وفي** رواية انس (٦٤) قوله صلى الله عليه وآله و من صام كلّ (اي شعبان) يعني ثلاثين يوماً هبّات انقطع العلم من الفضل الذي يعطيه الله تعالى مائة الف الف مدينة (الى ان قال) وكتبه الله من الأختيار ألا من صام رمضان وعلم حقّه واحتسب حدوده اعطاه الله تعالى سبعين الف ضعف مثل هذه و ما عند الله خيرٌ و أبقي **وفي** احاديث باب (٢١) استحباب الصوم عند الشدائد والنوازل ما يدلّ على فضل الصوم.

وفي رواية السكوني (١) من باب (٢٢) استحباب كتمان الصوم المندوب قوله من كتم (كثر - خ) صومه قال الله عزّ وجلّ لملائكته عبدى استجار من عذابي فأجبروه و وكلّ الله عزّ وجلّ ملائكته بالدعاء للصائمين و لم يأمرهم بالدعاء لأحد إلا استجاب لهم فيه **وفي** رواية ابن عبّاس (١١) من باب (٢٣) فضل مكّة من ابواب بدو المشاعر (ج ١٢) قوله صلى الله عليه وآله من ادرك شهر رمضان بمكّة من أوّله الى آخره صيامه و قيامه كتب الله له مائة ألف شهر رمضان في غير مكّة و كان له بكلّ يوم مغفرة و شفاعة و بكلّ ليلة مغفرة و شفاعة و بكلّ يوم حملان فرس في سبيل الله الخ فلاحظ **وفي** رواية زرارة (٢٩) من باب (٧) أنّ الحجّ افضل من العتق من ابواب فضائل الحجّ ج ١٢ قوله صلى الله عليه وآله لكلّ شيء زكاة و زكاة الجسد الصيام. **وفي** رواية أبي عثمان (٧) من باب (١) ما ورد من الأمر بالذكر من ابوابه (ج ١٩) قوله صلى الله عليه وآله و الصوم جنة. **وفي** رواية الجعفریات (١٥) من باب (١٨) اكثر التسيّحات الاربعة قوله صلى الله عليه وآله و آله الصوم نصف الصبر. **وفي** رواية الجعفریات (٩) من باب (١) أنّ السفر في معصية الله حرام من ابوابه (ج ٢١) قوله صلى الله عليه وآله صوموا تؤجروا **وفي** بعض احاديث باب (١) استحباب السواك و فضله من ابوابه (ج ٢١) ما يدلّ على أنّ الصوم يزيد في الحفظ. **وفي** رواية المكارم (٧) من باب (١) استحباب التّطيب من ابوابه (ج ٢١)

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ و جعل قرّة عيني في الصلوة و الصوم. وفي رواية جابر (٣٥) من باب (١٦٨) استحباب التسمية والتحميد في أول الأكل من أبواب الأطعمة (ج ٢٨) قوله أنّ المؤمن ليشبع من الطعام و الشراب فيحمد الله فيعطيه الله من الأجر ما لا يعطى الصائم وفي رواية ابن القُدّاح (٣٦) قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أفضل من الصّائم الصّامت. وما يدلّ على ذلك من الأحاديث اكثر من ذلك إنّما تركناه لعدم الحاجة الى ذكره.

(٢) باب وجوب صيام شهر رمضان في كلّ سنة و بيان علته و أنّ من افطر منه يوماً من غير علة خرج منه روح الايمان فان رفع امره الى الحاكم يضرب في الأولى و الثانية و يقتل في الثالثة ان لم يكن مستحلّاً و الا يقتل في الاولى

قال الله تعالى: في سورة البقرة (٢) - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ. (١٨٣).
أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَ أَنَّ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ. (١٨٤).

شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَ الْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَ مَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَ لِيَتِمَّلُوا الْعِدَّةَ وَ لِيُبْكِرُوا اللَّهُ عَلَىٰ مَا هَدَيْكُمْ وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ. (١٨٥).

١٤٦٧٨ (١) فقيهه: ج ٢٦١ - روى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث النخعي قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول إنّ شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الأمم قبلنا فقلت له فقول الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ - فضائل)) قال إنّما فرض الله صيام شهر رمضان على الأنبياء دون الامم ففضل (الله - خ) به هذه الأمة و جعل صيامه فرضاً على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ و على أمته.

فضائل الاشهر الثلاثة: ١٢٤ - حدثنا أبي (رض) قال حدثنا سعد بن عبد الله عن القاسم بن محمد الاصفهاني عن سليمان بن داود المنقري مثله سنداً و متناً.

١٤٦٧٩ (٢) تفسير علي بن ابراهيم: ٦٥ ج ١ قال في قوله تعالى: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» فانه قال (اي الصادق عليه السلام كما هو الظاهر) اول ما فرض الله الصوم لم يفرضه في شهر رمضان (الا-خ) على الأنبياء و لم يفرضه على الأمم فلما بعث الله نبيه ﷺ خصه بفضل شهر رمضان هو و أمته و كان الصوم قبل ان ينزل شهر رمضان يصوم الناس اياماً ثم نزل شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن.

١٤٦٨٠ (٣) فضائل الأشهر الثلاثة: ١٣٩ - حدثنا أحمد بن الحسن القظان قال حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني مولي بني هاشم عن جابر بن يزيد عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله الأنصاري (في حديث قال) قال رسول الله ﷺ ان الله تبارك و تعالى لم يفرض من صيام شهر رمضان فيما مضى الا على الأنبياء دون اممهم و انما فرض عليكم ما فرض على انبيائه و رسله قبلي اكراماً و تفضيلاً الخبر.

١٤٦٨١ (٤) مستدرک: ٣٩٧ ج ٧ - السيد فضل الله الراوندي في نوادره عن أبي القاسم الوراق عن محمد بن عمير بن أحمد عن أبيه عن محمد بن سعيد عن هديّة عن همام بن [يحيى] عن علي بن يزيد بن جدعان عن سعيد بن مسيب عن سلمان رضی الله عنه قال خطبنا رسول الله ﷺ في آخر يوم من شعبان فقال قد أظلكم شهر رمضان شهر مبارك شهر فيه ليلة القدر خير من الف شهر جعل الله صيامه فريضة و قيامه لله عز و جل طوعاً، الخبر.

١٤٦٨٢ (٥) وفيه عن عليّ بن الحسين الورّاق عن عبد الله بن جعفر عن محمد ابن أبي نعيم بن عليّ و أبي اسحق بن عيسى عن محمد بن الفضل بن حاتم عن اسحق بن راهويه عن النضر بن شميل عن القاسم بن الفضل عن النضر بن شيبان عن أبي سلمة عن عبد الرحمن عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ و ذكر رمضان فضّله بما فضّله الله عزّ وجلّ على ساير الشهور قال شهر فرض الله صيامه و سنّ قيامه فمن صام و قام ايماناً و احتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه.

تهذيب: ١٥٢ ج ٤ - عليّ بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبيد عن عبيد الله^(١) بن موسى قال حدّثنا نصر^(٢) بن عليّ عن النضر بن سنان عن أبي سلمة^(٣) عن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ شهر رمضان شهر فرض الله عزّ وجلّ عليكم صيامه فمن صامه^(٤) ايماناً و احتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه - عوالي اللئالي ١٣٢ ج ٣ - قال النبيّ ﷺ (و ذكر نحوه) البحار: ٣٧٥ ج ٩٦ - مجالس الشيخ: ابن عبدون عن ابن الزبير عن ابن فضال عن محمد بن عبيد عن عبيد الله بن موسى عن نصر بن عليّ عن النضر بن سنان عن أبي سلمة بن عبد الرحمان بن عوف عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه و آله و مثله.

١٤٦٨٣ (٦) مستدرک: ج ٧/٣٩٧ - ابن أبي جمهور في درر اللئالي عن

١ - عبد الله - خ ل. ٢ - نضريب ط.

٣ - في حاشية التهذيب بخط سيّدنا العلامة الطباطبائي البروجردى - رحمته - الصحيح عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف و هو تابعي مكثر اخرج له البخارى و مسلم و ارباب السنن و أبوه ابن عوف هو الصحابي المعروف - اقول و في نقل البحار: ٣٧٥ ج ٩٦ ايضاً أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف - م.١ - ٤ - صام - خ ل.

عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله ﷺ ذكر شهر رمضان و فضله على الشهور بما فضله الله و قال: ان شهر رمضان شهر كتب الله صيامه على المسلمين و سن قيامه فمن صام ايماناً و احتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه.

١٤٦٨٤ (٧) المناقب لابن شهر آشوب ٣١٢ ج ٤ - الفضل بن ربيع و رجل آخر (في حديث طويل تقدم في باب (٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدمات ان هارون سئل موسى بن جعفر عليه السلام و هو لا يعرفه) فقال اخبرني ما فرضك قال عليه السلام ان الفرض رحمك الله واحد (الى ان قال) و من اثني عشر واحد (الى ان قال عليه السلام) و اما قولي من اثني عشر واحد فصيام شهر رمضان من اثني عشر شهراً الخبر.

١٤٦٨٥ (٨) تهذيب: ١٥٢ ج ٤ - علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبيد بن عتبة عن الفضل بن دكين بن دكين بن نعيم قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن ايوب السجستاني عن ابي قلابة عن ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ قد جائكم شهر رمضان شهر مبارك شهر فرض الله عليكم صيامه تفتح فيه ابواب الجنان و تغل فيه الشياطين فيه ليلة القدر خير من الف شهر من حرما فقد حرم.

امالي المفيد: ١١١ - قال حدثنا ابوبكر محمد بن عمر الجعابي قال حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان بن زياد المروزي قال حدثنا عبيد الله بن محمد العيشي قال حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله شهر رمضان شهر مبارك افترض الله صيامه (و ذكر نحوه).

امالي ابن الشيخ: ٧٤ - ١٤٩ - الحسن بن محمد بن محمد عن ابيه قال اخبرنا محمد بن محمد قال اخبرنا ابوبكر محمد بن عمر الجعابي قال حدثنا محمد

بن يحيى ابن أبى سليمان بن زياد المروزي قال حدّثنا عبيدالله بن محمد العيشي قال حدّثنا حمّاد بن سلمة عن ايّوب عن أبى قلابة عن أبى هريرة (نحوه) الآ أن فيه بعد قوله فقد حرم (يردّد ذلك ثلاث مرّات).
 ١٤٦٨٦ (٩) تهذيب ١٥٣ ج ٤ - على بن الحسن بن فضال عن محمّد بن الربيع الأقرع عن هشام بن سالم عن أبى عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول ما كلف الله العباد فوق ما يطيقون فذكر الفرائض وقال أنّما كلفهم صيام شهر من السنّة وهم يطيقون أكثر من ذلك (و تقدّم نحوه عن الخصال والمحاسن فى باب ^(٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدّمات - ج ١).

١٤٦٨٦ (١٠) تهذيب: ١٥٣ ج ٤ - وعنه عن أحمد بن صبيح عن الحسين ^(١) بن علوان عن عبد الله بن الحسين ^(٢) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهر رمضان نسخ كلّ صوم والنحر نسخ كلّ ذبيحة والزكوة نسخت كلّ صدقة وغسل الجنابة نسخ كلّ غسل.

١٤٦٨٧ (١١) تهذيب: ١٥٤ ج ٤ - على بن الحسن بن فضال عن أحمد بن الحسن عن أبيه عن صفوان عن القاسم بن الفضيل عن الفضيل بن يسار عن أبى عبد الله عليه السلام قال قال أبو جعفر عليه السلام من صلى الخمس وصام شهر رمضان وحجّ البيت ونسك نسكنا واهتدى لنا قبل الله منه كما يقبل من الملائكة.

١٤٦٨٨ (١٢) دعائم الاسلام: ٢٦٨ ج ١ - روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام أنّه قال صوم شهر رمضان فَرَضُ فى كلّ عام.

١٤٦٨٩ (١٣) المعانى: ٣٣٣ - بالاسناد المتقدّم فى باب (٣٦) صلوة تحية المسجد من ابواب المساجد عن أبى ذرّ ^(٤) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(في حديث) قلت فما الصوم قال فرض مجزئ و عند الله اضعاف كثيرة.

١٤٦٩٠ (١٤) فقيهه: ٤٣ ج ٢ - روى عن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله ﷺ فسئله أعلمهم عن مسائل فكان فيما سئله أنه ^(١) قال له لأئى شىء فرض الله عزوجل الصوم على أمتك بالنهار ثلاثين يوماً و فرض الله على الأمم أكثر من ذلك فقال النبي ﷺ ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة بقى فى بطنه ثلاثين يوماً ففرض الله على ذريته ثلاثين يوماً الجوع و العطش و الذى يأكلونه بالليل تفضل من الله تعالى عليهم و كذلك كان على آدم عليه السلام ففرض الله ذلك على امتى ثم تلا هذه الآية كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ. قال اليهودى صدقت يا محمد ﷺ فما جزاء من صامها فقال النبي ﷺ ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتساباً الا أوجب الله تبارك و تعالى له سبع خصال: أولها يذوب الحرام فى جسده و الثانية يقرب من رحمة الله عز و جل و الثالثة يكون قد كفر خطيئة أبيه آدم عليه السلام و الرابعة يهون الله عليه سكرات الموت و الخامسة امان من الجوع و العطش يوم القيمة و السادسة يؤتية الله براءة من النار و السابعة يطعمه الله عز و جل من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد.

العلل: ٣٧٨ - امالى الصدوق: ١٦١ - حدثنا محمد بن علي

ماجيلويه عن عمه محمد ابن أبى القاسم عن أحمد ابن أبى عبد الله عن أبى الحسن علي بن الحسين البرقى ^(٢) عن عبد الله بن جبلة عن معاوية بن عمّار عن الحسن بن عبد الله عن آباءه عن جدّه الحسن بن علي بن

ابى طالب عليه السلام نحوه.

الخصال: ٥٣٠ - بهذا الاسناد مثله **إختصاص المفيد:** ٣٨ - قال حدّثنا عبدالرحمن بن ابراهيم قال حدّثنا الحسين بن مهران قال حدّثنى الحسين بن عبدالله عن أبيه عن جدّه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه الحسين بن على بن ابى طالب عليه السلام نحوه.

١٤٦٩١ (١٥) فقيهه: ٤٣ ج ٢ - سئل هشام بن الحكم ابا عبدالله عليه السلام عن علة الصيام فقال انما فرض الله عزوجل الصيام ليستوى به الغنى و الفقير و ذلك ان الغنى لم يكن ليجد مسّ الجوع فيرحم الفقير لان الغنى كلما اراد شيئاً قدر عليه فأراد الله عزوجل ان يسوى بين خلقه و ان يذيق الغنى مسّ الجوع و الألم ليرقّ على الضعيف فيرحم الجائع.

العلل: ٣٧٨ - حدّثنا على بن أحمد قال حدّثنا محمد ابن أبى عبدالله الكوفى عن البرمكى عن على بن العباس عن عمر بن عبدالعزيز قال حدّثنا هشام بن الحكم قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام (و ذكر نحوه) فضائل الاشهر الثلاثة ١٠٢ - حدّثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمداني قال حدّثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد ابن أبى عمير عن هشام بن الحكم نحوه.

١٤٦٩٢ (١٦) فقيهه: ٤٣ ج ٢ - كتب ابو الحسن على بن موسى الرضا عليه السلام الى محمّد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مسّ الجوع و العطش ذليلاً مستكيناً مأجوراً محتسباً صابراً و يكون ذلك دليلاً له على شدائد الآخرة مع ما فيه من الإنكسار له عن الشهوات واعظاً له فى العاجل دليلاً على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من أهل الفقر و المسكنة^(١) فى الدنيا و الآخرة **العلل:** ٣٧٨ - **العيون:** ٩١ ج ٢ -

(بالاسناد المتقدم عن محمد بن سنان فيما كتب اليه الرضا عليه السلام من العلل في جواب مسائله) و علة الصوم لعرفان مسّ الجوع و ذكر نحوه. ١٤٦٩٣ (١٧) المناقب: ٦٨ ج ٤ - سئل الحسين عليه السلام لم افترض الله تعالى على عبده الصوم قال عليه السلام ليجد الغنى مسّ الجوع فيعود بالفضل على المساكين.

١٤٦٩٤ (١٨) كافي: ١٨١ ج ٤ - علي بن محمد و محمد ابن أبي عبد الله عن اسحق بن محمد عن فقيه: ٤٣ ج ٢ - حمزة بن محمد قال كتبت الى أبي محمد عليه السلام (١) لم فرض الله الصوم فورد (في - فقيه) الجواب ليجد الغنى مسّ (٢) الجوع فيحنّ (٣) على الفقير امالي الصدوق: ٤٤ - حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل ره قال حدثنا محمد ابن أبي عبد الله الكوفي عن اسحق بن محمد عن حمزة بن محمد قال كتبت الى أبي محمد الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر عليه السلام و ذكر مثل ما في الفقيه.

كشف الغمّة: ٤٠٣ ج ٢ - روى الحافظ عبد العزيز الجنازى عن رجاله قال قال القاضى أبو عبد الله الحسين بن علي بن هارون الضبى املاء قال وجدت في كتاب والدى حدثنا جعفر بن محمد بن حمزة العلوى قال كتبت الى أبي محمد الحسن بن علي بن محمد بن علي الرضا عليه السلام أسأله لما فرض الله تعالى الصوم و ذكر نحوه.

١٤٦٩٥ (١٩) العلل: ٢٧٠ - العيون: ١١٦ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم فى باب فرض الصلوة فى حديث العلل التى ذكرها الفضل بن شاذان و نسبها الى الرضا عليه السلام) فان قيل (٤) فلم أمر بالصوم قيل لكى يعرفوا ألم

١ - كتب حمزة بن محمد الى أبي محمد عليه السلام فقيه. ٢ - مضم - كا.

٣ - قَيْنٌ - خ فقيه - الامالى و المراد بقوله فيمنّ اى فينعم. ليحنو - ك - خ كا.

٤ - يقال - العيون. ٥ - أمروا - خ

الجوع و العطش فليستدلوا على فقر الآخرة و ليكون الصائم خاشعاً ذليلاً مستكيناً مأجوراً محتسباً عارفاً صابراً على ما اصابه من الجوع و العطش فيستوجب الثواب مع ما فيه من الانكسار^(١) عن الشهوات و ليكون ذلك واعظاً لهم في العاجل و راضياً^(٢) لهم على اداء ما كلفهم و دليلاً لهم في الآجل و ليعرفوا شدة مبلغ ذلك على اهل الفقر و المسكنة في الدنيا فيؤدوا اليهم ما افترض الله لهم في اموالهم.

فان قيل^(٣) فلم جعل الصوم في شهر رمضان خاصة دون سائر الشهور قيل لان شهر رمضان هو الشهر الذي انزل الله تعالى فيه القرآن و فيه فرق بين الحق و الباطل كما قال الله عز وجل **شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَ الْفُرْقَانِ** و فيه نبأ محمد ﷺ و فيه ليلة القدر التي هي خير من الف شهر و فيها يفرق كل امر حكيم و هو رأس السنة (و - خ) يقدر فيها ما يكون في السنة من خير او شر او مضرّة او منفعة او رزق او اجل و لذلك سميت ليلة القدر.

فان قيل^(٤) فلم امروا بصوم شهر رمضان لا اقل من ذلك ولا اكثر قيل لانه قوة العباد^(٥) الذي يعم فيها القوى و الضعيف و اما اوجب الله تعالى الفرائض على اغلب الاشياء و اعم القوى ثم رخص لاهل الضعف (و انما اوجب الله - علل) و رغّب اهل القوة في الفضل و لو كانوا يصلحون على اقل من ذلك لنقصهم و لو احتاجوا الى اكثر من ذلك لزادهم.

١٤٦٩٦ (٢٠) الاحتجاج: ٢٥٨ ج ١ - (في خطبة فاطمة صلوات الله عليها في امر فدك قالت ﷺ) فجعل الله الايمان تطهيراً لكم من الشرك

١ - الامساك - نل - غ - علل

٢ - راضياً - خ ل نل راض النهمز: ذلك و طوعه و علمه السير فهو راض - المنجد.

٣ - قال - العيون. ٤ - قال - العيون. ٥ - العبادة - العيون.

(الى ان قالت) و الصيام تثبيتاً للاخلاص و رواه فى العلل ٢٤٨ فى ضمن خطبة فاطمة عليها السلام.

١٤٦٩٧ (٢١) فقيهه: ٧٣ ج ٢ - قال الصادق عليه السلام من أفطر يوماً من شهر رمضان خرج روح الايمان منه و من افطر فى شهر رمضان متعمداً فعليه كفارة واحدة و قضاء يوم مكانه و أنى له بمثله الهداية ٤٧ - قال الصادق عليه السلام من افطر يوماً من شهر رمضان خرج منه روح الايمان و من افطر يوماً من شهر رمضان أو جامع فيه فعليه عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو اطعام ستين مسكيناً لكل مسكين مد من الطعام (طعام) و عليه قضاء ذلك اليوم و أنى له بمثله و من فعل ذلك ناسياً فلا شىء عليه - و رواه المفيد فى المقنعة ٥٥.

ثواب الأعمال: ٢٨١ - أبى ره قال حدثنى محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد عن ابراهيم بن هاشم عن يحيى ابن أبى عمران الهمدانى عن يونس بن حماد الرازى ^(١) قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول من افطر (و ذكر مثله).

١٤٦٩٨ (٢٢) فضائل الا شهر: ٩٣ - حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعرى عن ابراهيم بن هاشم عن موسى بن عمران الهمدانى عن يونس بن عبد الرحمن عن يونس بن عمّار قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول من افطر يوماً من شهر رمضان خرج الايمان منه.

١٤٦٩٩ (٢٣) كافي: ٢٥٨ ج ٧ - تهذيب: ١٤١ ج ١٠ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السلام قال من اخذ فى شهر رمضان و قد افطر فرفع (امرّه - خ) الى الامام يقتل فى

الثالثة - تهذيب: ٢٠٧ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ١٠٣ ج ٤ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن فقيه: ٧٣ ج ٢ - سماعة (عن أبي عبد الله عليه السلام - فقيه) قال سئلته عن رجل اخذ^(١) في شهر رمضان وقد افطر ثلاث مرّات وقد رفع الى الامام ثلاث مرّات قال يقتل (فليقتل - يب خ) في الثالثة.

١٤٧٠٠ (٢٤) المقنعة: ٥٥ - روى عن أبي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اخذ زانياً في شهر رمضان فقال قد افطر فقيل له فان رفع الى الوالى ثلاث مرّات قال يقتل في الثالثة.

١٤٧٠١ (٢٥) تهذيب: ٢١٥ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ١٠٣ ج ٤ - عدّة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن محمد عن تهذيب: ١٤١ ج ١٠ - فقيه: ٧٣ ج ٢ - (الحسن - فقيه) ابن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلي قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلاثة ايام قال يسئل هل عليك في افطارك (في شهر رمضان - خ) إثم فان قال لا فانّ على الامام ان يقتله وان (هو - خ) قال نعم فان^(٢) على الامام ان ينهكه^(٣) ضرباً.

كافي: ٢٥٩ ج ٧ - عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً - معلق) عن ابن محبوب مثله سنداً و متناً المقنعة: ٥٥ - روى عن الباقر عليه السلام و ذكر نحوه.

١٤٧٠٢ (٢٦) الجعفریات: ٥٩ - باسناده عن علي عليه السلام انه عليه السلام أتى برجل مفطر في شهر رمضان نهاراً من غير علّة فضره تسعة و ثلاثين سوطاً حقّ شهر رمضان حيث افطر فيه - و انه عليه السلام أتى برجل شرب خمراً في شهر رمضان فضره الحدّ و ضره تسعة و ثلاثين سوطاً لحقّ شهر رمضان.

١٤٧٠٣ (٢٧) الغارات ٥٣٣ ج ٢ - عن عوانة قال خرج النجاشي في اول يوم من رمضان فمرّ بأبي سَمّال الاسديّ وهو قاعد بفناء^(١) داره فقال له اين تريد قال اريد الكناسة قال هل لك في رؤس و آليات قد وضعت في التتور من اول الليل فأصبحت قد اينعت^(٢) و تهرأت^(٣) قال ويحك في اول يوم من رمضان قال دَعْنَا مِمَّا لَانَعْرِفُ قال ثمّ مه قال ثمّ اسقيك من شراب كالورس يطيب (في - ك) النفس^(٤) ويجرى في العرق و يزيد في الطرق يهضم الطعام و يسهل للفدّم^(٥) الكلام فنزل فتغديا ثمّ اتاه بنبيذ فشربا [ه].

فلما كان من آخر النهار علت اصواتهما و لهما جار يتشيّع من اصحاب عليّ عليه السلام فأتى عليّاً عليه السلام فأخبره بقصتهما فأرسل اليهما قوماً فأحاطوا بالدار فأما أبو سَمّال فوثب الى دور بني اسد فأقلت و أما النجاشي فأتى به عليّاً عليه السلام فلما اصبح اقامه في سراويل فضربه ثمانين ثمّ زاده عشرين سوطاً فقال يا امير المؤمنين [أما الحدّ فقد عرفته] فما هذه العلاوة التي لاتعرف قال لجرأتك عليّ ربك و افطارك في شهر رمضان - الخبر و هو طويل.

و تقدم في كثير من احاديث باب (٢٠) اشتراط قبول الاعمال بولاية الأئمة عليهم السلام و باب (٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدمات - ج ١ - انّ الصّوم ممّا بنى عليه الاسلام و من اهمّ فرائضه و في رواية اسماعيل بن مهران (٢٩) من هذا الباب قوله عليه السلام و كلفهم في السنّة صيام ثلاثين يوماً و في رواية معمر بن يحيى (٤٩) من باب (٢) استحباب النوافل اليومية من ابواب النوافل في كتاب الصلوة عليه السلام قوله عليه السلام لا يسئل الله عبداً عن صلوة بعد الخمس و لا عن صوم بعد رمضان و في

١ - الفناء: سعة امام الدار. ٢ - أينعت اى ادركت و طابت و حان قطافه.

٣ - تهرأت اللحم: طبخ حتى تفسخ. ٤ - يجرى في النفس - خ. ٥ - الفدّم: اى العيب.

روايته الأخرى (٥٠) مثله.

وفي روايته الثالثة (٥١) قوله ﷺ و اذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسئل عن صوم **وفي** رواية يونس (٢٢) من باب (٢) تحصيل الاموال بالزكاة من ابواب فضلها و فرضها (ج ٩) قوله ﷺ (على نقل العياشي) ان الله يدفع بمن يصوم من شيعتنا عمن لا يصوم من شيعتنا و لو اجمعوا على ترك الصيام لهلكوا.

وفي غير واحد من احاديث الباب المتقدم ما يدل على فرض صوم شهر رمضان و علته **وفي** عدة من احاديثه ما يدل على ان الصوم زكاة الأبدان. **وفي** رواية المجاشعي (١١) منه قوله ﷺ عليكم بصيام شهر رمضان فان صيامه جنة حصينة من النار.

ويأتي في احاديث الباب التالي و باب (٥) ان الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم او يفطر و باب (٨) ان الناس اذا اصبحوا صياما و جاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا و باب (١٣) ان القوم اذا رأوا الهلال فاتفقوا على انه لليلتين هل يجب عليهم قضاء يوم ام لا و باب (١٦) ان من صام شهر رمضان تطوعاً و هو لا يعلم اجزأه عن الفرض و كثير من الابواب الآتية مثل باب (٦) وجوب الافطار على المسافر و قضاء ما فاتته من ابواب من يجب عليه صوم شهر رمضان (ج ١١) و باب (١٥) حكم من أسلم في شهر رمضان و باب (٢٠) من افطر متعمداً فعليه القضاء و باب (١) ما ورد في حصر وجوه الصيام من ابواب بقية الصوم الواجب (ج ١١) ما يدل على وجوب صوم شهر رمضان و ما يدل على وجوب صوم شهر رمضان كثير جداً فلا يحتاج الى ذكره لانه من الضروريات.

وفي رواية المفضل بن عمر (١) من باب (٩) حكم من اكره زوجته على الجماع في شهر رمضان من ابواب ما يجب الامساك عنه (ج ١٠) قوله ﷺ و ان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحد و ان كانت

طاوعته ضرب خمسة و عشرين سوطاً و ضربت خمسة و عشرين سوطاً وفي مرسله المقنعة (٢) نحوه.

وفي رواية محمد بن عمران (١٣) من باب (٢) ان المرتد عن فطرة دمه مباح من ابواب حد المحارب^{٣١} قوله عليه السلام اُتِيَ امير المؤمنين و هو جالس في المسجد بالكوفة بقوم وجدوهم يأكلون بالنهار في شهر رمضان فقال لهم امير المؤمنين عليه السلام اكلتم و انتم مفطرون قالوا نعم قال عليه السلام يهود انتم قالوا لا قال فنصارى قالوا لا قال فعلى أى شىء من هذه الأديان مخالفين للاسلام قالوا بل مسلمون قال افسر انتم قالوا لا قال فيكم علة استوجبتم الافطار لا نشعر بها فانكم أبصر بأنفسكم لان الله عزوجل يقول (بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ) قالوا بل اصبحنا ما بنا علة.

قال فضحك امير المؤمنين صلوات الله عليه ثم قال تشهدون أن لا اله الا الله و ان محمداً رسول الله ﷺ قالوا نشهد أن لا اله الا الله و لانعرف محمداً قال فانه رسول الله ﷺ قالوا لانعرفه بذلك انما هو اعرابى دعا الى نفسه فقال عليه السلام ان اقررتم و الا لأقتلنكم قالوا وان فعلت الخ و يلاحظ سائر احاديث الباب.

(٣) باب وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال و لو كان الشهر تسعة و عشرين يوماً اذا كانت الرؤية مقطوعة و اذا لم يعلم او كانت فى السماء علة فيعد الشهر ثلثين يوماً و حكم ما اذا رآه بعض دون بعض

قال الله تبارك و تعالى فى سورة البقرة (٢) - يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْآهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِبُ لِلنَّاسِ وَ الْحَجِّ وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَ لَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَ أَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٨٩).

١٤٧٠٤ (١) تهذيب: ١٦٦ ج ٤ - أبو الحسن محمد بن أحمد بن داود قال اخبرنا أحمد ابن محمد بن سعيد عن أبي الحسن (١) بن القاسم عن علي بن ابراهيم قال حدثني أحمد بن عيسى بن عبد الله عن عبد الله بن علي بن الحسن (٢) عن أبيه عن جعفر بن محمد عليه السلام في قوله عز وجل قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ قال لصومهم وفطرهم وحجهم. ١٤٧٠٥ (٢) كافي: ٧٦ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن أبيه ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام (قال - خ) أنه سئل عن الأهلة فقال هي أهلة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيتاه فأفطر - المقنعة: ٤٨ - روى حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

١٤٧٠٦ (٣) تهذيب: ١٦٢ ج ٤ - علي بن الحسن بن فضال قال حدثني محمد بن عبد الله بن زرارة عن محمد ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله (٣) بن علي الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الأهلة قال هي أهلة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيتاه فأفطر قال قلت رأيت ان كان الشهر تسعة و عشرين يوماً أقضى ذلك اليوم قال لا إلا أن تشهد بذلك بيته عدول فان شهدوا أنهم رأوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم.

تهذيب: ١٥٦ ج ٤ - استبصار: ٦٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن أبي الصباح (و صفوان خ) عن ابن مسكان عن الحلبي جميعاً عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن الاهلة فقال هي اهلة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيتاه فأفطر فقلت رأيت ان كان (٤)

الشهر تسعة و عشرين يوماً أقضى ذلك اليوم فقال لا الآن تشهد لك (بيّنة عدول أنّهم رأوه فان شهدوا^(١)) فاقض ذلك اليوم.

تفسير العياشي: ٨٥ ج ١ عن زيد أبي اسامة قال سئل أبو عبد الله عليه السلام (و ذكر نحوه) الآن فيه تشهد ثلاثة عدول بدل بيّنة عدول .
١٤٧٠٧ (٤) المقنعة: ٤٨ - روى عبد الله بن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الأهلة فقال هي أهلة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيت فافطر.

١٤٧٠٨ (٥) تهذيب: ١٦٣ ج ٤ - محمد بن احمد بن داود عن عبد الله بن علي (بن عبد الله بن علي - خ) بن القاسم البرزاق قال حدّثنا جعفر بن عبد الله المحمدي قال حدّثنا الحسن بن الحسين قال حدّثنا ابو احمد عمرو بن الربيع البصري قال سئل الصادق جعفر بن محمد عليه السلام عن الأهلة قال هي أهلة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيت فافطر فقلت رأيت ان كان الشهر تسعة و عشرين يوماً أقضى ذلك اليوم قال لا الآن تشهد لك عدول أنّهم رأوه فان شهدوا فاقض ذلك اليوم.

مستدرک: ٤٠٨ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الردّ على اصحاب العدد روى الحسن بن ابان عن ابى احمد عمرو بن الربيع (و ذكر نحوه) و روى الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا رأيت الهلال (و ذكر نحوه).

١٤٧٠٩ (٦) تهذيب: ١٥٥ ج ٤ - استبصار: ٦٢ ج ٢ - على بن مهزيار عن عمرو بن عثمان عن المفضل (و - يب) عن زيد الشحام (جميعاً - يب) عن ابى عبد الله عليه السلام أنه سئل عن الأهلة فقال هي أهلة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيت فافطر قلت رأيت ان كان الشهر تسعة و

عشرين يوماً أفضى ذلك اليوم فقال لا إلا أن تشهد لك بيّنة عدول فان شهدوا أنهم رأوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم.

١٤٧١٠ (٧) تهذيب: ١٦٣ ج ٤ - محمد بن أحمد بن داود القمي قال

اخبرنا محمد بن علي بن الفضل عن^(١) علي بن محمد بن يعقوب الكسائي عن علي بن الحسن بن فضال عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن سنان قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الأهلة فقال هي اهلة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيتته فأفطر قلت ان كان الشهر تسعة وعشرين يوماً أفضى ذلك اليوم قال لا إلا أن تشهد بيّنة عدول (فان شهدوا - خ) أنهم رأوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم.

١٤٧١١ (٨) تهذيب: ١٦٤ ج ٤ - محمد بن أحمد بن داود القمي قال

اخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد عن محمد بن عبد الله بن غالب عن الحسن بن علي عن عبد السلام^(٢) بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال اذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيت الهلال فأفطر - مستدرک: ٤٠٥ ج ٧ - الشيخ المفيد في الرسالة العددية روى عبد السلام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام مثله.

١٤٧١٢ (٩) مستدرک: ٤٠٥ ج ٧ وروى ابوسارة عن ابن أبي يعفور قال

قال ابو عبد الله عليه السلام صم للرؤية [وأفطر للرؤية] وروى عبد الله بن بكير مثل ذلك.

١٤٧١٣ (١٠) عوالي اللئالي: ٢٣٣ ج ٢ - وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

أنه نظر إلى الهلال فقال صوموا الرؤيته و افطروا الرؤيته.

١٤٧١٤ (١١) عيون الاخبار: ١٢٤ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم عن ابن

شاذان عن الرضا عليه السلام في حديث شرايع الدين) و صيام شهر رمضان

فريضة يصام للرؤية و يفطر للرؤية **الخصال**: ٦٠٦ - (باسناده عن الاعمش عن جعفر بن محمد عليه السلام في حديث شرايع الدين) مثله **تحف العقول**: ٤١٩ - مرسلنا نحوه.

١٤٧١٥ (١٢) **كافي**: ٧٧ ج ٤ - عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن **الفضل** ^(١) بن عثمان قال قال ابو عبدالله عليه السلام ليس على اهل القبلة الا الرؤية ليس على المسلمين الا الرؤية **تهذيب**: ١٥٨ ج ٤ - **استبصار**: ٦٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن سيف بن عميرة عن فقيه: ٧٧ ج ٢ - **الفضيل** ^(٢) بن عثمان عن ابي عبدالله عليه السلام (انه يبص) قال (فقيه -) (و ذكر مثله). **المقنعة**: ٤٨ - روى سيف بن عميرة عن **الفضل** بن عثمان عن ابي عبدالله عليه السلام (مثله) **الهداية**: ٤٥ - قال (الصادق عليه السلام) و ذكر مثله **مستدرک**: ٤٠٥ ج ٧ - الشيخ المفيد في الرسالة العديدة روى سيف بن عميرة عن **الفضيل** بن عثمان عن ابي عبدالله عليه السلام مثله.

١٤٧١٦ (١٣) **تهذيب**: ١٥٧ ج ٤ - **استبصار**: ٦٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد (عن الحسن - يب) عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال: صم لرؤية الهلال و افطر لرؤيته فان شهد عندكم ^(٣) شاهدان مرضيان بأنهما رأياه فاقضه **المقنعة**: ٤٨ - روى صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم و ذكر نحوه و فيه شاهدان مؤمنان **مستدرک**: ٤٠٨ ج ٧ - ١٧ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الرد على اصحاب العدد - **روى الحسين** بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبدالله عليه السلام قال صم لرؤية الهلال و افطر لرؤيته فان شهد عندك شاهدان مؤمنان بأنهما رأياه فاقضه و **روى**

صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام مثل ذلك سواء وروى احمد بن الحسن عن صالح بن خالد عن ابي جميلة عن زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام مثل ذلك سواء.

١٤٧١٧ (١٤) مستدرک: ٥٠٥ ج ٧ - الشيخ المفيد في الرسالة العددية عن الحسن بن نصر عن ابيه عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام انه قال ان رسول الله ﷺ قال ان السنة اثنا عشر شهراً منها اربعة حرم رجب و ذوالقعدة و ذوالحجة و المحرم ثلاثة اشهر متواليات و واحد مفرد و شهر رمضان منها مفروض فيه الصيام فصوموا للرؤية فاذا خفي الشهر فاتموا ثلثين يوماً.

١٤٧١٨ (١٥) المقنعة: ٤٨ - روى ابن ابي نجران عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول لا تصم الا للرؤية او يشهد شاهداً عدل.

١٤٧١٩ (١٦) تهذيب: ١٦٥ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين ابن ابي الخطاب عن يزيد بن اسحق شعر عن هارون بن حمزة الغنوي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا صمت لرؤيته وافطرت لرؤيته فقد اكلت صيام شهر رمضان مستدرک: ١٠٤ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الرد على اصحاب العدد، روى محمد بن الحسين ابن ابي الخطاب عن يزيد بن اسحق شعر عن ابراهيم بن حمزة الغنوي (و ذكر مثله).

١٤٧٢٠ (١٧) تهذيب: ١٦٠ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين ابن ابي الخطاب عن يزيد بن اسحق شعر عن هارون بن حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول اذا صمت لرؤية الهلال وافطرت لرؤيته فقد اكلت صيام شهر و ان لم تصم الا تسعة و عشرين يوماً فان

رسول الله ﷺ قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا وأشار بيده الى عشرة وعشرة وتسعة.

١٤٧٢١ (١٨) تهذيب: ١٦٤ ج ٤ - ابو غالب الزراري^(١) عن محمد بن جعفر الرزاز^(٢) عن يحيى بن زكريا اللؤلؤى عن يزيد^(٣) بن اسحق عن حماد بن عثمان عن **عبد الاعلى** بن اعين عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول اذا صمت لرؤية الهلال وافطرت لرؤيته فقد اكلت الشهر وان لم تصم الا تسعة وعشرين يوماً فان رسول الله ﷺ قال الشهر هكذا وهكذا وأشار بيده عشراً وعشراً وعشراً وهكذا وهكذا عشرة وعشرة وتسع - **مستدرک**: ٤١٠ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الرد على اصحاب العدد - وروى يزيد بن اسحق عن حماد بن عثمان عن **عبد الاعلى** بن اعين (و ذكر مثله الى قوله تسعة وعشرين يوماً).

١٤٧٢٢ (١٩) تهذيب: ١٥٦ ج ٤ - **استبصار**: ٦٣ ج ٢ - على بن مهزيار عن الحسن (بن علي - صا) عن **فقيه**: ٧٧ ج ٢ - القاسم بن عروة عن **ابي العباس** (الفضل بن عبد الملك - فقيه) عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية و الفطر للرؤية و ليس الرؤية ان يراه واحد ولا اثنان ولا خمسون.

الهداية: ٤٥ - عن الصادق عليه السلام مثله الا انه زاد بعد قوله و الفطر للرؤية (و ليس بالرأى ولا التظنى)^(٤).

١٤٧٢٣ (٢٠) **المقنع**: ٥٨ - واعلم ان صيام شهر رمضان بالرؤية و الفطر بالرؤية و ليس بالرأى ولا التظنى و ليس الرؤية ان تقوم عشرة نفر

١ - الرزاق - خ ل. ٢ - الرزاد - خ ل. ٣ - زيد - خ ل.

٤ - التظنى: إعمال الظن و اصله التظنن.

فينظروا فيقول واحد منهم هو ذا و ينظر تسعة فلا يرونه لأنه اذا رآه واحد رآه عشرة و اذا رأيت علة او غيماً فأتتم شعبان ثلاثين و قد يكون شهر رمضان تسعة و عشرين و يكون ثلاثين و يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان و التمام.

١٤٧٢٤ (٢١) فضائل الاشهر الثلاثة: ٦٣- حدّثنا علي بن احمد رة قال حدّثنا محمد بن هارون الصوفى عن أبى تراب عبيد الله بن موسى الرويانى عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنى عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية و الفطر للرؤية و ليس منا من صام قبل الرؤية للرؤية و افطر قبل الرؤية للرؤية قال فقلت يا بن رسول الله ﷺ فما ترى فى صوم يوم الشك فقال حدّثنى ابى عن جدّى عن آباءه عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لأن اصوم يوماً من شعبان احبّ الىّ من أن افطر يوماً من شهر رمضان.

١٤٧٢٥ (٢٢) تهذيب: ١٦٤ ج ٤- على بن الحسن بن فضال عن اخويه عن ابيهما عن عبد الله بن بكير بن اعين عن ابى عبد الله عليه السلام قال صم للرؤية و افطر للرؤية و ليس رؤية الهلال أن يجىء الرجل و الرجلان فيقولان رأينا أنما الرؤية ان يقول القائل رأيت فيقول القوم صدقت.

١٤٧٢٦ (٢٣) تهذيب: ١٦٠ ج ٤- سعد عن العباس بن موسى عن يونس بن عبد الرحمن عن ابى ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له كم يجزى فى رؤية الهلال فقال ان شهر رمضان فريضة من فرائض الله فلا تؤدّوا بالنظنى و ليس رؤية الهلال ان يقوم عدّة فيقول واحد قد رأيت و يقول الآخرون لم نره اذا رآه واحد رآه مائة و اذا رآه مائة رآه ألف و لا يجزى^(١) فى رؤية الهلال اذا لم يكن فى

السما علة، اقلّ من شهادة خمسين و اذا كانت في السماء علة قبلت شهادة رجلين يدخلان و يخرجان من مصر.

١٤٧٢٧ (٢٤) كافي: ٧٧ ج ٤ - (عدة من اصحابنا معلق) عن احمد عن

عليّ بن الحكم عن ابي ايّوب الخزاز عن فقيهه: ٧٧ ج ٢ - محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا رأيتم الهلال فصوموا و اذا رأيتموه فأفطروا و ليس بالرأى و لا بالتظنّي^(١) و ليس الرؤية ان يقوم عشرة نفر (ينظرون - فقيهه) فيقول واحد (منهم - خ فقيهه) هو ذا (هو - خ فقيهه) و ينظر^(٢) تسعة فلا يرونه (و - فقيهه) لكن اذا رآه واحد رآه ألف المقنعة: ٤٨ - روى ابن ابي عمير عن ايّوب بن نوح عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام (مثله) الى قوله و لا بالتظنّي.

١٤٧٢٨ (٢٥) تهذيب: ١٥٦ ج ٤ - استبصار: ٦٣ ج ٢ - عليّ بن مهزيار

عن محمد ابن ابي عمير عن (ابي - خ) ايّوب (و حمّاد بن عثمان - صا خ) عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا رأيتم الهلال فصوموا و اذا رأيتموه فأفطروا و ليس (هو - صا -) بالرأى و لا بالتظنّي و لكن بالرؤية (قال - صا) و الرؤية ليس ان يقوم عشرة فينظروا فيقول واحد هو ذا (هو - يب) و ينظر تسعة فلا يرونه اذا رآه واحد رآه عشرة و ألف و اذا كانت علة فأتّم شعبان ثلاثين يب: و زاد حمّاد فيه و ليس ان يقول رجل هو ذا هو لأعلم الا قال و لا خمسون:

١٤٧٢٩ (٢٦) تهذيب: ١٥٦ ج ٤ - استبصار: ٦٣ ج ٢ - عليّ بن مهزيار

عن عثمان بن عيسى عن سماعة^(٣) (عن ابي عبد الله عليه السلام - صا) قال صيام شهر رمضان بالرؤية و ليس بالظنّ و قد يكون شهر رمضان تسعة و عشرين (يوماً - صا خ) و يكون ثلثين (و - يب) يصيبه ما يصيب

الشهور من التمام والنقصان - مستدرک: ٤١٠ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الردّ على اصحاب العدد روى عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام (نحوه) و روى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام (مثله).

١٤٧٣٠ (٢٧) تهذيب ٥٨٨ ج ٤، استبصار ٦٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن

فضالة عن سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في كتاب علي عليه السلام صم لرؤيته وافطر لرؤيته و اياك والشك والظن فان خفي عليكم فاتموا الشهر الاول ثلثين.

١٤٧٣١ (٢٨) مستدرک: ٤٠٥ ج ٧ - السيد المرتضى في رسالته في

الردّ على اصحاب العدد عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غمّ عليكم فعدّوا ثلثين - قال السيد وهذا الخبر وان كان من طريق الآحاد فقد أجمعت الأمة على قبوله وان اختلفوا في تأويله فما رده احد منهم و رواه في موضع آخر عن كتاب من اصحاب العدد هكذا انّ الناس كانوا يصومون بصيام رسول الله صلى الله عليه وآله و يفطرون بافطاره فلما اراد مفارقتهم في بعض الغزوات قالوا يا رسول الله كنا نصوم بضيامك و نفطر بافطارك و ها انت ذاهب لوجهك فما نصنع قال صلى الله عليه وآله صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غمّ عليكم فعدّوا ثلثين.

١٤٧٣٢ (٢٩) الدعائم: ٢٨٠ ج ١ - عن علي عليه السلام انه قال لا تفطروا الاّ

لتمام ثلثين يوماً من رؤية الهلال او بشهادة شاهدين (عدلين - ك) أنّهما رأياه.

١٤٧٣٣ (٣٠) فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٩ - واذا شككت في هلال شوال و

تغيّمت السماء فصم ثلاثين يوماً وأفطر.

١٤٧٣٤ (٣١) تهذيب: ١٧٨ ج ٤ - استبصار: ٧٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد

عن فضالة عن ابان بن عثمان عن اسحاق بن عمّار قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن هلال رمضان يغمّ علينا في تسع وعشرين من شعبان فقال لا تصمه الا ان تراه فان شهد اهل بلد آخر انهم رأوه فاقضه و اذا رأيتَه وسط النهار فأتَمَّ صومك ^(١) الى الليل (قال الشيخ يعنى عليه السلام بقوله أتمَّ صومه ^(٢) الى الليل على أنه من شعبان دون ان ينوى أنه من رمضان).

١٤٧٣٥ (٣٢) تهذيب: ١٥٧ ج ٤ - استبصار: ٦٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن القاسم عن ابان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن هلال رمضان (قال - صا خ) يغمّ علينا في تسع و عشرين من شعبان فقال لا تصم ^(٣) الا ان تراه فان شهد اهل بلد آخر فاقضه.

١٤٧٣٦ (٣٣) تهذيب: ١٧٧ ج ٤ - استبصار: ٧٣ ج ٢ - علي بن حاتم عن الحسن ^(٤) بن علي عن ابيه عن الحسين (بن سعيد - خ يب) تهذيب: ١٥٨ ج ٤ - استبصار: ٦٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن يوسف ^(٥) بن عقيل عن فقيه: ٧٧ ج ٢ - محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا رأيتم الهلال فأفطروا او شهد عليه عدل ^(٦) من المسلمين فان لم تروا الهلال الا من وسط النهار او آخره فأتَمّوا الصيام الى الليل وان غمّ ^(٧) عليكم فعدّوا ثلثين (ليلة-يب

١ - صومه - يب. ٢ - صومك - صا.

٣ - هذا و امثاله محمول على الصوم بقصد الوجوب. ٤ - الحسين - صا.

٥ - يونس - صا ٦٤ - سيف - يب خ.

٦ - تشهد بيّنة عدل - صا خ - او يشهد عليه عدل خ صا و اشهدوا عليه عدولاً يب ١٧٧.

٧ - غمّي - فقيه - خ.

١٥٨ خ) ثم افطروا.

١٤٧٣٧ (٣٤) مستدرك: ٤٠٧ ج ٧ - الشيخ المفيد في رسالته في الردّ على اصحاب العدد اخبرني ابو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن همام عن عبد الله بن جعفر عن ابراهيم بن مهران عن الحسين بن سعيد عن يوسف بن عقيل عن ابي جعفر الباقر محمد بن علي عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدول من المسلمين فان لم تروا الهلال فأتّموا الصيام الى الليل و اذا غمّ عليكم فعدّوا ثلاثين يوماً ثم افطروا.

١٤٧٣٨ (٣٥) تهذيب: ١٥٩ ج ٤ - محمد بن الحسن الصفّار عن احمد بن محمد عن محمد بن بكر عن حفص عن عمر بن سالم تهذيب: ١٨٠ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن (محمد بن - خ) بكر و محمد ابن ابي الصهبان عن حفص ^(٢) عن عمر بن سالم كافي: ٧٧ ج ٤ - (عدّة من اصحابنا - معلق) عن احمد بن محمد عن ^(٣) بكر و محمد ابن ابي الصهبان عن حفص عن عمر [و] بن سالم استبصار: ٧٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن احمد بن محمد عن محمد بن بكر و محمد ابن ابي الصهبان عن حفص بن عمر بن سالم و محمد بن زياد ابن عيسى عن هارون بن خارجة قال قال ابو عبد الله عليه السلام عدّ شعبان تسعة و عشرين يوماً فان كانت متغيّمة فأصبح صائماً وان كانت مصحّية ^(٤) و تبصّرت ^(٥) و لم تر شيئاً فأصبح مفطراً.

١٤٧٣٩ (٣٦) تهذيب: ١٦٥ ج ٤ - ابو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه

١ - بن مهزيار - خ.

٢ - جعفر - خ ل. ٣ - بن بكر - خ كا - عن بكر - خ كا.

٤ - صاحبة - كا، الصّحوة: ذهاب الغيم يقال اصحت السماء اي انتشع عنها الغيم فهي مصحّية.

٥ - تبصّرت - يب ١٥٩.

قال اخبرنا محمد بن همام عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن زياد عن هارون بن خارجة عن الربيع بن ولاد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا رأيت هلال شعبان فعدّ تسعاً و عشرين ليلة فان اصحت فلم تره فلا تصم وان تغيمت فصم.

و تقدّم في كثير من احاديث باب (٧) انّ شهر رمضان يكون تاماً و ناقصاً كسائر الشهور من ابواب فضل شهر رمضان ح ما يدلّ على وجوب الصّوم و الافطار عند رؤية الهلال و لو كان الشهر تسعة و عشرين يوماً و في غير واحد منها ما يعارضه فراجع.

ويأتي في احاديث الباب التالي و باب (٥) انّ الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم و باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة عدلين و باب (٧) انّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدلان عند الامام على الرؤية فليأمر بالافطار و باب (٨) انّ الناس اذا اصبحوا صياماً و جاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا و باب (٩) انّ من صام و افطر للرؤية فأتاه عدلان على أنّهما رأياه من قبل بليلة يجب عليه قضاء يوم ما يدلّ على ذلك.

و في رواية محمد بن عيسى (١) من باب (١١) عدم جواز التعويل بقول المنجم في رؤية الهلال قوله عليه السلام لا تصومنّ الشكّ افطر لرؤيته و صم لرؤيته.

و في احاديث باب (١٢) انّ الهلال هل يثبت بتطوّقه او برؤية الظلّ ام لا ما يدلّ على حكم الباب خصوصاً رواية ابي عليّ (٣) فانّ فيها قوله عليه السلام ولا تصم الا للرؤية و في رواية سهل بن سعد (٢) من باب (١٧) استحباب صيام يوم الشكّ قوله عليه السلام الصوم للرؤية و الفطر للرؤية و ليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية و أفطر قبل الرؤية للرؤية.

و فى رواية محمد بن الفضيل (١٥) قوله عليه السلام فصوموا للرؤية و افطروا للرؤية و فى رواية على بن محمد (١٦) قوله عليه السلام صم للرؤية و افطر للرؤية و فى رواية الواسطى (١٧) قوله عليه السلام فصوموا لرؤيته و افطروا لرؤيته و فى رواية الزهرى (٢٣) قوله عليه السلام نهينا ان يصومه الانسان على أنه من شهر رمضان و هو لم ير الهلال.

(٤) باب حكم من رأى هلال شوال بالنهار

قال الله تعالى: فى سورة البقرة (٢) وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ الآية (١٨٧).

١٤٧٤٠ (١) تهذيب: ١٧٨ ج ٤ - استبصار: ٧٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد

عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائنى قال قال ابو عبد الله عليه السلام من رأى هلال شوال بنهار فى رمضان فليتم صيامه.

١٤٧٤١ (٢) تفسير العياشى: ٨٤ ج ١ - عن القاسم بن سليمان عن

جراح (المدائنى - خ) عن الصادق عليه السلام قال قال الله تعالى و اتّموا الصيام إلى الليل يعنى صيام رمضان فمن رأى الهلال بالنهار فليتم صيامه.

١٤٧٤٢ (٣) تهذيب: ١٧٧ ج ٤ - استبصار: ٧٣ ج ٢ - على بن حاتم عن

محمد بن جعفر عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى قال كتبت اليه عليه السلام جعلت فداك ربّما غمّ علينا الهلال فى شهر رمضان (١) فيرى من الغد الهلال قبل الزوال و ربّما رأيناه بعد الزوال فترى ان نفطر قبل الزوال اذا رأيناه ام لا و كيف تأمرنى فى ذلك فكتب عليه السلام تتم (٢) الى الليل فانه ان كان تاماً رأى (٣) قبل الزوال.

١٤٧٤٣ (٤) **المقنع**: ٥٩ - روى اذا رأيت الهلال من وسط النهار أو آخره فأتّم الصيام الى الليل.

١٤٧٤٤ (٥) **تهذيب**: ١٧٦ ج ٤ - **استبصار**: ٧٤ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن ابي جعفر عن ابي طالب عبد الله بن الصلت عن الحسن بن علي بن فضال عن عبيد بن زرارة و**عبد الله بن بكير** قالوا قال ابو عبد الله عليه السلام اذا رأى الهلال قبل الزوال فذلك اليوم من شوال و اذا رأى بعد الزوال فذلك ^(١) اليوم من شهر رمضان **المقنع**: ٥٩ - قال ابو عبد الله عليه السلام (وذكر نحوه).

١٤٧٤٥ (٦) **تهذيب**: ١٧٦ ج ٤ - **استبصار**: ٧٣ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن **كافي**: ٧٨ ج ٤ - **علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن **حماد** (بن عثمان - يب صا) عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا رأوا الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية واذا رأوه بعد الزوال فهو لليلة المستقبلية. قال الشيخ فى يب فهذان الخبران لا يصحّ الاعتراض بهما على ظاهر القرآن و الاخبار المتواترة لانهما غير معلومين وما يكون هذا حكمه لا يجب المصير اليه مع انهما لو صحّا لجاز ان يكون المراد بهما اذا شهد برويته قبل الزوال شاهدان من خارج البلد الخ).

١٤٧٤٦ (٧) **كافي**: ٣٣٢ ج ٨ - **حميد بن زياد** عن ابي العباس **عبيد الله بن احمد الدهقان** عن **علي بن الحسن الطاطرى** عن محمد بن زياد **بيّاع السابري** - **معلق**) عن ابان عن **عمرو بن يزيد** قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام انّ المغيرة يزعمون انّ هذا اليوم لهذه الليلة المستقبلية فقال كذبوا هذا اليوم لليلة الماضية انّ اهل بطن نخلة حيث رأوا الهلال قالوا قد دخل الشهر الحرام.

و تقدّم في رواية ابن عمّار (٣١) من باب (٣) وجوب الصوم والافطار عند رؤية الهلال قوله عليه السلام واذا رأيتَه وسط النهار فأتّم صومك الى الليل وفي رواية محمد بن قيس (٣٣) قوله عليه السلام فان لم تروا الهلال الا من وسط النهار او آخره فاتّموا الصيام الى الليل.

(٥) باب انّ الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم او يفطر اذا لم يشك فيه و الا فيصوم او يفطر مع الناس

١٤٧٤٧ (١) تهذيب: ٣١٧ ج ٤ - فقيه: ٧٧ ج ٢ - علي بن جعفر^(١) عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يرى الهلال في شهر رمضان وحده لا يبصره غيره (أ - فقيه) له ان يصوم قال اذا لم يشك فيه (يب) فليصم^(٣) و الا فليصم^(٤) مع الناس قرب الاسناد: ٢٣١ - عبد الله بن الحسن عن جدّه علي بن جعفر عن اخيه موسى (مثل ما في يب) وسائل: ٢٦١ ج ١٠ - و رواه علي بن جعفر في كتابه عن اخيه قال سألته عن يرى هلال شهر رمضان وحده لا يبصره غيره أله ان يصوم فقال اذا لم يشك فيه فليصم وحده و الا يصوم مع الناس اذا صاموا.

١٤٧٤٨ (٢) تهذيب: ١٦٣ ج ٤ - محمد بن احمد بن داود قال اخبرنا محمد بن علي بن الفضل^(٥) و علي بن محمد بن يعقوب عن علي بن الحسين^(٦) قال حدّثني معمر بن خلّاد عن معاوية بن وهب عن عبد الحميد الأزدي^(٧) قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أكون في الجبل في القرية فيها خمسمائة من الناس فقال اذا كان كذلك فصم بصيامهم وافطر بفطرهم.

١ - سئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام - فقيه. ٢ - من - خ يب.

٣ - فليفطر - فقيه. ٤ - فليصمه - فقيه. ٥ - فضال - خ. ٦ - الحسن - خ.

٧ - الارديبيلي - خ.

١٤٧٤٩ (٣) تهذيب: ١٦٤ ج ٤ - علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابي الجارود زياد بن المنذر العبدى قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي عليه السلام يقول صم حين يصوم الناس و أفطر حين يفطر الناس فان الله عزوجل جعل الأهلّة مواقيت تفسير العياشي: ٨٦ ج ١ - عن زياد بن المنذر مثله.

مستدرک: ٤٠٤ ج ٧ - الشيخ المفيد فى الرسالة العددية عن محمد بن سنان عن ابي الجارود مثله.

١٤٧٥٠ (٤) تهذيب: ٣١٧ ج ٤ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن ابي الجارود قال سئلت ابا جعفر عليه السلام انا شككنا سنة فى عام من تلك الأعوام فى الأضحى فلما دخلت على ابي جعفر عليه السلام و كان بعض اصحابنا يضحى فقال الفطر يوم يفطر الناس و الأضحى يوم يضحى الناس و الصوم يوم يصوم الناس.

١٤٧٥١ (٥) فقيه: ٧٧ ج ٢ - وسئله (يعنى ابا عبد الله عليه السلام) سماعة عن اليوم فى شهر رمضان يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل المصر (على - خ) صيامه للرؤية فاقضه اذا كان اهل المصر خمسمائة انسان.

و تقدّم فى اكثر احاديث باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال ما يدلّ باطلاقه و عمومه على ذلك.

و يأتى فى احاديث باب (٢٠) انّ الرجلين اذا نظرا الى طلوع الفجر فرآه احدهما دون الآخر و جب الامساك على من رآه دون الآخر ما يناسب ذلك.

(٦) باب انّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين دون النساء

و بالشياخ

١٤٧٥٢ (١) كافي: ٧٦ ج ٤ - (على بن ابراهيم عن ابيه و محمد بن يحيى

عن احمد بن محمد جميعاً عن ابن ابي عمير - معلق) عن حمّاد عن الحلبي تهذيب: ١٨٠ ج ٤ - سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حمّاد بن عثمان عن فقيه: ج ٧٧/٢ - (عبيدالله بن علي - يب) الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام (قال - كا) كان^(١) عليّ عليه السلام يقول لأجيز في (رؤية - يب فقيه) الهلال الآ شهادة رجلين عدلين المقنعة: ٤٨ - حمّاد بن عثمان عن الحلبي نحوه.

١٤٧٥٣ (٢) تهذيب: ١٨٠ ج ٤ - سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حمّاد بن عثمان عن عبيدالله بن عليّ الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال فقيه: ٧٧ ج ٢ - قال عليّ عليه السلام لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال الآ شهادة رجلين عدلين.

١٤٧٥٤ (٣) كافي: ٧٧ ج ٤ - عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حمّاد بن عثمان عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا تجوز شهادة النساء في الهلال ولا تجوز الآ شهادة رجلين عدلين.

١٤٧٥٥ (٤) تهذيب: ٢٦٩ ج ٦ - استبصار: ٣٠ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن حمّاد بن عثمان عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال (ولا يقبل في الهلال^(٢)) الآ رجلان عدلان.

١٤٧٥٦ (٥) فقه الرضا عليه السلام: ٢٦٢ - ولا تقبل شهادة النساء في الطلاق ولا في رؤية الهلال.

١٤٧٥٧ (٦) تهذيب: ٣١٧ ج ٤ - عنه^(٣) عن عليّ بن السندي عن حمّاد

١ - أنّ عليّاً كان يقول - فقيه - المقنعة. ٢ - ولا في الطلاق - صا.

٣ - يحتمل عود الضمير الى محمد بن يعقوب او الى احمد بن محمد بن محمد بن احمد بن يحيى وارجع الضمير في الرسائل الى محمد بن عليّ بن محبوب.

عن شعيب بن يعقوب عن جعفر عن ابيه انَّ علياً عليه السلام قال لا اجيز في الطلاق ولا في الهلال الا رجلين.

١٤٧٥٨ (٧) نوادر احمد بن محمد بن عيسى ١٦٠ - ابي - قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشهادة الواحد ويمين الخصم ^(١) (في الدين - ثل) و اما في الهلال فلا الا بشاهدي عدل ^(٢).

١٤٧٥٩ (٨) تهذيب: ١٥٩ ج ٤ - استبصار: ٧٤ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن اسماعيل (بن مزار - صا) تهذيب: ٣١٧ ج ٤ - محمد بن علي بن محبوب عن ابراهيم عن اسماعيل بن مزار عن يونس (بن عبد الرحمن - يب: ١٥٩ - صا) عن حبيب الخزاعي ^(٣) عن ابي عبد الله عليه السلام قال ^(٤) لا تجوز الشهادة في رؤية ^(٥) الهلال دون خمسين رجلا عدد القسامة و انما تجوز شهادة رجلين اذا كانا من خارج المصر ^(٦) وكان بالمصر علة فأخبرا انهما رأياه وأخبرا عن قوم صاموا للرؤية ^(٧).

١٤٧٦٠ (٩) الهداية: ٤٥ - قال الصادق عليه السلام لا تقبل في رؤية الهلال الا شهادة خمسين رجلا عدد القسامة اذا كانوا في المصر او شهادة عدلين اذا كانا خارج المصر ولا تقبل شهادة النساء في الطلاق ولا في رؤية الهلال.

١٤٧٦١ (١٠) كافي: ٧٧ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد بن مسلم قال لا تجوز شهادة النساء في الهلال.

١ - اليمين - ثل. ٢ - شاهدي - خ ٣ - الجماعي - خ ل صا - ألقاعى - خ ل يب ١٥٩

٤ - قال قال ابو عبد الله عليه السلام صا - يب ١٥٩ ٥ - لرؤية - يب: ٣١٧. ٦ - البلد - صا.

٧ - بالرؤية - صا - لرؤية - خ يب. ٨ - و - خ

١٤٧٦٢ (١١) تهذيب: ٢٦٩ ج ٦ - استبصار: ٣ ج ٣٠ - سعد بن عبد الله
 عن محمد بن خالد و عليّ بن حديد عن عليّ بن النعمان عن داود بن
 الحصين و محمد بن الحسين ابن ابي الخطّاب و الهيثم ابن ابي مسروق
 النهدي عن عليّ بن النعمان عن داود بن الحصين عن ابي عبد الله عليه السلام
 (في حديث طويل - يب) قال لا تجوز شهادة النساء في الفطر الاّ شهادة
 رجلين عدلين ولا بأس في الصوم بشهادة النساء ولو امرأة واحدة (قال
 الشيخ (ره) فالوجه في هذا الخبر ان يصوم الانسان بشهادة النساء
 استظهاراً و احتياطاً دون ان يكون ذلك واجباً) .

و تقدّم في احاديث باب (١٢) جواز الاعتماد بخبر الثقة في دخول
 الوقت من ابواب مواقيت الصلوة ج ٤ و باب (٢٩) جواز التعويل في دخول
 الوقت على اذان الثقة من ابواب الاذان ج ٥ ما يناسب ذلك.

و في رواية يونس بن يعقوب (٩) من باب (٧) انّ شهر رمضان
 يكون تاماً و ناقصاً من ابواب فضل شهر رمضان قوله و قال له غلام له و
 هو معتّب أنّي قد رأيت الهلال قال اذهب فأعلمهم.

و في رواية ابن حازم (١٣) من باب (٣) وجوب الصوم و الافطار
 عند رؤية الهلال من ابواب فضل صوم شهر رمضان قوله عليه السلام فان شهد
 عندكم شاهدان مرضيان بأنّهما رأياه فاقضه.

و في رواية ابن سنان (١٥) قوله عليه السلام لا تصم الاّ للرؤية او يشهد
 شاهدا عدل.

و في رواية الدعائم (٢٩) قوله لا تفطروا الاّ لتمام ثلاثين يوماً من
 رؤية الهلال او بشهادة شاهدين (عدلين - خ) أنّهما رأياه.

و في رواية ابي العباس (١٩) و عبد الله بن بكير (٢٢) و ابراهيم بن
 عثمان (٢٣) و ابن مسلم (٢٤) من هذا الباب ما ينافي ذلك فراجع.

وفي رواية عبدالرحمن (٣٢) قوله ﷺ لا تصم الا ان تراه فان شهد اهل بلد آخر فاقضه و يستفاد من غير واحد من احاديثه ايضاً ثبوت الشهر بالشيعاء.

وفي رواية محمد بن قيس (٣٣) قوله ﷺ اذا رأيتم الهلال فأفطروا او شهد عليه عدل من المسلمين (او تشهد بيّنة عدل - خ) و لاحظ احاديث الباب المتقدم فأنها تدلّ على ثبوت الشهر بالشيعاء. و يأتي في احاديث الباب التالي وما يتلوه و باب (٩) انّ من صام و افطر لرؤية الهلال فأتاه عدلان على أنّهما رأياه من قبل بليلة يجب عليه القضاء ما يدلّ على ذلك.

وفي غير واحد من احاديث باب (١٩) ما تجوز شهادة النساء فيه و ما لا تجوز في كتاب الشهادات و ابوابها^٣ ما يدلّ على عدم قبول شهادتهنّ في رؤية الهلال و في غير واحد من احاديث باب (٣٨) انّ الحقوق الماليّة تثبت بشاهد و يمين ما يدلّ على انّ الهلال لا يثبت الاّ بشاهدي عدل.

(٧) باب انّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدلان عند الإمام على الرؤية فليأمر بالإفطار و يخرجهم الى الصلوة اذا كان قبل الزوال و الاّ فليأمر بالإفطار و يؤخّر الصلوة الى الغد

١٤٧٦٣ (١) كافي: ١٦٩ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن

محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن فقيه: ١٠٩ ج ٢ - محمد بن قيس عن ابي جعفر ﷺ قال اذا شهد عند الامام شاهدان أنّهما رأيا الهلال منذ ثلثين يوماً أمر الامام بالافطار و صلّى في ذلك^(١) اليوم اذا كانا شهدا^(٢) قبل زوال الشمس فان^(٣) شهدا بعد زوال الشمس امر

الامام بافطار ذلك اليوم وأخر الصلوة الى الغد فصلّى بهم.

و تقدّم في احاديث باب (٣) وجوب الصوم عند رؤية الهلال و باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين من أبواب فضل صوم شهر رمضان ما يناسب ذلك و لاحظ الباب التالى وما يتلوه فانّ فيهما ما يدلّ على ذلك فراجع.

(٨) باب انّ الناس اذا اصبحوا صياماً و جاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا الى الصلوة من الغد اذا شهدوا بعد الزوال

١٤٧٦٤ (١) كافي: ١٦٩ ج ٤ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد رفعه قال اذا اصبح الناس صياماً و لم يروا الهلال و جاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد اول النهار الى عيدهم - فقيه: ١١٠ ج ٢ - و في خبر آخر قال اذا اصبح و ذكر مثله.

و تقدّم في احاديث باب (٣) وجوب الصوم عند رؤية الهلال و باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين ما يناسب الباب و لاحظ الباب المتقدّم و يأتى في احاديث الباب التالى ما يدلّ على ذلك.

(٩) باب انّ من صام و أفطر لرؤية الهلال فأتاه عدلان على أنّهما رأياه من قبل ليلة او كان صيامه ثمانية و عشرين يوماً يجب عليه

قضاء يوم

١٤٧٦٥ (١) تهذيب: ١٦٥ ج ٤ - ابو غالب الزرارى عن احمد بن محمد عن محمد بن غالب عن على بن الحسن بن فضال عن محمد ابن ابى حمزة عن ابى الصباح صبيح بن عبدالله عن صبار^(١) مولى ابى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصوم تسعة و عشرين يوماً و يفطر

الرؤية و يصوم للرؤية أيقضى يوماً فقال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول لا الآن يجيئ شاهدان عدلان فيشهدا أنّهما رأياه قبل ذلك بليلة فيقضى يوماً.

١٤٧٦٦ (٢) تهذيب: ٥٧ ج ٤ - الحسين بن سعيد عن حمّاد عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام أنّه سئل عن اليوم الذي يقضى من شهر رمضان فقال لا تقضه الآن يبت^(١) شاهدان عدلان من جميع اهل الصلوة متى كان رأس الشهر وقال لا تصم ذلك اليوم الذي يقضى الا ان يقضى اهل الامصار فان فعلوا فصمه.

١٤٧٦٧ (٣) تهذيب: ١٥٨ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام أنّه قال فيمن صام تسعة و عشرين قال ان كانت له بيّنة عادلة على اهل مصر أنّهم صاموا ثلثين على رؤية قضى يوماً.

١٤٧٦٨ (٤) تهذيب: ١٥٨ ج ٤ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن عبد الله بن سنان عن رجل نسي حمّاد بن عيسى اسمه قال صام على عليه السلام بالكوفة ثمانية و عشرين يوماً شهر رمضان فرأوا الهلال فأمر منادياً ان ينادى اقضوا يوماً فانّ الشهر تسعة و عشرون يوماً.

و تقدّم في احاديث باب (٧) أنّ شهر رمضان يكون تاماً و ناقصاً من ابواب فضل شهر رمضان ما يدلّ على أنّ الشهر لا يكون اقلّ من تسعة و عشرين.

و في احاديث باب (٦) ثبوت الهلال بشهادة رجلين من ابواب فضل الصوم و باب (٧) أنّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدلان عند الامام على الرؤية فليأمر بالافطار و الباب المتقدّم ما يناسب ذلك.

(١٠) باب ما ورد في أنّ الرجل إذا لم يعلم هلال شهر رمضان يصوم يوم السّتين من أوّل رجب إذا صحّ هلاله أو اليوم الخامس من أوّل يوم صام فيه العام الماضي إذا كان معلوماً وما ورد في أنّ يوم الأضحى في اليوم الذي يصام فيه و يوم عاشوراء في اليوم الذي يفطر فيه

١٤٧٦٩ (١) تهذيب: ١٨٠ ج ٤ - استبصار: ٧٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٧٧ ج ٤ - عِدَّة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن حمزة بن^(١) يعلى عن محمد بن الحسن ابن أبي خالد يرفعه^(٢) عن فقيه: ٧٨ ج ٢ - أبي عبد الله^(٣) قال إذا صحّ هلال (شهر - كا) رجب فعِدَّة تسعة و خمسين يوماً و صم يوم السّتين فضائل الا شهر الثلاثة ٩٤ - حدّثنا ابي ره قال حدّثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن هاشم عن حمزة بن يعلى عن محمد بن الحسين ابن ابي خالد رفته عن ابي عبد الله^(٤) مثله المقنع: ٥٩ - الهداية: ٤٥ - عن الصادق^(٥) نحوه مستدرک: ٤١٦ ج ٧ - السيّد علىّ بن طاووس عن كتاب الصيام لعليّ بن الحسن بن فضال باسناده الى ابي بصير عن الصادق^(٦) أنّه قال اذا عرفت هلال (و ذكر نحوه).

١٤٧٧٠ (٢) المقنعة: ٤٨ - روى سعدان بن مسلم عن ابي بصير عن ابي عبد الله^(٧) قال اذا اهلّ هلال رجب فعِدَّة تسعة و خمسين يوماً ثمّ صم. ١٤٧٧١ (٣) كافي: ٨١ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن صفوان بن يحيى (عن ابي محمد - خ) عن محمد بن عثمان^(٤) الخدرى عن بعض مشايخه عن ابي عبد الله^(٥)

١ - حمزة ابي يعلى - صا. كا. ٢ - رفته - كا. ٣ - قال الصادق^(٦) - فقيه.

٤ - عثيم - خ ل كا.

قال صم في العام المستقبل يوم الخامس من يوم صمت فيه عام أوّل.
 ١٤٧٧٢ (٤) تهذيب: ١٧٩ ج ٤ - استبصار: ٧٦ ج ٢ - محمد بن يعقوب
 عن كافي: ٨٠ ج ٤ - علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن محمد بن
 عيسى بن عبيد عن ابراهيم بن محمد المزني (١) عن عمران الزعفراني
 قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام ان السماء تطبق (٢) علينا بالعراق (اليوم و - كا
 يب -) اليومين و الثلثة فأى يوم نصوم قال انظر اليوم الذي صمت (فيه
 - صا خ) من السنة الماضية و صم اليوم الخامس (حمله الشيخ ره على
 الاستحباب).

المقنع: ٥٩ - سئل الصادق عليه السلام عمران الزعفراني (و ذكر نحوه).

١٤٧٧٣ (٥) تهذيب: ١٧٩ ج ٤ - استبصار: ٧٦ ج ٢ - محمد بن يعقوب
 عن كافي: ٨١ ج ٤ - عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن منصور بن
 العباس عن ابراهيم الأحول عن عمران الزعفراني قال قلت لأبي
 عبد الله عليه السلام انا نمكث في الشتاء اليوم و اليومين (و الثلث - خ صا) لا
 نرى شمساً ولا نجماً (٣) فأى يوم نصوم (٤) قال انظر اليوم الذي صمت
 من السنة الماضية و عدّ خمسة ايام و صم اليوم الخامس - حمله الشيخ
 ره على الاستحباب و انه يصوم على انه من شعبان.

١٤٧٧٤ (٦) فقيه: ٧٨ ج ٢ - وقال الصادق عليه السلام اذا صمت شهر رمضان
 في العام الماضي في يوم معلوم فعدّ في (٥) العام المستقبل من ذلك اليوم
 خمسة ايام و صم اليوم الخامس الهداية: ٤٥ - روى عن الصادق عليه السلام
 انه قال ان شككت في صوم شهر رمضان فانظر اى يوم صمت العام
 الماضى و عدّ منه خمسة ايام و صم اليوم الخامس فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٩

١ - المرى - كا خ ل - و الهمداني - المدني خ صا. ٢ - اطبقه و طبقه: غطاء.

٣ - لا يرى شمس ولا نجم - كا. ٤ - نصومه - كا خ ل. ٥ - من - خ.

- و إذا شككت في يوم لا تعلم أنّه من شهر رمضان او من شعبان فصم من شعبان فان كان منه لم يضرك و ان كان من شهر رمضان جاز لك من رمضان و الا فانظر (و ذكر مثله).

١٤٧٧٥ (٧) كافي: ٨١ ج ٤ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن السياري قال كتب محمد بن الفرّج الى العسكري عليه السلام يسئله عمّا روى من الحساب في الصوم عن آبائك في عدّ خمسة ايام بين اوّل السنة الماضية و السنة الثانية التي تأتي فكتب صحيح ولكن عدّ في كلّ اربع سنين خمساً و في السنة الخامسة ستاً فيما بين الاولى و الحادث و ما سوى ذلك فانّما هو خمسة خمسة قال السياري و هذه من جهة الكبيسة قال و قد حسبه اصحابنا فوجدوه صحيحاً قال و كتب اليه محمد بن الفرّج في سنة ثمان و ثلاثين و مأتين هذا الحساب لا يتهيأ لكلّ انسان (أن - خ) يعمل عليه أنّما هذا لمن يعرف السنين و من يعلم متى كانت السنة الكبيسة ثمّ يصحّ له هلال شهر رمضان اوّل ليلة فاذا صحّ (له - خ) الهلال ليلته و عرف السنين صحّ له ذلك انشاء الله تعالى.

١٤٧٧٦ (٨) وسائل: ٢٨٦ ج ١٠ - عليّ بن موسى بن طاووس في الاقبال نقلاً من كتاب الحلال و الحرام لإسحق بن ابراهيم الثقفي الثقة عن احمد بن عمران ابن ابي ليلى عن عاصم بن حميد عن جعفر بن محمد عليه السلام قال عدّوا اليوم الذي تصومون فيه و ثلثة ايام بعده و صوموا اليوم الخامس فانكم لن تخطئوا و عن احمد عن غياث اظنه ابن اعين عن جعفر بن محمد عليه السلام مثله.

١٤٧٧٧ (٩) كافي: ٥٤٧ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن الحسين بن مسلم عن ابي الحسن عليه السلام قال يوم الأضحى في اليوم الذي يصام فيه و يوم عاشوراء في اليوم الذي

يفطر فيه^(١) المقنع: ٥٩ - قال ابو الحسن الرضا عليه السلام و ذكر مثله.

١٤٧٧٨ (١٠) مستدرک: ١٦٦ ج ٧ - السيد علي بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان روى عن احدهم عليه السلام انه قال يوم صومكم يوم نحرکم.

و تقدّم في احاديث باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال و سائر الأبواب التي تتعلق بإثبات الرؤية ما يخالف ذلك بظاهره. (١١) باب عدم جواز التعويل على قول المنجم و الحساب في رؤية الهلال و حكم ما اذا رؤى في بلد دون بلد

قال الله تعالى (في سورة البقرة (٢)) يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَ لَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَ اتَّقُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٨٩).

١٤٧٧٩ (١) تهذيب: ١٥٩ ج ٤ - محمد بن الحسن الصفّار عن محمد بن عيسى قال كتب اليه ابو عمرو و أخبرني يا مولاي انه ربّما اشكل علينا هلال شهر رمضان فلا نراه و نرى السماء ليست فيها علّة فيفطر الناس و نفطر معهم و يقول قوم من الحساب قبلنا انه يرى في تلك الليلة بعينها بمصر و افريقيّة و الاندلس فهل يجوز يا مولاي ما قال الحساب في هذا الباب حتّى يختلف الفرض على اهل الامصار فيكون صومهم خلاف صومنا و فطرهم خلاف فطرنا فوقع عليه السلام لا تصومنّ الشكّ افطر لرؤيته و صم لرؤيته.

١ - في اليوم الذي يصام فيه اى يوافق يوم عاشوراء اليوم الذي كان أوّل يوم من شهر رمضان و كذا يوم الاضحى اليوم الذي كان أوّل يوم شوال و هذا يستقيم بعدّ شهر تامّاً و آخر ناقصاً لكن في غير السنة الكبيسة و لعلّ العمل به في صورة اشتباه او هو لبيان الغالب والله اعلم (آت).

٣٥٠ (٢) **المعتبر**: ٣١١ - لا يجوز التعويل على قول المنجم لقول

النبي ﷺ من صدق كاهناً^(١) او منجماً فهو كافر بما انزل على محمد ﷺ .

و تقدم في رواية الثمالي (١٩) من باب (٣) تعيين ليلة القدر من ابواب فضل شهر رمضان و احكامه قوله فربما رأينا الهلال عندنا و جئنا من يخبرنا بخلاف ذلك في ارض اخرى فقال ﷺ ما ايسر اربع ليال تطلبها (اي ليلة القدر) فيها.

و في رواية عبدالله بن عليّ (١) من باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال من ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه قوله ﷺ (في ذيل قوله تعالى قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ) لصومهم و فطرهم و حجهم.

و في رواية الخزاز (٢٣) قوله ﷺ و اذا كانت في السماء علة قبلت شهادة رجلين يدخلان و يخرجان من مصر.

و في رواية ابن عمار (٣١) قوله ﷺ فان شهد اهل بلد آخر انهم رأوه فاقضه و في رواية عبد الرحمن (٣٢) قوله ﷺ فان شهد اهل بلد آخر فاقضه و لاحظ سائر احاديث الباب فان لها مناسبة بالمقام.

و في رواية ابن قيس (٣٣) قوله اذا رأيتم الهلال فأفطروا او شهد عليه عدل من المسلمين و في رواية ابي الجارود (٣) من باب (٥) ان الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم قوله ﷺ صم حين يصوم الناس و افطر حين يفطر الناس فان الله عزوجل جعل الأهلة مواقيت.

و في روايته الأخرى (٤) قوله ﷺ الفطر يوم يفطر الناس و الأضحى

١ - الكاهن: الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان و يدعى معرفة الاسرار -

يوم يضحى الناس و الصوم يوم يصوم الناس.

وفي رواية الخزاعي (٨) من باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة عدلين قوله ﷺ و أنّما تجوز شهادة رجلين اذا كانا من خارج المصر و كان بالمصر علة فأخبرا أنّهما رأياه و اخبرا عن قوم صاموا للرؤية.

وفي رواية هشام (٣) من باب (٩) انّ من صام و افطر للرؤية فاتاه عدلان على أنّهما رأياه من قبل يجب عليه قضائه قوله ﷺ ان كانت له (اي لمن صام تسعة و عشرين) بيّنة عادلة على اهل مصر أنّهم صاموا ثلثين على رؤية قضى يوماً

وفي رواية ابي بصير (٢) قوله ﷺ لا تقضيه الا ان يثبت شاهدان عدلان من جميع اهل الصلوة متى كان رأس الشهر و قال لاتصم ذلك اليوم الذي يقضى الا ان يقضى اهل الامصار فان فعلوا فصمه.

و يأتي في رواية ابي عليّ (٣) من باب (١٢) انّ الهلال هل يثبت بتطوّقه ام لا قوله و كان يوم الأربعاء يوم شكّ و صام اهل بغداد يوم الخميس و اخبروني أنّهم رأوا الهلال ليلة الخميس و لم يغب الا بعد الشفق بزمان طويل قال فاعتقدت انّ الصوم يوم الخميس و انّ الشهر كان عندنا ببغداد يوم الاربعاء قال فكتب اليّ زادك الله توفيقاً فقد صمت بصيامنا قال ثمّ لقيته بعد ذلك فسألته عمّا كتبت به اليه فقال لي أوّ لم اكتب اليك أنّما صمت الخميس و لاتصم الا للرؤية.

و تقدّم في رواية ابي اسامة (٢) من باب (١٧) عدم وجوب صعود الجبل للنظر الى مغيب الشمس من ابواب مواقيت الصلوة قوله ﷺ أنّما عليك من مشرقك و مغربك و ليس على الناس ان يبحثوا (لاحظ و تأمل).

و يأتي في احاديث باب (٢٧) ماورد في تعلّم النجوم و العمل بها من ابواب ما يكتسب به ما يدلّ على عدم جواز التعويل على قول المنجم.

(١٢) باب انّ الهلال هل يثبت بتطوّقه او برؤية ظلّ الرأس فيه او بغيوبته قبل الشفق او بعده او بخفائه من المشرق غدوة أم لا يثبت
 ١٤٧٨ (١) كافي: ٧٨ ج ٤ - احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن
 يعقوب بن يزيد تهذيب: ١٧٨ ج ٤ - استبصار: ٧٥ ج ٢ - سعد بن
 عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن فقيه: ٧٨ ج ٢ - محمد بن مرزم عن
 ابيه عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا تطوّق الهلال فهو لليلتين و اذا رأيت ظلّ
 رأسك فيه فهو لثلاث ليال.

١٤٧٨ (٢) كافي: ٧٧ ج ٤ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد و
 محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن عبدالله بن الحسين عن الصلت
 الخزّاز عن ابي عبدالله عليه السلام كافي: ٧٨ ج ٤ - على بن ابراهيم عن ابيه
 عن حمّاد بن عيسى تهذيب: ١٧٨ ج ٤ - استبصار: ٧٥ ج ٢ - الحسين
 بن سعيد عن فقيه: ٧٨ ج ٢ - حمّاد بن عيسى عن اسمعيل بن الحرّ^(١)
 عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلته^(٢) و اذا
 غاب بعد الشفق فهو لليلتين - قال الشيخ ره فهذان الخبران (اي خبر
 مرزم (١) و اسمعيل (٢)) و ما يجرى مجراهما ممّا هو في معناهما أنّما
 يكون أمانة على اعتبار دخول الشهر اذا كان في السماء علّة من غيم و
 ما يجرى مجراه و جاز حينئذ اعتباره في الليلة المستقبلية بتطوّق الهلال
 و غيبوبته قبل الشفق او بعد الشفق فأما مع زوال العلّة و كون السماء
 مصحّية فلا تعتبر هذه الاشياء و يجرى ذلك مجرى شهادة الشاهدين
 من خارج البلد، أنّما يعتبر شهادتهما اذا كان هناك علّة، و متى لم يكن
 هناك علّة فلا يجوز اعتبار ذلك على وجه من الوجوه بل يحتاج الى
 شهادة خمسين نفساً حسب ما قدّمناه و نحن متى استعملنا هذه الأخبار

فى بعض الأحوال برئت عهدتنا و لم نكن دافعين لها.
مستدرک: ٤١٥ ج ٧ - السيد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر
 رمضان عن كتاب الصيام لعلى بن الحسن بن على بن فضال باسناده
 الى ابن الحرّ قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا غاب و ذكر مثله.
الهداية: ٤٥ - **المقنع:** ٥٨ - **فقه الرضا عليه السلام:** ٢٠٩ - روى اذا غاب و
 ذكر مثله و زاد - و اذا رأيت ظلّ رأسك فيه فثلاث ليالٍ.

١٤٧٨٢ (٣) تهذيب: ١٦٧ ج ٤ - ابو الحسن احمد بن محمد بن الحسن
 عن أبيه عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى قال حدّثنى
ابو على بن راشد قال كتب الى ابو الحسن ^(١) العسكرى عليه السلام كتاباً و
 أرّخه ^(٢) يوم الثلاثاء ليلة بقيت من شعبان و ذلك فى سنة اثنتين و ثلاثين
 و مأتين و كان يوم الاربعاء يوم شكّ و صام اهل بغداد يوم الخميس و
 اخبرونى أنّهم رأوا الهلال ليلة الخميس و لم يغب الا بعد الشفق بزمان
 طويل قال فاعتقدت أنّ الصوم يوم الخميس و أنّ الشهر كان عندنا
 ببغداد يوم الاربعاء قال فكتب الى زادك الله توفيقاً فقد صمت بصيامنا
 قال ثمّ لقيته بعد ذلك فسئلته عمّا كتبت به اليه فقال لى أو لم اكتب اليك
 أنّما صمت الخميس و لاتصم الا للرؤية.

١٤٧٨٣ (٤) تهذيب: ٣٣٣ ج ٤ - الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن زكريّا
 بن يحيى الكندى الرقى عن **داود الرقى** عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
 طلب الهلال فى المشرق غدوة فلم ير فهو هينها هلال جديد رؤى او لم
 ير.

و تقدّم فى احاديث باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤية
 الهلال ما يدلّ على عدم جواز التعويل على شىء من ذلك.

ويأتي في رواية اصبح بن نباته (٤٨) من باب (١) تحريم الرّبا من ابوابه^{٢٣} قوله عليه السلام يأتي على الناس زمان يرتفع فيه الفاحشة (الى ان قال عليه السلام) فاذا كان ذلك الزّمان انتفخت الالهة تارة حتى يرى الهلال ليلتين و خفيت تارة حتى يفطر شهر رمضان في أوّله و يصام العيد في آخره الخ.

(١٣) باب انّ القوم اذا رأوا الهلال فاتّفقوا على أنّه لليلتين هل يجب عليهم قضاء يوم ام لا

١٤٧٨٤ (١) تهذيب: ١٥٧ ج ٤ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن فقيهه: ٧٨ ج ٢ - العيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام^(١) عن الهلال اذا رآه القوم جميعاً فاتّفقوا^(٢) على أنّه لليلتين أيجوز ذلك قال نعم. و لاحظ باب (٦) أنّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين و ساير الأبواب التي تتعلّق بشهادة العدول على الرؤية.

(١٤) باب حكم التعويل على قول المخالفين و ما ورد في دعاء الملك على الأمة الظالمة القاتلة للحسين عليه السلام ان لا يوفّقون لفطر ولا أضحي

و تقدّم في احاديث باب (٣٢) ما ورد في انّ الأمة الظالمة القاتلة عترة نبيّها لا يوفّقون لفطر ولا اضحي من ابواب صلاة العيدين ما يمكن^٧ ان يستفاد منه عدم جواز التعويل على قول المخالفين لعدم توفيقهم لفطر ولا اضحي وفي غير واحد من احاديث باب (٧) انّ شهر رمضان يكون تاماً و ناقصاً من ابواب فضل شهر رمضان^{١٠} ما يناسب ذلك فانّ فيها ما يستفاد منه الاعتماد على قول الناس. و في رواية الحلبي (٣) من باب (٣) وجوب الصيام و الافطار عند رؤية الهلال من ابواب فضل الصّوم

١ - سئل ابا عبد الله العيص بن القاسم - فقيهه. ٢ - فايقنوا - يب خ.

ج ١٠ — قوله ﷺ الآ ان تشهد بذلك بينة عدول فان شهدوا أنهم رأوا الهلال قبل ذلك — فاقض ذلك اليوم وفي رواية عمر بن الربيع (٥) و زيد الشحام (٦) وابن سنان (٧) نحوه.

وفي رواية ابن حازم (١٣) قوله ﷺ فان شهد عندكم شاهدان مرضيان بأنهما رأياه فاقضه وفي رواية ابن سنان (١٥) قوله ﷺ لا تصم الآ للرؤية او يشهد شاهدا عدل وفي رواية الدعائم (٢٩) قوله ﷺ او بشهادة شاهدين (عدلين - خ) أنهما رأياه وفي رواية ابن عمّار (٣١) قوله ﷺ فان شهد اهل بلد آخر أنهم رأوه فاقضه وفي رواية عبدالرحمن (٣٢) نحوه.

وفي رواية محمد بن قيس (٣٣) قوله ﷺ اذا رأيتم الهلال فأفطروا او شهد عليه عدل من المسلمين ولاحظ باب (٥) انّ الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم او يفطر و الآ فيصوم او يفطر مع الناس و باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين و باب (٧) انّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدلان عند الامام على الرؤية فليأمر بالافطار و باب (٨) انّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدول على الرؤية فليفطروا و باب (٩) انّ من صام وافطر لرؤية الهلال فأتاه عدلان على أنهما رأياه من قبل بليلة يجب عليه قضاء يوم ما يناسب الباب فراجع.

(١٥) باب انّ الأسير او المحبوس اذا لم يدر اى شهر هو شهر رمضان يتحرّى شهراً فيصومه فان كان قبل شهر رمضان لم يجزه و ان كان نفسه او بعده يجزيه

١٤٧٨٥ (١) كافي: ١٨٠ ج ٤ - احمد بن ادريس عن الحسن بن عليّ

الكوفي عن عبيس بن هشام تهذيب: ٣١٠ ج ٤ - سعد بن عبدالله عن

الحسن بن عليّ بن (١) عبد الله بن المغيرة عن عيسى بن هشام عن فقيهه:
 ج ٧٨ ٢ - ابان بن عثمان عن عبد الرحمن ابن ابى عبد الله عن ابى
 عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل أسرته الروم ولم يصم (٢) شهر رمضان ولم
 يدراى شهر هو قال يصوم شهراً [و-كا] يتوخاه (٣) و يحتسب (٤) (به -
 يب) فان كان الشهر الذى صامه قبل (شهر - فقيهه) رمضان لم يجزه وان
 كان بعد شهر رمضان اجزاه.

١٤٧٨٦ (٢) المقنعة: ٦٠ - سئل الصادق عليه السلام عن رجل أسرته الروم
 فحبس و لم ير احداً يسئله فاشتبهت عليه أمور الشهور كيف يصنع فى
 صوم شهر رمضان فقال يتحرى شهراً فيصومه يعنى ثلثين يوماً ثم
 يحفظ ذلك فمتى خرج او تمكّن من السؤال لأحد نظر فان كان الذى
 صامه قبل شهر رمضان لم يجز عنه وان كان هو هو فقد وفق له وان كان
 بعده أجزئه.

(١٦) باب ان من صام شهر رمضان تطوعاً

وهو لا يعلم اجزاه عن الفرض

١٤٧٨٧ (١) المقنعة: ٤٨ - ثبت عن الصادق عليه السلام انه لو ان رجلاً تطوع
 شهراً و هو لا يعلم انه شهر رمضان ثم تبين له بعد صيامه انه كان شهر
 رمضان لأجزاه ذلك عن فرض الصيام.

(١٧) باب استحباب صيام يوم الشك على انه من شعبان فان كان
 من رمضان اجزاه عنه و من نوى كونه من رمضان فعليه القضاء و ان
 كان كذلك و حرمة الحاق يوم من غير رمضان به متعمداً

١٤٧٨٨ (١) تهذيب: ١٨١ ج ٤ - استبصار: ٧٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب

١ - عن عبد الله بن المغيرة - خ. ٢ - و لم يصح له - فقيهه.

٣ - توخاه - يب خ - يتوخى - فقيهه. - يتوخاه: اى يطلبه مرة بعد اخرى مع تكلف و لم يطلب

٤ - و يحسب-كا.

غيره.

عن **كافي**: ٨١ ج ٤ - عده من اصحابنا عن احمد بن محمد عن حمزة بن يعلى عن زكريا بن آدم عن **الكاهلي** قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن اليوم الذى يشك فيه من شعبان قال لأن اصوم يوماً من شعبان أحب الى من ان افطر يوماً من شهر رمضان **المقنعة**: ٤٨ - روى زكريا بن آدم عن الكاهلي (نحوه) **المقنعة**: ٥٩ - سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم (و ذكر نحوه).

١٤٧٨٩ (٢) **فقيه**: ٨٠ ج ٢ - روى عبد العظيم بن عبد الله الحسنى ^(١) عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية و الفطر للرؤية و ليس منّا من صام قبل الرؤية (لرؤية - خ) و افطر قبل الرؤية (لرؤية - خ) قال قلت (له - خ) يا بن رسول الله فما ترى فى صوم يوم الشك فقال حدّثنى ابي عن جدّى عن آباءه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لأن اصوم يوماً من (شهر - خ) شعبان أحبّ الى من ان افطر يوماً من شهر رمضان.

فضائل الأشهر الثلاثة: ٦٣ - حدّثنا عليّ بن احمد قال حدّثنا محمد بن هارون الصوفى عن ابي تراب عبيد الله بن موسى الرويانى عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنى مثله **فقيه**: ٧٩ ج ٢ - سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك فيه فقال لان اصوم (و ذكر الحديث) **فضائل الأشهر الثلاثة**: ١٠٦ - حدّثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد قال حدّثنا الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم ابن ابي البلاد عن ابيه رفعه الى امير المؤمنين عليه السلام أنّه سئل (و ذكر مثله).

١ - قال مصنف هذا الكتاب «رحمته» و هذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم بن عبد الله الحسنى المدفون بالرى فى مقابر الشجرة و كان مرضياً «رض».

١٤٧٩٠ (٣) فقيهه: ٧٩ ج ٢ - قال امير المؤمنين عليه السلام لئن افطر يوماً من شهر رمضان احبّ اليّ من أن اصوم يوماً من شعبان ازيدة في شهر رمضان الدعائم: ٢٧٢ ج ١ - عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام أنه قال لان افطر يوماً (وذكر مثله).

١٤٧٩١ (٤) كافي: ٨٢ ج ٤ - عليّ عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن وهب قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام الرجل يصوم اليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان فيكون كذلك فقال هو شيء وفق له.

١٤٧٩٢ (٥) المقنعة: ٤٨ - روى شعيب العرقوفى قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صام فى اليوم الذى يشك فيه فوجده من شهر رمضان فقال يوم وقّفه الله له.

١٤٧٩٣ (٦) تهذيب: ١٨١ ج ٤ - استبصار: ٧٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٨٣ ج ٤ - محمد بن يحيى (عن محمد بن الحسين - كا) عن عيسى^(١) بن هشام عن الخضر بن عبد الملك^(٢) عن محمد بن حكيم قال سئلت ابا الحسن عليه السلام عن اليوم الذى يشك فيه فانّ الناس يزعمون انّ من صامه بمنزلة من افطر يوماً من^(٣) شهر رمضان فقال كذبوا ان كان (يوماً - يب خ) من شهر رمضان فهو يوم وفق له وان كان من غيره فهو بمنزلة ما مضى من الايام المقنعة: ٤٨ - روى محمد بن حكيم (وذكر نحوه).

١٤٧٩٤ (٧) تهذيب: ١٨١ ج ٤ - استبصار: ٧٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٨٢ ج ٤ - احمد (بن محمد - يب - كا) عن محمد ابن ابى الصهبان عن محمد بن بكر بن جناح عن عليّ بن شجرة عن فقيهه: ٧٩ ج ٢ - بشير النبال عن ابى عبد الله عليه السلام قال سئلته عن صوم يوم الشك

١ - عن عيسى - صا ٢ - الحسن بن عبد الله - يب. ٣ - فى - كا ٤ - وفقوا له - خ.

فقال صمه فان يك^(١) من شعبان كان تطوُّعا وان يك^(٢) من شهر رمضان فيوم وفتت له المقنع: ٥٩ - سأل ابا عبد الله عليه السلام بشير النبال (و ذكر نحوه).

١٤٧٩٥ (٨) تهذيب: ١٨١ ج ٤ - استبصار: ٧٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٨١ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن سماعة قال سئلته عن اليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان لا يدري أهو من شعبان او^(٣) من شهر رمضان فصامه (فكان - كا) من شهر رمضان قال هو يوم وفق له ولا قضاء عليه فضائل الأشهر الثلاثة: ١٠٧ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد قال حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام (و ذكر نحوه).

١٤٧٩٦ (٩) تهذيب: ١٨٢ ج ٤ - استبصار: ٧٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٨٢ ج ٤ - عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد ابن ابى الصهبان عن علي بن الحسن^(٤) بن رباط^(٥) عن سعيد الاعرج قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أتى صمت اليوم الذي يشك فيه وكان^(٦) من شهر رمضان أفأقضيه قال لا هو يوم وفتت له.

١٤٧٩٧ (١٠) تهذيب: ١٦٦ ج ٤ - معمر بن خلاد عن ابى الحسن عليه السلام قال كنت جالسا عنده آخر يوم من شعبان فلم أره صائما^(٧) فأتوه بمائدة فقال ادن وكان ذلك بعد العصر قلت له جعلت فداك صمت اليوم فقال لى ولم قلت جاء عن ابى عبد الله عليه السلام فى اليوم الذى يشك فيه أنه قال يوم وفق الله له قال أليس تدرون أنما ذلك اذا كان لا يعلم أهو من

١ - كان - فقيه. ٢ - كان فقيه - صاخ. ٣ - ام - يب. ٤ - الحسين - كاخ صاخ ل.

٥ - زياد - خ يب. ٦ - فكان - كا ط. ٧ - فلم يكن هو صائما - خ.

شعبان او من شهر رمضان فصامه الرجل فكان^(١) من شهر رمضان كان يوماً وفقى الله له فأماً وليس علة ولا شبهة فلا فقلت أفطر الآن فقال لا (بعد الظهر قال-خ) قلت وكذلك فى النوافل ليس لى ان أفطر بعد الظهر قال نعم.

١٤٧٩٨ (١١) تهذيب: ١٨٢ ج ٤ - استبصار: ٧٩ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٨٢ ج ٤ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قلت لأبى عبد الله عليه السلام رجل صام يوماً و (هو يب - صا) لا يدري أمن شهر رمضان هو^(٢) او^(٣) من غيره فجاء قوم فشهدوا انه كان من شهر رمضان فقال بعض الناس عندنا لا يعتد به فقال (لى - يب) بلى فقلت أنهم قالوا صمت و انت لا تدري أمن شهر رمضان هذا او^(٤) من غيره فقال (لى - يب ط) بلى فاعتد به فأماً هو شىء وفقك الله له أنما يصام يوم الشك من شعبان ولا تصومه من شهر رمضان لأنه قد نهى ان ينفرد الانسان للصيام^(٥) فى يوم الشك و أنما ينوى من الليلة أنه^(٦) يصوم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزاء عنه بتفضل الله عزوجل و بما قد وسع على عباده و لولا ذلك لهلك الناس.

١٤٧٩٩ (١٢) المقنعة: ٤٨ - روى ابو الصلت عبد السلام بن صالح قال حدثنى على بن موسى الرضا عليه السلام عن ابيه عن جدّه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوم الشك قراراً^(٧) بدينه فكأنما صام الف يوم من أيام الآخرة غراً^(٨) زهراً^(٩) لا يشاكلن أيام الدنيا.

١ - وكان - خ. ٢ - هذا - صا. ٣ - ام - يب صا. ٤ - ام - كايب.

٥ - بالصيام - كا. ٦ - ان - خ ل صا. ٧ - فراراً - ثل.

٨ - الغر جمع الأغر من القرّة: بياض الوجه و يوم أقرّ شديد الحرّ.

٩ - زهر الشىء صفا لونه و اضاء و زهر الرجل ابيضّ وجهه.

١٤٨٠٠ (١٣) المقنعة: ٤٨ - روى ابو خالد عن زيد بن علي بن الحسين عن آباءه عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا سر الله ^(١) قالوا يا رسول الله وما سر الله قال يوم الشك.

١٤٨٠١ (١٤) المقنعة: ٤٨ - روى محمد بن سنان قال سئلت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن يوم الشك فقال ان ابي كان يصومه فصمه.

١٤٨٠٢ (١٥) تهذيب: ١٦٦ ج ٤ - علي بن مهزيار عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن الفضيل ^(٢) قال سئلت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن اليوم الذي يشك فيه (و - خ) لا يدري اهو من شهر رمضان او من شعبان فقال شهر رمضان شهر من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة و النقصان فصوموا للرؤية و افطروا للرؤية ولا يعجبني ان يتقدمه ^(٣) احد بصيام يوم.

١٤٨٠٣ (١٦) تهذيب: ١٥٩ ج ٤ - استبصار: ٦٤ ج ٢ - محمد بن الحسن الصفار عن علي بن محمد القاشاني ^(٤) قال كتبت اليه و انا بالمدينة (أسئله - صا) عن اليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان هل يصام ام لا فكتب عليه السلام - يب) اليقين لا يدخل فيه الشك صم للرؤية و افطر للرؤية.

١٤٨٠٤ (١٧) تهذيب: ١٦١ ج ٤ - علي بن الحسن بن فضال عن الحسن بن نصر عن ابيه عن ابي خالد الواسطي قال اتينا ابا جعفر عليه السلام في يوم يشك فيه من رمضان فاذا مائتته موضوعة وهو يأكل و نحن نريد ان نسئله فقال ادنوا الغداء اذا كان مثل هذا اليوم ولم تجئكم ^(٥) فيه بينة رؤية (الهلال - يب -) فلا تصوموا ثم قال حدثني ابي علي بن الحسين عن علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ثقل في مرضه قال ايها الناس ان

١ - ستر الله - خ ل ٢ - الفضل - خ. ٣ - يقدمه - خ. ٤ - القاشاني - صا.خ.

٥ - لم يحكم - خ.

السنة اثني عشر شهراً منها أربعة حرم.

قال: ثم قال بيده فذاك رجب مفرد و ذو القعدة و ذو الحجة و المحرم
ثلاثة متواليات ألا و هذا الشهر المفروض رمضان فصوموا لرؤيته و
افطروا لرؤيته فاذا خفي الشهر فأتقوا العدة شعبان ثلاثين (يوماً - خ) و
صوموا الواحد و ثلاثين و قال بيده الواحد و اثنان و ثلاثة واحد و اثنان
و ثلاثة و يزوى^(١) ابهامه.

ثم قال ايها الناس شهر كذا و شهر كذا و قال عليّ عليه السلام صمنا مع رسول
الله ﷺ تسعة و عشرين (يوماً - خ) و لم تقضه و رآه تاماً و قال
عليّ عليه السلام قال رسول الله ﷺ من ألحق في رمضان يوماً من غيره
متعمداً فليس بمؤمن بالله و لأبي تفسير العياشي: ٨٨ ج ٢ - عن ابي
خالد الواسطي (نحوه الى قوله و رآه تاماً).

١٤٨٠٥ (١٨) الدعائم: ٢٧٢ ج ١ - عن رسول الله ﷺ انه قال لاتصام
الفريضة الا باعتقاد و نيّة و من صام على شك فقد عصى.

١٤٨٠٦ (١٩) تهذيب: ١٨٢ ج ٤ - استبصار: ٧٨ ج ٢ - الحسين بن سعيد
عن محمد ابن ابي عمير عن هشام بن سالم و ابي ايوب عن محمد بن
مسلم^(٢) عن ابي جعفر عليه السلام في الرجل يصوم (في - يب خ) اليوم الذي
يشك فيه من رمضان فقال عليه السلام عليه قضائه و ان كان كذلك (حمله
الشيخ ره علي من صامه بنيّة انه من شهر رمضان).

١٤٨٠٧ (٢٠) تهذيب: ١٦٢ ج ٤ - ابو غالب الزراري عن احمد بن
محمد عن عبد الله^(٣) بن احمد عن محمد ابن ابي عمير عن هشام بن
سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال في يوم الشك من صامه قضاؤه و ان كان
كذلك (يعنى و ان كان من رمضان لانه لا يجوز له ان ينوى يوم الشك من

١ - اى يقبضه و يجمعه - زوى - خ ل. ٢ - سالم - يب ط. ٣ - عبيد الله - خ.

شهر رمضان).

١٤٨٠٨ (٢١) مستدرک: ٣٢٠ ج ٧ - درست ابن ابی منصور فی کتابه قال حدّثنی بعض اصحابنا عن محمد بن مسلم قال قلت لأبی عبد الله عليه السلام (اصلحك الله - خ) اليوم الذي يشكّ فيه من رمضان او من - شعبان يصومه الرجل فیتیین (له - خ) أنّه من رمضان قال عليه قضاء ذلك اليوم انّ الفرائض لا تؤدّی علی الشكّ.

١٤٨٠٩ (٢٢) المقنع: ٥٩ - سئل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صام شعبان فلما كان شهر رمضان اضر يوماً من شهر رمضان (فبان - خ) أنّه من شعبان لانه وقع حدّ ^(١) الشكّ فقال عليه السلام یعيد ذلك اليوم وان اضر من شعبان (فبان - خ) أنّه من شهر رمضان فلا شیء علیه.

١٤٨١٠ (٢٣) تهذيب: ١٨٣ ج ٤ - استبصار: ٨٠ ج ٢ - ابوالحسن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد تهذيب: ١٦٤ ج ٤ - احمد بن محمد بن الحسن عن ابيه عن (محمد بن الحسن - يب) الصقار عن علی بن محمد القاشاني ^(٢) عن القاسم بن محمد كاسولا ^(٣) عن سليمان بن داود الشاذكونی عن عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن شهاب الزهري قال سمعت علی بن الحسين عليه السلام يقول يوم الشكّ أمرنا بصيامه ونهينا عنه امرنا ان يصومه الانسان علی أنّه من شعبان ونهينا (عنه - صا) ان يصومه الانسان علی أنّه من شهر رمضان وهو لم ير الهلال.

١٤٨١١ (٢٤) فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٩ - واذا شككت في يوم لا تعلم أنّه من شهر رمضان او من شعبان فصم من شعبان فان كان منه لم يضرك وان كان من شهر رمضان جاز لك من رمضان والآ فانظر أيّ يوم صمت من العام الماضي وعدّ منه خمسة ايام وصم اليوم الخامس.

و تقدّم في رواية ابن خارجة (٣٥) من باب (٣) وجوب الصوم عند رؤية الهلال قوله ﷺ عدّ شعبان تسعة و عشرين يوماً فان كانت متعيّمة فأصبح صائماً وان كانت مصحّية و تبصّرتة و لم تر شيئاً فأصبح مفطراً. و في رواية الربيع بن ولّاد (٣٦) قوله ﷺ اذا رأيت هلال شعبان فعدّ تسعاً و عشرين ليلة فان أصحت و لم تره فلا تصم و ان تغيمت فصم و في غير واحد من احاديث باب (١٠) أنّه اذا لم يعلم هلال رمضان يصوم يوم السّتين من أوّل رجب ما يدلّ على ذلك.

و في رواية محمد بن عيسى (١) من باب (١١) عدم جواز التعويل على قول المنجمّ قوله ﷺ لا تصومنّ الشكّ افطر لرؤيته و صم لرؤيته. و يأتي في رواية الزهري (١) من باب (١) ما ورد في حصر وجوه الصيام الواجب و غيره من ابواب بقيّة الصوم الواجبّ قوله ﷺ و اما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر و يوم الأضحى و ثلاثة ايام من ايام التشريق و صوم يوم الشكّ امرنا به و نهينا عنه امرنا به ان نصومه مع صيام شعبان و نهينا عنه ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم الذي يشكّ فيه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئاً كيف يصنع قال ينوى ليلة الشكّ أنّه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزاء عنه و ان كان من شعبان لم يضروه قلت له و كيف يجزى صوم تطوّع عن صوم فريضة فقال لو انّ رجلاً صام يوماً من شهر رمضان تطوّعاً و هو لا يعلم أنّه من شهر رمضان ثمّ علم بعد ذلك اجزاء عنه لانّ الفرض أنّما وقع على اليوم بعينه.

و في رواية عبدالكريم (١) من باب (١٠) حكم من جعل على نفسه أن يصوم حتّى يقوم القائم ﷺ قوله أنّي جعلت على نفسي ان اصوم حتّى يقوم القائم ﷺ فقال (صم و - خ) لا تصم في السفر (الى ان قال)

ولا اليوم الذي يشك فيه (من شهر رمضان - خ) وفي رواية كرام (٢) نحوه.

وفي رواية قتيبة الأعشى (١) من باب (١) حرمة صوم العيدين من ابواب الصوم المحرم قوله عليه السلام نهى الله عن صوم ستة ايام (الى ان قال) واليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان.

وفي رواية الحسين بن زيد (٢) نحوه.

(١٨) باب وجوب الافطار في شهر رمضان عند الخوف على النفس

الا انه يجب قضائه وكذا يجب الامساك في غيره تقيّة

قال الله تعالى (في سورة آل عمران (٣)) لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ. (٢٨)

١٤٨١٢ (١) كافي: ٨٢ ج ٤ - سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن رفاعة عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال دخلت على ابي العباس بالحيرة فقال يا ابا عبد الله ما تقول في الصيام اليوم فقلت ذلك الى الامام ان صمت صمنا وان افطرت افطرنا فقال يا غلام علي بالمائدة فأكلت معه وانا اعلم والله انه يوم من شهر رمضان فكان افطاري يوماً وقضائه أيسر علي من أن يضرب عنقي ولا يعبد الله.

١٤٨١٣ (٢) كافي: ٨٣ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن أيوب بن نوح عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين عن رجل من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وهو بالحيرة في زمان ابي العباس اني دخلت عليه وقد شك الناس في الصوم وهو والله من شهر رمضان فسلمت (عليه - خ) فقال يا ابا عبد الله أضمت اليوم فقلت لا والمائدة بين يديه قال فادن فكل قال فدنوت فأكلت قال وقلت الصوم معك و

الفطر معك فقال الرجل لأبى عبد الله عليه السلام تفطر يوماً من شهر رمضان فقال إى والله ان أفطري يوماً من شهر رمضان أحبّ إليّ من ان يضرب عنقى.

١٤٨١٤ (٣) تهذيب: ٣١٧ ج ٤ - محمد^(١) عن الهيثم ابن ابى مسروق النهدى عن احمد بن محمد بن محمد ابن ابى نصر عن **خَلاد بن عمارة** قال قال ابو عبد الله عليه السلام دخلت على ابى العباس فى يوم شكّ و أنا اعلم أنّه من شهر رمضان وهو يتعدّى فقال يا ابا عبد الله ليس هذا من ايامك قلت لِمَ يا أمير المؤمنين ما صومى الا بصومك و لا افطارى الا بافطارك قال فقال ادن قال فدنوت فأكلت و أنا (والله - خ) اعلم أنّه من شهر رمضان. ١٤٨١٥ (٤) فقيه: ٧٩ ج ٢ - قدروى عن عيسى ابن ابى منصور أنّه قال كنت عند ابى عبد الله عليه السلام فى اليوم الذى يشكّ فيه (الناس - خ) فقال يا غلام اذهب فانظر هل صام السلطان^(٢) ام لا فذهب ثمّ عاد فقال لافدعا بالغداء فتغدينا (معه - خ).

١٤٨١٦ (٥) رسالة المحكم والمتشابه: ٢٩ - قال (شيخنا) أبو عبد الله محمد بن ابراهيم بن جعفر النعمانى رضى الله عنه فى كتابه فى تفسير القرآن: حدّثنا احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة قال حدّثنا احمد بن يوسف بن يعقوب الجعفى عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علىّ ابن ابى حمزة عن ابيه عن اسماعيل بن جابر عن جعفر بن محمد الصادق (عن علىّ عليه السلام فى حديث) واما الرخصة التى ظاهرها خلاف باطنها فانّ الله نهى المؤمن أن يتخذ الكافر وليّاً ثمّ منّ عليه باطلاق الرخصة له عند التقية فى الظاهر ان يصوم بصيامه و يفطر بافطاره و يصلّى بصلوته و يعمل بعمله و يظهر له استعماله ذلك موسّعاً عليه فيه و عليه ان يدين الله

في الباطن بخلاف ما يظهر لمن يخافه من المخالفين المستولين على الأمة قال الله تعالى «لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ». (آل عمران ٢٨)

و تقدم في رواية ابي الجارود (٤) من باب (٥) ان الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم او يفطر من ابواب فضل صوم شهر رمضان قوله ﷺ الفطر يوم يفطر الناس و الأضحى يوم يضحي الناس و الصوم يوم يصوم الناس و في احاديث باب (١٤) حكم التعويل على قول المخالفين ما يناسب ذلك و يأتي في احاديث باب (١) وجوب التقيّة من ابوابها في كتاب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ما يدل على ذلك.

(١٩) باب جواز ارتكاب المفطر في الليل حتى يتبين الفجر فاذا تبين او ثبت بأذان الثقة يجب الامساك عن المفطرات و من شك فلا يجب عليه الإمساك حتى يستيقن طلوع الفجر

قال الله تعالى في سورة البقرة (٢) - «أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ». (١٨٧)

١٤٨١٧ (١) تهذيب: ١٨٤ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٩٨ ج ٤ -

محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان و احمد بن ادريس عن محمد

بن عبد الجبار جميعاً عن صفوان (بن يحيى - كا) عن ابن مسكان عن
 ابي بصير عن احدهما عليه السلام في قول الله عزوجل «أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ
 الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ» الآية فقال نزلت في خوات بن جبير^(١)
 الانصارى وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخندق وهو صائم فأمسى^(٢) (و
 هو - كا) على تلك الحال وكانوا^(٣) قبل ان تنزل هذه الآية اذا نام احدهم
 حرم عليه الطعام (و الشراب - كا).

فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال هل عندكم طعام فقالوا لا
 لانتم^(٤) حتى نصلح^(٥) لك طعاماً فاتكى فنام فقالوا له قد فعلت^(٦) قال
 نعم فبات على تلك الحال فأصبح^(٧) ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى
 عليه^(٨) فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى الذى به اخبره كيف كان امره
 فأنزل الله عزوجل (فيه الآية - كا يب) «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ
 لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ»

تفسير العياشي: ٨٣ ج ١ - عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال
 سئلته عن قول الله عزوجل - أَحِلَّ لَكُمْ - (وذكر نحوه) فقيهه: ج ٨١/٢ -
 و روى ابو بصير عن احدهما عليه السلام في قول الله عزوجل «وَكُلُوا
 وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ
 الْفَجْرِ» فقال نزلت في خوات و ذكر مثله.

١٤٨١٨ (٢) رسالة المحكم والمتشابه: ١٠ - (نقلاً عن تفسير النعماني

باسناده المتقدم في باب (١٨) وجوب الافطار في شهر رمضان عند
 الخوف على النفس) عن امير المؤمنين عليه السلام قال ان الله تعالى لما فرض

١ - حنين - خ ل كا. ٢ - وامسى - يب فقيه. ٣ - كان - يب.

٤ - فم - خ ل - لا، أقم، حتى - يب. ٥ - نضع - يب فقيه خ ل.

٦ - غفلت - يب خ فقالوا لقد فعلت - فقيه. ٧ - واصبح - يب فقيه. ٨ - به - خ ل فقيه.

الصيام فرض ان لا ينكح الرجل أهله في شهر رمضان (لا - خ) بالليل و لا بالتهار على معنى صوم بنى اسرائيل فى التوراة فكان ذلك محرماً على هذه الامة و كان الرجل اذا نام فى اول الليل قبل ان يفطر قد حرم عليه الاكل بعد النوم أفطر او لم يفطر و كان رجل من اصحاب رسول الله ﷺ يعرف بمطعم بن جبير شيخاً فكان فى الوقت الذى حفر فيه الخندق حفر فى جملة المسلمين و كان ذلك فى شهر رمضان فلما فرغ من الحفر و راح الى أهله صلى المغرب و ابطأت عليه زوجته بالطعام فغلب عليه النوم فلما احضرت اليه الطعام انبهته فقال لها استعمليه أنتِ فأتى قد نمت و حرم على و طوى^(١) ليلته و أصبح صائماً فعدا الى الخندق فجعل يحفر مع الناس فغشى عليه فسئله رسول الله ﷺ عن حاله فأخبره و كان من المسلمين شبان ينكحون نساءهم بالليل سراً لقلّة صبرهم.

فسئل النبي ﷺ فى ذلك فأنزل الله عليه «أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَ أَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَ عَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَ ابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ» فنسخت هذه الآية ما تقدمها و رواه فى البحار: ٢٧١ ج ٩٦ - عن تفسير النعمانى - تفسير على بن ابراهيم: ٦٦ ج ١ - عن أبيه نحوه و زاد فأحلّ الله النكاح بالليل فى شهر رمضان و الأكل بعد النوم الى طلوع الفجر.

١٤٨١٩ (٣) مستدرک: ٣٤٦ ج ٧ - القطب الراوندى فى لبّ اللباب عن

رسول الله ﷺ أَنَّهُ رَأَى صرمة بن مالك فقال مالي اراك طليحاً^(١) قال كنت صائماً بالأمس فلما رجعت الى اهلي بالمساء قالوا نم ساعة حتى نهياً لك طعاماً فغلبتني عيناى فحرم على الطعام فنزل قوله تعالى «كُلُوا وَاشْرَبُوا».

١٤٨٢٠ (٤) عوالي اللئالي: ٨٢ ج ٢ - روى ان عمر اراد ان يواقع زوجته ليلاً فقالت اتي نمت^(٢) فظن أنها تعتل عليه فلم يقبل فواقعها ثم اخبر رسول الله ﷺ فنزلت الآية وهى قوله تعالى اَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمُ الْآيَةِ.

١٤٨٢١ (٥) تهذيب: ١٨٥ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٩٩ ج ٤ - عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن فقيه: ٨١ ج ٢ - عاصم بن حميد (عن محمد بن قيس - يب -) عن ابي بصير (ليث المرادى - فقيه) قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام قلت (له - فقيه - خ) متى يحرم الطعام (والشراب - كا) على الصائم و تحل الصلوة صلوة الفجر فقال (لى - يب فقيه) اذا اعترض الفجر وكان كالقبطية البيضاء فتم يحرم الطعام (على الصائم - فقيه) (و يحل الصيام - كا) و تحل الصلوة صلوة الفجر قلت (أ - فقيه) فلسنا فى وقت الى ان يطلع شعاع الشمس فقال هيهات أين تذهب (بك - فقيه) تلك صلوة الصبيان.

١٤٨٢٢ (٦) تهذيب: ٣٩ ج ٢ - استبصار: ٢٧٦ ج ١ - الحسين بن سعيد عن النضر عن عاصم بن حميد عن ابي بصير المكفوف قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم متى يحرم عليه الطعام فقال اذا كان الفجر كالقبطية^(٣) البيضاء قلت فمتى تحل الصلوة فقال اذا كان كذلك فقلت

١ - طلع البعير: اعيبى و تعب. طلع: خلا جوفه من الطعام ٢ - حضت - ك.

٣ - ثياب منسوبة الى القبط.

أُلت في وقت من تلك الساعة الى ان تطلع الشمس فقال لا آتْمَا نَعْدَهَا
صَلْوَةَ الصِّيَانِ ثُمَّ قَالَ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَحْمَدُ الرَّجُلَ إِنْ يَصَلِّيَ فِي
الْمَسْجِدِ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَنْبَهُ أَهْلَهُ وَصَبِيَانَهُ.

١٤٨٢٣ (٧) **تفسير العياشي**: ٨٤ ج ١ - عن عبيد الله الحلبى عن ابى
عبد الله ﷺ قال سئلته عن الخيط الابيض من الخيط الاسود فقال
بياض النهار من سواد الليل.

١٤٨٢٤ (٨) **فقيه**: ٨٢ ج ٢ - سئل الصادق ﷺ عن الخيط الابيض من
الخيط الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل وقال فى خبر
آخر وهو الفجر الذى لاشك فيه.

١٤٨٢٥ (٩) **الدعائم**: ٢٧١ ج ١ - عن عليّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ
الْأَسْوَدِ» جعل الناس يأخذون خيطين ابيض و اسود فينظرون اليهما
ولا يزالون يأكلون و يشربون حتى يتبين لهم الخيط الابيض من الخيط
الاسود فبين الله عز وجل لهم ما اراد بذلك فقال **مِنَ الْفَجْرِ**.

١٤٨٢٦ (١٠) **وفيه**: ٢٧١ ج ١ - عن ابى عبد الله جعفر بن محمد ﷺ أَنَّهُ
قال الفجر هو البياض المعترض.

١٤٨٢٧ (١١) **تهذيب**: ١٨٤ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٩٨ ج ٤
- عليّ بن ابراهيم عن ابيه و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعاً
عن ابن ابى عمير عن حمّاد عن الحلبى عن (ابى عبد الله ﷺ - يب)
قال سئلت^(١) ابا عبد الله ﷺ عن الخيط الأبيض من الخيط الأسود فقال
بياض النهار من سواد الليل قال وكان بلال يؤذّن للنبي ﷺ (و ابن امّ
مكتوم وكان اعمى يؤذّن بليل و يؤذّن بلال - كا) حين يطلع الفجر فقال

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَمِعْتُمْ صَوْتَ بِلَالٍ فَدَعُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ فَقَدْ أَصْبَحْتُمْ.

١٤٨٢٨ (١٢) كافي: ٩٨ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين

عن العلاء بن رزين عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذن ابن ام مكتوم لصلوة الغداة و مرّ رجل برسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و هو يتسحر
فدعاه ان يأكل معه فقال يا رسول الله قد اذن المؤذن للفجر فقال ان هذا ابن ام
مكتوم و هو يؤذن بليل فاذا اذن بلال فعند ذلك فأمسك.

١٤٨٢٩ (١٣) فقيه: ١٩٤ ج ١ - و كان لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مؤذنان

احد هما بلال و الآخر ابن ام مكتوم و كان ابن ام مكتوم اعمى و كان يؤذن
قبل الصبح و كان بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه و آله و سلم ان ابن ام
مكتوم يؤذن بالليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا و اشربوا حتى تسمعوا اذان بلال
فغيرت العامة هذا الحديث عن جهته و قالوا انه صلى الله عليه و آله و سلم قال ان بلالاً يؤذن
بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا و اشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم.

١٤٨٣٠ (١٤) البحار: ١٢٢ ج ٨٣ - الخلاف للشيخ روى عن النبي

صلى الله عليه و آله و سلم انه قال ان بلالاً يؤذن بليل فكلوا و اشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم.

١٤٨٣١ (١٥) فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٢ - و اعلم ان اول اوقات الصيام

وقت الفجر و آخره هو الليل.

١٤٨٣٢ (١٦) وفيه: ٢٠٦ - (قال عليه السلام) مطلق لك الطعام و الشراب

الى ان تستيقن طلوع الفجر.

١٤٨٣٣ (١٧) وفيه: ٢٠٨ - (وقال عليه السلام) و من اراد ان يتسحر فله

ذلك الى ان يطلع الفجر.

١٤٨٣٤ (١٨) الهداية: ٤٨ - قال الصادق عليه السلام مطلق للرجل ان يأكل

و يشرب حتى يستيقن طلوع الفجر فاذا طلع الفجر حرم الأكل و الشرب

و وجبت الصلوة.

١٤٨٣٥ (١٩) تفسير العياشي: ٨٣ ج ١ - عن سعد عن بعض اصحابه عنهما عليهما السلام في رجل تسخّر و هو شاكّ في الفجر قال لا بأس «كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ» و أرى ان يستظهر في رمضان و يتسخّر قبل ذلك.

١٤٨٣٦ (٢٠) تهذيب: ٣١٨ ج ٤ - وعنه ^(١) عن احمد عن البرقي عن جعفر عن المثنى عن اسحاق بن عمّار قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام آكل في شهر رمضان بالليل حتى اشكّ قال كل حتى لا تشكّ.

١٤٨٣٧ (٢١) فقيه: ٨٧ ج ٢ - سئل رجل الصادق عليه السلام فقال انى آكل وانا اشكّ في الفجر فقال كل حتى لا تشكّ.

و تقدّم في احاديث باب (١٦) أنّه اذا غاب القرص فقد دخل وقت المغرب و أنّه يعلم بذهاب الحمرة المشرقيّة من ابواب مواقيت الصلوة و باب (٢٥) انّ وقت صلوة الصبح من طلوع الفجر الى طلوع الشمس ما يناسب ذلك.

و يأتى في احاديث الباب التالى و ما يتلوه ما يدلّ على انّ القرص اذا غاب في الافق حلّ الافطار.

و في احاديث باب (٢٤) حكم من رأى أنّه دخل الوقت فأفطر ثمّ انكشف خطاه ما يناسب ذلك.

(٢٠) باب انّ الرّجلين اذا نظرا الى الفجر فرآه احدهما دون الآخر وجب الامساك على من رآه دون الآخر

١٤٨٣٨ (١) كافي: ٩٧ ج ٤ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

١ - السند الذى قبله مصدر بأحمد بن محمد و قبل هذا بحديثين مصدر بعنه و قبلهما مصدر بمحمد بن على بن محبوب و ارجع الضمير فى الوسائل و الوافى الى محمد بن على بن محبوب.

عثمان بن عيسى تهذيب: ٣١٧ ج ٤ - محمد (بن عليّ بن محبوب) عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن فقيه: ٨٢ ج ٢ - سماعة بن مهران قال سئلته^(١) عن رجلين قاما فنظرا الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الآخر ما أرى شيئاً قال فليأكل الذى لم يتبين^(٢) له الفجر (وليشرب - فقيه) (وقد حرم - يب كا) (الاكل - يب) (على الذى زعم انه - يب كا) (قد - يب) (رأى الفجر - يب كا) انّ الله تعالى^(٣) يقول «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ» تهذيب - فقيه: ثم أتموا الصيام الى الليل تفسير العياشي: ٨٣ ج ١ - عن ابى بصير قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجلين قاما (و ذكر نحوه).

١٤٨٣٩ (٢) فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٨ - لو انّ رجلين نظرا فقال احدهما هذا الفجر قد طلع وقال الآخر ما طلع الفجر بعد فحلّ السحر^(٤) للذى لم ير انه طلع و حرم على الذى يراه انه طلع.

١٤٨٤٠ (٣) الدعائم: ٢٧٤ ج ١ - عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال فان قام رجلان فقال احدهما هذا الفجر قد طلع وقال الآخر ما ارى شيئاً (طلع بعينى - ك) (يعنى وهما معاً من اهل العلم و المعرفة بطلوع الفجر و النظر و صحّة البصر قال عليه السلام فللذى لم يستبين^(٥) الفجر (له - ك) ان يأكل و يشرب حتّى يتبينه و على الذى يتبينه ان يمسك عن الطعام و الشراب لأنّ الله عزّ و جلّ يقول «كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ» فأما ان كان احدهما أعلم أو أحد نظر^(٦) من الآخر فعلى الذى هو دونه فى النظر و العلم ان يقتدى به.

١ - سئلته (يعنى الصادق عليه السلام) سماعة بن مهران - فقيه. ٢ - لم يستبين - كا خ يب خ.

٣ - لأنّ الله - فقيه. ٤ - التسحر - خ. ٥ - لم يتبين - خ. ٦ - بصراً - خ.

و تقدّم في الباب المتقدّم ما يدلّ على ذلك بعمومه و اطلاقه.
و يأتي في احاديث الباب التّالي ما يناسب ذلك.

(٢١) باب انّ من قام في شهر رمضان فنظر فلم ير الفجر فأكل ثمّ نظر فرآه فليتمّ صومه و لا قضاء عليه و ان قام فلم ينظر او اخبر ببقاء اللّيل او ظنّ انّ النداء للسحور فأكل او جامع ثمّ نظر فرآه قد طلع يتمّ صيام اليوم و يقضيه و اما من قام في غير شهر رمضان فتناول المفطر فلا يصوم ذلك اليوم مطلقاً

١٤٨٤١ (١) تهذيب: ٢٦٩ ج ٤ - استبصار: ١١٦ ج ٢ - محمد بن يعقوب

عن كافي: ٩٦ ج ٤ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن فقيه: ٨٢ ج ٢ - سماعة بن مهران^(١) قال سئلته عن رجل اكل و^(٢) شرب بعد ما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فأكل ثمّ عاد^(٣) (النظر - فقيه) فرأى الفجر فليتمّ صومه و لا اعادة عليه و ان كان قام فأكل و شرب^(٤) ثمّ نظر الى الفجر فرأى^(٥) أنّه قد طلع (الفجر - كا) فليتمّ صومه (ذلك - فقيه) و يقضى^(٦) يوماً آخر لأنّه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة.

١٤٨٤٢ (٢) الدعائم: ٢٧٤ ج ١ - عن عليّ و ابي جعفر و ابي عبد الله

صلوات الله عليهم أنّهم قالوا فيمن اكل او شرب او جامع في شهر رمضان و قد طلع الفجر و هو لا يعلم بطلوعه فان كان قد نظر قبل ان يأكل الى موضع مطلع الفجر فلم يره طلع فلما اكل نظره فرآه قد طلع فليتمّ صومه و لا شيء عليه و ان كان اكل قبل ان ينظر ثمّ علم أنّه قد اكل بعد طلوع الفجر فليتمّ صومه و يقضى يوماً مكانه.

١ - قال سماعة و سألته - فقيه. ٢ - او - يب صا. ٣ - اعاد - فقيه. ٤ - أو - يب .

٥ - فرآه قد طلع - فقيه - خ ل كا. ٦ - وليقض - خ ل كا.

١٤٨٤٣ (٣) كافي: ٩٧ ج ٤ - عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عليّ ابن ابي حمزة عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن رجل شرب بعد ما طلع الفجر وهو لا يعلم في شهر رمضان قال يصوم يومه ذلك و يقضى يوماً آخر و ان كان قضاء لرمضان في شوال او (في - خ) غيره فشرّب بعد الفجر فليفطر يومه ذلك و يقضى.

١٤٨٤٤ (٤) كافي: ٩٦ ج ٤ - عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير تهذيب: ٢٦٩ ج ٤ - استبصار: ١١٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن محمّد ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل تسخّر ثم خرج من بيته و قد طلع الفجر و تبيّن فقال يتم صومه ذلك (اليوم - خ كا) ثم ليقضه و ان^(١) تسخّر في غير شهر رمضان بعد (طلوع - يب) الفجر افطر ثم قال ان ابي كان ليلة يصلى و انا آكل فانصرف فقال اما جعفر فقد اكل و شرب بعد الفجر فأمرني فأفطرت ذلك اليوم في غير شهر رمضان.

١٤٨٤٥ (٥) تهذيب: ٣١٨ ج ٤ - احمد بن محمّد عن ابراهيم بن مهزيار قال كتب الخليل ابن هاشم الى ابي الحسن عليه السلام رجل سمع الوطى^(٢) و النداء في شهر رمضان فظنّ أنّ النداء للسحور فجامع و خرج فاذاً الصبح قد اسفر^(٣) فكتب بخطّه يقضى ذلك اليوم انشاء الله.

١٤٨٤٦ (٦) تهذيب: ٢٦٩ ج ٤ - محمّد بن يعقوب عن كافي: ٩٧ ج ٤ - عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مغوية بن عمّار قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أمر الجارية ان تنظر طلع الفجر ام لا فتقول لم يطلع فأكل ثم أنظر (ه - كا) فأجده قد طلع حين نظرت قال تتمّ يومك ثم^(٤)

تقضيه اما اَنَّك لو كنت انت الذى نظرت ما كان عليك قضاءه.

فقيهه: ٨٣ ج ٢ - محمد بن ابى عمير عن معاوية بن عمارة قال قلت لأبى عبد الله عليه السلام أمر الجارية لتنظر الى الفجر فتقول لم يطلع بعد فأكل ثم انظر فأجده قد كان طلع حين نظرت قال اقضه اما اَنَّك لو كنت انت الذى نظرت لم يكن عليك شىء .

١٤٨٤٧ (٧) كافي: ٩٧ ج ٤ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان - معلق) عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمارة قال قلت لأبى ابراهيم عليه السلام يكون على اليوم واليومان من شهر رمضان فأتسخر مصباحاً أفطر ذلك اليوم وأقضى مكان ذلك اليوم يوماً آخر أو أتم على صوم ذلك اليوم وأقضى يوماً آخر فقال لا بل تفطر ذلك اليوم لأنك اكلت مصباحاً و تقضى يوماً آخر.

و يأتى فى احاديث الباب التالى ما يناسب الباب.

(٢٢) باب ان من اخبر بطلوع الفجر فظن ان المخبر يسخر فأكل فليتم صومه و يقضيه

١٤٨٤٨ (١) تهذيب: ٢٧٠ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ٩٧ ج ٤ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن فقيهه: ٨٣ ج ٢ - صفوان بن يحيى عن عيسى بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج فى شهر رمضان واصحابه يتسحرون فى بيت فنظر الى الفجر فناداهم (انه قد طلع الفجر - فقيهه خ) فكف بعضهم^(١) و ظن بعضهم^(٢) انه يسخر فأكل فقال يتم (صومه - يب كا) و يقضى.

١٤٨٤٩ (٢) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٨ - لو ان قوماً مجتمعين سئلوا احدهم ان يخرج و ينظر هل طلع الفجر ثم قال قد طلع الفجر و ظن بعضهم انه

يمزح فأكل وشرب كان عليه قضاء ذلك اليوم.

و تقدّم فى احاديث الباب المتقدم ما يناسب ذلك.

(٢٣) باب انّ القرص اذا غاب فى الافق فقد حلّ الافطار و أنّه

يعلم بذهاب الحمرة المشرقية من قِمة الرأس و قيل يعلم بطلوع

ثلاثة أنجم و حكم تأخير الافطار الى السحر و جواز الافطار حين

قال المؤدّن الله اكبر

قال الله تعالى فى سورة البقرة (٢) - وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ

لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى

اللَّيْلِ. (١٨٧)

١٤٨٥٠ (١) فقيه: ١٤٢ ج ١ - قال الصادق عليه السلام اذا غابت الشمس فقد حلّ

الافطار و وجبت الصلوة الهداية: ٤٦ - عنه عليه السلام مثله بتقديم و تأخير

فضائل الاشهر الثلاثة: ٩٤ - حدّثنا محمّد بن علىّ ماجيلويه عن عمّه

محمّد بن ابى القاسم عن احمد بن ابى عبد الله عن ابيه عن احمد بن

نصر (١) الخراز (٢) عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابى جعفر الباقر عليه السلام

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب القرص افطر الصائم و دخل وقت

الصلوة.

١٤٨٥١ (٢) الدعائم: ٢٨٠ ج ١ - روينا عن اهل البيت صلوات الله عليهم

اجمعين باجماع فيما علمناه (٣) عنهم انّ دخول الليل الذى يحلّ فيه للصائم

الفطر : هو غياب الشمس فى افق المغرب بلا حائل دونها يسترها من

جبل او حائط و لا غير ذلك (٤) فاذا غاب القرص فى الافق (٥) فقد دخل

الليل و حلّ الفطر.

١٤٨٥٢ (٣) كافى: ٢٧٩ ج ٣ - علىّ بن محمّد عن سهل بن زياد تهذيب:

١ - النضر - خ. ٢ - الخراز - خ.

٣ - روينا - خ. ٤ - ولا ما اشبه ذلك - خ. ٥ - افق المغرب - خ.

١٨٥ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ١٠٠ ج ٤ - عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى (بن عبيد-يب كا ١٠٠) عن ابن ابي عمير عن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت سقوط القرص و وجوب الافطار (من الصيام - يب كا ١٠٠) ان تقوم ^(١) بحذاء القبلة و تتفقد الحمرة التي ترتفع من المشرق فاذا جازت قِمة ^(٢) الرأس الى ناحية المغرب فقد وجب الافطار و سقط القرص.

١٤٨٥٣ (٤) المقنعة ٤٨ - حدد دخول الليل مغيب قرص الشمس و علامة مغيب القرص عدم الحمرة من المشرق فاذا عدت الحمرة من المشرق سقط الحظر و حل الافطار بضروبه من الاكل و الشرب و الجماع و ساير ما يتبع ذلك مما يختص حظه بحال الصيام و قد روى عن ابي عبد الله عليه السلام في (حد - خ) دخول الليل ما ذكرناه بصفته و معناه الذي قدّمناه قال و روى انه قال: ان المشرق مطل ^(٤) على المغرب هكذا و رفع احدى يديه على الأخرى فاذا غربت الشمس من ههنا و أومى بيده الى التي خفضها عدت الحمرة من ههنا و اومى الى يده التي رفعها.

١٤٨٥٤ (٥) السرائر ٤٧٦ - نقلاً من كتاب ابي عبد الله السيارى صاحب موسى و الرضا عليهما السلام عن محمد بن سنان عن رجل سمّاه عن ابي عبد الله عليه السلام فى قول الله عزّ و جلّ و اتمّوا الصيام الى الليل قال سقوط الشفق.

١٤٨٥٥ (٦) فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٢ - و اعلم ان اول اوقات الصيام وقت الفجر و آخره هو الليل طلوع ثلاثة كواكب ترى مع غروب الشمس و ذهاب الحمرة من المشرق و فى وجوه سواد المحاجر ^(٥).

١ - يقوم - خ

٢ - يتقدّم - م - خ

٣ - القِمة: أعلى الرأس و اعلى كل شىء . ٤ - اى اشرف عليه.

٥ - المحاجر - خ، اى الحدائق - فى وجود سواد المحاجر - ك.

١٤٨٥٦ (٧) تهذيب: ٣١٨ ج ٤ - احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن زرارة قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن وقت افطار الصائم قال حين يبدو ثلثة أنجم وقال لرجل ظنّ انّ الشمس قد غابت فأفطر ثمّ ابصر الشمس بعد ذلك قال ليس عليه قضاء فقيه ٨١ ج ٢ - قال ابى (رض) فى رسالته اليّ يحلّ لك الافطار اذا بدت ثلثة أنجم و هى تطلع مع غروب الشمس و هى رواية ابان عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام.

١٤٨٥٧ (٨) فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٦ - واحلّ لك الإفطار اذا بدت ثلاثة انجم و هى تطلع مع غروب الشمس المقنع ٦٥ - اعلم أنّه لا يحلّ لك الافطار الا اذا بدت لك ثلاثة انجم و ذكر مثله.

١٤٨٥٨ (٩) قرب الاسناد ٣٠٨ - محمد بن الحسين عن احمد بن الميثم عن حسين ابن ابى العرندس قال رأيت ابا الحسن موسى عليه السلام فى المسجد الحرام فى شهر رمضان و قد اتاه غلام له اسود بين ثوبين ابيضين و معه قلة و قدح فحين قال المؤذن الله اكبر صبّ له فناوله و شرب.

و تقدّم فى رواية العوالى (٩) من باب (١) جوامع اوقات الفرييض اليومية من ابواب مواقيت الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم ثمّ صلى المغرب حين وجبت الشمس و افطر الصائم و فى رواية الاصبغ (١١) نحوه و فى نهج البلاغة (١٢) قوله عليه السلام و صلّوا بهم المغرب حين يفطر الصائم.

وفى رواية عمرو (١) من باب (١٦) أنّه اذا غاب القرص فقد دخل وقت المغرب قوله عليه السلام اذا توارى القرص كان وقت الصلوة و الافطار و فى رواية جابر (٢) قوله صلى الله عليه وسلم اذا غاب القرص افطر الصائم.

وفى رواية زرارة (١٧) قوله عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص فان

رأيته بعد ذلك و قد صلّيت اعدت الصلوة و مضى صومك و تكفّ عن الطعام ان كنت قد اصبت منه شيئاً و لاحظ سائر احاديث الباب فانه يناسب ذلك خصوصاً رواية ابن وضّاح (٤٠) و ابن ابى عمير (٤٤).

و في رواية عمّار (١٥) من باب (١٨) جواز تأخير المغرب عن اول الوقت قوله سألته عن صلوة المغرب اذا حضرت هل يجوز ان تؤخّر ساعة قال لا بأس ان كان صائماً افطر ثم صلّى.

و في احاديث باب (١٩) جواز ارتكاب المفطر في الليل من ابواب فضل الصّوم^١ ما يمكن ان يستفاد منه أنّه اذا دخل الليل حلّ الافطار.

و يأتي في احاديث الباب التالي ما يدلّ على ذلك و في احاديث باب (٣٧) استحباب اتيان الصلوة قبل الافطار من ابواب ما يجب الامساك عنه ما يمكن ان يستفاد منه لزوم الافطار عند غروب الشمس خصوصاً رواية زرارة (٣) فانّ فيها قوله ﷺ فان كنت معهم فلا تخالف عليهم و افطر ثم صلّ و الا فابدء بالصلوة قلت و لمّ ذلك قال لانه قد حضرک فرضان الافطار و الصلوة فابدء بأفضلهما و أفضلهما الصلوة.

و في احاديث باب (٢) حرمة صوم الوصال من ابواب الصوم المحرّم^{١١} ما يدلّ على بعض المقصود فراجع.

(٢٣) باب حكم من رأى أنّه دخل الوقت فأفطر ثمّ انكشف خطاه

١٤٨٥٩ (١) استبصار: ١١٥ ج ٢ - أخبرني احمد بن عبدون عن عليّ بن محمد بن الزبير عن تهذيب: ٢٧١ ج ٤ - عليّ بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبد الحميد عن ابى جميلة عن زيد الشحام عن ابى عبد الله ﷺ في^(١) رجل صائم^(٢) ظنّ أنّ الليل قد كان (دخل - خ صا) و أنّ الشمس قد غابت و كان في السماء سحاب فأفطر ثمّ إنّ السحاب

تجلى^(١) فإذا الشمس لم تغب فقال تمّ صومه ولا يقضيه.

١٤٨٦٠ (٢) استبصار: ١١٥ ج ٢ - أخبرني الشيخ عن أحمد بن محمد عن

أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن تهذيب: ٢٧٠ ج ٤ - الحسين بن سعيد عن فقيهه ٧٥ ج ٢ - محمد بن الفضيل^(٢) عن أبي الصباح الكناني قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل صام ثم ظن أن الشمس قد غابت وفي السماء غيم^(٣) فأفطر ثم أن السحاب انجلى فإذا الشمس لم تغب فقال قد تمّ صومه ولا يقضيه.

١٤٨٦١ (٣) كافي: ١٠٠ ج ٤ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن

عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألت عن قوم صاموا شهر رمضان فغشيم سحاب أسود عند غروب الشمس فظنوا أنه ليل فأفطروا ثم أن السحاب انجلى فإذا الشمس فقال على الذي افطر صيام ذلك اليوم إن الله عزّ وجلّ يقول (ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) فمن أكل قبل أن يدخل الليل فعليه قضاؤه لأنه أكل متعمداً.

تفسير العياشي: ٨٤ ج ١ - عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله عليه السلام

(وذكر نحوه) وفيه عن سماعة قال (قال - ظ) على الذي افطر القضاء لأن الله يقول (وذكر مثله).

تهذيب: ٢٧٠ ج ٤ - استبصار: ١١٥ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن

كافي: ١٠٠ ج ٤ - علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى بن^(٤) عبيد عن يونس (بن عبد الرحمن - ص) عن أبي بصير و سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام في قوم صاموا شهر رمضان فغشيم سحاب أسود عند غروب الشمس فرأوا أنه الليل (فأفطر بعضهم ثم أن السحاب انجلى فإذا الشمس - كا) فقال على الذي افطر صيام ذلك اليوم إن الله عزّ وجلّ

يقول **ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ** فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لأنه اكل متعمداً.

١٤٨٦٢ (٤) الدعائم: ٢٧٥ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال من رأى ان الشمس قد غربت فأفطر و ذلك فى شهر رمضان ثم تبين له بعد ذلك أنها لم تغب فلا شىء عليه.

و تقدم فى رواية زرارة (١٧) من باب (١٦) أنه اذا غاب القرص فقد دخل وقت المغرب من ابواب مواقيت الصلوة قوله عليه السلام اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك و قد صليت اعدت الصلوة و مضى صومك و تكفّ عن الطعام ان كنت قد اصبت منه شيئاً.

وفى رواية زرارة (٧) من الباب المتقدم قوله و قال عليه السلام لرجل ظنّ ان الشمس قد غابت فأفطر ثم ابصر الشمس بعد ذلك قال ليس عليه قضاء.

٣ - ابواب نيّة الصوم و حكم من لم ينو الصوم ليلاً ثم بداله ان يصوم و من نوى ثم بداله أن يفطر

(١) باب وجوب النيّة فى الصوم متقرباً الى الله تعالى

١٤٨٦٣ (١) تهذيب: ١٨٦ ج ٤ - روى عن الرضا عليه السلام أنه قال لا قول الآ بعمل و لا عمل الآ بنية و لانية الآ بإصابة السنة.

١٤٨٦٤ (٢) عوالى اللئالى: ١٣٢ ج ٣ - قال النبى ﷺ لا صيام لمن لا يبيت الصيام بالليل.

١٤٨٦٥ (٣) وفيه ١٣٣ ج ٣ - وفى حديث آخر من لم يبيت ^(١) الصيام بالليل فلا صيام له.

١٤٨٦٦ (٤) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٣ - وأدنى ما يتم به فرض الصوم العزيمة و

هي النيّة.

١٤٨٦٧ (٥) أمالي الصدوق: ١٧٤ - حدّثنا عليّ بن احمد قال حدّثنا

محمد بن ابي عبدالله الكوفى عن سهل بن زياد عن عبدالعظيم بن
عبدالله الحسنى عن عليّ بن محمد بن عليّ بن موسى بن جعفر بن
محمد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن ابي طالب عليه السلام (فى حديث) قال
موسى عليه السلام الهى فما جزاء من صام شهر رمضان لك محتسباً قال يا
موسى اقيم يوم القيمة مقاماً لا يخاف فيه قال الهى فما جزاء من صام
شهر رمضان يريد به الناس قال يا موسى ثوابه كتواب من لم يصمه.

و تقدّم فى باب (١٣) وجوب النيّة فى العبادات من ابواب
المقدّمات فى كتاب المقدّمات ما يدلّ على ذلك من الآيات و الاخبار
فراجع.

وفى رواية سماعة (١١) من باب (١٧) استحباب صيام يوم الشكّ
على أنّه من شعبان من ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه عليه السلام
و أنّما ينوى من الليلة أنّه يصوم من شعبان فان كان من شهر رمضان
اجزاء عنه بتفضّل الله عزّ و جلّ.

وفى رواية الدعائم (١٨) قوله عليه السلام لا تصام الفريضة الا باعتقاد و نيّة
و من صام على شكّ فقد عصى و فى رواية درست ابن ابي منصور (٢١)
قوله عليه السلام انّ الفرائض لا تؤدّى على الشكّ و فى رواية الزهرى (٢٣)
قوله عليه السلام أمرنا ان يصومه الانسان على أنّه من شعبان و نهينا ان يصومه
الانسان على أنّه من شهر رمضان.

و يأتى فى احاديث الباب التالى و ما يتلوه ما يدلّ على لزوم النيّة
فى الصوم و فى رواية الدعائم (٦) من باب (١) وجوب الامساك عن

الاكل و الشرب من ابواب ما يجب الامساك عنه للصائم ج ١٠ قوله عليه السلام و أدنى ما يتمّ به فرض صومه العزيمة من قلب المؤمن على صومه بنية صادقة (الى ان قال) و ان يحفظ في صومه التوقّي لجميع جوارحه كلّها و كفّها عن محارم الله ربّه متقرّباً بذلك كلّ اليه فاذا فعل ذلك كان مؤدّياً لفرضه.

وفي رواية الصحيفة (٧) من باب (٢٨) انّ الصيام ليس من الطعام و الشراب وحده ج ١١ قوله عليه السلام و أعنّا على صيامه بكفّ الجوارح من معاصيك و استعملنا فيه بما يرضيك حتّى لا نصغى بأسما عنا الى لغو (الى ان قال) و لا نشرك فيه احداً دونك و لا نبتغى به مراداً سواك.

وفي رواية ابن طاووس (١٧) قوله عليه السلام و صوموا الله بقلوب خالصة صافية منزّهة عن الأفكار السيّئة و الهواجس المنكرة فانّ الله يحبس القلوب اللطخة و النيّات المدخولة.

(٢) باب حكم من اصبح في غير رمضان ولم ينو الصيام من الليل

ثمّ بداله ان يتطوّع او يقضيه من شهر رمضان و حكم من بات و

نوى الصّوم تطوّعاً او قضاء او نذراً ثمّ بداله ان يفطر

١٤٨٦٨ (١) تهذيب: ١٨٨ ج ٤ - الصفّار عن تهذيب: ١٨٨ ج ٤ -

احمد بن محمّد عن عليّ بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرّجل يصبّح (و - يب خ) لا ينوى الصوم فاذا تعالّى النهار حدث له رأى في الصوم فقال ان هو نوى الصوم قبل ان تزول الشمس حسب له (من - يب خ) يومه و ان نواه بعد الزّوال حسب له من الوقت الذي نوى.

١٤٨٦٩ (٢) الدعائم: ٢٨٥ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليه السلام أنّه قال:

من اصبح لا ينوى الصوم ثمّ بداله أن يتطوّع بالصوم فله ذلك ما لم تزل الشمس قال و كذلك ان اصبح صائماً متطوّعاً فله ان يفطر ما لم تزل الشمس.

١٤٨٧٠ (٣) تهذيب: ١٨٨ ج ٤ - أحمد بن محمد بن محمد عن البرقي عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام يدخل على ^(١) اهله فيقول عندكم شيء و الا صمت فان كان عندهم شيء اتوه به و الا صام.

١٤٨٧١ (٤) تهذيب: ١٨٧ ج ٤ - محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد (عن محمد - خ) بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال علي عليه السلام اذا لم يفرض ^(٢) الرجل على نفسه صياماً ثم ذكر الصيام قبل ان يطعم طعاماً او يشرب شرباً ولم يفطر فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر.

الجعفریات ٦١ - اخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا ابي عن ابيه عن جدّه جعفر بن محمد عن ابيه ان علياً عليه السلام كان يقول اذا لم يفرض الرجل (و ذكر نحوه).

١٤٨٧٢ (٥) تهذيب: ١٨٩ ج ٤ - ابراهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي عن ابراهيم بن عبد الحميد عن عيسى قال من بات و هو ينوي الصيام من غد لزمه ذلك فان افطر فعليه قضاءه و من اصبح و لم ينو الصيام من الليل فهو بالخيار الى ان تزول الشمس ان شاء صام وان شاء افطر فان زالت الشمس و لم يأكل فليتم الصوم الى الليل - حملة الشيخ ره على الاستحباب او على قضاء شهر رمضان.

١٤٨٧٣ (٦) كافي: ١٢٢ ج ٤ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام في الرجل يبدوله بعد ما يصبغ و يرتفع النهار في صوم ذلك اليوم ليقضيه من شهر رمضان و لم

يكن نوى ذلك من الليل قال نعم ليصمه و ليعتدّ به اذا لم يكن احدث شيئاً.

١٤٨٧٤ (٧) تهذيب: ١٨٦ ج ٤ - محمّد بن عليّ بن محبوب عن محمّد بن الحسين عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجّاج قال سألته عن الرّجل يقضى رمضان أله ان يفطر بعد ما يصبح قبل الزوال اذا بدا له فقال: اذا كان نوى ذلك من اللّيل و كان من قضاء رمضان فلا يفطر و يتمّ صومه قال و سألته عن الرجل يبدو له بعد ما يصبح و يرتفع النهار ان يصوم ذلك اليوم و يقضيه من رمضان و ان لم يكن نوى ذلك من الليل قال نعم يصومه و يعتدّ به اذا لم يحدث شيئاً.

١٤٨٧٥ (٨) تهذيب: ١٨٨ ج ٤ - محمّد بن عليّ بن محبوب عن معاوية بن حكيم عن صفوان تهذيب: ١٨٧ ج ٤ - محمّد بن عليّ بن محبوب عن عليّ بن السندي عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجّاج قال سألت ابا الحسن موسى عليه السلام عن الرجل يصبح و لم يطعم و لم يشرب و لم ينو صوماً و كان عليه يوم من شهر رمضان أله ان يصوم ذلك اليوم و قد ذهب عامّة النّهار ^(١) فقال نعم له ان يصوم ^(٢) و يعتدّ به من شهر رمضان.

١٤٨٧٦ (٩) تهذيب: ٣١٥ ج ٤ - استبصار: ١١٨ ج ٢ - محمّد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن احمد بن محمّد ابن ابى نصر عمّن ذكره عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يكون عليه القضاء من شهر رمضان و يصبح فلا يأكل الى العصر أيجوز له أن يجعله قضاءً من شهر رمضان قال نعم.

١٤٨٧٧ (١٠) الجعفرىّات ٦١ - باسناده عن عليّ عليه السلام ان رجلا من

الانصار اتى النبي ﷺ فصلّى معه صلوة العصر ثمّ قام فقال يا رسول الله انى كنت اليوم فى ضيعة لى وانى لم اطعم شيئاً أفأصوم قال نعم قال انّ علىّ يوماً من شهر رمضان فأجعله مكانه قال نعم.

١٤٨٧٨ (١١) استبصار: ١١٨ ج ٢ - أخبرنى أحمد بن عبدون عن علىّ بن محمّد بن الزبير عن تهذيب: ٢٨٠ ج ٤ - استبصار: ١٢١ ج ٢ - علىّ بن الحسن (بن فضال - صا) عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار (بن موسى - صا - ١١٨) (الساباطى يب صا ١٢١) عن ابى عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان (و - يب) يريد ان يقضيها متى يريد ان ينوى الصيام قال هو بالخيار الى ان تزول^(١) الشمس فاذا زالت الشمس فان كان نوى الصوم فليصم وان كان نوى الافطار فليفطر سئل فان كان نوى الافطار يستقيم ان ينوى الصوم بعد ما زالت الشمس قال لا (سأل فان نوى الصوم ثمّ افطر بعد ما زالت الشمس قال قد اساء و ليس عليه شىء الا قضاء ذلك اليوم الذى اراد ان يقضيه - يب صا ١٢١) (حمله الشيخ ره على رفع العقاب)

١٤٨٧٩ (١٢) تهذيب: ٢٨١ ج ٤ - استبصار: ١٢٢ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن محمّد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن النضر بن سويد^(٢) عن جميل بن درّاج عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال فى الذى يقضى شهر رمضان انه بالخيار الى زوال الشمس و ان كان تطوّعاً فانه الى الليل بالخيار.

١٤٨٨٠ (١٣) تهذيب: ٢٧٨ ج ٤ - استبصار: ١٢٠ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن حمزة بن يعلى عن البرقى^(٣) عن عبيد^(٤) بن الحسين عن عبد الله

بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صوم النافلة لك ان تظفر ما بينك و بين الليل متى ما شئت و صوم قضاء الفريضة لك ان تظفر الى زوال الشمس فاذا زالت الشمس فليس لك ان تظفر.

١٤٨٨١ (١٤) استبصار: ١٢٢ ج ٢ - اخبرني احمد بن عبدون عن علي بن محمد بن الزبير عن تهذيب: ٢٨٠ ج ٤ - علي بن الحسن بن فضال عن ابراهيم ابن أبي بكر ابن ابي سماك عن زكريا المؤمن عن اسحاق بن عمّار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الذي يقضى (شهر - يب) رمضان هو بالخيار في الافطار ما بينه وبين ان تزول الشمس و في التطوع ما بينه و بين ان تغيب الشمس.

١٤٨٨٢ (١٥) كافي: ١٢٢ ج ٤ - (عدة من اصحابنا معلق) عن تهذيب: ٢٧٨ ج ٤ - احمد بن محمد (بن عيسى - يب) عن العباس بن معروف عن صفوان بن يحيى عن ابن سنان عن عمّار ^(١) بن مروان عن فقيه ٩٦ ج ٢ - سماعة بن مهران ^(٢) عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله الصائم بالخيار الى زوال الشمس قال (انّ - يب فقيه) ذلك في الفريضة فأما (في فقيه - كاخ) النافلة فله ان يفطر اى ساعة ^(٣) شاء الى غروب الشمس تهذيب: ١٨٧ ج ٤ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن محمد بن سنان عن عمّار بن مروان عن سماعة (و ذكر مثله).

١٤٨٨٣ (١٦) فقه الرضا عليه السلام ٢١٣ - اذا قضيت صوم شهر رمضان والتذركنت بالخيار في الافطار الى زوال الشمس فان افطرت بعد الزوال فعليك كفارة مثل من افطر يوماً من شهر رمضان. المقنع: ٦٣ - فاذا قضيت و ذكر نحوه.

١ - عثمان - يب. ٢ - سنله (يعنى ابا عبد الله عليه السلام) سماعة عن قوله - فقيه.

٣ - وقت - يب خ.

١٤٨٨٤ (١٧) كافي: ١٢٢ ج ٤ - عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن تهذيب: ١٨٦ ج ٤ - الحسين (بن سعيد - كا) عن فضالة (بن أيوب - كا) عن الحسين بن عثمان عن سماعة (بن مهران - كا) عن فقيه ٥٥ ج ٢ - **ابي بصير**^(١) قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الصائم المتطوّع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بداله ان يصوم فان لم يكن^(٢) نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم ان شاء.

فقيه ٩٧ ج ٢ - **سأل** عليه السلام عن الصائم (و ذكر مثله) **المقنع** ٦٣ - **سأل** الصادق عليه السلام (و ذكر نحوه).

١٤٨٨٥ (١٨) كافي: ١٢١ ج ٤ - **علی بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن **الحلبی** عن ابي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الرجل يصبغ وهو يريد الصيام ثم يبدوله ويفطر^(٣) قال هو بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قلت هل يقضيه اذا افطر قال نعم لأنها حسنة اراد ان يعملها فليتمها قلت فان رجلا اراد ان يصوم ارتفاع النهار أيصوم قال نعم.

١٤٨٨٦ (١٩) تهذيب: ٢٨١ ج ٤ - **استبصار**: ١٢٢ ج ٢ - **علی بن الحسن** بن فضال عن هارون بن مسلم (و سعدان - يب) عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبدالله - عن ابيه عليه السلام ان **علیاً** عليه السلام قال الصائم تطوعاً بالخيار ما بينه وبين نصف النهار فاذا اتتصف النهار فقد وجب الصوم.

١٤٨٨٧ (٢٠) تهذيب: ١٨٧ ج ٤ - محمد بن **علی بن محبوب** عن الحسين عن النضر عن **ابن سنان** عن ابي عبدالله عليه السلام قال من اصبح وهو يريد الصيام ثم بداله ان يفطر فله ان يفطر ما بينه وبين نصف النهار

ثمّ يقضى ذلك اليوم فان بداله ان يصوم بعد ما ارتفع النهار فليصم فأنه يحسب له من الساعة التى نوى فيها.

١٤٨٨٨ (٢١) تهذيب: ١٨٧ ج ٤ - محمد بن عليّ بن محبوب عن احمد عن الحسين عن فضالة عن صالح بن عبدالله عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت له رجل جعل لله عليه صيام شهر فيصبح و هو ينوى الصوم ثمّ يبدو له فيفطر و يصبح و هو لا ينوى الصوم فيبدو له فيصوم فقال ذلك ^(١) كله جائز.

(قال فى الوسائل بعد ذكر هذا الخبر عن تهذيب:) و رواه الكليني عن عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن صالح بن عبدالله مثله و لكن لم نجد هذه الرواية بهذا السند فى كنعم نقل فى كاهذا السند الحديث الآتى (٢٣) فى ذيل الباب).

١٤٨٨٩ (٢٢) كافي: ١٤١ ج ٤ - عليّ بن ابراهيم عن صالح بن عبدالله عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له جعلت فداك عليّ صيام شهر إن خرج عمى من الحبس فخرج فأصبح و انا اريد الصيام فيجيئنى بعض اصحابنا فأدعو بالغداء و أتغدىّ معه قال لا بأس.

١٤٨٩٠ (٢٣) كافي: ١٢٢ ج ٤ - (عدّة من اصحابنا - معلق) عن احمد بن محمد عن فقيه ٩٦ ج ٢ - ابن فضال عن صالح بن عبدالله الخثعمي قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل ينوى الصوم فيلقاه اخوه الذى هو على امره (فيسأله ان يفطر - فقيه) أيفطر قال ان كان تطوّعاً اجزأه و حسب له و ان كان قضاء فريضة قضاه.

١٤٨٩١ (٢٤) البحار: ٢٦٧ ج ٩٦ - نوادر الراوندى باسناده عن موسى بن جعفر عن آباءه عليهم السلام قال قال عليّ عليه السلام يجوز للصائم المتطوّع ان يفطر.

و تقدم فى رواية معمر (١٠) من باب (١٧) استحباب صيام يوم الشكّ من ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه قوله افطر الآن فقال لا (بعد الظهر قال-خ) قلتو كذلك فى النوافل ليس لى ان افطر بعد الظهر قال نعم.

ويأتى فى غير واحد من احاديث الباب التالى ما يناسب الباب فلا حظ وفى احاديث باب (١٢) حكم من اراد ان يقضى ما فاته من شهر رمضان فأصابته الجنابة بالليل فلم يغتسل حتى طلع الفجر من ابواب ما يجب الامساك عنه ما يدلّ على بعض المقصود وكذا فى احاديث باب (١٣) انّ من تعمد البقاء على الجنابة حتى يصبح فله ان يصوم ذلك اليوم تطوّعاً.

وفى رواية عبيد (٣) من باب (٧) انّ المسافر ان خرج قبل الزوال فليفطر من ابواب من يجب عليه الصوم قوله ﷺ اصوم و افطر حتى اذا زالت الشمس عزم علىّ يعنى الصيام.

وفى رواية ابن حبيش (١) من باب (٦) استحباب صوم ايام البيض من ابواب الصوم المندوب قوله ﷺ فنادى منادٍ من السماء أن صم لربك اليوم فصام (انما اشرنا الى هذه لظهور قوله ﷺ (صم لربك اليوم) فى ان الامر بالصوم كان فى اليوم فنوى آدم ﷺ الصوم فى اليوم لا فى الليل).

وفى رواية الصيقل (١١) من باب (١٤) استحباب صوم الثامن عشر من ذى الحجة قوله خرج علينا ابو الحسن ﷺ يعنى الرضا بمر و فى يوم خمسة و عشرين من ذى القعدة فقال صوموا فأتى اصبحت صائماً.

(٣) باب انّ من افطر فى قضاء شهر رمضان بعد الزوال فعليه الاعادة و الكفارة و جواز الافطار قبل الزوال و أنّه ليس للزوج ان

يكره زوجته التي تقضى شهر رمضان على الافطار

١٤٨٩٢ (١) تهذيب: ٢٧٩ ج ٤ - استبصار: ١٢٠ ج ٢ - سعد بن عبد الله

عن ابي جعفر (يعنى احمد بن محمد - نل) عن ايوب بن نوح عن محمد بن ابي عمير عن هشام بن سالم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل وقع على اهله وهو يقضى شهر رمضان فقال ان كان وقع عليها قبل صلوة العصر فلا شيء عليه (و - صا خ) يصوم يوماً بدل (١) يوم وان فعل (٢) بعد العصر صام ذلك اليوم و اطعم عشرة مساكين فان لم يمكنه صام ثلاثة ايام كفارة لذلك.

١٤٨٩٣ (٢) تهذيب: ٢٧٨ ج ٤ - استبصار: ١٢٠ ج ٢ - محمد بن يعقوب

عن كافي: ١٢٢ ج ٤ - عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن محمد عن فقيه ج ٩٦/٢ - (الحسن - كا) ابن محبوب عن الحارث بن محمد عن بريد العجلي عن ابي جعفر عليه السلام في رجل اتى اهله في يوم يقضيه من شهر رمضان قال ان كان اتى اهله قبل الزوال (٣) فلا شيء عليه الا يوماً مكان يوم وان (كان - يب كا صا) اتى اهله بعد زوال الشمس (٤) فان عليه ان يتصدق على عشرة مساكين (لكل مسكين مد - فقيه) فان لم يقدر (عليه - فقيه) صام يوماً مكان يوم و صام ثلاثة ايام كفارة لما صنع مكا فقيه المقنع ٦٣ - قد روى أن عليه (اي على من اراد قضاء شهر رمضان) اذا افطر بعد الزوال اطعام عشرة مساكين و ذكر نحوه كما في الفقيه.

فقيه ٩٦ ج ٢ - (بعد نقل الرواية المتقدمة قال) و قد روى أنه ان افطر

قبل الزوال فلا شيء عليه وان افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوماً من شهر رمضان.

١٤٨٩٤ (٣) فقه الرضا عليه السلام: ٢١٣ - اذا قضيت صوم شهر رمضان والنذر

كنت بالخيار في الافطار الى زوال الشمس فان افطرت بعد الزوال فعليك كفارة مثل من افطر يوماً من شهر رمضان وقد روى أنّ عليه اذا افطر بعد الزوال اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مدّ من طعام فان لم يقدر عليه صام يوماً بدل يوم وصام ثلاثة ايام كفارة لما فعل.

١٤٨٩٥ (٤) تهذيب: ٢٧٩ ج ٤ - استبصار: ١٢١ ج ٢ - على بن الحسن

بن فضال عن محمد بن اسماعيل عن حماد بن عيسى عن حريز (بن عبد الله - يب) عن زرارة قال سئلت ابا جعفر ^(١) عن رجل (صام قضاء) ^(٢) من شهر رمضان فأتى النساء قال عليه من الكفارة ما على الذي اصاب في شهر رمضان (لانّ - صا) ذلك اليوم عند الله من ايام رمضان (قال الشيخ ره فهذا الخبر ورد نادراً ويمكن ان يكون المراد به من افطر هذا اليوم بعد الزوال على طريق الاستخفاف و التهاون بما يجب عليه من فرض الله تعالى).

١٤٨٩٦ (٥) كافي: ١٢٢ ج ٤ - عدة من اصحابنا - معلق) عن احمد بن

محمد عن تهذيب: ٢٧٨ ج ٤ - استبصار: ١٢٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن فقيه ٩٦ ج ٢ - سماعة عن ابي بصير قال سئلت ابا عبد الله ^(١) عن المرأة تقضى شهر رمضان فيكرها زوجها على الافطار فقال لا ينبغي ^(٣) (له - كا صا يب) ان يكرها بعد الزوال ^(٤).

و تقدّم في احاديث الباب المتقدّم ما يناسب ذلك فراجع خصوصاً

رواية عيسى (٥) و عبد الرحمان (٦) و عبد الرحمان (٧) و عبد الرحمان (٨) و ابن ابي نصر (٩) و جعفر يّات (١٠) و عمّار (١١) و جميل (١٢) و

١ - ابا عبد الله - خ صا. ٢ - قضى - صا. ٣ - لا يجوز - خ صا.

٤ - زوال الشمس - فقيه.

ابن سنان (١٣) و اسحاق (١٤) و سماعة (١٥) و فقه الرضا (١٦) و صالح (٢٣).

٤ - ابواب ما يجب الإمساك عنه للصائم وما لا يجب وماله من الآداب والسنن وتفطير الصائم وجواز افطار من يصلّى ولا يصوم اذا احتاج الى عمله

(١) باب وجوب امساك الصائم عن الأكل والشرب

١٤٨٩٧ (١) تهذيب: ١٨٩ ج ٤ - على بن مهزيار عن ابن ابي عمير
تهذيب: ٣١٨ ج ٤ - عنه^(١) عن يعقوب بن يزيد عن محمد ابن ابي
عمير تهذيب: ٢٠٢ ج ٤ - استبصار: ٨٠ ج ٢ - ٨٤ ج ٢ - الحسين بن
سعيد عن محمد ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن فقيه ٦٧ ج ٢
محمد بن مسلم^(٢) قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول لا^(٣) يضّر الصائم ما
صنع اذا اجتنب ثلاث^(٤) خصال الطعام والشراب والنساء والارتماس في الماء
أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره ٢٣ - عن النضر بن سويد عن
محمد بن مسلم مثله (وزاد والنحس^(٥) من الفعل والقول والغيبة تفطر
الصائم و عليه القضاء).

١٤٨٩٨ (٢) رسالة المحكم والمتشابه: ٦٣ - (نقلاً من تفسير النعماني
باسناده المتقدم في باب (١٨) وجوب الافطار في شهر رمضان عند

١ - والسند الذى قبله مصدر بعنه عن احمد عن البرقي وقبله احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد والذى قبله ذا محمد بن علي بن محبوب وفي الوسائل ارجع الضمير الى ابن محبوب.

٢ - روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال - فقيه. ٣ - ما - خ يب ٣١٨.

٤ - اربع - يب ٣١٨ - فقيه. ٥ - والفواش - خ.

الخوف على النفس من ابواب فضل صوم شهر رمضان^{١٠٦} عن علي^{عليه السلام} قال) واما حدود الصيام فأربعة حدود اولها اجتناب الاكل والشرب و الثاني اجتناب النكاح و الثالث اجتناب القىء متعمداً و الرابع اجتناب الاغتماس فى الماء و ما يتصل بها و ما يجرى مجريها من السنن كلها.

١٤٨٩٩ (٣) الخصال: ٢٨٦- حدثنا محمد بن الحسن رضى الله عنه قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن احمد ابن ابى عبد الله البرقى عن ابيه - محمد بن خالد باسناده رفعه الى ابى عبد الله^{عليه السلام} قال خمسة اشياء تفطر الصائم الاكل والشرب والجماع والارتماس فى الماء والكذب على الله و على رسوله و على الأئمة^{عليهم السلام} المقنع: ٦٠ - و اجتنب فى صومك خمسة اشياء يفطرك و ذكر مثله الهداية: ٤٦- قال ابى ره فى رسالته التى اتق يا بنى فى صومك و ذكر مثله.

١٤٩٠٠ (٤) _____ فقه الرضا^{عليه السلام}: ٢٠٧- و اتق فى

صومك خمسة اشياء تفطرك الاكل و ذكر مثله (و زاد) و الخناء^(١) من الكلام و النظر الى ما لا يجوز.

١٤٩٠١ (٥) فقه الرضا^{عليه السلام}: ٢٠٣- و أدنى ما يتم به فرض الصوم العزيمة و هى النيّة و ترك الكذب على الله و على رسوله ثم ترك الاكل و الشرب و النكاح و الارتماس فى الماء و استدعاء القذف فاذا تم هذه الشروط على ما وصفناه كان مؤدياً لفرض الصوم مقبولاً منه بمنّة الله تعالى (و فى نقل المستدرک اسقط قوله (استدعاء القذف).

١٤٩٠٢ (٦) الدعائم ٢٦٨ ج ١- وروينا عن جعفر بن محمد^{عليه السلام} أنه قال صوم شهر رمضان فرض فى كل عام . و أدنى ما يتم به فرض صومه العزيمة من قلب المؤمن على صومه بنيتة صادقة و ترك الاكل و الشرب

والنكاح نهاراً^(١) وان يحفظ^(٢) في صومه التّوقى لجميع جوارحه (كلّها -خ) وكفّها عن محارم الله ربّه متقرباً بذلك كلّه اليه فاذا فعل ذلك كان مؤدياً لفرضه.

١٤٩٠٣ (٧) تهذيب: ١٨٩ ج ٤ - على بن مهزيار عن الحسن عن القاسم عن على بن بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام ليس^(٣) الصيام من الطعام والشراب والانسان ينبغي له ان يحفظ لسانه من اللغو والباطل في رمضان وغيره.

و تقدّم في رواية ابن مسلم (٤٣) من باب (١) فضل الصيام من ابواب فضل صوم شهر رمضان قوله عليه السلام وينادون الصائمين في كل ليلة عند افطارهم أبشروا عباد الله وقد جعتم قليلاً وستشبعون كثيراً.

وفي رواية ابى ذرّ (٤٦) قوله عليه السلام فيقولون ربنا اخواننا كنا معهم في الدنيا فيم فضلّتهم علينا فيقال هيئات هيئات انهم كانوا يجوعون حين تشبعون و يظمؤون حين تروون و يقومون حين تنامون و يشخصون حين تخفضون.

وفي رواية السّمان (٤٧) قوله عليه السلام اذا رأى الصائم قوماً يأكلون او رجلاً يأكل سبّحت له كل شعرة منه في جسمه.

وفي مرسله الفقيه (٤٨) قوله عليه السلام ما من صائم يحضر قوماً يطعمون الا سبّحت له اعضائه وفي رواية سويد (٤٩) قوله عليه السلام من منعه الصوم من طعام يشتهيّه كان حقاً على الله ان يطعمه من طعام الجنّة و يسقيه من شرابها.

وفي رواية امّ عمارة (٥١) قوله عليه السلام ليس من صائم يأكل عنده

١- في نهاره كلّه -خ ل. ٢- يجمع -خ .

٣- ما يكون في نسختي الوسائل والوافى هيئنا لفظه ليس.

مفاطير الآصلت عليه الملائكة ما داموا يأكلون.

وفي مرسله الفقيه (١٤) من باب (٢) وجوب صوم شهر رمضان قوله عليه السلام ان آدم عليه السلام لما أكل من الشجرة بقى فى بطنه ثلثين يوماً ففرض الله على ذريته ثلثين يوماً الجوع والعطش و الذى يأكلونه بالليل تفضل من الله تعالى عليهم.

وفي رواية هشام (١٥) قوله عليه السلام وان يذيق الغنى مسّ الجوع والألم ليرقّ على الضعيف فيرحم الجايح.

وفي رواية ابن سنان (١٦) قوله عليه السلام علّة الصوم لعرفان مسّ الجوع والعطش وفي مرسله المناقب (١٧) قوله لِمَ افترض الله على عبده الصوم قال عليه السلام ليجد الغنى مسّ الجوع فيعود بالفضل على المساكين.

وفي رواية حمزة بن محمد (١٨) قوله عليه السلام ليجد الغنى مسّ الجوع فيحنو على الفقير وفي رواية جعفر بن محمد بن حمزة نحوه.

وفي رواية ابن شاذان (١٩) قوله عليه السلام وليكون الصائم خاشعاً ذليلاً مسكيناً ماجوراً محتسباً عارفاً صابراً على ما اصابه من الجوع و العطش.

وفي رواية الجعفریات (٢٦) قوله عليه السلام انّ عليّاً عليه السلام اتى برجل شرب الخمر فى شهر رمضان (الى ان قال) فضربه تسعة و ثلاثين سوطاً.

وفي رواية — عوانة (٢٧) ما يستفاد منه حرمة الاكل والشرب فى شهر رمضان وفي غير واحد من احاديث باب (١٩) جواز ارتكاب المفطر فى الليل و باب (٢١) حكم من قام فى شهر رمضان فنظر فلم ير الفجر و باب (٢٢) حكم من اخبر بطلوع الفجر فظنّ انّ المخبر يسخر و باب (٢٣) انّ القرص اذا غاب فى الافق فقد حلّ الافطار و باب (٢) حكم من اصبح فى غير رمضان و لم ينو الصيام من الليل ثمّ بداله ان

يتطوع من ابواب نية الصوم (ج ١٠) ما يدل على حرمة الاكل و الشرب للصائم.
ويأتى فى احاديث الباب التالى و باب (٤) و جوب الامساك عن القىء
من ابواب ما يجب الامساك عنه ج ١٠ و باب (١٤) انّ الصائم ان نسى فأفطر
بشئ من المفطرات لم يفسد صومه (ج ١١) ما يدل على ذلك.

وفى رواية الرضوى (٦) من باب (٨) و جوب امساك الصائم عن
الجماع (ج ١٠) قوله عليه السلام انّ الكفارة على مثل الواقعة فى شهر رمضان و
الأكل و الشرب فيه، فعليه لكل يوم عتق رقبة الخ.

وفى رواية الفتح بن يزيد (٢٠) قوله عليه السلام فان اكل او شرب فكفارة يوم
واحد **وفى** احاديث باب (١٦) انّ الصائم يجوز له ان يتمضمض (ج ١١) و
باب (١٧) انّ الصائم يجوز له ان يستاك و باب (١٩) انّ الصائم يجوز له ان
يدوق المرق و باب (٢٣) انّ الصائم اذا دخل الذباب فى حلقه فلا شئ عليه
ما يدل على حرمة الاكل و الشرب للصائم.

وفى رواية ابن مسلم (٢) من باب (٢٦) انّ الصائم يجوز له الكحل قوله
الصائم يكتحل قال عليه السلام لا بأس به ليس بطعام و لاشراب **وفى** رواية الفراء
مثله **وفى** رواية ابن ابى يعفور (٣) قوله سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الكحل
لصائم فقال عليه السلام لا بأس به انه ليس بطعام يؤكل.

وفى كثير من احاديث باب (٢٨) انّ الصيام ليس من الطعام و الشراب
وحده ما يدل على ذلك.

ولا يخفى انّ ما يدل على حرمة الاكل و الشرب للصائم اكثر من هذا و
لكن لا يهمننا ذكره.

(٢) باب وجوب امساك الصائم عن اىصال الغبار الغليظ الى حلقه

و حكم التدخّن بالعود وغيره

١٤٩٠٤ (١) تهذيب: ٢١٤ ج ٤ - استبصار: ٩٤ ج ٢ - محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى قال حدثني سليمان بن حفص المروزي قال سمعته يقول اذا تميمض الصائم في شهر رمضان او استنشق متعمداً او شم رائحة غليظة او كنس بيتاً فدخل في انفه و^(١) حلقه غبار فعليه صوم شهرين متتابعين فان ذلك له فطر^(٢) مثل الاكل والشرب و النكاح (قال الشيخ في صا فالوجه في هذا الخبر ان نحمله على من تميمض تبرداً فدخل حلقه شيء فلم ييزقه و بلعه متعمداً كان عليه ما على من افطر يوماً من رمضان متعمداً).

١٤٩٠٥ (٢) تهذيب: ٣٢٤ ج ٤ - احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن الرضا عليه السلام قال سألته عن الصائم يتدخن بعود او بغير ذلك فيدخل الدخنة في حلقه فقال جائز لا بأس به قال و سألته عن الصائم يدخل الغبار (في - خ) حلقه قال لا بأس.

ويأتي في رواية حريز (١٤) من باب (٢٤) ان الصائم يجوز له ان يتطيب بالطيب^ج قوله يشم الصائم الغالية و الدخنة قال نعم.

(٣) باب حكم احتقان الصائم بالمائع و الجامد و استدخال الدواء

١٤٩٠٦ (١) كافي: ١١٠ ج ٤ - عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد انه سألته تهذيب: ٢٠٤ ج ٤ - استبصار: ٨٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد بن محمد بن ابى نصر عن ابى الحسن عليه السلام انه سألته عن الرجل يحتقن تكون به العلة في شهر رمضان فقال الصائم لا يجوز له ان يحتقن فقيه ٦٩ ج ٢ - سأل احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطي ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل (و ذكر مثله).

١٤٩٠٧ (٢) الدعائم: ٢٧٥ ج ١ - عن عليّ عليه السلام أنه نهى الصائم عن الحقنة وقال ان احتقن افطر.

١٤٩٠٨ (٣) فقه الرضا عليه السلام: ٢١٢ - (في سياق ما لا يجوز للصائم قال) و لا يحتقن. المقنع ٦٠ - ولا يجوز ان يحتقن (اي الصائم) .

١٤٩٠٩ (٤) كافي: ١١٠ ج ٤ - تهذيب: ٢٠٤ ج ٤ - استبصار: ٨٣ ج ٢ - احمد بن محمد عن محمد بن عليّ بن الحسن ^(١) (عن محمد بن الحسين - كا) عن ابيه قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام ما تقول في التلطف ^(٢) (بالاشياف - يب خ) يستدخله الانسان و هو صائم فكتب عليه السلام لا بأس بالجامد.

١٤٩١٠ (٥) الهداية ٤٧ - سئل الصادق عليه السلام عن الصائم هل يجوز له ان يستعط ^(٣) او يحتقن فقال لا.

١٤٩١١ (٦) كافي: ١١٠ ج ٤ - محمد بن يحيى عن العمركى بن عليّ عن تهذيب: ٣٢٥ ج ٤ - عليّ بن جعفر عن اخيه (موسى بن جعفر - كا) عليه السلام قال سألته عن الرجل و المرئة هل يصلح لهما ان يستدخلا الدواء و هما صائمان قال لا بأس قرب الاسناد ٢٣٠ - عبد الله بن الحسن عن جدّه عليّ بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام نحوه.

و تقدّم في احاديث باب (١) وجوب الامساك للصائم عن الاكل و الشرب ما يدلّ على حصر المفطرات في غير استدخال الدواء و الاحتقان.

(٤) باب وجوب امساك الصائم عن القيء و من تعمّده فعليه القضاء و لكن القلس لا يفطر الصائم و ان خرج معه شيء حتى بلغ الحلق و كذلك الرعاف لا ينقض الصوم

١ - الحسين - كا. ٢ - التلطف: ادخال شيء في الفرج و هو كناية عن الحقنة.

٣ - اسعطه الدواء: أدخله أنفم للسان.

١٤٩١١ (١) تهذيب: ٢٦٤ ج ٤ - علي بن الحسن عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عن ابيه عليه السلام أنه قال من تقياً متعمداً وهو صائم فقد افطر و عليه الاعادة فان شاء الله تعالى عذبه و ان شاء غفرله و قال من تقياً وهو صائم فعليه القضاء.

١٤٩١٢ (٢) تهذيب: ٢٦٤ ج ٤ - وعنه عن محمد و احمد ابني الحسن عن ابيهما عن عبد الله بن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تقياً متعمداً وهو صائم قضى يوماً مكانه.

١٤٩١٣ (٣) وسائل ٨٩ ج ١٠ - علي بن جعفر في كتابه عن اخيه قال سئلته عن الرجل يستاك و هو صائم فيقيء ما عليه قال ان كان تقياً متعمداً فعليه قضائه و ان لم يكن تعمداً ذلك فليس عليه شيء.

١٤٩١٤ (٤) الدعائم: ٢٧٤ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال اذا استدعى الصائم القيء (فتقياً - ك) متعمداً فقد استخف بصومه و عليه قضاء ذلك اليوم و ان ذرعه ^(١) القيء و لم يملك ذلك و لا استدعاه فلا شيء عليه.

١٤٩١٥ (٥) فقه الرضا عليه السلام: ٢١٣ - والرعايف والقلس ^(٢) والقيء لا ينقض الصوم الا أن يتقياً متعمداً.

١٤٩١٦ (٦) تهذيب: ٢٦٤ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ١٠٨ ج ٤ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان و ابي ^(٣) علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعاً عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تقياً الصائم فعليه قضاء ذلك اليوم و ان ذرعه (القيء - يب خ) من غير ان يتقياً ^(٤) فليتم صومه.

١ - اي غلبه. ٢ - القلس ما خرج من الحلق ملاً الفم او دونه فاذا غلب فهو القيء.

٣ - و ابو - كا. ٤ - يتقياء - يب خ ل.

١٤٩١٧ (٧) تهذيب: ٢٦٤ ج ٤ - وعنه عن كافي: ١٠٨ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد (جميعاً - كا) عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تقيتاً الصائم فقد أفطر و ان ذرعه من غير ان يتقيتاً فليتم صومه.

١٤٩١٨ (٨) تهذيب: ٣٢٢ ج ٤ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سئلته عن القيء في رمضان فقال ان كان شيء يبدره فلا بأس و ان كان شيئاً يكره نفسه عليه أفطر و عليه القضاء قال و سألته عن رجل عبث بالماء يتمضمض به من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاؤه و ان كان في وضوء فلا بأس فقيهه ٦٩ ج ٢ - سئل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن رجل و ذكر مثله الا انه قدم السؤال الثاني على الاول المقتنع ٦٠ - سأل ابا عبد الله عليه السلام سماعة بن مهران و ذكر نحوه الى قوله افطر.

١٤٩١٩ (٩) كافي: ١٠٨ ج ٤ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن مغوية عن ابي عبد الله عليه السلام في الذي يذرعه القيء و هو صائم قال يتم صومه و لا يقضى.

١٤٩٢٠ (١٠) فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٢ و اما صوم الاباحة فمن أكل و شرب ناسياً او تقيتاً من غير تعمد فقد اباح الله ذلك له و اجزأ عنه صومه.

١٤٩٢١ (١١) كافي: ١٠٨ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن القلس^(١) يفطر الصائم قال لا فقيهه ٦٩ ج ٢ - روى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل و ذكر مثله

١ - اي خروج الطعام او الشراب من البطن الى الفم.

المقنع ٦٠ - سئل ابو جعفر عليه السلام و ذكر مثله.

١٤٩٢٢ (١٢) تهذيب: ٢٦٥ ج ٤ - على بن الحسن عن علي بن اسباط عن علاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال: سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن القلس أيفطر الصائم قال لا.

١٤٩٢٣ (١٣) كافي: ١٠٨ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن أحمد بن الحسين ^(١) عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمارة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يخرج من جوفه القلس حتى يبلغ الحلق ثم يرجع الى جوفه و هو صائم قال ليس بشيء.

١٤٩٢٤ (١٤) تهذيب: ٢٦٥ ج ٤ - محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل الصائم يقلس فيخرج منه الشيء من الطعام أيفطره ذلك قال لا قلت فإن ازدرده ^(٢) بعد أن صار على لسانه قال لا يفطره ذلك (حمله الشيخ ره على صورة النسيان).

و تقدم في رواية سماعة (١) من باب (٦) ان القلس و القىء ^{ج ٢} لا ينقض الوضوء من ابواب ما ينقض الوضوء في كتاب الطهارة قوله عليه السلام و لا يفطر (اي القلس) صيامه.

و في رواية ابن ابي محمود (١١) قوله سئلت الرضا عليه السلام عن القىء و الرعاف و المدّة أنتقض الوضوء ام لا قال عليه السلام لا تنقض شيئاً.

و في رواية النعماني (٢) من باب (١) وجوب امساك الصائم عن الاكل و الشرب من ابواب ما يجب الامساك عنه قوله عليه السلام و اما حدود

الصوم فأربعة (الى ان قال) و الثالث اجتناب القيء متعمداً.
 و يأتي في احاديث باب (١٤) أنّ الصائم ان نسي فأفطر بشيء من
 المفطرات لم يفسد صومه ما يمكن ان يستفاد منه بعض المقصود و في
 رواية ابن ميمون (٧) من باب (٢٧) أنّ الصائم يجوز له ان يحتجم
 قوله عليه السلام ثلثة لا يفطرن الصائم: القيء و الاحتلام و الحجامه و في رواية
 الدعائم (١٣) قوله الصائم يحتجم فقال عليه السلام اكره له ذلك مخافة الغشى
 او ان تنور به مرّة فيقوء.

(٥) باب وجوب امساك الصائم عن ارتماس رأسه في الماء و يجوز
 له ان يستنقع فيه و يصب على رأسه و يتبرد و ينضح المروحة و
 البوريا الاّ أنّه يكره له التبرّد بالثوب المبلول و يكره للنساء
 الاستنقع في الماء

١٤٩٢٥ (١) كافي: ١٠٦ ج ٤ - عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير
 تهذيب: ٢٠٣ ج ٤ - استبصار: ٨٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن محمد
 ابن أبي عمير عن حمّاد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم
 يستنقع^(١) في الماء و لا يرتمس^(٢) رأسه.

١٤٩٢٦ (٢) كافي: ١٠٦ ج ٤ - عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد
 تهذيب: ٢٠٣ ج ٤ - استبصار: ٨٤ ج ٢ - عنه^(٣) عن حمّاد عن حريز
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يرتمس^(٤) الصائم و (لا - يب صا) المحرم
 رأسه في الماء.

١٤٩٢٧ (٣) كافي: ٣٥٣ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
 (عن عليّ بن الحكم - ثل) عن صفوان عن يعقوب بن شعيب عن ابي

١ - استنقع في الماء: ثبت فيه يتبرد. ٢ - يرمس - يب صا.

٣ - هكذا في - يب صا بعد الرواية المتقدمة عن يب - صا. ٤ - لا يرمس - يب صا.

عبدالله عليه السلام قال لا يرمى المحرم في الماء ولا الصائم.

١٤٩٢٨ (٤) تهذيب: ٢٠٤ ج ٤ - استبصار: ٨٤ ج ٢ - محمد بن يعقوب

عن كافي: ١٠٦ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الصائم يستنقع في الماء ويصب على رأسه ويتبرّد بالثوب وينضح بالمروحة^(١) وينضح البوريا (تحتة - صاكا) ولا يغمس رأسه في الماء. ويأتي مثل ذلك في رواية محمد بن مسلم (١١) من باب (١٧) ان الصائم يجوز له ان يستاك من ابواب ما يجب الامساک عنه^{ج ١١}.

١٤٩٢٩ (٥) تهذيب: ٢٦٣ ج ٤ - محمد بن يعقوب عن كافي: ١٠٦ ج ٤

- محمد بن يحيى وغيره عن محمد بن احمد عن السيارى عن محمد بن علي الهمداني عن حنان بن سدير قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الصائم يستنقع في الماء قال لا بأس ولكن لا ينغمس^(٢) فيه والمرأة لا تستنقع في الماء لأنها تحمل الماء بفرجها^(٣).

فقيه ٧١ ج ٢ - سئل حنان بن سدير ابا عبدالله عليه السلام وذكر مثله العلل

٣٨٨ - حدثنا محمد بن الحسن ره قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد السيارى عن محمد بن علي الهمداني عن حنان بن سدير مثله.

١٤٩٣٠ (٦) فقه الرضا عليه السلام ٢١٢ - والمرأة لا تجلس في الماء فإنها تحمل

(الماء - المقنع) بقبلها ولا بأس للرجل ان يستنقع فيه ما لم يرمى فيه المقنع ٦٠ - والمرأة لا تجلس في الماء وذكر مثله.

١٤٩٣١ (٧) كافي: ١٠٦ ج ٤ - عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن

بعض أصحابنا عن مثنى الحنّاط والحسن الصّيقل قال سئلت ابا

عبدالله عليه السلام عن الصائم يرمى في الماء قال لا ولا المحرم قال و سئلته عن الصائم يلبس الثوب المبلول قال لا.

١٤٩٣٢ (٨) تهذيب: ٢٠٩ ج ٤ - استبصار: ٨٤ ج ٢ - علي بن الحسن بن

فضال عن محمد بن عبدالله عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال يكره ^(١) للصائم ان يرمى في الماء.

١٤٩٣٣ (٩) تهذيب: ٢١٠ ج ٤ - استبصار: ٨٤ ج ٢ - سعد بن عبدالله

عن عمران بن موسى عن تهذيب: ٣٢٤ ج ٤ - محمد بن الحسين عن

عبدالله بن جبلة ^(٢) عن اسحاق بن عمارة قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام

(رجل - يب - ٢١٠ - صا) صائم ارتمس في الماء متعمداً عليه قضاء

ذلك اليوم قال ليس عليه قضاء ولا يعودن (حمله الشيخ في صا تارة

على التقية وأخرى على اسقاط القضاء والكفارة وان كان الفعل

محظوراً).

١٤٩٣٤ (١٠) تهذيب: ٢٦٧ ج ٤ - استبصار: ٩٣ ج ٢ - علي بن الحسن

بن فضال عن الحسن بن بقاح عن الحسن الصيقل عن ابي عبدالله عليه السلام

قال (و - يب خ) سألته عن الصائم يلبس الثوب المبلول فقال لا و

لا يشم الريحان.

١٤٩٣٥ (١١) كافي: ١٠٦ ج ٤ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين

عن موسى بن سعدان عن عبدالله بن الهيثم عن عبدالله بن سنان قال

سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول لا تلزق ثوبك الى جسدك و هو رطب و

انت صائم حتى تعصره.

و تقدم في رواية حسن بن راشد (٤) من باب (١٣) انه يجب علي

الحائض قضاء ما فاتها من الصلوة من ابواب الحيض في كتاب الطهارة

قوله فالصائم يستنقع في الماء قال نعم قلت فيبلى ثوباً على جسده قال لا قلت من اين جاء هذا قال من ذلك.

وفي رواية ابن مسلم (١) من باب (١) وجوب امساك الصائم عن الاكل و الشرب من ابواب ما يجب الامساك عنه قوله ج ١٠ لا يضّر الصائم ما صنع اذا اجتنب ثلث خصال (الى ان قال) الارتماس في الماء.

وفي رواية النعماني (٢) قوله ج ١١ واما حدود الصوم فأربعة (الى ان قال) و الرابع اجتناب الاغتماس في الماء وفي رواية ابن خالد (٣) قوله ج ١١ خمسة اشياء تفطر الصائم (الى ان قال) و الارتماس في الماء. وفي الرضوى (٤) قوله ج ١١ و أدنى ما يتمّ به فرض الصوم العزيمة (الى ان قال) و ترك الارتماس في الماء و يأتي في رواية الدعائم (١٧) من باب (٢٤) انّ الصائم يجوز له ان يتطيّب بالطيب ج ١١ انه كرهه للصائم شمّ الطيب و الريحان و الارتماس في الماء خوفاً من ان يصل من ذلك الى حلقه شيء وفي رواية حريز (٢٢) من باب (١٥) انّ المحرم لا يظلل الآ من علّة من ابواب ما يجب اجتنابه على المحرم ج ١٣ قوله ج ١١ و لا يرتمس المحرم في الماء و لا الصائم.

وفي رواية اسماعيل بن عبد الخالق (٢) من باب (٤٤) انّ المحرم لا يرتمس في الماء قوله هل يدخل الصائم رأسه في الماء قال ج ١١ لا و لا المحرم.

(٦) باب انّ الكذب على الله او على الرسول او الأئمة عليهم السلام يفطر الصائم و عليه قضائه و على غيرهم يوجب نقصان الاجر ١٤٩٣٦ (١) فقيهه ٦٧ ج ٢ - منصور بن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله ج ١١ انّ الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة عليهم

السلام يفطر الصائم.

١٤٩٣٧ (٢) كافي: ٣٤٠ ج ٢ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن يونس عن أبي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الكذبة لتفطر الصائم قلت واينا لا يكون ذلك منه قال ليس حيث ذهبت انما ذاك الكذب على الله عز وجل و علي رسول الله ﷺ و علي الأئمة عليهم السلام المعاني ١٦٥ ابي ره قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن يونس عن أبي بصير نحوه.

١٤٩٣٨ (٣) كافي: ٨٩ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير تهذيب: ٢٠٣ ج ٤ - الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن منصور بن يونس عن أبي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول (ان - كا خ) الكذبة تنقض الوضوء وتفطر الصائم^(١) قال قلت هلكننا قال ليس حيث تذهب انما ذاك^(٢) الكذب على الله عز وجل و علي رسول الله ﷺ و علي الأئمة عليهم السلام (حملة الشيخ ره على أنه ينقض كمال الوضوء).

١٤٩٣٩ (٤) تهذيب: ١٨٩ ج ٤ - علي بن مهزيار عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن رجل كذب في رمضان فقال قد افطر و عليه قضائه فقلت ما كذبه فقال يكذب على الله و^(٣) علي رسول الله ﷺ - احمد بن محمد بن محمد بن عيسى في نوادره ٢٠ - عن عثمان بن عيسى مثله.

١٤٩٤٠ (٥) تهذيب: ٢٠٣ ج ٤ - الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سئلته عن رجل كذب في شهر رمضان فقال قد افطر و عليه قضائه و هو صائم يقضى صومه و وضوئه اذا تعمد.

١٤٩٤١ (٦) احمد بن محمد بن عيسى في نوادره ٢٤ - عن ابي بصير

عن ابي عبدالله عليه السلام قال من كذب على الله و على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم و هو صائم نقض صومه و وضوئه إذا تعمّده.

١٤٩٤٢ (٧) وسائل ٣٥ ج ١٠ - عليّ بن موسى بن طاووس فى كتاب الاقبال قال رأيت فى اصل من كتب اصحابنا قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول أنّ الكذبة لتفطر الصائم و النظرة بعد النظرة و الظلم كلّه قليله و كثيره.

وتقدّم فى رواية محمّد بن خالد (٣) من باب (١) وجوب امساك الصائم عن الاكل و الشرب من ابواب ما يجب الامساك عنه ج ١٠ قوله عليه السلام خمسة اشياء تفطر الصائم (الى ان قال) و الكذب على الله و على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم و على الأئمة عليهم السلام وفى الرضوىّ (٤) مثله وفى الرضوىّ (٥) قوله عليه السلام و أدنى ما يتمّ به فرض الصوم العزيمة و هى النية و ترك الكذب على الله و على رسوله و لاحظ احاديث الباب التالى فانّ فيها ما يدلّ باطلاقه على بعض المقصود.

ويأتى فى رواية عباية بن ربعى (١٥) من باب (٢٧) أنّ الصائم يجوز له ان يحتجم (ج ١١) قوله عليه السلام أنّما افطرا لأنّهما تسابّتا و كذبا فى سبّهما على نبيّ الله صلى الله عليه وآله وسلم لا للحجامة.

وفى كثير من احاديث باب (٢٨) أنّ الصيام ليس من الطعام و الشراب وحده ما يدلّ على لزوم اجتنابه مؤكّداً عن الكذب.

وفى رواية محمّد بن سليمان (٢) من باب (٣٠) حكم الرّفث فى الصيام قوله صمتت (اي مريم عليها السلام) من اى شىء قال عليه السلام من الكذب.

وفى روايته الأخرى (٣) قوله قلت صمتتاً من اى شىء قال عليه السلام من الكذب وفى رواية العلاء (٣٦) من باب (١٧) استحباب صوم شعبان من ابواب الصيام المندوب (ج ١١) قوله عليه السلام و من صام شهر رمضان فحفظ

فرجه و لسانه و كَفَّ اذاه عن الناس غفر الله له ذنوبه.

(٧) باب ان الغيبة و النميمة و البهتان و النظر و الظلم و التحاسد

والتنازع و استماع الغيبة و اللغو و امثالها توجب حرمان ثواب

الصّوم

١٤٩٤٣ (١) نوادر احمد بن محمد بن عيسى ٢٣ - عن النضر بن سويد

عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام (في حديث قال) و الغيبة تفطر الصائم و عليه القضاء.

١٤٩٤٤ (٢) عوالي اللئالي: ٢٦٣ ج ١ - قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا اغتاب

الصائم أفطر.

١٤٩٤٥ (٣) مستدرک: ٣٦٩ ج ٧ - و في درر اللئالي عن ابي العالية

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصائم في عبادة ما لم يغتب و ان كان نائماً على فراشه.

١٤٩٤٦ (٤) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٧ - و روى ان الغيبة تفطر الصائم.

وفيه ٢٠٦ - و روى اجتنبوا الغيبة - غيبة المؤمن - و احذروا النميمة

فأنهما يفطران الصائم.

١٤٩٤٧ (٥) جامع الاخبار ٤١٢ - قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اغتاب مسلماً أو

مسلمة لم يقبل الله تعالى صلوته و لاصيامه أربعين يوماً و ليلة الا ان يغفر له صاحبه.

١٤٩٤٨ (٦) وقال صلى الله عليه وآله وسلم من اغتاب مسلماً في شهر رمضان لم يؤجر على صيامه.

١٤٩٤٩ (٧) تحف العقول ١٤ - و من وصايا النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا علي

احذر الغيبة و النميمة فان الغيبة تفطر و النميمة توجب عذاب القبر.

١٤٩٥٠ (٨) ثواب الاعمال: ٣٣٥ - (بالاسناد المتقدم في باب استحباب

عبادة المريض من أبواب ما يتعلق بالمرض في كتاب الطهارة ج ٣) عن ابي هريرة

و عبد الله بن عباس قالوا خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل وفاته و هي آخر خطبة خطبها

بالمدينة حتى لحق بالله تعالى و فيها قال صلى الله عليه وآله وسلم و من اغتاب اخاه المسلم بطل

صومه و انتقض و ضوئه فان مات و هو كذلك مات و هو مستحلّ لما حرّم الله.

١٤٩٥١ (٩) مستدرک ٣٧٠ ج ٧- القطب الراوندى فى لبّ اللّباب

عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال ما صام من ظلّ يأكل لحوم الناس.

و تقدّم فى رواية عبد الله (٤١) من باب (١) فضل صوم شهر رمضان من

ابواب فضل الصوم و فرضه ج ١٠ قوله عليه السلام الصائم فى عبادة و ان كان على فراشه ما لم يغترب مسلماً.

وفى رواية ابى اسماعيل (٦٠) قوله صلى الله عليه وآله وسلم من صام شهر رمضان

فاجتنب فيه الحرام و البهتان رضى الله عنه و اوجب له الجنان.

وفى رواية ابن طاووس (٧) من الباب المتقدّم قوله عليه السلام انّ الكذبة لتفطر

الصائم و النظرة بعد النظرة و الظلم كلّه قليله و كثيره.

ويأتى فى رواية عباية بن ربيعى (١٥) من باب (٢٧) انّ الصائم يجوز له

ان يحتجم من ابواب ما يجب الامساك عنه ج ١١ قوله عليه السلام انّما افطرا لأنهما

تسابتا و كذبا فى سبهما على نبىّ الله لا للحجامة وفى كثير من احاديث باب

(٢٨) انّ الصيام ليس من الطعام و الشراب وحده ما يدلّ على لزوم حفظ

اللسان و السمع و النظر عن المنكرات خصوصاً رواية المدائنى (١٤) وفى

رواية العلاء (٣٦) من باب (١٧) استحباب صوم شعبان من ابواب الصيام

المندوب ج ١١ قوله عليه السلام و من صام شهر رمضان فحفظ فرجه و لسانه و

كفّ اذاه عن الناس غفر الله له ذنوبه ما تقدّم منها و ما تأخر و اعتقه من النار و

أحلّه دار القرار و قبل شفاعته فى عدد رمل عالج من مذنبى اهل التوحيد.

(٨) باب وجوب امساك الصائم عن الجماع و الامناء و من

تعمدهما فعليه الكفّارة و القضاء دون من اتى اهله نسيانا او

رأى له حلّيه ذا و تکرّر الكفّارة بتکرّر الوقاع

١٤٩٥١ (١) فقيهه ٧٢ ج ٢ - روى عبد المؤمن بن الهيثم^(١) الانصارى عن ابى جعفر عليه السلام ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت^(٢) فقال صلى الله عليه وآله وما اهلكك فقال اتيت امرأتى فى شهر رمضان و أنا صائم فقال النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال صلى الله عليه وآله فصم شهرين متتابعين فقال لا اطيق قال صلى الله عليه وآله تصدق على ستين مسكيناً قال لا اجد فأتى النبي صلى الله عليه وآله بعذق^(٣) فى مِكتَل^(٤) فيه خمسة عشر صاعاً من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال والذى بعثك بالحق نبياً ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منّا فقال خذه فكله انت و اهلك فانه كفارة لك . و فى رواية جميل بن درّاج عن ابى عبد الله عليه السلام ان المِكتَل الذى أتى به النبي صلى الله عليه وآله كان فيه عشرون صاعاً من تمر.

معانى الاخبار ٣٣٦ - حدّثنا ابى ره قال حدّثنا سعد بن عبد الله عن

موسى بن الحسن عن محمّد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال حدّثنى عبد المؤمن بن القاسم الانصارى قال حدّثنى ابو جعفر عليه السلام ان رجلا و ذكر مثله (ثم قال) قال سيف بن عميرة و حدّثنى عمرو بن شمر قال اخبرنى جابر بن يزيد الجعفى عن ابى جعفر عليه السلام مثله المقنع ٦١ - روى ان رجلا من الانصار اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت و ذكر نحوه.

دعائم الاسلام ٢٧٢ ج ١ - رويانا عن على صلوات الله عليه انه قال

١ - القاسم خ. ٢ - هلكت هلكت - المعانى.

٣ - العذق: القنو من النخل و المقنود من العنب.

٤ - بعرق او مِكتَل - المعانى و المِكتَل: الزَّبِيل الذى يحمل فيه التمر او العنب.

اتى رجل الى رسول الله ﷺ فى شهر رمضان فقال يا رسول الله انى قد هلكت قال وما ذاك قال باشرت اهلى فغلبتنى شهوتى حتى وصلت قال ﷺ هل تجد عتقاً قال لا والله وما ملكت مملوكاً قط قال ﷺ فصم شهرين وذكر نحوه الا ان فيه فاطم ستين مسكيناً لكل مسكين مد.

١٤٩٥٢ (٢) تهذيب: ٢٠٦ ج ٤ - استبصار: ٨٠ ج ٢ - محمد بن يعقوب

عن كافي: ١٠٢ ج ٤ - على بن ابراهيم عن ابيه و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل افطر يوماً من شهر رمضان متعمداً فقال ان رجلاً اتى النبى ﷺ فقال هلكت يا رسول الله فقال ﷺ مالك فقال النار يا رسول الله قال و مالك فقال وقعت على اهلى فقال ﷺ تصدق واستغفر (ربك - يب صا) فقال الرجل فوالذى عظم حقك ما تركت فى البيت شيئاً (لا - كا) قليلاً ولا كثيراً.

قال فدخل رجل من الناس بمكتل من تمر فيه عشرون صاعاً يكون (عشرة اصوع بصاعنا - يب كا) فقال له رسول الله ﷺ خذ هذا التمر فتصدق به فقال يا رسول الله على من أتصدق به وقد اخبرتك انه ليس فى بيتى قليل ولا كثير قال ﷺ فخذه وأطعمه عيالک واستغفر الله عز وجل قال فلما خرجنا (١) قال اصحابنا انه بدء بالعتق فقال اعتق او صم او تصدق . و رواه فى البحار ٢٨١ ج ٩٦ - عن كتاب الحسين بن سعيد باسناده عن جميل باختلاف يسير

١٤٩٥٣ (٣) فقيه ٧٢ ج ٢ - روى ادريس بن هلال عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأل عن رجل اتى اهله فى شهر رمضان قال عليه عشرون صاعاً من تمر فبذلك امر رسول الله ﷺ الرجل الذى اتاه فسأله عن ذلك.

١٤٩٥٤ (٤) وسائل ٤٨ ج ١٠ - على بن جعفر فى كتابه عن اخيه موسى

بن جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل نكح امرئته وهو صائم في رمضان ما عليه قال عليه القضاء وعتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً فان لم يجد فليستغفر الله.

١٤٩٥٥ (٥) **فقه الرضا عليه السلام** ٢١٢ - ومن جامع في شهر رمضان او افطر فعليه عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكيناً لكل مسكين مد من طعام و عليه قضاء ذلك اليوم و أنى له بمثله.

١٤٩٥٦ (٦) وفيه ٢٧١ - واعلم ان الكفارة . على مثل الواقعة في شهر رمضان والاكل والشرب فيه، فعليه لكل يوم عتق رقبة او صوم شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكيناً فان عاد لزمه لكل يوم^(١) مثل الكفارة الاولى.

١٤٩٥٧ (٧) وقد روى ان الثلاث عليه وهذا الذي يختاره خواص الفقهاء ثم لا يدرك مثل ذلك اليوم ابداً.

١٤٩٥٧ (٨) **تهذيب**: ٢٠٦ ج ٤ - **استبصار**: ٨١ - ٩٦ - ج ٢ - محمد بن يعقوب عن **كافي**: ١٠٢ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير **تهذيب**: ٣٢٤ ج ٨ - الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل وقع على اهله في شهر رمضان فلم يجد ما يتصدق به على ستين مسكيناً قال يتصدق بقدر ما يطيق (٢).

١٤٩٥٨ (٩) **تهذيب**: ٢٠٨ ج ٤ - **استبصار**: ٩٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن رجل اتى اهله في (شهر - خ) رمضان متعمداً فقال عليه عتق رقبة و^(٣) اطعام ستين مسكيناً و^(٣)

١ - لا يبعد ان يكون قوله (لكل يوم) مصحّف قوله (لكل عود).

٢ - بما يطيق - خ ٣ - او - نوادر

صيام شهرين متتابعين وقضاء ذلك اليوم و آتى له مثل ذلك اليوم (١)
نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ٦٨ - عثمان بن عيسى عن سماعة بن
مهران قال سألته عليه السلام وذكر نحوه.

١٤٩٥٩ (١٠) عوالي اللئالي ٢١١ ج ١ - وقال عليه السلام من جامع في نهار
رمضان متعمداً فعليه الكفارة.

١٤٩٦٠ (١١) تهذيب: ٢٠٩ ج ٤ - استبصار: ٩٧ ج ٢ - ابو جعفر محمد
بن علي بن الحسين بن بابويه القمي رضي الله عنه عن فقيهه ٢٣٨ ج ٣ -
عبد الواحد بن محمد بن عبدوس (القطار - المعاني العيون)
النيسابوري (٢) رض عن علي بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان
عن عبد السلام بن صالح الهروي قال قلت للرضا عليه السلام يا بن رسول الله
قد روى (لنا - فقيهه) عن آبائك عليهم السلام فيمن جامع في شهر رمضان او
افطر فيه ثلاث كفارات.

وروى عنهم عليهم السلام كفارة واحدة فبأي الحديثين (٣) نأخذ قال عليه السلام بهما
جميعاً فمتى (٤) جامع الرجل حراماً او افطر على حرام في شهر رمضان
فعليه ثلاث كفارات عتق رقبة و صيام شهرين متتابعين و اطعام ستين
مسكيناً وقضاء ذلك اليوم و ان كان (قد - يب) نكح حلالاً او افطر على
حلال فعليه كفارة واحدة (وقضاء ذلك اليوم - فقيهه) (و ان كان ناسياً فلا
شيء عليه يب - فقيهه) العيون: ٣١٤ ج ١ - معاني الاخبار ٣٨٩ - مثل

١ - قال الشيخ ره في يب فيحتمل ان يكون المراد بالواو في الخبر التخيير دون الجمع لانها قد
تستعمل في ذلك قال الله تعالى فأنكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلث و رباع و إنما اراد
مثنى او ثلاث او رباع و لم يرد الجمع و يحتمل ان يكون هذا الحكم مخصوصاً بمن اتى اهله في
حال يحرم الوطى فيها مثل الوطى في الحيض او في حال الظهار قبل الكفارة.

٢ - النيشابوري - يب صا. ٣ - الخبرين - فقيهه - صا. ٤ - متى - خ.

ما في الفقيه سنداً و متناً.

١٤٩٦١ (١٢) تهذيب: ٢٠٨ ج ٤ - سعد عن استبصار: ٨١ ج ٢ - احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد المدائني عن مصدق بن صدقة عن فقيه ٧٤ ج ٢ - عمّار بن موسى الساباطي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل (ينسى - فقيهه) و هو صائم فيجامع اهله فقال يغتسل و لا شيء عليه (فقيهه) - قال مصنف هذا الكتاب و ذلك في شهر رمضان و غيره و لا يجب فيه القضاء هكذا روى عن الائمة عليهم السلام.

قال الشيخ ره في يب هذا الخبر محمول على أنه اذا جامع ناسياً دون العمد و يحتمل ايضاً ان يكون المراد به من لا يعلم ان ذلك لا يسوغ له.

١٤٩٦٢ (١٣) تهذيب: ٢٠٨ ج ٤ - استبصار: ٨٢ ج ٢ - علي بن الحسن بن (علي بن - خ يب) فضال عن محمد بن علي عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن زرارة و ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قالاً جميعاً سألتنا ابا جعفر عليه السلام عن رجل اتى اهله في شهر رمضان (أ - خ) و اتى اهله و هو محرم و (هو - يب) لا يرى الا ان ذلك ^(١) حلال له قال عليه السلام ليس عليه شيء.

١٤٩٦٣ (١٤) تهذيب: ٣٢٠ ج ٤ - عنه ^(٢) عن احمد بن محمد عن الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل وضع يده على شيء من جسد امرأته فأدق فقال عليه السلام كفارتها

١ - و يرى أن ذلك - خ.

٢ - هكذا في يب ولكن في الوسائل و الوافي الحديث مبدؤ بأحمد بن محمد و قبل هذا في يب مبدؤ بعنه عن محمد بن الحسين و قبل قبله مبدؤ بأحمد بن محمد عن ابن ابي عمير و الظاهر ان قوله (احمد بن محمد) بعد كلمته عنه زائد او يرجع الضمير الى ابن محبوب فانه قبل هذه الرواية بأربع روايات.

ان يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكيناً او يعتق رقبة.
١٤٩٦٤ (١٥) فقه الرضا عليه السلام ٢١٢ - ولو ان رجلاً لصق بأهله في شهر
رمضان وادفق كان عليه عتق رقبة.

١٤٩٦٥ (١٦) تهذيب: ٢٠٦ ج ٤ - استبصار: ٨١ ج ٢ - محمد بن يعقوب
عن كافي: ج ٤ / ١٠٢ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن
صفوان (بن يحيى - كا) تهذيب: ٢٧٣ ج ٤ - الحسين بن سعيد عن
صفوان عن عبد الرحمن بن الحجّاج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
الرجل يعبت بأهله في شهر رمضان حتى يمضى قال عليه (من الكفارة كما
يب ٢٠٦ - ص) مثل ما على الذى يجامع.

١٤٩٦٦ (١٧) الدعائم ٢٧٣ ج ١ - عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام انه قال
فى الرجل يعبت بأهله فى نهار شهر رمضان حتى يمضى ان عليه القضاء والكفارة.
١٤٩٦٧ (١٨) تهذيب: ٣٢٠ ج ٤ - احمد بن محمد بن محمد بن
الحسين^(١) عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن رجل لزق
بأهله فأنزل قال عليه اطعام ستين مسكيناً مدّ لكلّ مسكين - أحمد بن
محمد بن عيسى فى نوادره ٦٨ - عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن
مهران نحوه (اورد فى الوسائل هذه الرواية عن الشيخ باسناده عن
محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى
عن سماعة فى باب (٨) حكم من افطر يوماً من شهر رمضان عمداً و
لكنه لم نجدها فى التهذيب و الظاهر أنه سهو منه).

١٤٩٦٨ (١٩) تهذيب: ٢٧٣ ج ٤ - الحسين بن سعيد عن القاسم عن عليّ
عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل كتم امرأته فى شهر
رمضان و هو صائم فأمنى فقال لا بأس.

١٤٩٦٦ (٢٠) **العيون** ٢٥٤ ج ١ - **الخصال** ٤٥٠ - حدّثنا ابو طالب المظفر بن جعفر بن المظفر العلويّ (السمرقنديّ - العيون) رض قال حدّثنا جعفر بن محمّد بن مسعود عن ابيه ابى النضر محمّد بن مسعود (بن محمّد بن عيّاش - الخصال) العيّاشيّ قال حدّثنا جعفر بن احمد قال حدّثني عليّ بن محمّد بن شجاع عن محمّد بن عثمان بن حميد بن محمّد عن احمد بن الحسن بن صالح عن ابيه عن **الفتح** بن يزيد الجرجانيّ أنّه كتب الى ابى الحسن عليه السلام يسئله ^(١) عن رجل واقع امرأة في شهر رمضان من حلّ ^(٢) او حرام (في يوم واحد - العيون) عشر مرّات قال عليه (عشر - خصال) كفّارات لكلّ مرّة كفّارة فان اكل او شرب فكفّارة يوم واحد.

١٤٩٧٠ (٢١) **المختلف** ٢٢٧ - قال ابن ابى عقيل ذكر ابو الحسن زكريّا بن يحيى صاحب كتاب شمس الذهب (المذهب - خ) عنهم عليهم السلام انّ الرجل اذا جامع في شهر رمضان عامدا فعليه القضاء و الكفّارة فان عاود في المجامعة في يومه ذلك مرّة أخرى فعليه في كلّ مرّة كفّارة.

١٤٩٧١ (٢٢) **الهداية** ٤٧ - قال الصادق عليه السلام من افطر يوماً من شهر رمضان او جامع فيه فعليه عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكيناً لكلّ مسكين مدّ من الطعام و عليه قضاء ذلك اليوم و أنّي له بمثله و من فعل ذلك ناسياً فلا شيء عليه.

١٤٩٧٢ (٢٣) **المختلف**: ٢٢٧ - روى عن الرضا عليه السلام انّ الكفّارة تتكرّر بتكرّر الوطى.

و تقدّم في رواية النعماني (٢) من باب (١٩) جواز ارتكاب المفطر في الليل حتّى يتبيّن الفجر من ابواب فضل الصوم و فرضه قوله عليه السلام انّ

اللّه لَمَّا فرض الصيام فرض ان لا ينكح الرجل اهله في شهر رمضان لا بالليل ولا بالنهار الى ان قال فانزل الله عليه ﷺ (أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّقْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ) الخ.

وفي رواية ابن مهزيار (٥) من باب (٢١) حكم من قام في شهر رمضان فنظر ولم ير الفجر قوله فظنّ أنّ النداء للسحور فجامع وخرج فاذا الصبح قد اسفر فكتب بخطه يقضى ذلك اليوم انشاء الله.

وفي احاديث باب (٣) أنّ من افطر في قضاء شهر رمضان بعد الزوال من ابواب النية فعليه الكفارة ما يدلّ على حرمة اتيان النساء للصائم.

وفي احاديث باب (١) وجوب امساك الصائم عن الاكل والشرب من ابواب ما يجب الامساك عنه ما يدلّ على وجوب امساكه عن النكاح.

وفي رواية المروزي (١) من باب (٢) وجوب امساك الصائم عن ايصال الغبار الغليظ الى الحلق قوله ﷺ فعليه (اي على من ادخل في انفه او فمه شيء بلغ الى حلقة) صوم شهرين متتابعين فانّ ذلك له فطر مثل الاكل والشرب والنكاح.

ويأتي في احاديث الباب التالي وما يتلوه وباب (١١) حرمة البقاء على الجنابة^{١١} وباب (١٢) أنّ من اراد ان يقضى ما فاته من شهر رمضان فأصابته الجنابة بالليل فلم يغتسل لا يصوم ذلك اليوم وباب (١٣) أنّ من تعمّد البقاء على الجنابة حتى يصبح فله ان يصوم ذلك اليوم تطوعاً ما يدلّ على ذلك.

وفي رسالة الفقيه (٩) من باب (١٥) أنّ الصائم يجوز له ان يقبل زوجته قوله ﷺ ولو أنّ رجلاً لصق بأهله في شهر رمضان فأدفق كان

عليه عتق رقبة (يحتمل ان يكون هذا من فتوى الصدوق).

وفي مرسلة الرضوى (٩) مثله وفي رواية الاصمغ (١٠) وابن حازم (١١) وابن مسلم (١٣) وعليّ بن جعفر (١٤) وغيرهم ما يظهر منها وجوب امساك الصائم عن الجماع والامناء وفي رواية الحلبي (١٥) قوله عليه السلام ان ذلك (اي مس المرأة) يكره للرجل الشاب مخافة ان يسبقه المنى.

وفي رواية العيون والجعفريات والراوندى (١٦) من باب (٢٧) ان الصائم يجوز له ان يحتجم قوله عليه السلام ثلثة لا يعرض احدكم نفسه لهنّ وهو صائم الحجامة والحمام والمرأة الحسنة وفي مرسلة الهداية (٨) من باب (٢٨) ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده — قوله عليه السلام فليصم سمعك وبصرك وفرجك وفي رواية ابن عجلان (٩) ورواية جابر (١١) نحوه.

وفي سائر احاديث الباب ما يدلّ على ذلك بالعموم والاطلاق ولاحظ باب (٣٠) حكم الرّفث في الصيام وما ورد في تفسيره فانه ان كان بمعنى الجماع فيناسب الباب وفي رواية سماعة (٩) من باب (٨) حكم المسافر اذا علم انه يدخل اهله قبل الزوال من ابواب من يجب عليه الصوم عليه السلام لا ينبغي له ان يأكل يومه ذلك شيئاً ولا يواقع في شهر رمضان ان كان له اهل.

وفي رواية ابن مسلم (١٠) قوله الرجل يقدم من سفر بعد العصر في شهر رمضان فيصيب امرأته حين طهرت من الحيض أيواقعها قال عليه السلام لا بأس به وفي احاديث باب (١٠) كراهة الجماع بالنهار في شهر رمضان للمسافر ما يدلّ على حرمة الجماع للصائم.

وفي احاديث باب (١٩) ان من اجنب في شهر رمضان ونسى ان

يغتسل حتّى مضى الشهر فعليه القضاء و باب (٢٠) انّ من افطر متعمداً يوماً من شهر رمضان فعليه الاتمام والقضاء و باب (٢١) حكم من اتى اهله فى قضاء شهر رمضان او لاعبه فسبقه الماء ما يدلّ على انّ من جامع فى شهر رمضان فعليه الكفّارة.

و فى رواية ابن مهزيار (١) من باب (١٤) حكم من نذر أن يصوم يوماً بعينه فواقع فيه اهله من ابواب بقيّة الصوم الواجب^{ج ١١} قوله رجل نذر ان يصوم يوماً بعينه فوقع فى ذلك اليوم على اهله ما عليه من الكفّارة فكتب^{ع ١١} اليه يصوم يوماً بدل يوم و تحرير رقبة مؤمنة و فى رسالة المقنع^(١) و رواية الحسين بن عبيد (٢) نحوه و فى رواية العلاء (٣٦) من باب (١٧) استحباب صوم شعبان من ابواب الصيام المندوب^{ج ١١} قوله^{ع ١١} من صام شهر رمضان فحفظ فرجه ولسانه و كفّ اذاه عن الناس غفر الله له ذنوبه الخ.

و فى رواية عبدالرحمان (١) من باب (٥٨) حكم المحرم اذا عبث بأهله حتّى يمنى من ابواب ما يجب اجتنابه على المحرم قوله المحرم يعبث بأهله حتّى يمنى من غير جماع او يفعل ذلك فى شهر رمضان ماذا عليهما قال عليهما جميعاً الكفّارة مثل ما على الذى يجامع و فى رواية ابراهيم بن عبدالرحمن (١) من باب (١) ما ورد فى الكتاب و السنّة من تحريم نكاح الامهات من ابواب ما يحرم بالنسب و الرضاع^{ج ٢٥} قوله^{ع ١١} سئل ابى^{ع ١١} عمّا حرّم الله عزّوجلّ من الفروج فى القرآن و عمّا حرّمه رسول الله^{صلى الله عليه و آله} فى سنّته فقال الذى حرّم الله عزّوجلّ اربعة و ثلاثون وجهاً (الى ان قال) و اما التى فى السنّة فالمواقعة فى شهر رمضان نهاراً.

(٩) باب انّ من اكره زوجته على الجماع فى شهر رمضان فعليه كفّارتان و ضرب خمسين سوطاً و ان طاوعته فعلى كلّ واحد كفّارة

و ضرب خمسة و عشرين سوياً و حكم من أتاها و هي نائمة او مجنونة او أتاها في دبرها

١٤٩٧٣ (١) تهذيب: ٢١٥ ج ٤ - ١٤٥ ج ١٠ - محمد بن يعقوب عن
كافي: ١٠٣ ج ٤ - علي بن محمد بن بندار عن ابراهيم بن اسحاق
الأحمر عن عبد الله بن حماد (الانصاري - يب: ١٤٥) عن فقيه: ٧٣ ج
٢ - المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اتى امرأته و هو
صائم و هي صائمة فقال ان كان استكرهها فعليه كفارتان و ان كانت
طاوعته فعليه كفارة و عليها كفارة و ان كان أكرهها فعليه ضرب
خمسین سوياً نصف الحد و ان كانت طاوعته ضرب خمسة و عشرين
سوياً و ضربت خمسة و عشرين سوياً.

١٤٩٧٤ (٢) المقنعة: ٥٥ - وروى ان الرجل اذا اكره زوجته على الجماع
في شهر رمضان نهياً و جب عليه كفارتان و ضرب خمسین سوياً فان
اطاعته المرأة و جب على كل واحد منهما كفارة و ضرب خمسة و
عشرين سوياً.

١٤٩٧٥ (٣) الدعائم: ٢٧٣ ج ١ - عن علي صلوات الله عليه انه قال اذا
جامع الرجل امرته في نهار شهر رمضان و هي نائمة لا تدرى او مجنونة فعليه
القضاء و الكفارة و لا قضاء عليها و لا كفارة.

و تقدم في رواية حفص بن سوقة (٣٦) من باب (٢) ما يوجب
غسل الجنابة من ابوابها في كتاب الطهارة قوله عليه السلام سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل يأتي اهله من خلفها قال هو احد المأتين فيه الغسل (ضعفه
الشيخ في الاستبصار أولاً بالإرسال و حملة ثانياً على التقية و رده ثالثاً
بأنه من اخبار الآحاد) وفي رواية البرقي (٣٧) قوله عليه السلام اذا اتى الرجل
المرأة في دبرها فلم ينزل فلا غسل عليهما فإن أنزل فعليه الغسل

ولا غسل عليها.

وفى رواية احمد بن محمد عن بعض الكوفيّين (٣٨) قوله الرجل يأتى المرأة فى دبرها وهى صائمة قال عليه السلام لا ينقض صومها وليس عليها غسل وفى رواية على بن الحكم (٣٩) عن رجل عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا اتى الرجل المرأة فى دبرها وهى صائمة لم ينقض صومها وليس عليها غسل.

قال الشيخ ره هذا الخبر غير معمول عليه وهو مقطوع الاسناد. وفى احاديث باب (٣) من افطر فى قضاء شهر رمضان بعد الزوال فعليه الكفّارة من ابواب نيّة الصوم ما يدلّ على لزوم الكفّارة على من اتى اهله فى شهر رمضان وهو صائم.

وفى رواية ابى بصير (٥) منه قوله عليه السلام لا ينبغى له (اى للزوج) ان يكرهها بعد الزوال وفى الرضوى (٦) من باب (٨) وجوب امساک الصائم عن الجماع من ابواب ما يجب الامساک عنه قوله انّ الكفّارة - على مثل الواقعة فى شهر رمضان والاكل والشرب فيه فعليه لكلّ يوم عتق رقبة او صوم شهرين متتابعين او اطعام ستّين مسكيناً فان عاد لزمه لكلّ يوم مثل الكفّارة الأولى ويأتى فى باب (٢٠) انّ من افطر متعمداً يوماً من شهر رمضان فعليه الاتمام والقضاء والكفّارة من ابواب من يجب عليه الصيام ومن لا يجب ما يناسب ذلك فلاحظ.

قد تمّ بحمد الله ومنّه المجلّد العاشر من كتاب الجامع ويتلوه ان شاء الله تعالى المجلّد الحادى عشر. أحمده استتماماً لنعمته واستسلاماً لعزّته واستعينه فاقه الى كفايته وأصلّى وأسلم على خير خلقه محمّد وآله لاسيّما بقيّة الله فى ارضه. المحتاج الى عفو ربّه الغنى اسماعيل بن القاسم المعزى الملايرى عفا الله تعالى عنه وعن والديه وعن المؤمنين

بسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم وهو المعين
كتاب الخمس والصوم

فهرس ما فى المجلد العاشر

من كتاب جامع أحاديث الشيعة فى أحكام الشريعة

أبواب فرض الخمس وفضله وعلته وبيان من يجب عليه و
ما يجب فيه وما لا يجب فيه وهى أربعة عشر باباً وفيها أربعة
وستون حديثاً (١)

عدد الأبواب	عناوين الأبواب	رقم الأحاديث (٢)	رقم الصفحة
١	باب فرض الخمس وفضله وعلته والحث على أدائه والإخافة من تسويفه وحرمة منعه و عقوبة من بخل به	٢٧	١
٢	باب وجوب الخمس فى غنائم دار الحرب و إن أصيب بها مع المخالف بعد إخراج المؤمن و ما يختص بالإمام عليه السلام و بعد ما جعله عليه السلام لمصلحة من المصالح	٢٤	٧
٣	باب وجوب الخمس فيما أخذ من مال الناصب و أهل البغى و بيان من هو الناصب	٥	١٢
٤	باب وجوب الخمس فى جميع المعادن من الذهب و الفضة و الصفر و الحديد و الرصاص و غيرها إذا بلغت نصابها	٢١	١٤

(١) والمراد بما ذكر عدد أحاديثها المستقلة دون ما أشير إليها.

(٢) والمراد بما ذكر عدد احاديث الأبواب مع إشاراتها التى قد ذكر راويها.

- ٥ باب ما ورد فى نصاب المعدن ٣ ١٨
- ٦ باب أنّ من استخرج معدناً أو وجد ركازاً فباعه فعليه خمسة دون من اشتراه ١ ١٨
- ٧ باب وجوب الخمس فى الكنز إذا بلغ النصاب وما ورد فى تقديره ٢٣ ١٩
- ٨ باب وجوب الخمس فى العنبر و فيما يخرج من البحر إذا بلغ النصاب ١٤ ٢٣
- ٩ باب أنّ الذمّ إذا اشترى من المسلم أرضاً فعليه الخمس ١ ٢٥
- ١٠ باب أنّ من أصاب مالاً فلا يعرف حلاله من حرامه فعليه الخمس إن لم يعرف صاحبه ٨ ٢٦
- ١١ باب ما ورد فى خمس ما تحصّل من عمل السّلطان ٥ ٢٨
- ١٢ باب وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة بعد خراج السلطان فى كلّ ما يستفیده الناس من أرباح التّجارات والإجارات والزراعات والصناعات و حيازة المباحات وغيرها من التّكسّبات مرّة واحدة و حكمه فى الإرث والهبة ٣٩ ٢٩
- ١٣ باب أنّ من دفع إليه مال ليحجّ به فلا خمس عليه ١ ٤١
- ١٤ باب أنّ من سرّح إليه بصلة من صاحب الخمس فلا خمس عليه ١ ٤٢

أبواب من يستحقّ الخمس و من لا يستحقّ و كيفية القسمة و ما يتعلّق بها

وهى سبعة أبوابٍ و فيها واحد و سبعون حديثاً

- ١ باب أن الخمس لله وللرسول ولذی القربى و
الیتامی و المساکین و ابن السبیل و یقسّم
بینهم علی ستّة أسهم و أن المراد بذی القربى
هو الإمام عليه السلام و بالیتامی و المساکین و ابن
السبیل هم قرابة الرسول صلى الله عليه وآله
- ٢ باب وجوب إيصال الخمس إلى أهله و عدم
جواز التصرف في شيء منه بغير إذنه
- ٣ باب أن الخمس إذا أخذه الجائر من المالك
هل يحسب له أم لا
- ٤ باب عدم وجوب البسط على الأصناف و
عدم وجوب استيعاب أفراد كل صنف بل
للإمام أو من يقوم مقامه أن يعطى على ما
يرى فإن فضل منهم شيء أو لا يكون فيهم
یتیم و لا ابن سبیل فهو له عليه السلام و إن نقص
عنهم فعليه أن يتمه لهم من عنده
- ٥ باب أن من زعم أن الله تعالى أو الرسول أو
الإمام عليهما السلام يحتاجون إلى ما في
أیدی الناس فهو كافر بل هم يحتاجون أن
يقبلوا منهم حتى يتطهروا فيدخلوا الجنة إن
شاء الله
- ٦ باب أن ما كان لله تبارك و تعالى من حقّ فهو
لرسوله و ما كان للرسول فهو للإمام و هم
شركاء الناس فيما بقى و ما كان للإمام بسبب
الإمامة فهو لمن بعده من الأئمة

٥٧ ٤٢

١٦ ٧٤

٢ ٨٠

١١ ٨٠

٤ ٨٢

٢٥ ٨٣

- ٧ باب ما ورد فى إباحة حصّة الإمام ٣١ ٨٧
عليه السّلام من الخمس والأُنفال والفقىء و
الصفو للشّيعه دون غيرهم
ابواب الأُنفال وما يتعلّق بها وما يختصّ بالإمام عليه السلام
وهى ستة أبواب وفيها ستة واربعون حديثاً
- ١ باب أنّ الأُنفال والفقىء لله ولرسوله وللإمام ٤٥ ١٠٠
من بعده وبيان ما هو المراد منهما
- ٢ باب ما ورد فى أنّ فى سورة الأُنفال جدع الأنف ٣ ١١٥
- ٣ باب أنّ صفو المال من الغنيمه و قطايع ١٦ ١١٦
الملوك للإمام عليه السّلام وله أن يجعل منها
ما يشاء لمصلحة من المصالح قبل القسمة
- ٤ باب أنّ الغزو إن كان بغير إذن الإمام ٤ ١١٩
عليه السّلام فله الغنيمه كلّها يجعلها حيث
شاء وإن كان بأمره فله خمسها
- ٥ باب أنّ الدّنيا وما فيها لله تبارك وتعالى وأنّ ١٣ ١٢١
النّبىّ ﷺ والإمام عليّ عليه السلام أولى بها ممّن
هى فى يده
- ٦ باب أنّ الناس منعوا أهل البيت عليهم السّلام ٢١ ١٢٦
ما جعله الله تبارك وتعالى لهم و ذهبوا
بحقوقهم

كتاب الصّوم

ابواب فضل شهر رمضان و جملة من احكامه وما يستحبّ فيه و ما يكره
وهى سبعة أبواب وفيها مأتان و ثلاثة و ثلاثون حديثاً

- ١ باب فضل شهر رمضان و تأكّد استحباب
قراءة القرآن و الاستغفار و الصلوة والدعاء و
الصلوات على النبي و آله و العتق و الصدقة و
الاطعام و فعل الخيرات و الغسل فيه
- ٢ باب ما ورد من النهى عن قول رمضان من
غير اضافة الشّهر اليه و كفارة ذلك
- ٣ باب تعيين ليلة القدر و فضلها و ما يقع فيها
أو وقع و ما يستحبّ فيها و في العشر الأواخر
من الصلوة و الدعاء و القراءة و الذكر و
الصلوات و الغسل و الإحياء و غيرها
- ٤ باب ما ورد من الدعاء عند رؤية هلال شهر
رمضان و في جميع لياليه و أيّامه و ما ورد
فيه من النوافل و قراءة القرآن و دعاء الوداع
في آخر جمعة منه و في آخر ليلة
- ٥ باب كراهة إنشاد الشعر في شهر رمضان
- ٦ باب استحباب الرفث الى النساء في أوّل ليلة
من شهر رمضان
- ٧ باب أنّ شهر رمضان يكون تامّاً و ناقصاً
كسائر الشهور

ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه و وقته و ما يناسبه
وهي اربعة و عشرون باباً و فيها واحد و خمسون و مائة حديث

- ١ باب فضل الصيام و ما يترتب عليه من التّواب و الكرامة والفضيلة والمغفرة خصوصاً إذا رأى الصائم من يأكل
- ٢٦٤ ١٠٤
- ٢ باب وجوب صيام شهر رمضان في كلّ سنة و بيان علته و أنّ من أفطر منه يوماً من غير علة خرج منه روح الإيمان فإن رفع أمره إلى الحاكم يضرب في الأولى والثانية و يقتل في الثالثة إن لم يكن مستحلاً و إلا يقتل في الأولى
- ٢٨٥ ٣٥
- ٣ باب وجوب الصّوم والافطار عند رؤية الهلال ولو كان الشّهر تسعة و عشرين يوماً إذا كانت الرؤية مقطوعة وإذا لم يعلم أو كانت في السّماء علة فيعدّ الشّهر ثلاثين يوماً و حكم ما إذا رآه بعض دون بعض
- ٢٩٨ ٤٣
- ٤ باب حكم من رأى هلال شوال بالنّهار
- ٣١١ ٩
- ٥ باب أنّ الرجل إذا رأى الهلال وحده فليصم أو يفطر إذا لم يشكّ فيه و إلا فيصوم أو يفطر مع الناس
- ٣١٣ ٥
- ٦ باب أنّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين دون النّساء و بالشّيع
- ٣١٤ ٢١
- ٧ باب أنّ الناس إذا أصبحوا صياماً فشهد العدلان عند الامام على الرّؤية فليأمر بالافطار و يخرجهم إلى الصّلوة إذا كان قبل الزوال و إلا فليأمر بالافطار و يؤخّر الصّلوة إلى الغد
- ٣١٨ ١

- ٨ باب أن الناس إذا أصبحوا صياماً وجاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفتروا وليخرجوا إلى الصلوة من الغد إذا شهدوا بعد الزوال
- ٣١٩ ١
- ٩ باب أن من صام وأفطر لرؤية الهلال فأتاه عدلان على أنهما رأياه من قبل ليلة أو كان صيامه ثمانية و عشرين يوماً يجب عليه قضاء يوم
- ٣١٩ ٤
- ١٠ باب ما ورد في أن الرجل إذا لم يعلم هلال شهر رمضان يصوم يوم السنتين من أول رجب إذا صحّ هلاله أو اليوم الخامس من أول يوم صام فيه العام الماضي إذا كان معلوماً و ما ورد في أن يوم الأضحى في اليوم الذي يصام فيه و يوم عاشوراء في اليوم الذي يفطر فيه
- ٣٢١ ١٠
- ١١ باب عدم جواز التعويل على قول المنجم و الحساب في رؤية الهلال و حكم ما إذا رؤى في بلد دون بلد
- ٣٢٤ ١٥
- ١٢ باب أن الهلال هل يثبت بتطوقه أو برؤية ظل الرأس فيه أو بغيوبته قبل الشفق أو بعده او بخفائه من المشرق غدوة أم لا يثبت
- ٣٢٧ ٥
- ١٣ باب أن القوم إذا رأوا الهلال فاتفقوا على أنه لليلتين هل يجب عليهم قضاء يوم أم لا
- ٣٢٩ ١
- ١٤ باب حكم التعويل على قول المخالفين و ما ورد في دعاء الملك على الأمة الظالمة
- ٣٢٩ ١٠

- القائلة للحسين عليه السلام أن لا يوقفون لفطر ولا أضحي
- ١٥ باب أن الأسير أو المحبوس اذا لم يدر أى شهر هو شهر رمضان يتحرى شهراً فيصومه فإن كان قبل شهر رمضان لم يجزه وإن كان نفسه أو بعده يجزيه
- ١٦ باب أن من صام شهر رمضان تطوعاً وهو لا يعلم أجزاءه عن الفرض
- ١٧ باب استحباب صيام يوم الشك على أنه من شعبان فإن كان من رمضان اجزأ عنه و من نوى كونه من رمضان فعليه القضاء وإن كان كذلك و حرمة الحاق يوم من غير رمضان به متعمداً
- ١٨ باب وجوب الإفطار فى شهر رمضان عند الخوف على النفس إلا أنه يجب قضائه وكذا يجب الإمساك فى غيره تقيّة
- ١٩ باب جواز ارتكاب المفطر فى الليل حتى يتبين الفجر فإذا تبين أو ثبت بأذان الثقة يجب الإمساك عن المفطرات و من شك فلا يجب عليه الإمساك حتى يستيقن طلوع الفجر
- ٢٠ باب أن الرجلين إذا نظرا إلى الفجر فرآه أحدهما دون الآخر وجب الإمساك على من رآه دون الآخر
- ٢١ باب أن من قام فى شهر رمضان فنظر فلم ير الفجر فأكل ثم نظر فرآه فليتم صومه و لا قضاء عليه وإن قام فلم ينظر أو أخبر ببقاء
- ٣٣٠ ٢
- ٣٣١ ١
- ٣٣١ ٣٢
- ٣٤٠ ٦
- ٣٤٢ ٢١
- ٣٤٨ ٣
- ٣٥٠ ٧

- الليل أو ظنّ أنّ النداء للسّحور فأكل أو جامع ثمّ نظر فرآه قد طلع يتمّ صيام اليوم و يقضيه و أمّا من قام في غير شهر رمضان فتناول المفطر فلا يصوم ذلك اليوم مطلقاً
- ٢٢ باب أنّ من أخبر بطلوع الفجر فظنّ أنّ المخبر يسخر فأكل فليتمّ صومه و يقضيه ٣٥٢ ٢
- ٢٣ باب أنّ القرص إذا غاب في الأفق فقد حلّ الإفطار و أنّه يعلم بذهاب الحمرة المشرقيّة من قمّة الرّأس و قيل يعلم بطلوع ثلاثة أنجم و حكم تأخير الإفطار إلى السحر و جواز الإفطار حين قال المؤدّن الله اكبر
- ٢٤ باب حكم من رأى أنّه دخل الوقت فأفطر ثمّ انكشف خطاه ٣٥٦ ٦

ابواب نيّة الصّوم و حكم من لم ينو الصّوم ليلاً ثمّ بداله أن يصوم و من نوى ثمّ بداله أن يفطر

وهي ثلاثة ابواب و فيها اربعة و ثلاثون حديثاً

- ١ باب وجوب النيّة في الصّوم متقرّباً إلى الله تعالى ٣٥٨ ١٢
- ٢ باب حكم من اصبح في غير رمضان و لم ينو الصّيام من الليل ثمّ بداله أن يتطوّع أو يقضيه من شهر رمضان و حكم من بات و نوى الصّوم تطوّعاً أو قضاءً أو نذرأ ثمّ بداله أن يفطر
- ٣ باب أنّ من أفطر في قضاء شهر رمضان بعد الزّوال فعليه الاعادة و الكفّارة و جواز الإفطار قبل الزّوال و أنّه ليس للزّوج أن
- ٣٦٠ ٢٨
- ٣٦٨ ١٨

يكره زوجته التي تقضى شهر رمضان على الإفطار

ابواب ما يجب الإمساك عنه للصائم و ما لا يجب و ما يستحب له
من الآداب والسنن و تفتير الصائم و جواز إفطار من يصلى و لا يصوم إذا

احتاج إلى عمله

و هي اربعون باباً و فيها سبعة و اربعون و ثلاثمائة حديث

- | | | | |
|---|---|----|-----|
| ١ | باب وجوب إمساك الصائم عن الأكل والشرب | ٢٥ | ٣٧٠ |
| ٢ | باب وجوب إمساك الصائم عن إيصال الغبار الغليظ إلى حلقه و حكم التدخين بالعود وغيره | ٣ | ٣٧٥ |
| ٣ | باب حكم احتقان الصائم بالمايع والجامد واستدخال الدواء | ٦ | ٣٧٥ |
| ٤ | باب وجوب إمساك الصائم عن القيء و من تعمده فعليه القضاء و لكنّ القلس لا يفطر الصائم و إن خرج معه شيء حتى بلغ الحلق و كذلك الرعاف لا ينقض الصوم | ١٩ | ٣٧٦ |
| ٥ | باب وجوب إمساك الصائم عن ارتماس رأسه في الماء و يجوز له أن يستنقع فيه و يصب على رأسه و يتبرّد و ينضح المروحة و البوريا إلا أنه يكره له التبرّد بالثوب المبلول و يكره للنساء الاستنقع في الماء | ١٩ | ٣٨٠ |
| ٦ | باب أن الكذب على الله أو على الرسول أو الأئمة عليهم السلام يفطر الصائم و عليه قضائه و على غيرهم يوجب نقصان الأجر | ١٤ | ٣٨٣ |

- ٧ باب أن الغيبة و التّميمة و البهتان و النظر و
الظلم و التّحاسد و التنازع و استماع الغيبة و
اللغو و أمثالها توجب حرمان ثواب الصّوم
- ٣٨٦ ١٤
- ٨ باب وجوب إمساك الصّائم عن الجماع و
الإمناء و من تعمّدهما فعليه الكفّارة و
القضاء دون من أتى أهله نسياناً أو رأى له
حليّة ذا و تكرر الكفّارة بتكرّر الوقاع
- ٣٨٧ ٤٤
- ٩ باب أن من أكره زوجته على الجماع في
شهر رمضان فعليه كفّارتان و ضرب خمسين
سوطاً و إن طاوعته فعلى كلّ واحد كفّارة و
ضرب خمسة و عشرين سوطاً و حكم من
أتاها و هي نائمة أو مجنونة أو أتاها في دبرها
- ٣٩٨ ٩